

السجل العلمي
لمؤتمر مؤتمر ظاهرة التكفير
المحور التاسع



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

فهرس المحور التاسع

رقم الصفحة	عنوان البحث واسم الباحث
٥٤٠٣	رؤية علاجية لظاهرة التكفير في ضوء الوسائل والأساليب النظرية والتطبيقية، د. محمد عبد الدايم علي الجندي
٥٤٦١	وسائل علاج ظاهرة التكفير، د.عاصم بن عبد الله القريوتي
٥٥٠٥	علاج ظاهرة التكفير - رؤية فقهية تأصيلية، د. عبد الستار إبراهيم الهيتي
٥٥٧٣	تعليم العربية للناطقين بغيرها والوقاية من التكفير الأبعاد الفكرية وآليات التنفيذ، د. طارق سعد شلبي
٥٥٩٣	أهمية مقاصد الشريعة في معالجة ظاهرة التكفير، بتبغور عبد القادر
٥٦٥٩	التكفير : حقيقته - أسبابه - شروطه وضوابطه - علاجه، أ.د. عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس
٥٧٥١	وسائل وأساليب علاج ظاهرة التكفير، حصة بنت محمد الخاطر
٥٧٧٩	ظاهرة التكفير والإرهاب داخل المجتمعات الإسلامية وخارجها: استراتيجية العلاج والمواجهة، أ.د. محمد بن حسن الزير
٥٨١٥	مقاربة الأمن العقلي: مدخل للدورة الوقائية لمواجهة المنظومة التكفيرية بمرجعية وسطية، أ. عبد القادر سعيد عبيكشي
٥٨٣٩	المنهج القرآني في علاج ظاهرة التكفير، د. صالحة الشريف الهجاري

رقم الصفحة	عنوان البحث واسم الباحث
٥٨٩١	منهج الوسطية في التشريع الإسلامي وسبل الاستفادة منه في الوقاية من ظاهرة الغلو والتكفير، د. نور الدين بوحزمة
٥٩٣٥	الوسائل والاساليب القرآنية في علاج ظاهرة التكفير، د. اقبال ابن عبد الرحمن ابداح
٥٩٩٧	الطرق المرجوة لعلاج ظاهرة التكفير، سعيدة يسن أنور رزق
٦٠٥٧	المراتب الشرعية لعلاج الظاهرة التكفيرية، د. إسماعيل بن محمد علي عبدالرحمن
٦١١١	سبل علاج ظاهرة التكفير - الجزائر أنموذجاً، د. محمد طاهر حموش
٦١٤٧	وسائل وأساليب علاج ظاهرة التكفير، د. عبدالقادر الشبخلي



ظاهرة التكفير ... الأسباب والعلاج والآثار



رؤية علاجية لظاهرة التكفير في ضوء الوسائل والأساليب النظرية والتطبيقية

د. محمد الجندي

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة والأديان بجامعتي

الأزهر بالقاهرة وجامعة الملك فيصل، كلية الآداب

بالإحساء، قسم الدراسات الإسلامية



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الواحد الأحد، الفرد الصمد، المنتزه عن صاحبة والشريك والولد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله، شهادة تقطع بها الظنون والأوهام، صلاة وسلاماً عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.. وبعد:

فإن الفكر التكفيري يعد من جملة الأخطار التي هزت أرض المسلمين هزة عنيفة أطاحت برواسخ الثبات في كل ضروب الحياة، وأحدثت صدعا قويا في صرح الأمة ساق الأعداء إلى مهاوي التشويه والطعن في مقدساتنا وأئمتنا وعقيدتنا بكل توجهاتها على حد سوى، وإن ما يعكسه المشهد الفكري الآن في هذا الميدان، لياخذ بالألباب إلى منعطف من الذعر والفرع، برق منه البصر، وتهدج منه أصوات أهل العلم الأكفاء، فقد تتابعت حلقات التكفير والتفجير على حد سوى، فأثارهما استطارت الأفتدة شعاعا ورهبا، وهي كثيرة لا تحصى فأحصيها، ولا هي مما يستقصى فأختار بعضا من نواحيها، بانث أناملها تلو غرق أهلها في ظلمات بحر لجي تتابعت ظلماته، بعد أن غشيته أمواجه المتطابقة.

وبعد أن نشر هذا الفكر الغالي رداءه الأسود، صدحت ألسنة أصحابه تضح الفضاء عجيجا وتكفيرا، فحلح الكون، وغابت نجوم الأمن من الحياة، وأخذت الأصابع الخفية الخبيثة تلقي بوابل من الدسائس المشينة على كاهل الإسلام المظلوم، واختلط الأمر على المفاهيم وأشكل، وتحمل الإسلام مسؤولية تلك الأفكار المعقدة المركبة التي تقبض عند ذكرها الخواطر، وشاع الترثم بها في الشبكة العنكبوتية وغيرها من وسائل الدعاية الترويجية المقروءة والمرئية والمسموعة، وامتلا الميدان تكفيرا، وعلت فيه الأصوات تناحرا وضجيجا، وزهقت نفوس في لظاها، وضاعت ثمرات تحت رحاها.

ويالها من عقول مظلمة خابية الشعاع، وقفت أمتنا بسببها اليوم على حافة الهاوية، فكم من تهديد بالتكفير علقوه على رؤوس أفرادها؟! وكم من روح سمحة طمسوها بعد أن طفقوا يخلصون عليها بوابل من الحماسة والغلظة؟! ولم يعد لديهم ما يُقنعون به ضمير ديننا الرحب السمع باستحقاقهم للوجود بعدما انتهت إليه أفكارهم الضامرة.

ونظريات التكفير اجتذبت في أول عهدا عدداً كبيراً، باعتبارها مذهباً يحمل طابع العقيدة، ولكن تراجع رواجها تراجعاً واضحاً بعد أن أدركت المجتمعات أن فكرة التكفير تناهض طبيعة الفطرة البشرية ومقتضياتها، ولا تنمو إلا في بيئة محطمة! أو بيئة قد ألفت غياب العاطفة الإيمانية والحنو الوجداني، وحتى في مثل هذه البيئات بدأ يظهر فشلها، ما أثر سلباً على اتساع دائرة الدعوة إلى الله تعالى.

وتلك فتنة سعرتها أفئدة الغلاة، وأوقدتها ألسنتهم المتسلطة، فانقضاضهم على عقيدة المسلمين انقضاض البزاة على طرائدها، وإسراعهم إلى التكفير إسراع العطاش إلى مواردنا، حتى امتدت أيديهم إلى وحدتنا فمزقتها، وإلى صفاء عقيدتنا فعكرتها، إنهم زعموا أن أي مذنب كافر مخلد في النار ولو قال الشهادتين وأدى كل فرائض الإسلام من صلاة وزكاة وحج وصيام، ولو ابتعد عن الكبائر والفواحش، وأتى بالقربات والطاعات المرضية للرحمن، وقد قامت آراؤهم على مرتكزات خاطئة، منها على سبيل المثال:

١ - مرتكز يقوم على فهم خاطئ للعقيدة، فأصول العقيدة الإسلامية لم يقع عليها خلاف وهي تقوم أساساً على الإيمان بالله تعالى وعلى تنزيهه وعلى وجوب طاعته، وعلى الإيمان برسول الله ﷺ ووجوب طاعته والالتزام بسنته، فالإسراع إلى التكفير بناءً على الاختلاف في فروع العقيدة خطأ عظيم وقع فيه المكفرون، وهو منهج يخالف نهج السلف الصالح، ويخالف نهج العلماء المحققين.

٢ - مرتكز آخر وهو اعتبار المبادئ الإسلامية مجموعة نظريات تقف عند ظواهر النصوص ولا تتعامل مع العمق الذي تحرّكت من خلاله روح هذه النصوص.

وقد دفعني هذا المسير الحالك الذي تخطو فيه طائفة مارقة عن ركب الأمة، من خلال نظرتها التكفيرية التي أقاموها على شفا جرف هار لا يمكث إلا قليلا ثم ينهار في نار جهنم، إلى تسطير هذا البحث المنضوي في المحور التاسع من محاور المؤتمر تحت عنوان (رؤية علاجية لظاهرة التكفير في ضوء الوسائل والأساليب النظرية والتطبيقية)

وقد اخترت هذا المحور لما فيه من تفعيل للعلاج الناجع، وتلبية الضرورة الملحة لتكوين آلية مثمرة عبر الأنساق المجتمعية المتمثلة في الحزمة المتمثلة للمجتمع، وعبر القنوات الشرعية المتناغمة مع جوهر الإسلام وروح العقيدة، وقد تكون هذا البحث في الحلقات التالية وعلى الله قصد السبيل :

مقدمة وتمهيد وستة مباحث وخاتمة :

- التمهيد : حول مفهوم التكفير.
- المبحث الأول : البداية من فقه الوصفة العلاجية القرآنية والنبوية لداء التكفير.
- المبحث الثاني : تفعيل دور المؤسسات الدعوية في بيان خطورة التكفير.
- المبحث الثالث : التحذير من خطورة التكفير في الوسائل التعليمية وعلاجه بأساليب منهجية توعوية.
- المبحث الرابع : توجيه الوسائل الإعلامية لبث الفكر المعتدل بأساليب ترغيبية.
- المبحث الخامس : صياغة حلول للمشكلات النفسية والاجتماعية التي ينعكس عنها التفكير
- المبحث السادس : التصدي المجتمعي لملاحم التكفير وحظر ثقافته.

وهذا غيـض من فيض لبعض الوسائل والأساليب العلاجية لظاهرة التكفير، وهي محاولة ليعود للإسلام دوره فيتمثل المجتمع المسلم في حكمته وسماحته، فالأمة المسلمة بروح عقيدتها السمحة ليست " أرضاً " كان يعيش فيها الإسلام. وليست " قومًا " كان أجدادهم في عصر من عصور التاريخ يعيشون بهذه الروح التي تدعو إلى هذا الدين بشكل تلقائي، إنما " الأمة المسلمة " جماعة من البشر تتبثق حياتهم وتصوراتهم وأوضاعهم وأنظمتهم وقيمهم وموازينهم كلها من تسامح المنهج الإسلامي الحكيم الوزين تحت ظلال روحه واحتواء رحمته.

ولابد من الوقوف بالدواء على علل وأسقام المكفرين، وإن لم يجد الدواء فالبتراً أولى لعضو مصاب بداء خبيث، لكي لا ينتشر خبثه في جسد المجتمع كله فيفسده وحينها لا يصلح الدواء ولا البتر.

وحتى يؤدي الإسلام دوره المرتقب في قيادة البشرية مرة أخرى، ولا يكون مطمعا ولا مطعنا بسبب غلو بعض المنتسبين إليه والمتحدثين باسمه، حتى نسب إليه مقالهم، ولفق إليه إجرامهم، ولا بد من " بعث " لتلك الأمة التي واراها ركام المذهبية والتكفير والغلو والدماء وركام التصورات المفرقة التي تجعل الجميع يرى نفسه في موقع الصواب وغيره في محل الخطأ.

وفي نهاية هذا الموجز لا يدعي الباحث جامعية بحثه لكل أطراف الوسائل العلاجية وأساليب التقويمية، ولكنها محاولة وجهد مقل، وفي المنتهى أردد قول الله لرسوله في تبصير عباده حين قال : ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ .

وجزاكم الله خيرا وسدد خطاكم في إثراء ثقافة الأمة والاهتمام بقضاياها الفكرية، وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..

التمهيد حول مفهوم التكفير

التكفير مصطلح مشتق من الكفر، والكفر في اللغة يقوم على معنى "الجُحود والإنكار والمعاندة والبراءة والنفاق"، وقد جمع ابن منظور هذه المفاهيم اللغوية في لسان العرب، وفي ذلك يقول: (الكُفْرُ جُحود النعمة وكُفْرَ بها جَحَدَها وَسَتْرَها وكافِرَه حَقَّه جَحَدَه، ورجل كافر: جاحد لأنعم الله، وقيل لأنه مُعْطَى على قلبه، وكفر الإنكار هو أن يكفر بقلبه ولسانه ولا يعرف ما يذكر له من التوحيد، وكفر معاندة وهو أن يعرف الله بقلبه ويقرّ بلسانه ولا يدين به حسداً وبغياً، وكفر نفاق بأن يقرّ (أي المرء) بلسانه ولا يعتقد بقلبه) ^(١) والكفر أيضا يعني (البراءة، كما تفعل الخوارج) ^(٢) إذا

(١) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، (الناشر: دار صادر - بيروت، ط أولى) ج ٥، ص ١٤٤، ١٤٥ باختصار.

(٢) الخوارج هم الذين خرجوا على "علي" واجمعوا على كفره وابنيه رضوان الله عليهم، وهم مختلفون هل كفره أشرك أم لا واجمعوا على أن كل كبيرة كفر إلا النجيدات فإنها لا تقول ذلك واجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر. كما كفروا ابن عباس وأبا أيوب الأنصاري وكفروا أيضا عثمان وعائشة وطلحة والزبير وكفروا كل من لم يفارق عليا ومعاوية بعد التحكيم وكفروا كل ذي ذنب من الأمة وقد ورد حديث سويد بن غفلة عن علي في قصة الخوارج سمعت رسول الله ﷺ وسلم يقول: "يجيء أقوام في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية" وهو صحيح، أنظر (كشف الأوهام والالتباس عن تشبه بعض الأغبياء من الناس، لسليمان بن سحمان بن مصلح بن حمدان بن مسفر الفزعي الخثعمي، (ط دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥) ج ١، ص ١١٩، وانظر مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين للإمام علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن، تحقيق: هلموت ريتز (الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الثالثة) ج ١ ص ٨٦، وانظر: الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية للشيخ عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو = منصور، (دار الأفاق الجديدة - =

استعرضوا الناس فيكفرونهم، وهو كقوله ﷺ: " أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما لآنه إما أن يصدق عليه أو يكذب فإن صدق فهو كافر وإن كذب عاد الكفر إليه بتكفيره أخاه المسلم " (١) (٢).

وأما مفهوم التكفير اصطلاحاً : فإنه حكم على من فعل فعلاً أو اعتقد اعتقاداً أو قال قولاً مما حكم عليه الشرع بأنه كفر، لذلك فهناك تلازم بين مفهوم الكفر ومعنى التكفير لأن التكفير حكم على من اعتنق الكفر، ومفهوم الكفر عند الشيخ ابن تيمية (تكذيب الرسول ﷺ فيما أخبر به، أو الامتناع عن متابعتة مع العلم بصدقه، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم) (٣). وقيل : (الكفر إنما يكون بإنكار ما علم من الدين ضرورة، أو بإنكار الأحكام المتواترة والمجمع عليها) (٤).

وعليه ف (التكفير حكم شرعي، سببه جحد الربوبية والرسالة، أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر، وإن لم يكن جحداً) (٥).
مما سبق نعلم أن التكفير الحكم بالكفر يقوم على جحود وإنكار لما علم من الدين بالضرورة، وتكذيب للأحكام ولأصول الدين .

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

= بيروت - ط . ثانية، ١٩٧٧) ج ١، ص ٣٠٧، وانظر (علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي (ناشر: دار طيبة - الرياض، لطبعة الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥) ج ٣، ص ٢٢٨ .
(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، (ط . دار إحياء التراث العربي - بيروت)، ج ١، ص ٧٩ .
(٢)
(٣) ابن تيمية أحمد عبد السلام (الشيخ) درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: محمد رشاد سالم، درء تعارض العقل والنقل، (ط . أولى، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض) ج ١، ص ٢٤٢ .
(٤) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، سنة ١٤١٦ هـ) ج ١، ص ١٠٦ .
(٥) السبكي، أبو الحسن علي السبكي، فتاوى السبكي، (دار المعرفة، بيروت، لبنان، د.ت.) ج ٢، ص ٥٨٦ .

المبحث الأول

البداية من فقه الوصفة العلاجية القرآنية والنبوية لداء التكفير

إن مجال المعركة بين عناصر المنظومة البشرية بتعدد موضوعاته (فكريا أو عقيديا أو مذهبيا)، بات يتسهم ذروة الفزع الأرضي، ومنحدر التكفير أصبح المنحدر البشع الذي انتكست فيه شرذمة من هؤلاء الذين فقدوا لوازم الإدراك، وارتكست أقدامهم في حماته بعقول خابية الظلام، وأطلقوا عنان غلومهم في كل اتجاه، فراحوا يلتذون مشاهد التكفير، بل وأقاموا حدوده على الناس، تلك الحدود المروعة العنيفة التي تنتهي بهتك قمص الأمان وتستبيح الدماء، وبهذا الارتكاس تجاوزوا صفات السباع والوحوش، فالوحوش تفترس لتقتات، لا لتلتذ بآلام الفريسة في شراهة وفجعية .

إن هؤلاء الذين يظنون في رأيهم تعويلا على تصرفات الناس فكفروا من كفروا، وأسلموا من أسلموا، لم تسقهم إلى هذه الهاوي إلا نعرات فكرية متعصبة، فاتخذوا مسألة التكفير ألعوبة يصرفونها حسب أهوائهم، فباقوا بالشر، وانفجر بركان الفتنة المدمر، فقذف الأمة بل والإسلام بحمممه .

وقد تعامل القرآن والسنة مع مثل هذه العلل بالحكمة والهيونى، فكان أنجع علاج في بيان منهج الله وعض الطرف عما خرج عن سبيل الله وتبعثر وتناثر عن حيده، قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(١) .
هذا الصراط بفقه معانيه، وإدراك مضامينه بألية إدراك يشرف عليها

وعى ممزوج بالفهم والدراية والاستنباط، هو أنجع وصفة طبية لعلاج علة التكفير، وفيما يلي نسوق بعض النماذج القرآنية والنبوية المبينة لهذه الاستقامة الفكرية :

أولاً : النهي عن التصدير بالحكم على مواطن الناس (علاج لعلة المزاجية والعشوائية) :
 إن من حكمة الله تعالى أن تكون العقيدة مجردة من الزينة والطلاء، واضحة في أحكامها، لا تجامل أحداً على حساب أحد، ولا تظلم عاصياً لحساب مطيع، ولا كافراً لحساب مؤمن، ليقبل عليها من يقبل وهو على يقين من نفسه أنه يريد لها لذاتها خالصة لله من دون الناس، ومن دون ما تواضعوا عليه من قيم ومغريات، ولينصرف عنها من يبتغي المطامع والمنافع، ومن يشتهي الزينة والأبهة، ومن يطلب المال والمتاع، ومن يقيم لاعتبارات النفس وزنا حين تخف في ميزان الله .

يقول الشيخ محمد عبده (ليس لمسلم مهما علا كعبه في الإسلام على آخر مهما انحطت منزلته فيه إلا حق النصيحة والرشاد، ولقد اشتهر بين المسلمين وعرف من قواعد أحكام دينهم أنه إذا صدر قول من قائل يحتمل الكفر من مائة وجه، ويحتمل الإيمان من وجه واحد، حمل على الإيمان، ولا يجوز حمله على الكفر)^(١)، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾^(٢)، (قال ابن عباس كان رجل في غنيمة له، فلحقه المسلمون ، فقال السلام عليكم فقتلوه، وأخذوا غنيمته،

(١) محمد عبده (الشيخ) الأعمال الكاملة، بدراسة وتحقيق د محمد عمارة (ط. بيروت، سنة ١٩٧٢ م)
 ص ٢٨٩ .

(٢) سورة النساء : آية ٩٤ .

فأنزل الله في ذلك إلى قوله : ﴿ تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ تلك الغنيمة ،
 ﴿ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ ﴾ نطق بالشهادتين أو حياكم بتحية الإسلام ،
 ﴿ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ أي تقولون لم يؤمن حقيقة إنما نطق بالإسلام تقية (1) ، وقد
 نبههم القرآن ونهاهم عن التصدير على ما في القلوب ، وأنه من ضروب
 ركوب الأخطار ، وخوض الغمار ، ومد إليهم حبالا فاصلا ليعتصموا به عند
 ورود ما يثير سخائم القلوب ويؤلب المنابذات ، وهذا توجيه يسبق الدواء ،
 محمول على القول : (الوقاية خير من العلاج) وذلك لئلا يسقط المؤمن في
 هاوية التكفير ، ولا تراوده نفسه أن يخلع رداءه النظيف الطاهر ، وينغمس في
 الحمأة المبهمة .

يقول الشيخ الألباني (إن تكفير المسلم يجب أن يكون بضوابط شرعية
 وفقه وثبت ، ولا يكون ذلك إلا للعلماء الراسخين فهم الذين يحكمون على
 فلان بأنه كافر لمعرفتهم بالأدلة والشروط والموانع لهذه المسألة فلا يجوز
 تكفير المسلم بمجرد وقوعه في خطأ أو معصية (2) ويقول الإمام القرطبي في
 تفسير الآية السابقة (إن في هذا التوجيه الإلهي من الفقه باب عظيم ، وهو أن
 الأحكام تتاط بالمظان والظواهر ، لا على القطع واطلاع السرائر ، فالله
 " تعالی " لم يجعل لعباده غير الحكم بالظاهر (3) . وتتناغم السنة مع القرآن في

(1) البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي (الإمام) ، صحيح البخاري ، تحقيق : د. مصطفى
 ديب البغا ، باب ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا (ط. دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت
 . الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ - ١٩٨٧) ج ٤ ، ص ١٦٧٦ .

(2) محمد ناصر الدين الألباني (الشيخ) ، فتنة التكفير ، تقرير الشيخان : عبد العزيز بن باز ، ومحمد
 بن صالح العثيمين ، إعداد : علي بن حسين أبو النور (ط. دار ابن خزيمة ، طبعة ثانية ، سنة ١٤١٨ هـ ،
 ١٩٩٧ م) ص ٧ بتصريف يسير .

(3) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي أبو عبد الله (الإمام) ، الجامع لأحكام القرآن ، (ط
 . دار الكتب المصرية ، دت) ج ٥ ، ص ٣٣٩ ، ٣٤٠ .

نفس القضية - كغيرها - فقد ساق النبي ﷺ أفئدة أصحابه على أنساق تتسق مع نظم وتوجيه القرآن، فهذا أسامة بن زيد رضي الله عنهما فيما ورد عنه أنه قتل رجلا شهر عليه السيف فقال: ﴿ لا إله إلا الله ﴾ فأنكر عليه النبي ﷺ أشد الإنكار، وقال: أقتلته بعدما قال: ﴿ لا إله إلا الله ﴾ فقال: إنما قالها تعوذا من السيف؟ فقال: هلا شققت عن قلبه؟! وفي بعض الروايات: كيف لك بـ ﴿ لا إله إلا الله ﴾ يوم القيامة؟^(١)، وفي هذا التوجيه سبق من رسول الله لقلب أسامة وغيره من الأصحاب لاجتثاث الظن في التكفير، فالوقاية أنجع من العلاج، ومنه أيضا (أن رسول الله ﷺ بعث خيلا إلى فديك فأغاروا عليهم، وكان مرداس الفدكي قد خرج من الليل وقال لأصحابه: إني لاحق بمحمد وأصحابه فبصر به رجل فحمل عليه فقال: إني مؤمن فقتله فقال النبي ﷺ: هلا شققت عن قلبه)^(٢)، وعليه فمجرد الجزم بالحكم على بواطن الناس زلل في المخاطر، يقول الشيخ صالح الفوزان في هذه المسألة :

(ليس لنا إلا الحكم بالظاهر، أما أمور القلوب فإنه لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى، فمن نطق بالكفر أو فعل الكفر، حكمنا عليه بموجب قوله أو فعله)^(٣) وفي ذلك توجيه صريح لخطأ أصحاب الهوى في تكفير الناس بعشوائية وبغير ضوابط ولا مرجعية .

(١) أخرجه البخاري، راجع فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (الإمام)، كتاب الديات باب ومن أحيها فكنأما أحيها الناس جميعا، ج ١٢، ص ١٩٥، (الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩) .

(٢) أخرجه البخاري، راجع فتح الباري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة، ج ١٢، ص ٢٧٣ .

(٣) الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر، نقلا عن موقع الشيخ على الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) ص ٣.

ثانيا : استخدام آية " الجزء من جنس العمل " (علاج تحذيري) :

إن التخبط عند النظر إلى عقائد الناس والحكم عليها هملا ، والأرجحة العنيفة بين الغلو والتكفير ، يمثل سطوا في نظرة الإنسان للإنسان ، وهجوما على فطرته واستعداداته الإيمانية ، يترتب عليه تبادل القصف بين الطرفين بالتكفير ، وذلك انزلاق في هاوية خطيرة تعود على أحد الطرفين بالويل .
فعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ، ولا يرميه بالكفر ، إلا ارتدت عليه ، إن لم يكن صاحبه كذلك)^(١) ، وذلك أول الوهن ، تعود كلمة التكفير على قائلها إن لم يكن في صاحبه ما قال .

وتظل موجة التكفير المغرقة العاتية في صورتها جامحة مجنونة ، تلهبها سياط الألسنة الطاغية الشاردة القاتلة المحمومة ، يقول النبي ﷺ : (ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله)^(٢) ، وقد عنى الإسلام بضبط النظرة والحكم على الآخرين من خلال الظواهر لصعوبة اختراق ما في القلوب والبصائر ، بحيث لا تضطرب النظرات والقلوب ولا تتأرجح ، ولا يكتنفها الشقاق في زاوية من زواياها ، يقول الإمام أبو حامد الغزالي : (إنه لا يسارع إلى التكفير إلا

(١) رواه البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي ، صحيح البخاري ، ، كتاب الأدب ، باب ما ينهى من السباب واللعن ج٥ ، ص ٢٢٤٧ .

(٢) رواه البخاري في صحيحه ، من حديث ثابت بن الضحاك ، كتاب الأدب ، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال ، ج٥ ، ص ٢٢٦٤ ، ورواه أحمد (أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني) في مسنده ، مسند المدنيين ، من حديث ثابت بن الضحاك الأنصاري ، (ط . مؤسسة قرطبة - القاهرة ، د . ت) ج٤ ، ص ٣٣ . ، والبيهقي (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر) في السنن الكبرى بتحقيق : محمد عبد القادر عطا ، كتاب النفقات ، باب التغليظ على من قتل نفسه ، (مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، ١٤١٤ - ١٩٩٤) ج٨ ، ص ٢٣ ، و الطبراني (سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم) في المعجم الكبير ، من حديث هشام بن عامر رضي الله عنه ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، (مكتبة العلوم والحكم - الموصل ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ - ١٩٨٣) ج٢٣ ، ص ١٧٧ .

الجهلة، وينبغي الاحتراز من التكفير ما وجد الإنسان إلى ذلك سبيلا، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة، المصرحين بقول (لا إله إلا الله محمد رسول الله) خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك دم محجمة من دم مسلم) ^(١)، وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال : (أيما رجل قال لأخيه : يا كافر فقد باء بها أحدهما) ^(٢).

ثالثا : صنيع النبي لسان حال يقصم التكفير والغفيرة (علاج تقويمي تطبيقي) :
ضرب العلماء الأمثال بفقهِ النبي وتقويمه لأمتِه، أمثالا حية تبقى ما بقيت في الأرض الحياة، ومنها صلواته الغائب على النجاشي "رحمه الله"، فقد كان ملكاً على قومه، فأسلم دونهم، وما قدر على تعلم الشريعة فضلاً عن تطبيقها، ومع ذلك فإن أحداً لا يشك في صحة إسلامه رحمه الله.

والنجاشي وإن كان ملك النصارى، لم يطعه قومه في الدخول في الإسلام، بل إنما دخل معه نفر منهم، ولهذا لما مات لم يكن هناك من يصلي عليه، فصلى عليه النبي ﷺ بالمدينة، فـ : (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج إلى المصلى، فصف بهم وكبر أربعاً) ^(٣).

وبتداوله ﷺ لهذه الحادثة نفهم ضرورة سير التاريخ في دورات على منواله الحكيم، ملتصقا به جنبا إلى جنب كتداول الليل والنهار والشمس والقمر .

(١) الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد (الإمام) الاقتصاد في الاعتقاد (القاهرة، ط. مكتبة صبيح، دت) ص ١٤٣ .

(٢) متفق عليه، رواه البخاري في كتاب الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، برقم ١٧٧٧، ج ٥، ص ٢٢٦٤، ورواه مسلم (مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري)، في صحيحة، بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، برقم ١١١ (ط. دار إحياء التراث العربي - بيروت) ج ١، ص ٧٩

(٣) رواه البخاري في صحيح، كتاب الجنائز، باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه، رقم ٥٣٢، ج ١، ص ٤٢٠، ومسلم في كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنائز، برقم ٩٥١، ج ٢، ص ٦٥٦ .

المبحث الثاني

تفعيل دور المؤسسات الدعوية في بيان خطورة التكفير

إن العمدة في تصحيح المفاهيم على أهل العلم، يدعون مَنْ ضلَّ إلى الهدى، ويصبرون منه على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويصرون بنور الله تعالى أهل العمى، فكم قتيلٍ لإبليس والهوى قد أحيوه؟، وكم ضالٌّ تأهه قد هدوه!، فما أحسن أثرهم على الناس، وما أقبح أثر الناس عليهم .

ينفون عن كتاب الله تعالى غلو تأويل الغالين، وانتحال علم المتغترسين، حباهم الله بمرونة الصياغة والفهم والأداء، والمؤسسات الدعوية جمعية لهؤلاء الأكفاء، لذا كان دورها مركزوز في التنقل بين درجات الأفهام، والتجاوب مع تقلباتها ومستوياتها، وإنقاذها من الوسوس والهواجس، يقول الإمام " ابن قيم الجوزية " رحمه الله : (فما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان: إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجاي في عنه والغالي فيه كالوادي بين جبلين، والهدى بين ضلالتين والوسط بين طرفين ذميمين، فكما أن الجاي في عن الأمر مضيع له فالغالي فيه مضيع له؛ هذا بتقصيره عن الحد وهذا بتجاوزه الحد)^(١).

نعم .. صدق الإمام، فقد بلغ الفهم المغلوط سنام الخطر، إذ من خلاله تتأسس تحزبات فكرية تكفيرية متشددة، لعدم النظر الدقيق، وضعف الفقه في مجال الأحكام والتحقيق، فاتسعت دائرة التكفير من الفرد إلى

(١) ابن قيم الجوزية (الإمام) مدارج السالكين، (المطبعة السلفية بالقاهرة، الطبعة الثانية) ج٢

الجماعة، وتكاثرت الخلايا السرية التي تفرزها قراءات خاصة ومفاهيم خاطئة لا يعرفها أهل العلم، والمؤسسات الدعوية عليها أن تكون جوا من الهيمنة والضبطية الفكرية الثقافية، فكل مجتمع إنساني، لا بد وأن يتوفر فيه مؤسسات دعوية مؤهلة لبث الوعي الفكري المعتدل، تضبط النمو الثقافي الكامل لأفراده وتحول الفرد إلى نموذج مثالي، لذلك ينبغي أن تتولى تلك المؤسسات مهمة تقنين ما يكتسبه الإنسان من فهم للعقيدة والقيم والأفكار والأنماط السلوكية، حتى لا تدون خطأ، فهي لا تدون لجيل واحد، ولكنها تدون لأجيال متعددة، ولها أبعادها التاريخية والعقائدية، وهي وحدة متكاملة من المعلومات والأفكار والمعتقدات والمواصفات الاجتماعية، وطرق التفكير والتعبير والترويج، وطرق الفهم التوجيهي والتنفيذي، وصلاحيات الحكم والفتوى، وتنفيذ الأحكام وأهليتها وغيرها، ولا بد وأن تنتقل هذه الضوابط الثقافية عبر المؤسسات الدعوية من جيل إلى جيل، فيكتسبها الأفراد من خلال الاتصال والتفاعل الاجتماعي، لا عن طريق العشوائية والانفلات الفكري بلا رابط ولا ضابط .

وليست معاناة المجتمعات الغالية إلا نتاج ظاهرة التكفير التي انعكست عن محصلة أدمغة مفضخة بالشر والعدوان، (لذلك فإنه مهما اتسعت دائرة البحث عن عوامل وأسباب ودوافع العنف والإرهاب والعدوان، فإن العامل الحاسم والسبب المؤثر، والدافع المسيطر في هذا الأمر، هو الانحراف الفكري عن جادة الحق والصواب والأمر بالمعروف)^(١) .

(١) أبو سليمان، عبد المجيد أحمد، أزمة العقل المسلم. (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، سنة ١٩٨١ م) ص ٥٧ .

ويمكن تلخيص المهام المؤسسية للمنظمات الدعوية المشروعة، لوقف تمدد الفكر التكفيري فيما يلي :

١ - إشاعة الوسطية وتقويض الثقافة المغالية :

يرجع مفهوم الوسطية إلى (الاستقامة على المنهج، والبعد عن الميل والانحراف، فالمنهج المستقيم، هو الطريق السوي الواقع وسط الطرق الجائرة عن القصد إلى الجوانب، فإذا فرضنا خطوطا كثيرة واصله بين نقطتين متقابلتين، فالخط المستقيم إنما هو الخط الواقع في وسط تلك الخطوط المنحنية، ومن ضرورة كونه وسطا بين الطرق الجائرة أن تكون الأمة المهتدية إليه وسطا بين الأمم السالكة إلى تلك الطرق الزائغة)^(٢) .

وإن إبداع الدعاة والمربين في ضبط مدار العقول على الاتزان والوسطية والاعتدال ليس فلتة وقعت وانتهت، وأمست في ذمة التاريخ بحيث يستطيع أهل الأهواء أن يتلاعبوا بعقول الشباب وعقائدهم، وليس من الصواب أن يبأس المصلحون من معالجة ما راح من العقول وراء هرطقات التكفير والغلو والتشدد .. لا .. إن الإيجاد من الصفر يقع أمام أعيننا كل يوم في حركة الكائنات وبناء المجتمعات، فلا يفقد الأمل إلا قنوط .

ف(الفكرة الوسطى يمكن أن تلتقي بها الأفكار المتطرفة في نقطة ما، هي نقطة التوازن والاعتدال، كما أن التعدد والاختلاف الفكري يكون حتما كلما وجد التطرف، وتكون حدته وشدته بقدر حدة هذا التطرف، أما الوسط والاعتدال فهو طريق الوحدة الفكرية ومركزها ومنبعها، ولهذا تثير المذاهب والأفكار المتطرفة من الفرقة والخلاف بين أبناء الأمة الواحدة ما لا

(٢) يوسف القرضاوي (الدكتور) الخصائص العامة للإسلام، (ط مؤسسة الرسالة، بيروت سنة ١٩٨٣م) ص ٤٥ .

تشير المذاهب المعتدلة في العادة (١)، فأهل السنة والجماعة أوقدوا مجامر القلوب بحمية الاعتدال ودرء التكفير .

٢ - تحديد مصادر الفكر التكفيري وتجفيف منابعه :

إذا كانت هذه الروافد التكفيرية التي تغذي عقول بعض التيارات والدوائر الفكرية قد باتت راسخة ومتكلسة فيها، فإن العلاج العملي الذي يمكن تصوره إزاء هذه العقول كما فيما يلي :

أ - تحديد نطاق هذه الألغام الفكرية التكفيرية، وأغلبها لحسن الحظ تابع من نقل القضايا الخلافية من نطاق الفروع إلى نطاق الأصول، وتحويلها من ثم إلى عوامل نفي وتكفير للمخالفين أصول الاعتقاد .

ب - اعتماد منهاج وسنة التدرج في تطبيق خطة إزالة هذه الألغام التكفيرية من الكتب التراثية، وخاصة الذي يدرس منها في الحوزات العلمية .

وفي هذا التحديد لنطاق مصادر الفكر التكفيري، ومحاولة تجفيف منابعه أنجع السبل للقضاء على ظاهرة التكفير، لذلك يجب إدراك أهمية تقنين شبهات الغلاة والمتشددين فكريا، وتتبع مقالاتهم ومؤلفاتهم، وسائر مزاعمهم قبل وصولها إلى شبابنا منمقة مزخرفة فيتأثرون بها، فالفكر التكفيري سريع العدوى في الأوساط المجتمعية، ثم الرد عليهم بالحجة والدليل والبرهان الشرعي والعقلي، كقضية تكفير أولي الأمر وما يترتب على ذلك من إمامة المسلمين وحقوقها وواجباتها، والبيعة وغيرها .

٣ - تشكيل جبهة دعوية متخصصة (جبهة مكافحة التكفير والتعصب الفكري) :

إذا كان هناك مؤسسات، أو هيئات لمحاربة التدخين، أو تلوث البيئة، أو الحد من جرائم الأحداث والمخدرات، فإن من الأهمية بمكان إنشاء جبهة

(١) نفس المصدر، ص ١٣١، ١٣٣ باختصار .

لمكافحة الفكر التكفيري المتعصب، حيث إن الفكر لا يعالج إلا بالفكر .
وليست هذه الجبهة العلمية بدعا على الإسلام بل هي من صميم العلاج
الإسلامي ، قال تعالى : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي
الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ ^(١) ومعنى (فلولا نفر
من كل فرقة يعني بعضا ويقعد بعض ليتفقها وليسمعوا ما في الناس وما أنزل
بعدهم ولينذروا قومهم يعني لينذروا الناس كلهم إذا رجعوا إليهم لعلمهم
يحذرون) ^(٢) .

ومهمة هذه الجبهة نزع فتيل الطابع التكفيري من أذهان هؤلاء ببيان أن
الكفر يعني (تكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم في شيء مما جاء به ،
وأن الكفر حكم شرعي معناه إباحة الدم، والحكم بالخلود في النار،
ومدركه شرعي إما بنص وإما بقياس على منصوص) ^(٣) وبذلك يسهل إصلاح
هؤلاء الغالين وتأهيلهم، ودمجهم في المجتمع، ليكونوا كغيرهم مواطنين
صالحين، وتوضيح أن هناك من له مصالح وغايات في حدوث الصراع
الفكري بين عناصر الأمة وأنساقها .

٤ - توحيد آراء المراجع الدعوية وعدم التعارض والتضارب في الرأي :

من أسباب شد بساط الثقة من عناصر المنظومة الدعوية ، وتوقف آلية البث
التوجيهي، وسيطرة الفكر التكفيري المتشدد على الساحة الدعوية بوسائل
نشرها الإعلامية والدعائية، تضارب الآراء والاختلاف بين المراجع العلمية

(١) سورة التوبة : آية ١٢٢ .

(٢) مجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج (الإمام) ، تفسير مجاهد ، تحقيق : عبدالرحمن الطاهر
محمد السورتي (ط . المنشورات العلمية - بيروت . د . ت) ج ١ ، ص ٩٨٢ .

(٣) محمد عمارة (الدكتور) مقالات الغلو الديني واللايديني (القاهرة ، ط . مكتبة الشروق الدولية ، ط .
أولى سنة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤ م) ص ٤٦ .

الدعوية ما يؤدي إلى شتات عناصر المجتمع، والمرجعية الدينية من أهم وأخطر المرجعيات على مر العصور، وهم صمام أمن وأمان للأمن الاجتماعي والفكري لكل مجتمع .

وإذا اختلفت المرجعيات وتصارعت فإن حياة الناس الاجتماعية تختل وتضطرب، لذا فإن المهم على الدولة توحيد المرجعيات الدينية المتعددة في إدارة أو هيئة رسمية واحدة، واعتماد رأيها الشرعي والأخذ به، ومنع الفتاوى الفردية في أمور جماعية لما لها من تأثير سلبي على المجتمع إذا لم تكن مؤهلة، والأخذ بالفتوى الجماعية من جهتها المتخصصة في قضايا العقيدة بشكل خاص، وعند حدوث اختلاف فانه ينبغي حسمه بالتصويت بين العلماء.

٥ - إنشاء هيئات حوارية متخصصة لعلاج أزمة التكفير :

لا بد من الحوار مع غلاة التكفير، فلا يفل الرأي الخاطئ إلا الرأي الصائب، فجميع الأعمال التي تصدر عن الإنسان إنما تصدر عن معتقداته؛ فالتصورات الخاطئة ناتجة عن معتقدات خاطئة، ولا يمكن تعديلها مهما مورس على الإنسان من ضغط جسدي أو نفسي إلا بحجة الحوار وبرهان المناظرة، وقد تمخضت معتقدات المكفرين عن ركाम من التصورات التي لا صلة لها بالإسلام، ولا بالمنهج الإسلامي، ولا يمكن معالجتها إلا بفتح نافذة الحوار معهم، بل ودعوتهم إليه .

وقد ذكر القرآن الكريم أمثلة ونماذج كثيرة للحوارات الناجعة، منها ما بين الله عز وجل وملائكته^(١)، ومنها حوارات الأنبياء والرسل مع أقوامهم،

(١) من مثل قوله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ =

مثل حوارات نوح^(١) وإبراهيم^(٢) وغيرهما من المرسلين .

لذا ينبغي أن يكون حوارنا مع الغلاة متحلياً بمواصفات تجعله يتفرد على غيره من الحوارات التشنجية والغضبية الفاشلة على نسق حوار القرآن، ومنها :

١- أن يكون حواراً هادفاً (شرط إبراء العلاج) :

لقد سجل الوجود في طيات التاريخ حوادث وفتن، أودى إلى كثير منها عدم الصدق في الحوار - أي حوار - حوادث مريضة أفضت مضاجع الأمان، وخطوباً جسيمة اقترفت بها طباع ضنكة لا غاية لها إلا الشهرة والنصرة في منتهى الحوار (فما يؤدي إليه الحوار من خلاف وفرقة وتباغض وتناحر يعد مشكلة، وخصوصاً عندما يعجز المختلفون عن التفاهم بالمحاور، أو يغفلون عن ضرورة الالتقاء لتقريب وجهات النظر، أو يقللون من ضرورة الحوار)^(٣) .

= أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿ سورة البقرة : الآيات : ٣٠ - ٣٣ .

(١) ومثله ما جاء في سورة نوح ومنه قوله تعالى ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ااعْبُدُوا اللَّهَ وَأَقْسُوهُ وَأَطِيعُوا يَغْفِرْ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِن أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿ نوح : ١ - ٤ .

(٢) مثاله قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاقِفُونَ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ وَأَنَا عَلَىٰ ذَلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ فَجَعَلَهُمْ جَذَاذًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ قَالُوا مَن فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ قَالُوا فَأْتُوا بِهِ عَلَىٰ أَعْيُنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ قَالُوا أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطَلِقُونَ فَرَجَعُوا إِلَىٰ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ ثُمَّ نُكِسُوا عَلَىٰ رُؤُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطَلِقُونَ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَآ يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿ سورة الانبياء : ١٥ - ٦٦ .

(٣) يحيى بن محمد حسن زمزمي، الحوار آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة، وهو في الأصل رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى عام ١٤١٣هـ (ط. دار التربية والتراث، ط. أولى سنة ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م) ص ٤٤ .

إن الحوار لا يكون هادفاً إلا إذا اختلفت غاية الاختلاف عن طرائق أصحاب الدعايات، الذين همهم إقناع الخصوم بأية وسيلة مشروعة كانت أم ممنوعة، وكذلك يختلف عن طرق أهل المساجلات الخطابية الذين يرون في الحوار نوعاً من أنواع الحروب، لا هدف لهم إلا النصر على العدو، (فمن المؤسف أن يتحول الخلاف في الحوار إلى عناد شخصي، وانتصار ذاتي وعداء ماحق، ومن المبكي أن يبدأ الخلاف في فرعية صغيرة فيرقى إلى الاتهام في أصول الإسلام) ^(١) وعند هذه المرحلة يبدو دور جبهة الحوار، وتظهر حكمتها، ويبدو صبرها في السير على أشواك الحوار مع تحمل آلامه، فلا يعينهم جرح ولا قتل في سبيل هداية الضالين إلى الحق.

٢ - أن تعتمد جبهة الحوار على الحجة والبرهان ورد الشبهة مع اللين والأناة (علاج إقناعي):

وذلك النسق له تأصيل قرآني ونبوي يثبت نجاعته في إبراء العلل ودحض الشبهات، ومن أمثله ما ذكره الله - سبحانه وتعالى - حين دعا نبيه موسى، وأخاه هارون للحوار مع فرعون - مع الفارق بين فرعون ورعاة التكفير - حين قال الله لموسى: ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْتَمْعُونَ قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ قَالَ لَنْ اتَّخَذَتْ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ قَالَ أَوْلَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ قَالَ فَأْتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ

(١) صالح بن عبد الله بن حميد (الشيخ)، أدب الاختلاف، (طبعة الثالثة، سنة ١٤١٢ هـ) ص ٥.

لِلنَّاطِرِينَ ﴿١﴾ ومع ذلك فقد طلب الله تعالى من موسى وهارون أن يقولوا لفرعون قولاً لنا لعله يتذكر أو يخشى، مع أنه نازع الله سبحانه في وحدانيته وربوبيته.

إنها أمثلة ربانية عظيمة على السماحة والدعوة للحوار مع المخالفين، والبعد عن القسوة والعنف، فالعنف والقسوة على الغلاة، قد يولدا في نفوسهم شعوراً بأنهم على حق، وأنهم كالرسل لهم رسالة لا بد أن توضع في طريقها الصعاب، وأن النصر في النهاية لهم فيثبتون على مبادئهم التي تزيدها الأيام رسوخاً.

إذن لا سبيل لفلاح الحوار إلا بمزيج من الحجة والأناة (وهذا مبدأ النبي ﷺ ، فقد حاور في زمانه أصحاب الديانات، وحاو الألفكار المخالفة للشريعة، ثم بعد وفاة النبي ﷺ استمر صحابته على منهجه فحاووا أصحاب الديانات الأخرى، فحاووا الروم وحاووا الفرس، فدخل العديد منهم في دين الله عز وجل بأسلوب مقنع وحجة واضحة، ودليل تدعن له النفوس، وهكذا حاوروا أهل الإسلام من أصحاب الفرق التي عندها شيء من البدع والضلالات) (٢).

وإدارة الحوار على هذه الشاكلة الأصيلة، يخرج أصحاب التكفير من سجن التردد والتقليد الذي يعانونه ومن هذا التاجش الفكري، إلى رحابة الفكر العقلي الوزين وسماحته، فهو يفتح أمامهم آفاقاً جديدة لم يكن مسموحاً لهم داخل جماعاتهم استخدام ملكة العقل فيها .

٣ - أن يتصدر لجبهة الحوار رؤوس علماء حكماى أعيانهم التفرق والتمزق (علاج توعوي شعوري) :

(١) سورة الشعراء: ١٦ - ٣٣ .

(٢) سعد بن ناصر الشترى (الدكتور) - أدب الحوار في الإسلام - تعليق الشيخ عبد العزيز آل الشيخ (ط .

كنوز أشبيليا - ط . أولى سنة ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م) ص ١٢ .

نعم أعيانهم معاناة الأمة من ويلات التفرق والتمزق والتي تعد ثمارا خبيثة أسهم في نضوجها غرس التكفير، بل كانت مطية للجبهة الصهيونية والصليبية وأنساقها ممن رتعوا بين أغصان حدائق التكفير ينشرون السموم ويقتلون من ذاق من ثمارها .

وإن الإحساس بهذه المعاناة شرط في ممثلي جبهة الوسطية والاعتدال حتى يجابهوا عن صدق وإخلاص فيخدموا خطوباً جسيمة وأجراماً أليمة اجترحتها أيدي المغرضين الذين ينتمون إلى الإنسانية زورا وبهتانا، (وقد مارس التمزق - وما تمخض عنه من صراع حاد على مستوى العقيدة والشريعة والسلوك، وعبر قنوات الجدل أو القتال - دوراً خطيراً في تفتيت قدرات الأمة واستنزافها، وإعاقتها عن مواصلة مهماتها الحضارية)^(١) .

(لذلك فإننا أمام إمكانية حقيقية وفرصة ذهبية لحوار حكماء يجمع صفوة من العقلاء العلماء الذين يفقهون واقعنا المعاصر مع فقهم للأحكام، والذين يعيشون يرابطون على ثغور المواجهة بين الأمة والصليبية والصهيونية، ويدركون أثر الوحدة الإسلامية في الانتصار على التحديات الشرسة التي تواجه الإسلام والمسلمين، ولا يقدمون الارتزاق من التعصب المذهبي على المصالح العليا للأمة الإسلامية)،^(٢) وهو المنهج والإعداد الذي اعتمده الإمام علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في سعيه لعلاج مشكلة الخوارج فقبل أن يقاتلهم أرسل إليهم عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - ليحاورهم فنجح في مهمته وخفض عددهم إلى النصف حيث تاب نصفهم

(١) عماد الدين خليل (الدكتور)، مدخل إلى الحضارة الإسلامية، (نشر المركز الثقافي العربي والدار

العربية للعلوم، ط أولى، سنة ١٤٢٦هـ . ٢٠٠٥م) ص ١٧٤ .

(٢) محمد عمارة (الدكتور) فتنة التكفير، ص ١١٧ .

وعادوا إلى طريق الصواب (^(١))، وتكرر المشهد نفسه في عهد الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - فمن خلال الحوار استطاع أن يجعل من فترته أهدأ فترات الدولة الأموية من حيث المشكلات التي كان يثيرها الخوارج والمعارض الداخلية.

إذن شرط نجاح الحوار أن تكرر جبهته المرشحة بجملة من ذوي العلم الواسع، لديهم طريقة حكيمة في تقنين الآراء والمفاهيم المغلوطة والرد عليها، و (إن حوارا علميا يقوم به نفر من هؤلاء العلماء الحكماء لإنجاز المقصد العظيم - تطهير التراث المذهبي من تهمة التكفير لمن قال لا إله إلا الله محمد رسول الله - ليقودنا إلى وحدة الأمة الإسلامية، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله) (^(٢)) .

٤ - الأخذ في الاعتبار عند الحوار الظروف النفسية والاجتماعية (علاج نفسي واجتماعي) :

من الضرورة أن يسير الحوار متدرجا وفق النمو المطرد في الأفكار والتصورات، والنمو المطرد في المجتمع والحياة والبيئات، ووفق المشكلات العملية التي تواجهها الجماعة المسلمة في حياتها الواقعية - فيلزم الأخذ في الاعتبار لهذه الظروف، (وتوقع الأوقات المناسبة لقبولهم النصيحة، لتسري إلى قلوبهم برفق، وتعمق إلى المشاعر بلطف لتجد مكانا تستقر فيه، فمن دواعي الحوار ألا يسعى القائم بالإنكار إلى إظهار الأخطاء، لأنها قد تقع عن جهل، أو حسن نية، وهذا يقتضي عدم التحامل على المخالف أو ترذيله أو تقبيحه) (^(٣))

(١) عماد الدين خليل (الدكتور)، مدخل إلى الحضارة الإسلامية، ص ١٣ بتصرف .

(٢) محمد عمارة (الدكتور) فتنة التكفير، ص ١١٧ بتصرف .

(٣) عبد الله بن عبد المحسن الطريقي (الدكتور) الإنكار في مسائل الخلاف، (مكتبة الملك فهد

الوطنية، الرياض، ط. أولى، سنة ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م) ص ٤٧ بتصرف يسير .

وذلك حتى تؤتي المحاوره ثمارها وينكرون على أنفسهم ما هم فيه ، وترسم لهم الصواب ، وتصحح لهم أخطاء الشعور والسلوك ، وتربطهم في هذا كله بالله ربهم .

٥ - وفي المنتهى إذا لم يثمر الحوار يلزم الجبهة إعلان البراءة من الغلاة إذا لم يستجيبوا لله وللرسول بالحجة والبرهان (علاج وقائي) :

لا يثمر الحوار كعلاج ناجع لمسألة التكفير إلا في جو صاف من الكدروات الخبيثة ، إذ يمكن العلاج (بطريقة بناءة في إطار حوار موضوعي هادئ إذا توفرت الإرادة الصادقة والنوايا المخلصة) ^(١) .

نعم .. بالطبع قد لا يجد الحوار مع المتلبسين بالتكفير عنادا وغلظة وخطورة ، فهؤلاء يجعلون أصابعهم في آذانهم ويستغشون ثيابهم ويصرون ويستكبرون استكبارا عند الحوار ، وذلك طريق الهلكة قال رسول الله ﷺ : (أخوف ما أخاف على أمتي ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع وإعجاب كل ذي رأى برأيه) ^(٢) فالعجب بالرأى من المهلكات ، فحين يصل الأمر إلى

(١) محمد محمود حمدي زقزوق (الدكتور) الإسلام وقضايا الحوار .. ترجمة د . مصطفى ماهر (ط . المجلس الأعلى للشئون الإسلامية . القاهرة سنة ١٤٣٢ هـ - ٢٠١٢ م) ص ٤٤ .

(٢) من حديث أنس بن مالك ، رواه الطبراني في المعجم الوسيط بلفظ (ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه من الخيلاء وثلاث منجيات العدل في الرضا والغضب والقصد في الغنى والفاقة ومخافة الله في السر والعلانية) راجع ، المعجم الأوسط للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، بتحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (الناشر : دار الحرمين - القاهرة ، ١٤١٥ هـ) ج ٥ ، ص ٣٢٨ . والبيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين ، في شعب الإيمان ، بتحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول ، (الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت . الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ) ج ١ ، ص ٤٧١ . وذكره الأصبهاني بلفظه في الحلية وقال حديث غريب ، راجع حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (الناشر : دار الكتاب العربي - بيروت . ط . رابعة ، ١٤٠٥ هـ) ج ٢ ، ص ١٦٠ .

أن يمثل الغلاة خطرا على المجتمع والأمة المسلمة بأكملها، وينضمون إلى جبهة القتلة المعتدين الذين يؤمنون بالرصاصة القاتلة لا بالكلمة العاقلة، وبسن السكين لا بسن القلم، وبفكرة القوة لا بقوة الفكرة، فهؤلاء صدحوا بشعار: (لا حوار مع الكفرة)، إنما الحوار مع الذي ألقى سلاحه خلفه وجاء ليعرف مكانه من الحق ومكان الحق منه، وأراد أن يكتشف خطأ الطريق الذي سلكه .

أما من صدوا صدودا فلا سبيل للتعامل معهم إلا تطهير الأمة من ويلاتهم، فهذا العناد لا يسكنه إلا درة عمر، فهي علاج تريوي لمن غارت معالم التربية وغابت من سلوكهم، وبذلك يكونوا قدوة لغيرهم وموعظة لمن فكر أن يسير على نهجهم، ومن ثم تتطهر المجتمعات (من كل أحكام التكفير لمن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وذلك بنزع هذه الألغام الموقوتة والمتفجرة من ثقافة أمتنا، الأمر الذي بدونه سيظل الحديث عن وحدة الأمة ضربا من العبث بل - وفي بعض الأحيان - لونا من ألوان النفاق)^(١) .

إذن إن لم تستجب عقول الغلاة لحوار العقل، فحوار العصا هو الحل، وليست أي عصا، إنها عصا القاضي الذي يحكم بين الناس لصالح المجتمع من المفسدين، فأقل ما يمكن إنجازه من هذا النوع الفريد من الحوار، هدم جبهة المتعاطفين مع هذه التيارات التكفيرية التفجيرية، ما يؤدي إلى محاصرة تلك التيارات وإضعاف مدها وتغلغلها، والذي يأتي غالبا من المتعاطفين معها.

المبحث الثالث

التحذير من خطورة التكفير

في الوسائل التعليمية وعلاجه بأساليب منهجية توعوية

يشكل المنهج التعليمي الإطار الكلي للعملية التكوينية الفكرية والبنائية الثقافية، فهو أداة التربية في تحقيق أهدافها والوصول بالفرد المتعلم إلى أقصى ما يمكن من إبراز طاقاته، والكشف عن قدراته، وتنمية ما لديه من استعدادات ومواهب، وإمداده بمختلف المهارات الجيدة التي تمكنه من العيش الرغيد من أجل نفسه ومن أجل المجتمع الذي ينتمي إليه.

(ويضم المنهج التعليمي كل الخبرات التي يكسبها التلميذ تحت إشراف المدرسة وتوجيهها سواء أكان ذلك داخل الفصل الدراسي أو خارجه)^(١)

وإن عناصر المنظومة التعليمية هم الذين يديرون المنهج التعليمي، وهم الذين يعملون على تحقيق أهدافه، لذلك من الضروري أن يكون منهجا معلنا يخضع للسيطرة الكاملة، ومحصنا من بث الأفكار التكفيرية المتشددة، والتي يروج لها في هيئة منشورات سرية أو تسجيلات صوتية أو مواد تكنولوجية متطورة تعمل مصادرها من خلالها آلية لتحقيق أهدافها بأشكال وطرائق غير مباشرة، ويلعب هذا الدس الفكري دورا خطيرا في تشكيل وتأهيل وصناعة الفكر التكفيري في ثقافة الطلاب .

ومن ضمن جملة المحاذير الوقائية أفكار بعض المعلمين ومناهجهم الخفية

(١) محمد صلاح الدين مجاور وفتحي عبد المقصود الذيب. المنهج المدرسي أسسه وتطبيقاته التربوية. (ط دار القلم ط. سادسة ١٩٨٤م). ص ١٠٦.

على منوال التكفير ، ويروج لها فيما يقدم من المحفزات وبعض الجوائز التي تقدم للطلاب على أنها أشرطة دينية، ولكن بعضها يحتوي على أفكار متشددة أو تهئيئ الطالب لنقل الفكر التكفيرى المتطرف مستقبلا ، إذن منهج المعلم (يأتي على رأس العوامل المؤثرة في تنشئة أولادنا داخل المدرسة من خلال عمليات التفاعل الاجتماعى ، وتصبح المكتسبات الأخلاقية والثقافية للطفل ذات علاقة باتجاهات المعلم نفسه، الأمر الذي ينبه إلى خطورة المعلم باعتباره وسيطا اجتماعيا وخلقيا للطفل دون أن تكتمل في ذاته ثوابت القيم الخلقية الحقة والاتجاهات التي يصبو نحوها المجتمع فيكرس من خلال مواقفه التربوية انحصار القيمة الخلقية)^(١).

بل قد تتحول المدارس في بعض الأحيان من حيز التعليم والتربية، إلى ساحات وعظ وإرشاد من نوع خاص وتأصيل بعض الأفكار المتشددة مثل الانعزالية أو التكفيرية التي قد ينقلها بعض المعلمين، والخطورة هي أن المعلم يعتبر المثل الأعلى والقدوة الحسنة في نظر الناشئ، يحاكيه سلوكيا من حيث يشعر أو لا يشعر.

وعندما تتحرف هذه القدوة في الفكر أو السلوك، فإنها ستبث أفكاراً شاذة منحرفة للنشء، تأخذ أشكالاً وأنساقاً كثيرة، يتعلق بعضها باكتساب الفرد أفكاراً تكفيرية معادية لتعاليم الدين وسماحته، أو معادية ومخالفة للقيم الثقافية الأخلاقية الرئيسة السائدة في المجتمع .

وتعتبر المؤسسة التعليمية بوسائلها المؤسسة الاجتماعية الثانية بعد الأسرة مباشرة التي يبدأ اتصالنا بها في مرحلة مبكرة من الحياة، وتقوم المؤسسة

(١) عبد المنعم محمد، الممارسات التربوية في التربية الإسلامية بالمدرسة الثانوية العامة، مؤتمر " التربية الدينية وبناء الإنسان المصري " الذي نظمه قسم أصول التربية، جامعة المنصورة في الفترة من ٢١-٢٢ ديسمبر، ١٩٩٣، ص ١٧ .

التعليمية بمعالجة النزعات التكفيرية القابضة في نفسية الطلاب وذلك بوسائل تربوية وتكوينية متعددة منها :

١ - إشباع الفراغ الذهني الطلابي بإحلال بدائل تكوينية صحيحة :

وعملية الإشباع (الذهني) تتطلب أن يكون أفراد المجتمع قد اكتسبوا قدرا من المعلومات والقيم والاتجاهات والمهارات الأساسية عن طريق نظام تربوي مقصود لا عن طريق التربية غير المقصودة، وليس ذلك فحسب، بل لا بد في المناهج من مراعاة عوامل التغيير الثقافي داخل المجتمع، وتوعية التلاميذ بحقيقة التغيرات التي تحدث حولهم وأسبابها، والنتائج المترتبة عليها، وكيفية مواجهتها، ويجب عند إعداد المناهج دراسة المشكلات الخاصة بالمجتمع وتحديد الخبرات التعليمية التي يجب أن يدرسها التلاميذ، سواء أكانت هذه المشكلات اجتماعية، أم سياسية، وعلى المناهج أن تعرّف التلاميذ بهذه المشكلات وأن تساهم في توعيتهم بها واتخاذ اتجاهات معينة نحوه^(١).

٢ - كشف المؤسسات التعليمية عن خطورة الخلايا التكفيرية وأهدافها :

يبدو دور المؤسسات التعليمية في وقتنا الراهن مهما في كشف خطورة المنظمات التكفيرية المدسوسة على الإسلام، فالفضاء أصبح يحمل بين ذراته الطبيعية حمولة معرفية وفكرية وثقافية تفيض بالمفاهيم والأفكار والقيم والثقافات والممارسات والسلوك التي تمثل خطراً على أمن المجتمع ما يؤثر سلباً على أفراد المنظومة المجتمعية، كما تنعكس سلباً على مجمل الجهود التربوية المبذولة من كافة الوسائط، وتصبح مهمة المجتمع المسلم في تحقيق الغاية التربوية، إذ يتجلى في الهواء المتنفس من هذا الفضاء عناصر فكرية

(١) الرشدان، عبد الله، المدخل إلى التربية والتعليم، (دار الشروق، فلسطين - رام الله، ط٢، ١٩٩٩م)،

ملوثة تلاحق عقليات الشباب على اختلاف أعمارهم فتهدف إلى ما يلي :

أولا : اصطياد فئات صغار السن ومحاولة الاستيلاء على عقولهم، وترسيخ المفاهيم الخاطئة في نفوسهم حتى يصلوا إلى الاعتقاد بأن هذا التوجه هو الطريقة الفضلى فيما يعتقدونه من مفاهيم أو ما يتكلمون به، أو ما يتحلون به.

ثانيا : تشكيل خلايا وتنظيمات سرية، وإلزام أعضائها بنظام دقيق وصارم قد يصل إلى أن يضحي العضو بممتلكاته المادية، وواجباته الأسرية، بل ويضحي بعمله ونفسه^(١).

وتتعدد وسائل الحرب الباردة على الفكر الطلابي في واقعنا المعاصر، وتأخذ أشكالا متباينة، لذا يلزمنا أن ينظر فينا من كل مؤسسة من حزمة مؤسساتنا المجتمعية طائفة ليأخذوا بأيدي الشباب، وخصوصا في المؤسسات التربوية التعليمية، لأن مخططات المغرضين تدور حول رحي تعطيل الطالب عن مجرد رسم وتحديد خطته وبرامجه التربوية والتعليمية التي تتناسب مع إمكاناته واستعداداته وقدراته واهتماماته وأهدافه وطموحاته، ما يترتب عليه من صعوبة التعامل مع المشكلات الدراسية التي قد تعترضه مثل التأخر الدراسي وبطء التعلم وصعوباته، ظلنا منه بأن انتماءه إلى منظمة فكرية متشددة، أو ذوبانه في فئات تكفيرية هو أكبر استثمار لذروة شبابه، ومن هنا تجد المؤسسات التعليمية معاناة في ملاحقة هذا الفكر، لأنه يتطور من مجرد فكر ليتمرد فيصبح هدفا وغاية، وعليه فقد أصبح من الضروري ممارسة صهر القوالب المؤسسية بمختلف توجهاتها (دعوية أو أمنية أو اجتماعية أو التربوية... إلخ) في المؤسسات التعليمية .

(١) بيومي، محمد أحمد، ظاهرة التطرف: الأسباب والعلاج، (الإسكندرية الفنية للطباعة والنشر، سنة

٣ - التركيز على الجانب التكويني المثالي لبناء شخصية الطالب :

ويقصد به الأسس التكوينية لبناء الذات والشخصية السوية التي تعاني من تحديات فكرية وثقافية تؤثر في النمو السلوكي بعوامل من التعرية الهدامة، وذلك يتطلب توعية قيمية وسلوكية مكثفة، فالتوعية السلوكية والقيمية تنعكس تلقائياً على إصقال مرآة التفكير فتعكس سلوكاً معتدلاً، وترسخ الشعور بالراحة في نفسية التلاميذ (فهي تهدف إلى إكساب الأطفال أساليب سلوكية معينة ودوافع وقيم واتجاهات يرضى عنها المجتمع الذي يعيش فيه الفرد - في المستقبل - بحيث تشكل طرق تفكيره وأنماط سلوكه وحكمه على المعاني والأشياء)^(١).

٤ - متابعة التكوين الفكري والمعرفي للمعلم نفسه :

ويتطلب هذا الدور أن يكون المعلم مصدراً ثرياً بالمعارف المعتدلة وثقافة الحوار ومعداً إعداداً يؤهله لمعالجة طلابه، لا أن يكون هو في ذاته سقيماً بالتكفير، فيستسخ منه صوراً عديدة تتخرج عليه فتمثله في المجتمع، وذلك مهم ليتمشى مع الثقة المطلوبة ويتجاوب مع عقليات الطلاب، ويغلق منافذ وصول الفكر التكفيري إلى تفكيرهم، ولديه سلطة علمية متجددة وذلك يساعد المعلم على اكتساب ثقة تلاميذه واحترامهم له وبالتالي التأثير عليهم والمعلم الكفاء هو القادر على النزول إلى أعلى وهي عملية تتطلب كفاية علمية، (ومن خلال ذلك يمكنه أن يصنف التنشئة الاجتماعية للتلميذ تصنيفاً سليماً، وهذا هو الهدف الأسمى للتوعية الفكرية والعقدية، لأن التنشئة الاجتماعية تعني : العملية التي يتم بها انتقال الثقافة من جيل إلى

(١) مصطفى محمود منجود : الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام، سلسلة الرسائل الجامعية (٢٦) (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، سنة ١٩٩٦) ص ٤٤-٤٥ .

جيل، والطريقة التي يتم بها تشكيل الأفراد منذ طفولتهم حتى يمكنهم المعيشة في مجتمع ذي ثقافة معينة، ويدخل في ذلك ما يلقيه الآباء والمدرسة والمجتمع للأفراد من لغة ودين وتقاليد وقيم ومعلومات ومهارات) (١).

والمعلم كناقل للمعرفة، يجب أن يعرف طلابه قدر استطاعته على التوجهات الثقافية وكيفية تحقيق الأمن الثقافي لمواجهة التكفير والغلو، وهو موضوع غاية في الأهمية، (لأنه يتعلق بهويتنا وعقيدتنا وبمدى ثقتنا بمنظومتنا الدينية والوطنية وقدرتها على مواجهة التحديات التي يفرضها الانفتاح العالمي في مختلف الأبعاد الفكرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية) (٢)، والثقافة الإسلامية المعتدلة الوسطية بمختلف مناشطها وأدواتها وآفاقها، قادرة - إذا تحققت لديها القدرة المناسبة - على مواجهة كل التحديات الفكرية المغالية التي تواجه الفضاء الإسلامي لدى شبابنا في الحقبة الراهنة، ومن أكبر المساهمات التي تؤدي إلى ذلك، ما يترتب على مردود التوعية التعليمية من قبل عناصر المنظومة التعليمية .

(١) محمد عماد الدين إسماعيل، الأطفال مرآة المجتمع، عالم المعرفة، العدد (٩٩) (الكويت، ١٩٨٦)،

ص ٢٦٩-٢٧٠

(٢) حسن، سمير إبراهيم (الدكتور)، الثقافة والمجتمع (ط. دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٧ م) ص ٤٥١ .

المبحث الرابع

توجيه الوسائل الإعلامية

لبث الفكر المعتدل بأساليب ترغيبية

تتميز الوسائل الإعلامية بتأثيرها العميق والشامل على جميع مناحي الحياة والثقافة والفكر، وقد تزايد هذا التأثير بشكل كبير مع الثورة الاتصالية والتقدم التقني الذي أدى إلى ظهور وسائل اتصالية حديثة وسريعة وأكثر تحراً واستقلالية، ونظراً للأهمية العظيمة التي يكتسبها الإعلام بوسائله - المسموعة منها والمقروءة- يجب وضع المحاذير من التأثيرات السلبية التي قد تحول لغة الإعلام إلى آلية هدم ودمار تهدد مجتمعاتنا العربية والإسلامية، بدلا من كونها آلة بناء وعمار، بينما تُطرح بعض الآمال نحو تفعيل دور الإعلام في تحقيق المواجهة الكاملة والتغطية الشاملة لتقويض ظاهرة التكفير ومواجهة تحديات التغير الفكري، وتتمثل الملامح العلاجية الإعلامية لظاهرة التكفير في عدة أشكال متناغمة منها :

١- الحرص على تحقيق صياغة توجيهية هادفة لمعالجة ظاهرة التكفير وترك العشوائية الإعلامية :

مما لا شك فيه أن مجالات الإعلام المختلفة تتميز بخاصية مزدوجة تنفرد بها وسائل الإعلام إلى حد كبير حيث تربط الإعلام بالفكر والثقافة علاقة وظيفية تبادلية ذات تأثير وتأثر متبادل، تتم من خلال عملية الاتصال بين الإعلام والمجتمع ، وعليه تبدو قيمة الوسائل الإعلامية في تحقيق صياغة توجيهية هادفة لمعالجة ظاهرة التكفير من وجهتين رئيسيتين :

أ - أن الإعلام وسيلة اتصال مباشرة يمكنها الهيمنة والتحكم في الأفكار والثقافات إذن نستطيع أن نشير إلى الإعلام على أنه عملية اتصال Communication وهي مأخوذة من " Common " أي مشترك و عام، فالاتصال كعملية يتضمن المشاركة حول شيء أو فكرة أو إحساس أو اتجاه أو سلوك أو فعل ما ، فنحن عندما نتصل بالناس في حياتنا اليومية إنما نشترك معهم في تبادل الأفكار و المعلومات)^(١).

فالالاتصال الإعلامي في أبسط صورته هو " إرسال رسالة من مصدر إلى مستقبل بغرض إحداث تأثير"، وعملية الاتصال هذه طريقة علاجية محكمة بموادها المروجة في السوق الإعلامي، وليست هذه العملية الإعلامية بدعة على المجتمع، فالإنسان منذ بدء الخليقة يعيش في تجمعات بشرية، و لكي يتفاعل الإنسان مع مجتمعه، لا بد عليه من أن يتصل بمن حوله حتى يستطيع أن يتبادل الأخبار، المعلومات، الآراء، المشاعر، و التي تؤثر في حياته اليومية.

لذا يتميز المجتمع الإنساني بأنه مجتمع اتصالي، لأن الناس تحتاج إلى الاتصال بالآخرين لتسهيل أمور حياتهم، وعندما نتحدث عن علاقة الإعلام بمعالجة ظاهرة التكفير و نصفها بأنها علاقة تفاعلية و مسؤولية متبادلة ، فإن ذلك يعني أننا بدأنا ندرك ونعي أهمية توظيف وسائل الإعلام في إثارة قضايا علاجية لظاهرة التكفير في المجتمع ، و استغلالها في التوعية الشاملة لكل أفراد المجتمع بالنسبة لما يتعلق بمفهوم التكفير وأخطاره، وبضرورة دمج الشرائح التكفيرية في مجتمعاتها، لكي يكون عضواً فاعلاً كبقية أفراد المجتمع .

ب - إمكانية استغلال الوسائل الإعلامية في بيان آراء العلماء وموقفهم من

(١) صلاح الدين جوهر (الأستاذ) علم الاتصال: مفاهيمه، نظرياته، مجالاته، (القاهرة، مكتبة عين شمس، سنة ١٩٨٠)، ص ٥.

التكفير : ومن نماذج هذه الآراء قول الإمام ابن تيمية : (إن الكفر حكم شرعي متلقي عن صاحب الشريعة ، والعقل قد يعلم به صواب القول وخطؤه ، وليس كل ما كان خطأ في العقل يكون كفراً في الشرع ، كما أنه ليس كل ما كان صواباً في العقل يجب في الشرع معرفته ، وإنما الكفر يكون بتكذيب الرسول ﷺ فيما أخبر به أو الامتناع عن متابعتة مع العلم بصدقه)^(١) واستطرد الإمام في ذكر رفض العلماء كالشافعي وأبي حنيفة وغيرهما للتكفير لأهل القبلة مطلقاً ، ذلك بعض ما قاله الإمام ابن تيمية في رفض التكفير ، والذي قال عنه الإمام محمد عبده (إنه أعلم الناس بالسنة وأشدهم غيرة على الدين)^(٢) ، وجاء في متن الطحاوية في هذه المسألة : (ولا نكفر أهل القبلة بذنوب ما لا يستحلها)^(٣) ، ومن يعاين مقال العلماء في هذه المسألة يجد توافقاً وإجماعاً على رفض تكفير من قال (لا إله إلا الله محمد رسول الله) ما لم تتوفر شروط التكفير وتنفي موانعه .

المهم .. أن استغلال وسائل الإعلام في عرض كلام العلماء في هذه المسألة ، يثمر في عملية بتر وتقويض ظاهرة التكفير ، فهي تسهم في تشكيل الخطاب الإعلامي لتوصيل الرسائل الإعلامية لفئات مختلفة من الجمهور ، ويتأثر مستوى الأداء الإعلامي سلباً أو إيجاباً بمستوى الأداء ومستوى الإعداد ، فكلما كان الأداء راقياً وسليماً ومبدعاً كانت مهمة توصيل الرسائل الإعلامية أكثر يسراً وأكثر تأثيراً في الجمهور المستهدف ، وعلى الجانب

(١) ابن تيمية (الإمام) ، بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول (ط . القاهرة سنة ١٣٢١ هـ) ج ١ ، ص ١٤٥ .

(٢) محمد عبده ، (الإمام) الأعمال الكاملة ، ج ٣ ، ص ٣٥٩ .

(٣) الطحاوي ، أبو جعفر (الشيخ) - متن العقيدة الطحاوية - (ط . دار البشائر الإسلامية - بيروت - سنة ١٩٩٣ م) ص ١٩ .

الآخر تتأثر العقلية والأفكار بصور مختلفة - إما مسخاً أو ارتقاءً - بما يُقدم في وسائل الإعلام.

يضاف إلى ما سبق أن خطورة وسائل الإعلام يتلخص في كونها وسيلة ترويجية للفكر والثقافة، وأداة للتعبير، وآلة تصدي وبث لثقافة الأمة. لذلك تعد وسائل الإعلام ركيزة لترسيخ ثقافة التسامح، ونبذ التكفير والغلو ومزجها بوسطية الإسلام حتى لا تستأصل .

٢ - الاستفادة من نظرية الغرس (الإنماء) الثقافي Cultivation Theory

في معاجة ظاهرة التكفير إعلامياً : هناك نظرية إعلامية تبدو مفيدة ونحن نتحدث هنا عن استخدام آلية الإعلام في مواجهة ظاهرة التكفير، وهذه النظرية هي نظرية " الغرس الثقافي " " Cultivation Theory " ^(١)، وتفترض النظرية (أن الأشخاص الذين يشاهدون كميات ضخمة من البرامج التلفزيونية (كثيفو المشاهدة) يختلفون في إدراكهم للواقع الاجتماعي عن أولئك الذين يشاهدون كميات قليلة من البرامج أو لا يشاهدون (قليلو المشاهدة) ، ذلك أن كثيفي المشاهدة سيكون لديهم قدرة أكبر على إدراك الواقع المعاش بطريقة متسقة مع الصور الذهنية التي ينقلها عالم التلفزيون، و يرى واضعوا النظرية أن وسائل الاتصال الجماهيرية تحدث آثاراً قوية على

(١) وهي نظرية تعتبر كمنظور لدراسة أثر وسائل الإعلام، بدأ هذه النظرية الباحث الأمريكي جورج جرينر من خلال مشروعه الخاص بالمؤشرات الثقافية وقد اهتمت بحوث المؤشرات الثقافية بثلاث قضايا متداخلة هي : دراسة الهياكل والعمليات التي تؤثر على إنتاج الرسائل الإعلامية، و دراسة الرسائل والقيم والصور الذهنية التي تعكسها وسائل الإعلام، و دراسة الإسهام المستقل للرسائل الجماهيرية على إدراك الجمهور للواقع الاجتماعي، وتقتص النظرية على "أن مداومة التعرض للتلفزيون - ولفترات طويلة ومنتظمة- تنمي لدى المشاهد اعتقاداً بأن العالم الذي يراه على شاشة التلفزيون، إنما هو صورة من العالم الواقعي الذي يحياه، راجع : جيهان رشتي، الأسس العلمية لنظريات الإعلام، (القاهرة ط. دار الفكر العربي سنة ١٩٨٧ م) ، ص ١٥٥-١٥٩ باختصار .

إدراك الناس للعالم الخارجي، خاصة هؤلاء الذين يتعرضون لتلك الوسائل لفترات طويلة ومنتظمة^(٢)

والذي نخلص إليه أن الاستفادة من مثل هذه النظرية، تحصل من خلال دمج الوعي الفكري بأجهزة الإعلام بعد إعداد منظومة برامج توعوية مؤثرة تستثمر في مواجهة ظاهرة التكفير، وخصوصاً أن نظرية الغرس الثقافى تفيد بأن الأفراد كثيفي المشاهدة بانتظام يميلون إلى رؤية العالم كما يصوره جهاز الإعلام مقارنة بغيرهم ممن هم قليلي المشاهدة، فالعرض المتكرر يشكل الآراء و يبني المواقف، كذلك المشاهدة المتكررة تخلق ثقافة موحدة للحقيقة و الاعتقادات التي توجد عليها المردودات الفكرية، وعلى قدر تكرار هذه البرامج المؤثرة في مواجهة أو معالجة ظاهرة التكفير نظرياً، تكون إيجابية التحصيل والثمرة المرجوة تطبيقياً وواقعياً .

٣- مجابهة برامج التيارات الفكرية التكفيرية بالرد أو بالحجب :

إن المعالجة الجزئية أو المواجهة الحاسمة لما تبثه بعض الفضائيات التابعة لجهات تكفيرية أو متشددة تتطلب عدة مطالب :

أ . معالجة الخلل الكبير الموجود على مستوى الأجهزة الإعلامية، وإعادة صياغة البنيات التحتية لوسائل الإعلام والشبكة المرئية والمسموعة وتفعيلها في خدمة استقرار المجتمع وحمايته من ظاهرة التكفير، وما ينتج عنها من مخاطر، فالواقع الذي يعيشه الإعلام العربي والإسلامي في مخاض عسير في التأقلم مع تطور التقنية والثقافة وفي التعامل مع الآلة الاتصالية والإعلامية في تلوناتا الجديدة المستغلة في الترويج لما يثير

(٢) حسن عماد مكاوي ، وليلى حسين السيد ، الاتصال و نظرياته المعاصرة ، (القاهرة ط. الدار المصرية اللبنانية ، ط. أولى سنة ٢٠٠٣ م) ص ٣٨٣ .

- القلق في المجتمع من مثل هذه الظاهرة وأشكالها .
- ب - استغلال كافة التجهيزات الإعلامية بشكل واف في مواجهة هذه الظاهرة المثيرة للفتن وتفعيل كل الآليات والتجهيزات التي تخدم التصدي لها.
- ج - معالجة الإعداد الرديء لبرامج الدراما الإصلاحية المتخصصة في مواجهة هذه الظاهرة، والذي يعتري التطبيقات والمضامين العلاجية السلبية، وتشخيص روح الاعتدال العقدي تشخيصاً دقيقاً يعبر عن طبيعة وسطية الإسلام في قالب إعلامي فعال، ووضع الإعلام المضاد عن طريق تدفق مستمر وواع للمعلومات والحقائق عن ظاهرة التكفير وآثارها بما لا يترك فراغاً يستثمره الآخر على نحو سيء، مع ضرورة استضافة الراسخين في علوم الشريعة والحياة لتوضيح المنزقات الفكرية التي يتبناها المكفرون، والرد عليها بصورة موحدة، حتى لا يستخدم التضارب في الردود ضد آلية العلاج الإقناعي الحكيم .

المبحث الخامس

صياغة حلول للمشكلات

النفسية والاجتماعية التي ينعكس عنها التفكير

قد تؤدي بعض التشنجات والتراكيب النفسية المعقدة بعض الأفراد إلى تكوين بؤر نكدة تنعكس على الرؤية والفهم والثقافة والسلوك، ولمعالجة هذه البؤر المعقدة لا بد من الإحاطة بأسباب تكوينها، ومعرفة المعوقات النفسية ليسهل العلاج، فمن شروط صناعة الدواء الشافي دقة تشخيص الداء، ومن الدوافع النفسية السقيمة ما يلي :

أولاً : حب الظهور والشهرة الناتج عن الشعور بالنقص وإيجاد بدائل تكميلية :

حيث لا يكون الشخص مؤهلاً، فيبحث عما يؤهله باطلا فيشعر بالتفاخر، وإكمال النقص بالرأي المخالف ولو على حساب العقيدة، فيلجأ إلى التكفير سدا لهذه الفجوة النفسية .

ثانياً : الشعور بالإحباط النفسي وضرورة معالجته :

فقد يؤدي شعور الشخص بخيبة أمل في نيل حقه أو الحصول على ما يصلحه ويشفي صدره، ومنع حرية الرأي والتعبير، إلى انتمائه إلى التحزبات السرية وردود الأفعال الغاضبة في صورة التكفير والإرهاب واعتناق الأفكار الهدامة .

ثالثاً : التأثير ببيئات التوتر والصراع الفكري وحمية تقنيته :

إن الفكر لا يتحرك في فراغ، (وإنما هو في كثير من الأحيان يستجيب لمتطلبات الواقع ويعبر عنه، فإن مذاهب التشدد في الالتزام بالنصوص،

ومذاهب إطلاق حرية الرأي والاجتهاد لم تبرز إلا تلبية لواقع اجتماعي معين ساد في بيئة واختلف في بيئة أخرى (١).

ومن المسلم به بدهيا أن لكل شيء مقومات يقوم عليها، وبيئة ينمو فيها، ومناخ ينشأ عليه ويعيش فيه، وهذه المقومات من بيئة ومناخ هي التي تهيب الأسباب لحدوث الأشياء سواء كان الحدث يتعلق بالجماد أو النبات أو الحيوان أو الإنسان.

ويمكن القول :

أن الأحداث الاجتماعية والسياسية والفكرية، تولد من خلال بيئة ومناخ مناسب، وقد تكون هذه البيئات جماعات أو مناطق أو كيانات دولية مستقلة، ولذا يؤمن الباحثون بأن الإبداع والاختراع، و الجريمة والصراع، ما هي إلا أفكار تنشأ في بيئات معينة وتضعف، وتموت في بيئات أخرى، وقد أشارت كثير من الدراسات إلى دور البيئة على الإنسان، وتأثيرها في فكره وسلوكه، وفي ظل الانفتاح الثقافي المعاصر، تنعكس مردودات البيئات، وتمتزج في بعضها، بما لا يتناسب مع ظروف الأنساق البيئية المتباينة، وهذا من أخطر الأدوار البيئية المؤدية إلى التكفير كمثل لنتيجة من جملة نتائج تترتب على البيئة .

ويذكر التاريخ أيضا بأمثلة للانحراف الفكري المتسم بالبساطة المخلة في قياس الأمور وإدراكها و(من أبرز تلك الأمثلة ما عرف عن فكر وسلوك الخوارج واتصافهم بالغلظة والجفوة والعنف على المسلمين، فاستحلوا دماءهم وأموالهم وأعراضهم في حين أنهم يرحمون أعداء الإسلام من أهل الأوثان) (٢).

(١) فهمي هويدي، المفترون: خطاب التطرف العلماني في الميزان. (القاهرة، ط. دار الشروق. ١٩٩٦ م) ص ١٩٦

(٢) جرجس، فواز، الحركات الإسلامية ودورها في الاستقرار السياسي في العالم العربي. الإمارات:

مركز الإمارات للدراسات، ٢٠٠٢) ص ٤٦ بتصرف .

رابعاً : الميل الطبيعي إلى الخلاف، والنزوع إلى الصراع :

اقتضت حكمة الله تعالى أن تختلف آراء الناس وأفكارهم في أمور الحياة، وسبب ذلك أنهم خلقوا أساساً مختلفين في الأمزجة والميول والرغبات، وهذه حقيقة لا يدركها إلا أصحاب العقول السليمة، والإنسان العاقل هو الذي يؤمن ويسلم بالاختلافات بين الآراء والاتجاهات لدى الناس حول مختلف أمور الدين والدنيا، وفي ظل هذا الإيمان تجده يتجه إلى البحث عن نقاط التوافق والاتئلاف، ويتعد ما أمكن عن مثيرات النفور والاختلاف.

وإن الفكر السوي يُسلم بتعدد الأبعاد والرؤى ويعمل على التواصل مع الآخرين والانفتاح على العالم، والإفادة من خبراته وأفكاره دون صراع أو تسفيه، في الوقت الذي ينزع فيه الفكر المنحرف إلى الخلاف والصدام مع الآخرين عند ظهور طيف أي خلاف، ما يسوق إلى التكفير للطرف الآخر كلون من ألوان هذا الفكر المنحرف، وذلك من خلال ما يلي :

أ- الضلوع في تشويه الحقائق : إذ (يتسم الفكر التكفيري بقدرته على قلب المفاهيم وتشويه الحقائق وطمسها، وتقديم أدلة وبراهين غير كافية أو مناقضة للواقع، و استعمال الكلمات بمعان مُبهمة غير محددة أو بمعان متقلبة ومختلفة)^(١).

ب- تبرير الغايات عند ارتكاب الأغلاط : عندما ينحرف الفكر ويعوج، فإنه يركب أي وسيلة للوصول إلى غايته، فيتبنى مبدأ الغاية تبرر الوسيلة، لعدم تورعه عن تقديم النصح باستخدام أية وسيلة متاحة في الصراع، ظلنا منه بأنه ينتهي بإقامة دولة مسلمة بديلة عن الدولة الكافرة التي يعيش فيها .

(١) جابر، سامية، سوسيولوجيا الانحراف، (القاهرة ط. دار المعرفة الجامعية، سنة ٢٠٠٤ م) ص ٨٩ .

(ولقد سجل التاريخ صحائف سوداء في هذا السبيل من ذلك، عندما لقي الخوارج في طريقهم عبد الله بن خباب، فقالوا: هل سمعت من أبيك حديثاً تحدثه عن رسول الله ﷺ تحدثناه؟ قال: نعم، سمعت أبي يحدث (عن رسول الله ﷺ أنه ذكر فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، فإن أدركت ذلك فكن عبد الله المقتول . قالوا: أنت سمعت هذا من أبيك تحدثه عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. فقدموه على شفير النهر، فضربوا عنقه، فسال دمه كأنه شراب نعل، وبقروا بطن أم ولده وكانت حبلى، ونزلوا تحت نخل كثير الحمل بالرطب بنهر فسقطت رطبة فأخذها أحدهم، فقذف بها في فيه، فقال أحدهم: أخذتها بغير حقها، وبغير ثمنها، فلفظها من فيه. واخترب أحدهم سيفه، وأخذ يهزه، فمر به خنزير لأهل الذمة، فضربه به، يجربه فيه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فلقي صاحب الخنزير فأرضاه في ثمنه)^(١).

خامساً : إلغاء أحادية الوجهة التفكيرية (نظرة البعد الواحد أو إلغاء المرونة الفكرية) :

ومعنى أحادية الوجهة التفكيرية : (مجموعة من الخصائص المعرفية والمزاجية التي تشكل سلوكاً متسقاً، يتعارض مع قبول التنوع، ويرفض البدائل ويتجنب الجديد، ويتحرك وفق مسارات صارمة، ويعزل صاحب هذه العقلية نفسه عن مجتمعه، ويكرس نفسه لأهداف ضيقة ومحددة، وتتوافق هذه الخاصية مع خصائص الفكر المنحرف من حيث إنه لا يبحث عن أساليب تفكير جديدة، ولا يتوقف عند تنوع الاختيارات المتاحة، كما أن الفكر المنحرف يتناقض مع ثراء الحياة الإنسانية بما تتضمنه من تنوع وعمق وتفاعل

(١) عمر عبد الله كامل . المتطرفون خوارج العصر، (ط. بيسان للنشر، بيروت، سنة ٢٠٠٢ م)، ص ٥٩ .

وخصوبة^(١).

ويترتب على هذا الإعياء التفكيري، عدم التنازل عن الحكم بالتكفير، حسب ما يراه صاحب هذه العلة العقلية أو النفسية .

وفي هذه الأحادية إغراق لسفينة الأمة بعد اختراق التكفير لهيكلها، وصدق رسول الله ﷺ حين قال : (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا)^(٢) بهذا الخرق ينال التكفير من سفينة الأمة، فيسهل من خلاله وأدها من أعدائها الذين استوعب قلوبهم ظلام الحقد والغليل لينال منها على نفس منوال قوله تعالى، ﴿ وَكَانَ رَأَاهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾^(٣).

والفكر التكفيري كذلك يسير بصاحبه نحو متاهات مغلقة، فيجعله كالفأر الذي يتدرب على السير في متاهة مغلقة حيث ينطلق من بدايتها إلى نهايتها بسرعة ودقة دون أن يبحث عن مسارات جديدة، أو يتوقف عند تنوع

(١) صفوت فرج، الشخصية أحادية العقلية، خصائص النمط ومثاقه (جامعة الكويت، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية سنة ٢٠٠١م العدد ١٥٥) ص ٧٦.

(٢) أخرجه البخاري (محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي) في الجامع الصحيح المختصر، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه برقم (٢٥٤٠) بتحقيق: د. مصطفى ديب البغا (ناشر دار ابن كثير، اليمامة - بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧) ج ٢، ص ٨٨٢، وأخرجه الترمذي (محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي) وقال حسن صحيح، راجع الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، برقم (٢١٧٣) (الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت. دت) ج ٤، ص ٤٧٠.

(٣) سورة الكهف: آية ٧٩.

الاختيارات، فهو ينطلق بتلقائية ولا يحتاج لتغيير اتجاهه فهو لا يخطئ الطريق ولا يبطئ السير إذ لا يرى إلا نفقا واحدا متصلا يؤدي به إلى هدفه.
إن أحادية البعد الواحد لا ترى إلا نصف الحقيقة، وتحجب عن صاحبها النصف الآخر، فهي بذلك معوق أساسي للشخصية والتفكير، وصاحب هذه العقلية لا يستطيع أن يدرك ثراء البدائل والتنوع والتباين، فهو يتبع خطأ أحاديا متسقا ومتصلبا في عادات العمل أو أساليب التفكير أو في الابتكار والاتجاهات حول أمور الحياة المختلفة، وهذا النمط الفكري لا يجدي معه حوار أو نقاش فهو صعب التغيير والتعديل، لا يستطيع أن يدرك الدرجة الرمادية بين الأبيض والأسود فهو فاقد للمرونة والتسامح والتقبل ويسعى جاهدا إلى التكفير والتطرف وما شاكل ذلك من المصطلحات الحادة المتصلبة من مظاهر الانحراف الفكري المرتبطة برؤية منغلقة إزاء بعض القضايا والثقافات، سواء على المستوى الشخصي أو العام .

المبحث السادس

التصدي المجتمعي لملاحم التكفير وحظر ثقافته

ويتمثل هذا في نظرة مجتمعية تقف في وجه الملاحم التكفيرية عبر آليات متناغمة أهمها ما يلي :

أولاً : استعمال الأسرة – البؤرة الأولى في المجتمع – لآلية الإثبات والمحو الثقافي في عقلية الولد (علاج تربوي) :

والمقصود بآلية الإثبات والمحو : إثبات المعارف والثقافات والأفكار المفيدة للمجتمع ، ومحو الأفكار الهدامة الفاسدة من ثقافتهم ، وذلك يحجب تصدير عناصر فاسدة من أفرادها إلى ميدان الحياة المجتمعية ، وهو مشروط بأن تكون أفكار الآباء في الأساس أفكاراً سوية وعقلانية وموضوعية ووسطية معتدلة ، وأن يكون الآباء قدوة مثالية في التعامل مع أنفسهم ومع الآخرين مما يساعد على تهيئة بيئة أسرية آمنة وهادئة يجد فيها الأولاد التوافق الأسري والحوار الهادف والاحترام المتبادل .

والمراقبة الواعية للأبناء هي المساهمة المهمة الثانية للأسرة ، حتى لا يتعرض أبنائها إلى طائفة من الأفكار التكفيرية المتشددة ، فدخول القنوات الفضائية وشبكة "الإنترنت" إلى البيوت ، شكل تدخلاً سافراً في خصوصية الأسرة كاد أن ينفك منه زمامها ، فهذه الوسائل آليات باردة لبث الفكر التكفيري وأي فكر هدام ، ومع إيماننا بأهمية هذه العناصر وفائدتها ، إلا أنها أثبتت من الوهلة الأولى أنها سلاح ذو حدين ، وبالتالي فإن دور الوالدين يزداد أهمية بمراعاة هذه العناصر الجديدة التي وفدت إلى بيوتنا ، ولا بد من

تكريس المزيد من الوقت لمتابعة الأبناء، والحرص على عدم انجرافهم مع التيارات المتشددة والمشبوهة .

ثانياً : انطلاق حملات اجتماعية متنوعة بأنساق متناغمة حكيمة من كل شرائح المجتمع لمواجهة ظاهرة التكفير (حملات مواجهة التكفير) :

عندما ندعو إلى الأناة والحكمة عند مخاطبة أصحاب النزوع التكفيري، فإننا لا ندعو إلى بدعة مستحدثة، ولا إلى ضلالة مستهجنة، بل إلى منهج إسلامي دعوي حكيم، فلا بد من الحكمة والتأني والرفق، وكما قال النبي ﷺ : (لم يدخل الرفق في شئ إلا زانه ولم ينزع من شئ إلا شانته)^(١)، هذا الرفق هو الذي جمع صفوف الأمة بعد أن كانت مبعثرة، ووجد كلمتها بعد أن كانت متفرقة، ولم يسمح لزيانية الجحيم بأن يوقوا بالتفريق والتمزيق لوحدها، لذلك لا بد من إعادة النظر لأصحاب الفكر التكفيري على أنهم أصدقاء، وليس كأعداء وألداء؛ فإحساس هذه الجماعات التكفيرية بأن أهل العلم يعادونهم يجعلهم لا تلتفتون أبداً لما يقولونه وما ينصحون به؛ لذلك لا بد من اعتماد دعوة هؤلاء إلى الرجوع بالنقاش المنع لا بالسب والشتم^(٢) إذن على كل عناصر المجتمع صياغة نظرة علاجية حكيمة لهؤلاء، ولا ينقضون عليهم انقضاؤا البزاة على طرائدها ملاحقة وهجوماً وتمزيقاً، فإن كثيراً من الكتابات حول مشكلة الغلو تتبع من اتهام الغلاة بالعمالة أو بالخيانة، أو بأنهم خوارج، أو بأنهم كفار، ولذلك فإني أوصي

(١) أخرجه الإمام أحمد والبيهقي من حديث عائشة، وقال عنه الألباني: "وهذا إسناد رجاله ثقات على شرط مسلم" راجع: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني

(الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة: الثانية - ١٤٠٥ - ١٩٨٥) ج ٥ - ص ١١٨ .

(٢) ظاهرة العنف الديني... لماذا؟ المركز العالمي للاستشارات الإستراتيجية - (الطبعة الثانية - ١٤٢٥) ص ٣٩.

بالحذر من الوقوع في نظير ما يُتهم به الغلاة من تكفيرهم للناس، فإن ألفاظ التكفير والخوارج ألفاظ شرعية يجب ألا تطلق جزافاً .

والواضح من تجربة معالجة الفكر التكفيري في العصر الحديث، أن العنف لم يُجد فيهما شيئاً؛ بل كان سبباً لظهور تيارات تكفيرية أشد غلواً، والوسيلة الأنفع في ذلك هي المناقشة والمجادلة والتي هي أحسن، ولا شك أن أسلوب المناقشة في هذه المشكلة هو من أنفع الأساليب؛ ذلك أن نور الحق ساطع، وبرهانه قاطع، وهو يعلو ولا يُعلى عليه، وهو الذي يعالج المشكلة من جذورها؛ لأن العنف مظهر للفكر التكفيري، ولا يمكن إزالة الفكر بإزالة مظهره فقط.

إننا بحاجة إلى تحرك رسمي و شعبي كبير، بحيث يتناول سلسلة حملات تستهدف تغيير القناعات و القيم و الأفكار بالنسبة لظاهرة الغلو والتكفير، و يُعرف هذا النوع من الحملات بـ "حملات التغيير الاجتماعي Social Change" و "التسويق الاجتماعي Social Marketing" و "حملات الإقناع و التأثير"، وهذه الحملة الاجتماعية عبارة عن جهد منظم يهدف إلى إقناع هذه المجموعة المستهدفة بقبول أو تعديل أو الابتعاد عن هذه الظاهرة و ضبط السلوك والاتجاهات، وتشمل حملات التغيير عدة جوانب لها تأثير تكويني لظاهرة التكفير، منها:

١ - التغيير المعرفي :

وهي من أسهل أنواع الحملات، حيث تهدف هذا النوع من الحملات إلى إمداد و تزويد أفراد المجتمع أو الجمهور المستهدف بمعلومات وحقائق حول قضية التكفير وخطورها، تؤدي إلى زيادة وعيهم و إدراكهم لهذه القضية، و بالتالي يحدث التغيير المعرفي لدى الجمهور المستهدف حول هذه القضية محل الاهتمام .

٢ - التغيير السلوكي :

وهذا النوع من الحملات يهدف إلى تشجيع الأفراد على تغيير بعض أنماط السلوك العدواني المترتب على التشبع بالغلو المفضي إلى التكفير، (وهذا النوع أصعب مما سبقه لأنه يستلزم تغيير بعض السلوكيات والعادات التي كان يقوم بها الأفراد منذ مدة طويلة، ولذا قد لا تكفي وسائل الإعلام الجماهيرية هنا في إحداث الأثر المطلوب، بل لا بد من وسائل أخرى مساعدة كالاتصال الشخصي والمحاضرات والندوات المتخصصة والمطبوعات^(١).

ثالثاً : التصدي للثالوث المدمر (الجهل - الفقر - العشوائية) المؤدي للتشنج النفسي المفضي إلى التكفير :

ثمة أسباب لها آثار انعكاسية فكرية خطيرة، وهي محاضن الجهل والفقر والعشوائية، فهي الأرض الخصبة لانتشار أفكار الغلو، وإذا رافق هذا الثالوث تشهير ونشر للأخطاء مع وجود الفوارق الاجتماعية الضخمة بين الفقير والغني والعالم والجاهل، فهذا يسارع في تفجير الوضع، فينبغي على المسؤولين إدراك خطورة هذا الثالوث، وأن كثيراً من الشباب يعاني من أمراض نفسية تشعرهم بالنقص في مقابل الأغنياء والعلماء، ما جعلهم يهتمون هذه الحلقة من المجتمع بالكفر في أحيان كثيرة فزادوا مرضاً إلى مرضهم. لذلك عالج الإسلام هذه الأمور بالعدالة الاجتماعية والاقتصادية التي جاء بها وحاول نشرها بين الأفراد وأهمها السعي لتضييق التفاوت الحاصل بين الطبقات الاجتماعية من خلال تقرير حقوق الفقراء من أموال الأغنياء مثل الزكاة والصدقات والقروض الحسنة، ناهيك عن حقه في الصدقة ومجاريته للترف في الاستهلاك واعتبار المجتمع ككل مسؤول عن الفقير.

(١) عبد الرحمن اللويحق (الدكتور) - الغلو في الدين الغلو في الدين (ط. مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى - (١٤١٢)، ص ٥٣٧.

رابعاً : التركيز المجتمعي على الجانب الوقائي من أفة التكفير قبل العلاجي :

قبل إصابة المجتمع بعدوى التكفير، يجب تكوين وحدات رصد يكون هدفها رصد بدايات هذه الظواهر وتكون شبيهة بمرصد الزلازل، ففي كل الأحوال درهم وقاية خير أجدى من قنطار علاج، وقد يكون ذلك بإنشاء مراكز البحوث والدراسات داخل المؤسسات لتتبع مثل هذه الظواهر قبل استفحالها، فتتوجه بوابل من التحذيرات الوقائية المشيرة إلى شيطانية نزعة التكفير، وبيان أنه يفضي إلى التشعب والانسلاخ عن جماعة المسلمين، (عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال : (إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والناحية فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامّة والمسجد) ^(١) .

خامساً : قيام الجمعيات الأهلية والخيرية بدورها في مواجهة هذه الظاهرة :

يجب ألا تعزل الجمعيات الخيرية والأهلية عن المنظومة المجتمعية في التوعية لكل أفراد المجتمع، وذلك بالتعاون مع المؤسسات الحكومية والخاصة، وبالتعاون كذلك مع وسائل الإعلام، حتى يتمكن الجميع من احتواء المجتمع بعناصره وتوجيهه .

(١) أخرجه أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني في مسنده، راجع مسند الإمام أحمد بن حنبل بتذييل أحاديثه بأحكام شعيب الأرنؤوط، مسند الأنصار، حديث معاذ بن جبل، برقم (٢٢٠٨٢) وقال شعيب الأرنؤوط : " حسن لغيره وهذا سند رجاله ثقات إلا أنه منقطع " (الناشر : مؤسسة قرطبة - القاهرة) ج٥، ص ٢٣٢ ، وأخرجه البيهقي بلفظ (إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية و الناحية فعليكم بالمسجد و الجماعة فإن دعوة الجميع محيطة من ورائهم)، راجع شعب الإيمان للبيهقي برقم ٢٨٦٠، ج ٣، ص ٥٧، وذكره الأصبهاني في الحلية، انظر : حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (الناشر : دار الكتاب العربي - بيروت . الطبعة الرابعة، ١٤٠٥) ج ٢، ص ٢٤٧ .

الخاتمة

بعد هذا التطواف في شعاب البحث نصل إلى ضرورة علاج الفكر العليل بداء التكفير، وحين ننشد هذه الضرورة في ثقافة شبابنا وناديهم بالمسارعة لهجرها والتخلي عنها، فإننا لا ننشد منهجا أرضيا ولا وضعيا، إنما ننشد منهجا إلهيا يجب أن يترجم إلى واقع تراه العين وتلمسه اليد، وتلاحظ آثاره العقول، منهجا يليق بمجتمع إسلامي لطالما تخبط بعيدا عنه، يشخص له ما عانتة الأمة من التجارب القاسية، والتخبط المؤلم، وهي تنهض وتعثر، وتتزف جروحها طوال الطريق، وما لقيته من اللأداء والنصب في هاجرة التيه المقفز الذي سارت فيه بلا دليل، ويشخص له ما وصلت إليه في واقعها مما يهدد خصائصها من الدمار، ويهدد حياتها من البوار، في ظل هذه الظاهرة التي أقيمت دون مراعاة لخصائص منهج الله مارقة عن روجه وتوجيهه.

وعلى كل فإن العقلاء وحدهم يدركون ما في التكفير من جسامته الخطر الذي تتعرض له الأمة بل ووجودها ذاته في ظل تسلطه وتعسفه، وما تتعرض له خصائصها الثمينة.

وقد رأى الباحث بعد هذه الجولة حزمة من النتائج والتوصيات التي يلزم تفعيلها للحد من هذه الظاهرة الغثة العثرة، وهي كالتالي :
أهم النتائج :

- ١ - أن ظاهرة التكفير تردى في الهاوية، فجماعته تنتحر بيدها، وتختنق بالظروف العدائية التي أنشأها الغلو والتصلب بعيدا عن روح الأحكام الشرعية، ومرونة الوسطية والاعتدال.
- ٢ - أن خصائص الإسلام التي صار المسلم مسلما، والتي بدونها لا يملك المضي في خلافة الأرض، والسيادة على عناصرها، تدمر تدميراً

- بشعاً بهذه الظاهرة وأنساقها، والتي أذرت منها أصوات العقلاء.
- ٣ - أن لكل داء دواء، ولكل سقم شفاء، وعلاج داء التكفير يكمن في دقة تشخيصه، إذ لا بد وأن تدخل العقول الموصومة المكلفة بالتكفير بوابة معمل الفحص الشرعي الحكيم، حتى تصاغ نظرية شرعية تضمن شفاءها.
- ٤ - ضرورة تحجيم الثقافات المارقة، والترويجات الخارجية لفتنة التكفير، واستعمال كل السبل للوقوف في وجهها وحجبها عن التسلسل لعقول شبابنا.

أهم التوصيات :

- ١ - إنشاء جهات وروابط عالمية فعالة متخصصة لمواجهة التكفير، تذب عن الإسلام ما نسب إليه من نتاج هذا الفكر ووباله وإرهابه.
- ٢ - تفعيل دور المؤسسات الخيرية والأهلية في ترويج مفاهيم الوسطية والمعتدلة بالوسائل الدعائية المنشورة والمسموعة.
- ٣ - تكثيف دور الدعاة والعلماء في بيان خطورة هذا الفكر وبراءة الإسلام منه.
- ٤ - تشابك الأنساق والمؤسسات المجتمعية (الدعوية والتعليمية والإعلامية والخيرية والأهلية والأمنية...إلخ)، وتفاعل الأدوار والاختصاصات في حزمة قوية تعالج المد التكفيري من بداية تكوينه.
- وصللي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

فهرس المراجع

- القرآن الكريم.
- ابن تيمية أحمد عبد السلام (الإمام)، مجموع الفتاوى، (طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، سنة ١٤١٦هـ)
- ابن تيمية، أحمد عبد السلام (الإمام) درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: محمد رشاد سالم، درء تعارض العقل والنقل، (ط. أولى، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض).
- ابن تيمية، أحمد عبد السلام (الإمام)، بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول (ط. القاهرة سنة ١٣٢١هـ).
- ابن قيم الجوزية (الإمام) مدارج السالكين، (المطبعة السلفية بالقاهرة، الطبعة الثانية)
- ابن منظور محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، (الناشر: دار صادر - بيروت، ط أولى)
- أبو سليمان، عبد المجيد أحمد، أزمة العقل المسلم. (المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، سنة ١٩٨١ م).
- أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مسند الإمام أحمد، (ط. مؤسسة قرطبة - القاهرة، د. ت)
- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت. ط. رابعة، ١٤٠٥ هـ).
- الألباني، محمد ناصر الدين (الشيخ)، فتنة التكفير، تقرير الشيخان: عبد العزيز بن باز، ومحمد بن صالح العثيمين، إعداد: علي بن حسين أبو النور (ط. دار ابن خزيمة، طبعة ثانية، سنة ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م).
- البخاري (محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي) في الجامع الصحيح المختصر، بتحقيق: د. مصطفى ديب البغا (لناشر دار ابن كثير، اليمامة -

- بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧
- البغدادي، عبد القاهر بن طاهر بن محمد أبو منصور، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، (دار الآفاق الجديدة - بيروت - ط. ثانية، ١٩٧٧)،
 - البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر، السنن الكبرى، بتحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤)
 - البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، بتحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، (الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ).
 - بيومي، محمد أحمد، ظاهرة التطرف: الأسباب والعلاج، (الاسكندرية الفنية للطباعة والنشر، سنة ١٩٩٩).
 - جابر، سامية، سوسيولوجيا الانحراف، (القاهرة ط. دار المعرفة الجامعية، سنة ٢٠٠٤ م).
 - جرجس فواز، الحركات الإسلامية ودورها في الاستقرار السياسي في العالم العربي (مركز الإمارات للدراسات، ٢٠٠٢).
 - جيهان رشتي، الأسس العلمية لنظريات الإعلام، (القاهرة ط. دار الفكر العربي سنة ١٩٨٧ م).
 - حسن عماد مكاوي، وليلى حسين السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، (القاهرة ط. الدار المصرية اللبنانية، ط. أولى سنة ٢٠٠٣ م)
 - الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن البغدادي، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي (لناشر: دار طيبة - الرياض، طبعة الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥).
 - الرشدان، عبد الله، المدخل إلى التربية والتعليم، (دار الشروق، فلسطين - رام الله، ط ٢، ١٩٩٩ م)،.
 - السبكي، أبو الحسن علي فتاوى السبكي، (دار المعرفة، بيروت، لبنان،

- د.ت).
- سعد بن ناصر الشثري (الدكتور) - أدب الحوار في الإسلام - تعليق الشيخ عبد العزيز آل الشيخ (ط. كنوز أشبيليا - ط. أولى سنة ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).
 - سليمان بن سحمان بن مصلح بن حمدان بن مسفر الفزعي الخثعمي، كشف الأوهام والالتباس عن تشبه بعض الأنبياء من الناس، (ط. دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥).
 - صالح بن عبد الله بن حميد، أدب الاختلاف، (طبعة ثالثة، سنة ١٤١٢ هـ)
 - صفوت فرج، الشخصية أحادية العقلية، خصائص النمط وملتقاته (جامعة الكويت، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية سنة ٢٠٠١م العدد ١٥٥).
 - صلاح الدين جوهر (الأستاذ) علم الاتصال: مفاهيمه، نظرياته، مجالاته، (القاهرة، مكتبة عين شمس، سنة ١٩٨٠).
 - الطبراني (أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب) المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣).
 - الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط بتحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني (الناشر: دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥ هـ)
 - الطحاوي أبو جعفر - متن العقيدة الطحاوية - (ط. دار البشائر الإسلامية - بيروت - سنة ١٩٩٣م).
 - عبد الرحمن اللويحق (الدكتور) - الغلو في الدين (ط. مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى - ١٤١٢).
 - عبد الله بن عبد المحسن الطريقي (الدكتور) الإنكار في مسائل الخلاف، (مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط. أولى، سنة ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧م).
 - عماد الدين خليل (الدكتور)، مدخل إلى الحضارة الإسلامية، (نشر المركز الثقافي العربي والدار العربية للعلوم، ط. أولى، سنة ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م).

- عمر عبدا لله كامل. المتطرفون خوارج العصر، (ط. بيسان للنشر، بيروت، سنة ٢٠٠٢ م).
- الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد (الإمام) الاقتصاد في الاعتقاد (القاهرة، ط. مكتبة صبيح، د.ت).
- فهمي هويدي، المفكرون: خطاب التطرف العلماني في الميزان. (القاهرة، ط. دار الشروق. ١٩٩٦ م).
- الفوزان، صالح بن فوزان (الشيخ)، أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر، نقلا عن موقع الشيخ على الشبكة العنكبوتية (الإنترنت).
- القرطبي محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح أبو عبد الله (الإمام)، الجامع لأحكام القرآن، (ط. دار الكتب المصرية، د.ت).
- مجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج (الإمام)، تفسير مجاهد، تحقيق: عبدالرحمن الطاهر محمد السورتي (ط. المنشورات العلمية - بيروت. د.ت).
- محمد صلاح الدين مجاور وفتحي عبد المقصود الذيب. المنهج المدرسي أسسه وتطبيقاته التربوية. (ط. دار القلم ط. سادسة ٩٨٤ م).
- محمد عبده (الشيخ) الأعمال الكاملة، بدراسة وتحقيق د: محمد عمارة (ط. بيروت، سنة ١٩٧٢ م).
- محمد عمارة (الدكتور) صيحة نذير من فكرة التكفير. (ط. مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع، ط. أولى سنة ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م)
- محمد عمارة (الدكتور) مقالات الغلو الديني والاديني (القاهرة، ط. مكتبة الشروق الدولية، ط. أولى سنة ١٤٢٤ هـ. ٢٠٠٤ م).
- محمد عمارة (الدكتور)، فتنة التكفير بين الشيعة والوهابية والصوفية (ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة، سنة ١٤٢٧ هـ، ٢٠٠٦ م)
- محمد محمود حمدي زقزوق (الدكتور) الإسلام وقضايا الحوار.. ترجمة د. مصطفى ماهر (ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. القاهرة سنة ١٤٣٢ هـ. ٢٠٠٢ م)

- محمد ناصر الدين الألباني (الشيخ)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثانية - ١٤٠٥ - ١٩٨٥).
- مسلم (مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري) (الإمام)، صحيح مسلم، بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط. دار إحياء التراث العربي - بيروت).
- مصطفى محمود منجود: الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام، سلسلة الرسائل الجامعية (٢٦) المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ١٩٩٦
- يحيى بن محمد حسن زمزمي، الحوار آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة، وهو في الأصل رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى عام ١٤١٣هـ (ط. دار التربية والتراث، ط. أولى سنة ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م).
- يوسف القرضاوي (الدكتور) الخصائص العامة للإسلام، (ط مؤسسة الرسالة، بيروت سنة ١٩٨٣ م).



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأثار



وسائل علاج ظاهرة التكفير

د. عاصم بن عبدالله القريني

أستاذ مشارك

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا إمام المتقين، محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فلقد شهدت ديار المسلمين في العقود القربية الماضية، ولا تزال تعاني في الوقت الحالي فتنة كبيرة، في مسائل الغلو والتكفير، وإطلاقه على الأفراد والجماعات، وما انبنى على ذلك من آثار ودمار، وعواقب وأخطار، من خروج على الولاية، وقتل وإراقة دماء مسلمة، واعتداء على المعاهدين في بلاد المسلمين، واستحلال لدمائهم.

ومما لا شك فيه أن تكفير المعين أمر خطير، ولهذا لا يحق لكل أحد أن يطلقه على الجماعات أو على الأفراد، لأن هذا من صلاحيات المحاكم الشرعية، وأهل العلم الراسخين فيه، وأمّا عموم الناس والناشئة فليس من حقهم إطلاق التكفير لأنهم غير مؤهلين له.

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

وإن صدور الأمر الملكي من خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله في الثاني من رمضان لهذا العام ١٤٣١ هـ بقصر الفتوى على أعضاء هيئة كبار العلماء ومن يؤذن لهم بذلك، انطلاقاً من قول الحق جلّ وعلا: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدُّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (النحل: ٤٣، ٤٤)، وذلك تعظيماً لدين الله من الافتئات عليه من كل من حمل آلة تساعد على طلب العلم، ولا تؤهل لاقتحام هذا المركب الصعب، فضلاً عن لا يملك آلة ولا فهماً؛ ليجادل في دين الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير، في ميدان تحفه المخاطر والمهالك من كل وجه، إذ لا أضر على البلاد والعباد من التجرؤ على الكتاب والسنة، وذلك بانتحال صفة أهل العلم، والتصدر للفتوى، وكذا منع التطرُق لأي موضوع يدخل في مشمول شواذ الآراء،

ومفردات أهل العلم المرجوحة، وأقوالهم المهجورة^(١) يدل على فقه كبير في هذا الباب، وهو من أقوى الوسائل لعلاج ظاهرة التكفير بإذن الله. وإدراكاً من جائزة نايف بن عبدالعزيز العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة بمشاركة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية يأتي انعقاد المؤتمر العالمي عن ظاهرة التكفير ليبحث عن الأسباب، والآثار، والعلاج.

ولذا رأيت أن أسهم بدلوي في هذا المؤتمر في علاج ظاهرة التكفير ببحث بعنوان: وسائل علاج ظاهرة التكفير، وقد جعلته في تمهيد وفصلين وخاتمة على النحو التالي:

الفصل الأول: العلماء ووسائل علاج التكفير، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نشر العلم المستمد من الكتاب والسنة وسلف الأمة.

المبحث الثاني: إبراز مكانة العلماء الريانيين والتحذير من المجاهيل.

الفصل الثاني: الأفراد ووسائل علاج التكفير وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الحذر من مفارقة الجماعة والشذوذ.

المبحث الثاني: ضرورة العناية بنشر كتب السلف.

المبحث الثالث: التدرج في نصح أهل الشبهات.

ثم الخاتمة وتوصيات الباحث ومراجعته.

وإني أتقدم بالشكر والتقدير لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز لرعايته لهذا المؤتمر، ولجائزة نايف بن عبدالعزيز ولجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لتنظيمه، وللجنة العلمية للمؤتمر، ولسائر لجانه.

(١) اقتباس من الأمر الملكي من خادم الحرمين الشريفين.

تمهيد

أ- تعريف التكفير لغةً واصطلاحاً:

الكُفْرُ (بالضم) لغةً: معناه السُّتْر والتَّغْطِيَةُ، ووصف الليل بالكافر لأنه يستر الأشخاص والأشياء بظلامه، كما وصف الزَّرَّاع بالكفار لسترهم البذر في الأرض، قال تعالى: ﴿ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيْجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُوْنُ حُطَّامًا ﴾ (الحديد: ٢٠). ومنه كَفَرَ نِعْمَةً اللّٰهُ وَبِهَا كُفُوْرًا وَكُفْرَانًا : جَحَدَهَا وَسَتَرَهَا^(١).

و"الكفران" أكثر استعمالاً في جحود النعمة، و"الكفر" أكثر استعمالاً في العقيدة، و"الكفور" فيهما جميعاً، و"الكفار" في جمع الكافر المضاد للإيمان أكثر استعمالاً^(٢).
والكُفْرُ اصطلاحاً:

الكفر ضدُّ الإيمان، والمقصود منه: نسبة أحد من أهل القبلة إلى الكفر بمعنى الخروج من ملة الإسلام والعياذ باللّٰه.

وهو ينقسم إلى قسمين: كفر أكبر يُخرج صاحبه من ملة الإسلام، وكفر أصغر لا يخرج صاحبه من الإسلام، والمراد بالكفر هنا: الكفر الأكبر المخرج من الملة، أما الكفر الأصغر غير المخرج من الملة فلا يطلق على أصحابه بهذا المعنى، والكفر الأكبر، منه قولِيٌّ ومنه عمليٌّ^(٣).

والتكفير اصطلاحاً: وصفٌ لقولٍ أو فعلٍ أو اعتقادٍ أنه كفرٌ، أو وصفٌ لطائفةٍ أو فردٍ اشتهرت بشيءٍ من المكفّرات أنها كافرةٌ، والمقصود عند

(١) القاموس المحيط مادة ك ف ر (٢/١٢٣-١٢٣) والصاح (٢/٨٠٧-٨٠٨).

(٢) انظر مفردات غريب القرآن (ص ٤٣٤).

(٣) انظر ضوابط في التكفير والتبديع لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ.

اطلاقه في الغالب الحكم بالكفر على معين، سواء بالحكم الدنيوي أو الأخرى أو بهما جميعاً^(١).

ب- أنواع التكفير:

التكفير نوعان: مطلق ومعين.

التكفير المطلق: الحكم بالكفر على القول أو الفعل أو الاعتقاد الذي يناه في أصل الإسلام ويناقضه، وعلى فاعليه على سبيل الإطلاق دون تحديد أحد بعينه^(٢).

والتكفير المعين: هو تنزيل الحكم بالكفر على شخص معين، لإتيانه أمراً يناقض الإسلام، بعد استيفاء شروط التكفير وانتفاء موانعه، كأن يقال: كفر فلان، أو فلان كافر، ويسمى الشخص بعينه^(٣).

(١) انظر "التكفير وضوابطه".

(٢) انظر "التكفير وضوابطه".

(٣) المرجع السابق.

الفصل الأول

العلماء ووسائل علاج التكفير

وفيه مبحثان:

المبحث الأول

نشر العلم المستمد من الكتاب والسنة وسلف الأمة

تكمن أهمية نشر العلم المستمد من الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة في معالجة ظاهرة التكفير في كون هذا العلم عليه المدار في إطلاق الأحكام الشرعية عموماً وفي الأحكام المتعلقة بالتكفير خصوصاً. لذا ينبغي حضُّ الأمة والشباب خصوصاً، على السعي في طلب العلم الصحيح الذي مداره على كتاب الله سبحانه وتعالى - الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه - وعلى سنة النبي ﷺ، مع لزوم التثبت من صحة النص، وسلامة الاستدلال والاحتجاج في حديث النبي ﷺ. ولا بد من العلم في هذين المصدرين العظيمين مراعاة أمرين:
الأمر الأول: ثبوت النص النبوي.

إذ لا بد أن ينظر في ثبوت النص كخطوة أولى، لاتفاق العلماء على أن العقائد والأحكام لا تؤخذ إلا من نص ثابت عن رسول الله ﷺ. قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: ٣٦). قال ابن عباس رضي الله عنهما: (لا تقف): "لا تقل ولا ترم أحداً بما ليس لك به علم"^(١). وقال قتادة: "لا تقل رأيت ولم تر، وسمعت ولم تسمع، وعلمت"

(١) تفسير الطبري (١٤ / ٥٩٤) رقم ٢٢٤٦٥.

ولم تعلم ، فإن الله سائلك عن ذلك كله" (١).

وقد قال رسول الله ﷺ : " كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ " (٢) :
وقد صح عن النبي ﷺ قوله : " مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ
أَحَدُ الْكَاذِبِينَ " ، وفي وجه آخر: " فهو أحد الكاذبين " (٣) ، وهو ظاهر الدلالة
في تغليظ وتحريم الكذب على النبي ﷺ بأن الإنسان يدخل ضمن الكاذبين
على رسول الله ﷺ وإن لم يكن هو الكاذب أصلاً ، لكونه نقل الخبر كذباً
وإن كان غير جازم بأن هذا الخبر مكذوب على رسول الله ﷺ .

وقد قال عمر رضي الله عنه : " بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع " (٤) ،
أي : يكفيه من الكذب هذه الحال وهي أن كل شيء يسمعه يحدث به من
غير تثبُّتٍ وتروٍّ وتدبُّرٍ .

ولهذا كان من علماء الإسلام الحرص إذا ذكروا الحديث عن الرسول ﷺ

(١) تفسير الطبري (١٤ / ٥٩٤) رقم ٢٢٤٦٢ .

(٢) رواه الإمام مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه من طريق حفص بن عاصم عن رسول الله ﷺ ، واتفق
المحدثون على أنها مرسلّة ، وخطأ العلماء ما جاء في نسخة من نسخ صحيح مسلم موصولة ، وعند
مسلم طريق أخرى اختلف فيها أهل العلم ، هل هي مرسلّة أو موصولة ؟ وقد رجح بعض الأئمة ومنهم
الإمام الدارقطني أنها مرسلّة ، وممن جرّم باتصالها وأنها ليست مرسلّة الإمام الحاكم في المستدرك ،
ورجّح ذلك النووي في شرحه على صحيح مسلم ، وهذا على قاعدة (تعارض الإرسال والوصل) على
القول بأن الوصل هو زيادة من ثقة وعلى ما رجّحه الخطيب في الكفاية في هذا الشأن ، ولقد احتج
بهذا الحديث أيضاً ابن حبان في مقدمته كتابه المجروحين . واحتجّ به هذا الحديث مع نسبه إلى
النبي ﷺ دليل على كون هذا الحديث صحيحاً عنده ، يُضاف إلى ذلك أن هذا الحديث جاء ذكره في
مقدم صحيح مسلم وغيره عن عمر بن الخطاب وابن مسعود رضي الله عنهما أيضاً من قولهما ، أي
موقوفاً عليهما ، فذكر مسلم بسنده إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : " بحسب المرء من الكذب
أن يحدث بكل ما سمع " ، وروى مثله عن ابن مسعود رضي الله عنه . فتحصل عندنا الرواية الأولى المرسلّة المسندة
إلى النبي ﷺ ، والثانية التي اختلف في إرسالها ووصلها ؛ والوصل فيها أرجح ، وأثران عن صحابيَّين
جليلين وهما عمر بن الخطاب وابن مسعود رضي الله عنهما .

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه رقم ١ أو أحمد في المسند ٩٠٣ ، وابن حبان ٢٩ .

(٤) رواه مسلم في مقدمة صحيحه رقم ٨ .

وشكوا في لفظه منه أو رووه بالمعنى أنهم إذا رووا الحديث بالمعنى كانوا يقولون "أو كما قال ﷺ" (١)، وهذا من الاحتياط والتثبت والتورع في حديث رسول الله ﷺ.

لذا إذا كان الإنسان يجزم بأن هذا الحديث صحيح و لكنه شك في لفظه أو روى الحديث أو بعضه بالمعنى فعندئذ عليه أن يقول بعد ذكر الحديث أو كما قال ﷺ.

الأمر الثاني: الفقه الصحيح والفهم السليم لنصوص الوحيين.

لقد أتى الشرع الحنيف على الفقه في الدين قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نُصِرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (التوبة: ١٢٢). وعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين" (٢).

وهذا الفقه لا بد أن يكون وفق ما تقتضيه لغة العربية، على أن يكون الفهم موافقاً لما كان عليه سلف الأمة رضي الله عنهم، كما سيأتي بيانه إن شاء الله.

فلا بد من العناية والاهتمام بالعلم فيما يتعلق في وسائل معالجة ظاهرة التكفير حتى يكون المطلع على معرفة ضوابط التكفير وحدوده، وأن الذي يتأهل ويتصدى له عالم متبحر متضلع، وأنه لا يقدم عليه إلا بعد أن تُعرف الموانع والشروط في ذلك، وهذه لا يتوفر إدراكها إلا لمن وفقه الله عز وجل للعلم بذلك.

ولذا كان من الأهمية نشر العلم وكونه وسيلة عظيمة في علاج هذه

(١) تدريب الراوي (٢ / ١٠٣).

(٢) رواه البخاري ٣١١٦.

الظاهرة، إذ لا يُقاوم الفكر المنحرف إلا بفكرٍ صحيحٍ يقابله، والفكر المقاوم ينبغي أن يكون مرتكزاً على الوحيين، ليكون الردُّ والعلاج مُحْكَمًا قوياً، يتناول تلك الشبهات التي تثار، والتي قد تنتقد في بعض النفوس.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) - رحمه الله - أن سبب ضلال النصارى وأمثالهم من الغالية كغالية العباد والشيعية وغيرهم ثلاثة أشياء:

- أحدها: ألفاظ متشابهة مجملة مشكلة منقولة عن الأنبياء وعدلوا عن الألفاظ الصريحة المحكمة وتمسكوا بها، وهم كلما سمعوا لفظاً لهم فيه شبهة تمسكوا به وحملوه على مذهبهم، وإن لم يكن دليلاً على ذلك، والألفاظ الصريحة المخالفة لذلك إما أن يفوضوها وإما أن يتأولوها، كما يصنع أهل الضلال، يتبعون المتشابه من الأدلة العقلية والسمعية ويعدلون عن المحكم الصريح من القسمين.
 - والثاني: خوارق ظنوها آيات وهي من أحوال الشياطين.
 - والثالث: أخبار منقولة إليهم ظنوها صدقا وهي كذب.
- وقال أيضاً: " ليس مع النصارى ولا غيرهم من أهل الضلال على باطلهم، لا معقول صريح، ولا منقول صحيح، ولا آية من آيات الأنبياء"^(٢).

أسباب الشطط والانحراف في فهم النصوص:

ويمكننا إجمال أسباب الشطط والانحراف في فهم النصوص التي يتكأ عليها أصحاب فكر التَّكفير إلى الأمور التالية، ليتضح من خلالها أهمية العلم^(٣):

١- الإخلال بفهم العربية وأساليبها.

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢ / ٣١٥).

(٢) المصدر السابق (٢ / ٣١٦).

(٣) انظر كتاب "روافد حديثية" (ص ١٦٨).

- ٢- التقصير في تفسير النصوص الشرعية.
 - ٣- قصور النظر في تتبع روايات الحديث نفسه أو في أحاديث الباب.
 - ٤- التقصير في معرفة سبب ورود النص.
 - ٥- الانصراف عن مراعاة سياق النص وسباقه ولحاظه.
 - ٦- الاعتماد على الروايات الضعيفة في تفسير النص.
 - ٧- عدم مراعاة الهدى العام للنبي ﷺ، ومقاصد الشرع وعُرفه.
 - ٨- التقليد للآخرين دون تأمل أو تدبر.
 - ٩- تقديم العقل و الهوى والرأي على النصوص.
- كما أنه بالعلم الصحيح يدرك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد أشار العلامة ابن القيم إلى ذلك عندما قال:
- "فاذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله، فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر". إلى أن قال "ومن تأمل ما جرى على الإسلام من الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل وعدم الصبر على منكر فطلب إزالتها فتولد منه ما هو أكبر منه"^(١) اهـ.
- ولا شك أن طلب العلم على وجهه الصحيح، وعلى من هو أهله يؤدي بفضل الله إلى الاحتراز من ظاهرة التكفير، ويمنع الشطط ويحد منه، وبالله التوفيق.

المبحث الثاني

إبراز مكانة العلماء الربانيين والتحذير من الجاهيل

إبراز مكانة العلماء الربانيين:

إن مما لا شك فيه أن الفتوى والأحكام الشرعية مناصرةً بالعلماء الذين هم أهل الذكر، يقول الله تعالى: فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (النحل: ٤٣).

ويبين الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - سمة العلماء وأنهم موقعون عن رب العالمين فيقول: "ولما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ والصدق فيه؛ لم تصح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق، فيكون عالماً بما يبلغ، صادقاً فيه، ويكون مع ذلك حسن الطريقة، مرضي السيرة، عدلاً في أقواله وأفعاله، متشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله، وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله ولا يجهل قدره، وهو من أعلى المراتب السنيّات، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسّموات!"^(١).

وإن مسألة الكفر والتكفير من أخطر القضايا، لأنها من خواص العلماء بل كبارهم، إذ إنها من الأحكام الشرعية، كالتحليل والتحريم والإيجاب، وليست من الأحكام التي يستقلُّ العقل بها، ولقد ذكر أهل العلم أن هذا الباب يكون للعالم الرباني الذي تتوفر فيه شروط المجتهد أو القاضي؛ لأنَّ تحقيق اتصاف مسلمٍ بمكفرٍ يحتاج إلى نظر عالمٍ فقيهٍ يعرف الأقوال والأفعال المكفرة في الشرع، ويعرف شروط التكفير وموانعه، وما يعذر به

(١) سيأتي تخريجه مفصلاً.

وما لا يعذر، ويكون مُلمّاً بمواقف أئمة السلف من المخالفين، وعدم التّكفير إلاّ بعد قيام الحجة، وهذا باب لا يصح أن يليه أفراد الناس.

فإذا كان الحكم في مسائل الأحكام كالبيوع والشركات والأوقاف والوصايا والموارث والجنايات وغيرها من مسائل الحلال والحرام؛ يكون الحكم فيها للمختصّ في أحكام القضاء، أو ممن هو من أهل الفتوى، فكيف بالحكم على مسلم بالكفر أو الردّة؟

فلا شكّ أنّه أكد، لأنّ الخطأ فيه أعظم؛ لأنّه يبحث في أصل الإيمان وثبوته من عدمه، ولما يترتب عليه من أحكام كثيرة، منها ما جاء عن عبّد الله بن عمّر رضي الله عنهما أنّ رسول الله ﷺ قال: "أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا"^(١).

يقول سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ - حفظه الله - : " التّكفير أمرٌ خطيرٌ، يجب على المسلمين عدم الخوض فيه، وتركه لأهل العلم الراسخين"^(٢).

وقال معالي الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله تعالى - : " ليس من حق كل أحد أن يطلق التّكفير على الجماعات أو على الأفراد، فالتّكفير خطيرٌ، ولا يجوز لكل أحدٍ أن يتفوّه به في حقّ غيره، إنّما هذا من صلاحيات المحاكم الشرعية، ومن صلاحيات أهل العلم الراسخين في العلم الذين يعرفون الإسلام، ويعرفون نواقض الإسلام ويعرفون الأحوال، ويدرسون واقع الناس والمجتمعات، فهم أهل الحكم بالتّكفير وغيره، وأمّا الجهال وأفراد الناس وأنصاف المتعلمين ليس من حقهم إطلاق التّكفير على الأشخاص أو

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال (٦١٠٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب حال إيمان من قال لأخيه يا كافر قد باء بها أحدهما (ح٦٠).

(٢) لقاء صحيفة الشرق الأوسط في ٢٧/١/٢٢هـ العدد: ٨١٨٠.

على الجماعات أو الدول لأنهم غير مؤهلين لهذا الحكم"^(١).
 وقال أيضاً: "إنما يُطلق التَّكْفِير - جُزافاً - الجهلة الذين يظنون أنهم علماء، وهم لم يتفقهوا في دين الله عز وجل، وإنما يقرؤون الكتب، ويتتبعون العثرات، ويأخذون مسميات التفسير، ويطلقونها بغير علمٍ على أصحابها، أو من يستحقها؛ لأنهم لا يعرفون وضع هذه الأمور في موضعها، لعدم فقههم في دين الله عز وجل، ومثلهم في ذلك كمثل إنسان جاهلٍ، أخذ سلاحاً وهو لا يعرف كيف يستخدمه؛ فهذا يوشك أن يقتل نفسه وأهله وأقاربه؛ لأنه لا يحسن استعمال هذه الأدلة"^(٢).
 وإذا تقرر أن إنفاذ حكم التَّكْفِير موكولٌ إلى خاصَّة أهل العلم، وليس إلى عامة الناس، ولا إلى أفراد طلبة العلم؛ فكيف بأنصاف المتعلمين أو المتعلمين؟

فعلى كل مسلمٍ الإمساك عن الخوض في التَّكْفِير، وعلى من وقع في شيءٍ من ذلك التوبة وأن يكفَّ لسانه عن التَّكْفِير، وأن يتعلم قبل أن يتكلم، وأن لا يتكلم فيما لا يعلم؛ لعظم حرمة أخيه المسلم؛ لما سبق في الحديث: "فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا".

ومن خلال ما تقدّم اتضح لنا بجلاء عدم الاغترار بمن كثّر كلامه، أو كثرت كتاباته، إذ هذا ليس بدليلٍ على علمه وتفوقه على غيره، حتى يُنظر في مسلكه ومدى موافقته للسُّنَّة، ونهج السلف.

وقال الإمام ابن رجب رحمه الله تعالى: "وقد ابتلينا بجهلةٍ من الناس، يعتقدون في بعض من توسّع في القول من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدّم، فمنهم من يظنُّ في شخصٍ أنه أعلم من كلِّ من تقدّم من الصحابة ومن بعدهم؛

(١) المنتقى من فتاويه (١١٢/١).

(٢) محاضرة بعنوان "ظاهرة التبديع والتفسير وضوابطها".

لكثرة بيانه ومقاله، ومنهم من يقول هو أعلم من الفقهاء المشهورين المتبوعين، - ثم ذكر الثوري والأوزاعي والليث وابن المبارك - وقال: فإن هؤلاء كلهم أقلّ كلاماً ممن جاء بعدهم، وهذا - أي هذا التفصيل - تنقّص عظيم بالسلف الصالح، وإساءة ظنّ بهم، ونسبتهم إلى الجهل وقصور العلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ثم ذكر ابن رجب أثر ابن مسعود - رضي الله عنه - : "إنكم في زمان كثير علماء قليل خطبائهم، وسيأتي بعدكم زمان قليل علماء كثير خطبائهم"، فمن كثر علمه وقلّ قوله فهو الممدوح، ومن كان بالعكس فهو مذموم^(١).

ولأهمية معرفة علماء الأمة الذين يُستند إليهم نجد الإمام ابن أبي حاتم ذكر في مقدمة الجرح والتعديل الثناء والمناقب لعددٍ من الأئمة الذين يُرجع لقولهم في الجرح والتعديل.

كما عقد الإمام اللالكائي باباً في كتابه اعتقاد أهل السنة والجماعة، في من رُسيم بالإمامة في السنّة والدعوة والهداية إلى طريق الاستقامة بعد رسول الله ﷺ إمام الأئمة، فبدأ بالصحابة: أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان وعلي والزبير ثم غيرهم^(٢).

لذا الواجب علينا أن نعظم مكانة العلماء ونراعي ما لهم من مكانة، وذلك أدعى للاستفادة منهم، والحرص على دروسهم ومحاضراتهم، ونشرها مرئية ومسموعة ومقروءة، حتى يأمن الشباب الحاضرون والمستمعون من

(١) فضل علم السلف على الخلف، ص ٥. وأثر ابن مسعود رضي الله عنه رواه المروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (ج ١٠٢٨)، والطبراني في "المعجم الكبير"، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٢٧/١): رجاله ثقات، وورد أيضاً موقوفاً وانظر لذلك: السلسلة الصحيحة (٢٥١٠).

(٢) (١ / ٢٩).

الانحراف في ما يجد من قضايا، وفيما يعترتهم من شبهات من جهات متعددة. وإن علماء الأمة سعوا إلى الحرص على الجماعة والألفة، ودعوة المسلمين إليها؛ وبيّنوا وسطية الإسلام في العقيدة والأحكام والسلوك، وحدّثوا من مسائل التكفير التي عمّت كثيراً من ديار الإسلام، وأبانوا أن منهج السلف عدم تكفير أحدٍ بعينه من المسلمين ممن ارتكب مكفراً إلا بعد إقامة الحجّة التي يكفر بموجبها وتتوافر الشروط وانتفاء الموانع، وزوال الشبهة عن الجاهل والمتأوّل، كما أبانوا عما يجب تجاه ولاية أمور المسلمين من لزوم طاعة ولاية أمور المسلمين ما لم يأمرُوا بمعصية.

و من الخطورة بمكان التحذير أو الانتقاص من علماء الإسلام، وذلك لأنه يتنافى مع تعظيم شعائر الله، ولأنه مؤدّب إلى ترك التلقي عن العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، ومعصم الأمان للناس في الفتن المستجدة.

الحذر من تلقي العلم عن المجاهيل:

لقد كان السلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم يتلقون دينهم عن رسول الله ﷺ، وكان التابعون يتلقون أمورهم عن صحابة النبي ﷺ، ثم لما ظهرت الفتنة أصبحوا يسألون عن الذي يتلقون عنه، وذلك خوفاً من الوقوع في الفتنة كما قال الإمام ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا: سمو لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة، فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"^(١).

ولهذا ينبغي مضاعفة الجهد في التلقي عن العلماء الربانيين امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (الأنبياء: ٧)، كما ينبغي الحذر من تلقي العلم عن المجاهيل وأصحاب الرموز والأسماء المستعارة

(١) رواه مسلم في مقدمة صحيحه رقم ١٢.

الذين لا أمانة لهم فيما يكتبون، وكيف يأمن من يتلقى دينه عنهم على عقيدته؟ ومن ثمَّ الوقوع في الحكم على الناس بالكفر والتكفير. وإن من أكبر الأخطاء التي وقعت في الناشئة، وأوقعت فيهم الشطط دخولهم في متاهات الشبكات العنكبوتية عبر بعض المنتديات المثيرة للشبهة والفتن، بل إن بعضهم قد دخلها لاستطلاع الرأي فحسب، وهم غير مؤهلين لما يرد فيها من آراء سقيمة.

وهذا الأمر مما نهى عنه السلف، ولأنه من عظيم فقه أولئك الأئمة عندما حذروا من أهل البدع ومجالستهم إدراكاً منهم في أن الشبهة قد تتقدح في نفوس بعض الناس حتى تصبح منهجاً خطيراً منحرفاً، وهذا ما حصل بالفعل من بعض الذين دخلوا هذه المنتديات، ولكنهم لم يكونوا يحملون تلك الآراء، ولم يكونوا على قاعدة صلبة في العلم الشرعي، وفيما كان عليه سلف الأمة في هذه المسائل، فشطوا، وضلوا وأضلوا، وحصل ما حصل من انحراف وتوابعه.

وإذا كان من الواجب في الفتنة السؤال عن المشايخ الذين يُتلقى عنهم، كما سبق عن الإمام ابن سيرين رحمه الله، فمن باب أولى السؤال عن المواقع والمنتديات التي تنتسب للإسلام قبل أن يدخلها الإنسان، حتى لا تعبت بدينه، وتعصف به في مكان سحيق من حيث يشعر أو لا يشعر. وقد وجدنا عدداً غير قليل ممن دخلوا هذا المنزل الخطير كان بسبب دخولهم لمواقع ومنتديات تبث سموم هذا الفكر المنحرف. وكنت استمعت خلال برنامج^(١) في إذاعة القرآن الكريم إلى حديث بعض الذين فتتوا بهذه المواقع، والعجب لا ينقضي عندما نعلم أن بعض هؤلاء لم

(١) وكان عنوانه "هموم نت".

يكن له تعلق مسبق بأفكار القوم، وإنما كان دخولهم للمواقع للاستطلاع فحسب، وهذا من قلة البضاعة في العلم الشرعي، وعدم استشارة علماء الأمة مما أوقعهم في هذه المهالك، نسأل الله السلامة.

ومنشأ بعض هذه الأفكار، ناتج عن تصديق الأخبار المكذوبة على الحكام والحكومات، وبناء المواقف على ذلك، مع أن المؤمن مأمور بالتثبت في كل خبر، فما بالك بالأخبار التي تنال من الدول المسلمة والحاكم المسلم وتزلزل قيمته في نفوس العامة، والله سبحانه يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات: ٦)، وإن صح الخبر عنهم فياب النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مفتوح لا يغلق أبداً، ولكن بالوسائل الشرعية، لا بتأليب العامة في الخطب والمحالس.

الحذر من مخالفة نهج السلف الصالح:

إن منهج السلف فيه الخير العظيم، والفقهاء السديد لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"^(١).

وهذا الحديث النبوي يدلنا دلالة واضحة على أن نهج السلف من أهل القرون الثلاثة الأولى، منهج خير فاضل، وهو أسلم وأعلم وأحكم. والعجب لا ينقضي ممن يزعم ويدعي أن منهج السلف أسلم وأن منهج الخلف أعلم وأحكم، مع قول المصطفى ﷺ: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"، ولا شك أن منهج السلف الصالح إنما هو الأسلم والأعلم والأحكم.

(١) رواه البخاري (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٣) عن ابن مسعود - رضي الله عنهما - وله طرق عديدة، وقد عدّه الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة "الإصابة" حديثاً متواتراً.

ومما يؤكد هذا ويوضحه حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظةً بليغة ذرّفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأنها موعظةٌ مودّع! فماذا تعهد إلينا؟ فقال: "أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين: تمسكوا بها وعصوا عليها بالتواجز وإياكم ومحدثات الأمور فإن كلُّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ"^(١).

ففي هذه الوصية العظيمة الجامعة، التي قال عنها الصحابة كأنها وصية مودّع، إرشادٌ إلى سبيل الخروج من الخلاف والفرقة، وذلك بلزوم سنته ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده.

كما فيها تبيان لأن مخالفة ذلك الطريق من الابتداع في الدين، الذي صح فيه أيضاً عن النبي ﷺ قوله: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"^(٢)، وقوله ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"^(٣).

والابتداع شأنه عظيم، وخطير جداً، بل ذكر العلماء أن البدعة أخطر على الدين من المعصية، لأن المبتدع يستدرك على الشرع، وكأنه يزعم أنه جاء بأحسن من الشرع في فعله؛ وإن لم يصرح بهذا، ولكن هذا هو لسان الحال، والأمر كما قيل: "لسان الحال أنطق من لسان المقال".

ولهذا من درر الإمام الجليل إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه فيما يقوله ابن الماجشون: سمعت مالكا يقول: "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة،

(١) رواه أبو داود ٤٣ والترمذي ٢٦٧٦ وابن ماجه في سننهما، وأحمد في مسنده ١٧١٨٢، والحاكم في المستدرك ٣٣١ وغيرهم، وصححه الضياء المقدسي والهيروي والبغوي وابن عبد البر وآخرون ذكرهم شيخنا الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٩٣٧.

(٢) رواه البخاري ٢٩٦٧ ومسلم ٤٥٨٩.

(٣) رواه مسلم ٤٥٩.

فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة، اقرءوا قول ربكم: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأنتم على نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾، ثم قال الإمام مالك رحمه الله: "ولا يصلحُ آخرُ هذه الأمة إلا بما صلحُ به أولُها، فما لم يكن يومئذٍ ديناً فلا يكون اليوم ديناً" (١).

فأبان الإمام أن ما لم يكن في عهد النبي ﷺ ديناً لا يكون يوماً من الأيام من دين الله ﷻ، وأوضح أن طريق الخلاص إنما يكون بالالتزام ما كان عليه سلفُ الأمة وبما سار عليه الأقدمون المشهود لهم بالخيرية رحمهم الله.

وتكمن أهمية الرجوع إلى نهج السلف، لأنهم السبيل الذي يجب اتباعه لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (النساء: ١١٥).

كما أن الاتباع الحقيقي لنهج السلف يكمن في الوقوف على ما هم عليه في سائر الأمور الاعتقادية والمنهجية، وليس بالأخذ عنهم بجانب دون آخر.

ومن طريفة السلف مراعاة ضوابط التكفير، وأنهم يرون طاعة ولاة الأمر من المسلمين، ولزوم مناصحتهم، وعدم التشنيع عليهم في المجالس والمجامع؛ لأن التشنيع على ولاة الأمور في المجالس ومجامع الناس له الآثار السلبية الخطيرة المترتبة عليه، ولكونه يؤجج كثيراً ويورث البغض في قلوب العامة لولاة أمرهم.

ولذا كان نهج السلف فيما يقع من ولاة الأمور من المعاصي والمخالفات التي لا توجب الكفر والخروج من الإسلام مناصحتهم على الوجه الشرعي برفق، مع عدم التشنيع عليهم، ويدعون لهم، بل كانوا كما قال العلامة البر بهاري - رحمه الله تعالى: (وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه

(١) ذكره الشاطبي في كتاب الاعتصام (٤٩/١).

صاحب هوى وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله^(١) اهـ

وعن الفضل بن عياض رحمه الله أنه قال: "لو أن لي دعوة مستجابة، ما صيرتها إلا في إمام"، وقيل له: وكيف ذلك يا أبا علي؟ فقال: متى صيرتها في نفسي لم تجزني، ومتى صيرتها في الإمام - يعني: عمّت -، فصلاح الإمام صلاح العباد والبلاد... فقبّل ابن المبارك جبهته وقال: يا معلم الخير من يحسن هذا غيرك؟^(٢)

وفي الدرر السنية^(٣): "وأما ما قد يقع من ولادة الأمور من المعاصي والمخالفات التي لا توجب الكفر والخروج من الإسلام؛ فالواجب فيها مناصحتهم على الوجه الشرعي برفق، واتباع ما كان عليه السلف الصالح من عدم التشنيع عليهم في المجالس ومجامع الناس، واعتقاد أن ذلك من إنكار المنكر الواجب إنكاره على العباد، وهذا - أي: الاعتقاد - غلطٌ فاحشٌ وجهلٌ ظاهرٌ، لا يعلم صاحبه ما يترتب عليه من المفاصد العظام في الدين والدنيا، كما يعرف ذلك من نور الله قلبه وعرف طريقة السلف وأئمة الدين".

وقال سهل بن عبد الله رحمه الله: "لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء، فإذا عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم، وإذا استخفوا بهذين أفسد دنياهم"^(٤).

الرد المحكم على الشبهات المثارة في التكفير:

إن الآراء المنحرفة و الفكر المنحرف لا تقاوم إلا بالعلم الصحيح ، ولذا

(١) شرح السنة فقرة ١٧.

(٢) حلية الأولياء (٨ / ٩١).

(٣) الدرر السنية في الكتب النجدية (١٢ / ١٢٠).

(٤) تفسير القرطبي (٥ / ٢٦٠).

ينبغي أن تكون معالجة فكر التَّكفير ومناقشة استدلالات أصحاب هذا الفكر وشبهاتهم المثارة برردود علمية محكمة، لا بالردود بالعواطف وبالكلام العام، بل برردود تأصيلية تنظيرية، وقواعد مُسَلِّمة، تركز إلى العلم والدليل، والحجة والبيان، وتتناول الشبهات التي تثار شبهةً تلو شبهةً، ويُجاب عنها بإجابات علمية وفق ما كان عليه سلف الأمة، مع الحكمة واللين في الخطاب، امتثالاً لأمر الله عزوجل: ﴿ اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ (النحل: ١٢٥).

ولقد قامت هناك جهودٌ متعددةٌ للإجابة عن هذه الشبهات على تفاوت فيما بينها، وهي جهودٌ مشكورةٌ مباركةٌ حَرِيٌّ بِأَنْ يُسْتَفَادَ مِنْهَا، ومن هذه الجهود في الردِّ على شبهات أصحاب التَّكفير:

ما قام به شيخنا العلامة محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى عندما تسلل هذا الداء العضال من مصر إلى الأردن قبل أكثر من أربعين عاماً، ولم يمكث هذا الاتجاه كثيراً، بفضل الله تعالى ثم بجهوده، حيث تصدى لهم بسعة صدره، وبمجالسه العديدة بالحوار العلمي، وبالنقاش بالنصوص والأدلة الشرعية المقتنعة، حتى رجع هؤلاء بفضل الله عزَّ وجلَّ، واندثر هناك هذا الفكر، واختفى آنذاك^(١).

كما أن فتوى العلامة الألباني^(٢) في التفصيل في مسألة الحكم بما أنزل

(١) انظر الأشرطة المسجلة لهذه المناقشات وكتاب "كوكبة من أئمة الهدى ومصاييح الدجى" لرافع هذه السطور.

(٢) مسجلة في الشريط السبعين بعد المائة السادسة، من سلسلة الهدى والنور بتاريخ ١٢/٥/١٣٤١هـ، الموافق ١٩٩٩/١١/٧م. ونشرتها جريدة المسلمون العدد (٥٥٦) بتاريخ ٥/٥/١٦٤١٦هـ، الموافق ١٩٩٥/٩/٢٩م، ثم طبعت في عدة كتب ونشرت في عدد من المواقع، ولم نقلها هنا خشية الإطالة، واكتفيت في الملاحق بالتعقيبات حولها، لدلالاتها على المقصود.

الله وموافقة الشيخين العلامة عبدالعزيز بن باز والعلامة محمد بن عثيمين، كان لها الأثر الكبير في توضيح الطريق وإنارته لكثير من الشباب في أنحاء العالم الإسلامي في هذه المسألة الخطيرة، ولله الحمد.

وللشيخين الكبيرين العلامة ابن باز والشيخ ابن عثيمين - رحمهما الله - ولسماحة المفتي الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ ومعالي الشيخ صالح الفوزان وسماحة لشيخ صالح اللحيدان - حفظهم الله - عدد^(١) من الكتابات والإجابات والتوضيحات والفتاوى في قضايا التكفير والولاء والبراء والجهاد، تثير الدرب وتوضح الطريق.

ولمعالي الأستاذ الشيخ الدكتور سليمان أبا الخيل^(٢) كتابات نافعة في هذا الصدد، تُسهم في سلامة فهم مسائل التكفير، والرد على الشبهات التي تثار. كما كان لبيانات هيئة كبار العلماء ونصائحهم البليغة، التميز في علاج هذا الأمر الخطير في أنحاء العالم الإسلامي، وكذا فإن إصدارهم قراراً بتجريم تمويل الإرهاب لما فيه من كونه جريمة تستهدف الإفساد بزعة الأمن، والجنائية على الأنفس والأموال والممتلكات الخاصة والعامة.

ومن الكتابات التي تعالج هذه الظاهرة مؤلفات فضيلة الأستاذ الدكتور محمد بازمول^(٣)، وفضيلة الأستاذ الدكتور إبراهيم الرحيلي^(٤)، والأستاذ فايز بن حسين الصلاح^(٥)، وغيرهم.

ومن أواخر ما صدر في علمي كتاب "النذير في مسائل الإمامة والجهاد

(١) انظر فتاوى شرعية في القضايا العصرية والإجابات المهمة في المشاكل المهمة كلاهما من جمع الشيخ محمد الحصين.

(٢) انظر موقع معاليه http://faculty.imamu.edu.sa/cil/saabaalkhail/Pages/default_01.aspx.

(٣) منها: التكفير وضوابطه، الجهاد تعريفه وأنواعه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة.

(٤) في كتابه التكفير وضوابطه.

(٥) في كتابه: "العواصم من الفتن القواصم"، وهو ردود علمية على شبهات المفجرين في بلاد المسلمين.

والتكفير للدكتور ماجد محمد المرسال، الذي ردّ فيه على أبرز شبهات أصحاب التّكفير، المتعلقة بالإمامة والجهاد والتّكفير، وقدّم له معالي وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، وتناول الكتاب الأصول الشرعية في مواجهة الشبهات، وناقش إحدى وثلاثين شبهة من شبهات الغلاة وأفكارهم.

كما كان لجائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة إسهاماً في إعداد البحوث من أهل العلم والأكاديميين لمواجهة ظاهرة التّكفير من خلال مسابقات^(١) في (التّكفير في ضوء السنة النبوية) و(الوسطية في الإسلام ودلالاتها من السنة النبوية) فجزى الله صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز حفظه الله على رعايته لهذه الجائزة.

ولو وزارة الداخلية بالمملكة العربية السعودية من خلال (الإدارة العامة للأمن الفكري) جهود فكرية توعوية في الدورات والمحاضرات ومناصرة المفرر بهم في هذا المجال.

والإدارة العامة للتوعية العلمية والفكرية بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية تمثلّ دعامة قوية لبناء الفكر لدى الشباب وصيانة لأفكارهم من الأفكار المنحرفة الدخيلة لتحقيق التوعية العلمية والفكرية من خلال برامج وأنشطة متعددة ومتنوعة كاللقاءات العلمية وورش العمل وحلقات النقاش والدورات التدريبية والندوات والشراكات مع الجهات ذات العلاقة كالمؤسسات العلمية والتعليمية والفكرية والمجتمعية في تحقيق كل ما من شأنه تعزيز الوسطية ومواجهة

(١) ينظر موقع لجائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة.

الانحرافات الفكرية^(١).

ويأتي أيضاً إنشاء كرسي الأمير نايف لدراسات الأمن الفكري^(٢) في جامعة الملك سعود ضمن هذا الإدراك للمساعي المتعددة لمقاومة ظاهرة التَّكفير بالفكر الصحيح.

ومن المواقع الإنترنتية موقع (حملة السكينة للحوار)^(٣) الذي يشرف عليه فضيلة الشيخ الدكتور عبد المنعم المشوح، ويشارك في هذا الموقع عددٌ من المختصين في العلوم الشرعية والنفسية والتقنية والإعلامية، هدفه حصار الفكر التَّكفيري والتطرف والغلو بالحوار البناء، ونشر المفاهيم الصحيحة، وفي الحملة قسم لرصد المنتديات والمواقع وغرف الحوار لتتبع ما يُبث من مقالات وأفكار منحرفة، وكذلك رصد ومتابعة كل ما من شأنه المساهمة في تحقيق أهداف الحملة مما يُبث ويُطرح في الإنترنت، وكذلك الرد والمناقشة والمحاورة، إضافةً لنشر الفتاوى والموضوعات، ووجود قسم اجتماعي ونفسي يختص بالاستشارات التي تُقدّم للأسر وللأفراد ممن يعانون من مشكلة التطرف أو الانحراف الفكري، مع طرح أفكار وموضوعات في المجال الاجتماعي والنفسي تخدم أهداف الحملة.

كما أن لموقع (واحة النصيحة)^(٤) نشاطٌ متعددٌ ومتميزٌ، في نقل كلام العلماء وفتاويهم ونصحهم بوسائل متنوعة في معالجة ظاهرة التَّكفير. ولاشك أن الأمر والحق يقال، مع تلك الجهود المباركة السابقة، فإنه لا

(١) انظر اللقاء مع فضيلة الشيخ الدكتور ماجد بن محمد المرسل مستشار معالي وزير الشؤون الإسلامية، والمدير العام للتوعية العلمية والفكرية بوزارة الشؤون الإسلامية، والمنشور على موقع حملة السكينة للحوار: <http://www.assakina.com>.

(٢) <http://pnces.ksu.edu.sa/ar/page-242.html>.

(٣) ينظر موقع حملة السكينة للحوار <http://www.assakina.com>.

(٤) www.al-nasiha.net.

يزال يحتاج في نظري إلى مزيد اعتناء، ومزيد من الدراسة للردّ المحكم على ما يثار بين حين وآخر من شبهاتٍ، لأن الشُّبهات تتوالد عند أصحاب هذا الفكر، وحبذا لو أنشئت مراكز بحثية خاصة تتولى الردّ على هذه الشبهات، بلغاتٍ عدة، وذلك لكي يستوعب الردّ عليها من جوانب مُحكّمة، وليُواجهه بعضٌ من تأثر بأي شبهة بالردّ المُحكم عليها، و للنظر فيما يُثار بين حينٍ و آخر من شبهاتٍ، والله الهادي للصواب.

الفصل الثاني

الأفراد ووسائل علاج التكفير

المبحث الأول

الحذر من مفارقة الجماعة والشذوذ

قال الله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (آل عمران : ١٠٣).

وعن قتادة في تفسير ذلك: "أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ كَرِهَ لَكُمْ الْفُرْقَةَ وَقَدَّمَ إِلَيْكُمْ فِيهَا، وَحَدَّرَكُمْ مَوْهَا، وَتَهَاكُمُ عَنْهَا، وَرَضِيَ لَكُمْ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ وَالْأُلْفَةَ وَالْجَمَاعَةَ، فَارْضُوا لَأَنْفُسِكُمْ مَا رَضِيَ اللَّهُ لَكُمْ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ"^(١).

وعن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى، فقال: "نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأَ سَمْعِ مَقَالَتِي، فَبَلَّغَهَا، فَرَبَّ حَامِلِ فِقْهِ، غَيْرِ فِقِيهِ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَ قَلْبَ مُؤْمِنٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لَوْلَاةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ، تَحِيْطٌ مِنْ وَرَائِهِمْ"^{(٢) (٣)}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا،

(١) تفسير الطبري (٥ / ٦٤٧).

(٢) رواه ابن ماجه ٢٣٠ والحاكم (١٧/١) والطبراني في "المعجم الكبير" (١٥٤١)، وله طرق عن جمع من الصحابة بألفاظ متعددة، ذكرها شيخنا العلامة عبد المحسن العباد - حفظه الله - في كتابه "حديث نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأَ رَوَايَةٍ وَدَرَايَةٍ".

(٣) سنن ابن ماجه ٣٠٥٦

وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَتَّصِحُوا مَنْ وِلَاةُ اللَّهِ أَمْرَكُمْ^(١).

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في هذا الحديث: "ولم يقع خلل في دين الناس وديناهم إلا بسبب الإخلال بهذه الثلاث أو بعضها"^(٢).

وقال الإمام البغوي رحمه الله في قوله تعالى: ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾: "بعث الله الأنبياء كلهم بإقامة الدين والألفة والجماعة وترك الفرقة والمخالفة"^(٣).

وإن من علم وفقه علمائنا، أن أحدهم يتورع عن الجواب بلا علم، ولهم في ذلك صور مشرفة في الوقوف عند حدود علمهم في الجواب، وعدم التردد في قول لا أدري إذا سئل عن شيء لا يعلمه، يقول الإمام أبو داود السجستاني رحمه الله: "وما أحصي ما سمعت أحمد يسأل عن كثير مما فيه اختلاف من العلم فيقول لا أدري".

ولم يتكلم السلف برأي لهم دون علم خشية الشذوذ بالفتوى والتفرد بها، لما في ذلك من الخطر العظيم بمخالفته للأمة فعن ابن إدريس، قال: سمعت أبي يقول: قال إياس بن معاوية: « تدري ما القضاء ؟ قلت: وما القضاء ؟ قال: « إياكم وما ينكره الناس، وعليك بما يعرفه الناس »^(٤).

وعن إبراهيم النخعي، قال: « لو أن أصحاب محمد مسحوا على ظفر لما غسلته التماس الفضل في اتباعهم »^(٥).

(١) رواه مالك الموطأ - رواية يحيى الليثي - (٢ / ٩٩٠) مسند أحمد بن حنبل - (٢ / ٣٦٧) وغيرهما وهو صحيح، ورواه مسلم ٥٧٨٤ دون وَأَنْ تَتَّصِحُوا مَنْ وِلَاةُ اللَّهِ أَمْرَكُمْ هو في مسلم.

(٢) مسائل الجاهلية ص ٢١٣.

(٣) تفسير البغوي (٧ / ١٨٧).

(٤) إبانة الكبرى لابن بطة رقم ٢٦٢.

(٥) الطبقات الكبرى (٦ / ٢٧٤).

ومن حرص أئمتنا الجهابذة الكبار على عدم الاستقلال بالرأي، وعدم القول بمسألة ليس له فيها إمام وسلف، وذلك لأن مخالفة إجماع الأمة وما كانوا عليه ليس بالأمر السهل، وهو من أكبر الأسباب المؤدية للانحراف كيف يستقل الإنسان برأي أو فهم، أنه قيل للإمام أحمد رحمه الله: "ما تقول في الحقنة باللبن" قال: "وما الحقنة؟" قيل: "يحقن الصبي باللبن" قال: "ما تكلم في هذا أحد".

وأوصى الإمام أحمد الميموني فقال له "إياك أن تقول في مسألة ليس لها فيها إمام"^(١).

وكان في المحنة يقول: كيف أقول ما لم يُقَل؟^(٢).

وإذا كان هذا القول صادراً من الإمام المبجل أحمد بن حنبل - رحمه الله - إمام أهل السنة فما بال غيره في هذا الزمن؟

وذلك لأن التفرد مظنة الخطأ ويخشى على صاحبه إن قال قولاً يخالف المسلمين أن يدخل ضمن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "كل قول ينفرد به المتأخر عن المتقدمين، ولم يسبقه إليه أحد منهم، فإنه يكون خطأ"^(٣).

ورأينا الإمام العلامة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله يقول في بعض المسائل: "أنا متوقف عن القول برأي لكون هذا الحكم لم يقل به أحد من أهل العلم".

(١) سير أعلام النبلاء (١١ / ٢٩٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١ / ٤٧٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٢١ / ٢٩١).

وكذا سمعت شيخنا الألباني رحمه الله يحذر من ذلك كثيراً، بل واشتهر عنه ذلك، وكل هذا لأن التفرد والشذوذ مظنة الخطأ بالفهم والحكم. ولذا كان عند العلماء الحديث الشاذ مردوداً^(١)، لأن الانفراد مدعاة للخطأ والوهم، حتى قيل: "لا يأتيك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ"^(٢). ومما لا شك فيه أن الشذوذ بالرأي ومخالفة ما عليه الأمة من الوسائل الخطيرة الملمة، التي كانت لها السبب الأكبر في انتشار فكر التكفير، كما أن اجتناب التفرد معصم من معاصم النجاة من الفتن بإذن الله، وهو سبيل المؤمنين.

وإن الأمر الملكي من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله الذي صدر أخيراً بقصر الفتوى على أعضاء هيئة كبار العلماء ومن يؤذن لهم بذلك، ومنع التطرق لأي موضوع يدخل في مشمول شواذ الآراء، ومضردات أهل العلم المرجوحة، وأقوالهم المهجورة من الفقه العظيم لأبعاد وخطر الشذوذ على الأمة.

(١) انظر النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٢ / ١٣٣) وغيره من كتب المصطلح.

(٢) تدريب الراوي (١ / ٣٣٩).

المبحث الثاني ضرورة العناية بنشر كتب السلف

سبق أن أوضحت في المبحث الأول من الفصل الأول أن العلم الشرعي يجب أن يكون مستمداً من القرآن وصحيح السنة النبوية، ومما ينبغي أن يعلم أيضاً أنه يجب أن يكون الفهم لهذين الوحيين وفق ما كان عليه سلف الأمة وفهمهم، وذلك لأن من صحبوا رسول الله ﷺ وفهموا وأدركوا مراده ومقصوده عليه الصلاة والسلام، ومن سار على نهجهم، أولى باتِّباع طريقهم لاتِّباعهم وصيّة رسول الله ﷺ كما في حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين؛ تمسكوا بها وعصوا عليها بالتواجد وإياكم ومحدثات الأمور فإن كلُّ مُحدثَةٍ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ"^(١).

وعن عبد الله ﷺ بن مسعود عن النبي ﷺ قال: "خيرُ الناسِ قرني، ثم الذين يلونهم"، ثم الذين يلونهم"^(٢).

ولو لم يكن ثمة فائدة لفهم السلف في نصوص القرآن والسنة فما فائدة هذا التبيان من رسول الله ﷺ؟

ولهذا اهتم أئمة السلف في مصنفاتهم في آثار السلف كما نراه في كتاب "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة" لهبة الله بن الحسن اللالكائي، وكتاب "الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة" لعبيد الله بن محمد العُكْبَرِي المعروف بابن بطة، وكتاب

(١) سبق تخريجه .

(٢) رواه البخاري (٢٦٥٠)، ومسلم (٢٥٢٣) عن ابن مسعود - رضي الله عنهما .

"الشريعة" لأبي بكر محمد بن الحسين الأجرّيّ البغدادي.

ونجد في تلك الكتب التأصيلات الشرعية فيما يتعلق بالذنوب التي تصير بصاحبها إلى كفر غير خارج عن الملة، ومسائل التّكفير وضوابطها، وطاعة ولاة الأمور وما يجب تجاههم.

ونجد أيضاً في تراجم أئمتنا الأعلام نماذج حيّة للتعامل مع الحكام، كما كان شأن إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمه الله الذي "أعطي من الصبر واليقين ما يستحق به الإمامة في الدين، وقد تداوله ثلاثة خلفاء مسلطون من شرق الأرض إلى غربها، ومعهم من العلماء المتكلمين والقضاة والوزراء والسعاة والأمراء من لا يحصيهم إلا الله، فبعضهم بالحبس، وبعضهم بالتهديد الشديد بالقتل وبغيره، وبالتريغيب في الرياسة والمال ما شاء الله، وبالضرب، وبعضهم بالتشريد والنفي"^(١)، ومع ذلك رفض الخروج على الخلفاء العباسيين المعتزلة الذين كانوا يضطهدون أهل الحديث، ويقولون بخلق القرآن، وأوصى فقهاء بغداد، الذين اجتمعوا إليه وشكوا تفاقم الحال من القتل والتعذيب، بعدم الخروج أو شق عصا المسلمين.

وكما في قصة الإمام محمد ابن سيرين رحمه الله عندما تعرض للسجن في دين ركبه لغريم له، وتعاطف معه سجاناه، وأبت على السجان مروءته أن ينام هذا العالم الجليل السجن، فعرض عليه أن يذهب إلى أهله في الليل ويعود إلى السجن في الصباح، فما كان منه رحمه الله إلا أن قال: "لا والله لا أعينك على خيانة السلطان"^(٢).

وغير ذلك كثير مما هو مسطورٌ من كلام أئمة السلف رحمهم الله، ولهذا فإن مطالعة كتب السلف والتأمل فيها ونشرها تؤصل معرفة ضوابط مسائل

(١) مجموع الفتاوى (١٢ / ٤٣٩).

(٢) تاريخ بغداد (٥ / ٣٣٤).



التَّكْفِير، كما تُبَيَّن لنا أمراً هاماً في كيفية تعامل سلفنا مع الحكام ولو أخطأ الحاكم أو جار.

وبهذا يتضح أن العناية في نشر كتب السُّلف ودراستها، دراسة تحليلية وشرحها في دورات علمية، وفي المدارس والمعاهد والجامعات، من أهم الوسائل التي تعين بإذن الله على علاج هذه الظاهرة الخطيرة.

المبحث الثالث

التدرج في نصح أهل الشبهات

إن النصيحة لها مكانة عظيمة في دين الإسلام ، وما من نبي إلا وقد نصح أمته ، وفي ذلك آيات كثيرة ونصوص عديدة ، منها ما أخبر به سبحانه وتعالى عن نوح عليه السلام في قوله لقومه : ﴿ أبلغكم رسالات ربي وأنصح لكم وأعلم من الله ما لا تعلمون ﴾ (الأعراف: ٦٢) وقال الله تعالى عنه: ﴿ لا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم هو ربكم وإليه ترجعون ﴾ (هود : ٣٤).

وكذلك قال هود عليه السلام لقومه كما أخبر الله : ﴿ أبلغكم رسالات ربي وأنا لكم ناصح أمين ﴾ (الأعراف: ٦٨).

وقال صالح عليه السلام لقومه كما قال الله : ﴿ يا قوم لقد أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم ولكن لا تحبون الناصحين ﴾ (الأعراف: ٧٩).

وقال الله عزوجل عن شعيب عليه السلام : ﴿ يا قوم لقد أبلغتكم رسالات ربي ونصحت لكم فكيف آسى على قوم كافرين ﴾ (الأعراف: ٩٣).

وروى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: " الدين النصيحة ، قلنا : لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" (١).

وإن النصيحة في معالجة ظاهرة التكفير تكون في مراحل متعددة ، ولها طرقها ووسائلها ، فمنها نصح فردي ، ومنها نصح جماعي ، حسب ما يقتضيه المجلس ، وهنالك نصح حسب ما وصل إليه الطرف الآخر ، ويمكننا تقسيمها إلى مراحل ثلاثة:

(١) رواه مسلم في صحيحه ٤٢.

المرحلة الأولى: نُصح من كانت لديه شبهة أو شبهات، وهؤلاء ينبغي أن يُبادر الواحد منهم بالنُصح ابتداءً، ولا يُترك حتى لا تثبت هذه الشبهة وترسخ وتقوى عنده، ثم تزداد وتتأصل، بل ينبغي أن يُربط بأهل العلم، ويُصح بعدم التلقي إلا عن أهل العلم والبصيرة.

وعلى من وجد في نفسه تأثيراً في هذا الباب مراجعة أهل العلم في ذلك، لإزالة ما علق في ذهنه من شبهة.

المرحلة الثانية: نُصح من تشرب بفكر التكفير، وهذا يُحاج أيضاً بالحكمة والموعظة الحسنة، مع إظهار الشفقة عليه والمحبة له، ويُبين له نهج سلف الأمة، وما عليه أهل العلم والفضل في هذا الباب، مع إبراز مكانة العلماء وما هم عليه من علم وصلاح وثقى وزهد، وحيطة في دين الله عز وجل. مع مراعات أن النصح ينبغي أن يكون من المؤهل له والقادر عليه، ويكون ذلك من أهل العلم وطلابه ممن وفقه الله لذلك، وأوتي فهماً قوياً وبصيرة في هذه المسائل، مع الحكمة، والهدوء في الطرح والعطاء، وإتاحة الفرصة للنقاش والاستماع إلى هؤلاء، والتناصح برفق ولين، لأن الرفق ما كان في شيء إلا زانة.

المرحلة الثالثة: نصح أرباب الفكر الذين تعدى شرهم إلى غيرهم من إطلاق الأحكام بالتكفير وتشجيع الاعتداء على الأنفس البريئة، والأموال والممتلكات، وهؤلاء إن لم يقلعوا عن رأيهم ويعودوا إلى رُشدتهم، يتطلب الأمر الحجر عليهم ردعاً لهم، وكفاً لشرهم عن الأمة، مع ضرورة القيام ببرامج مدروسة في معالجة فكرهم.

ومن الخطوات المباركة في التناصح، ما تقوم به لجان المناصحة في المملكة العربية السعودية، والتي يقوم بها العلماء وطلاب العلم، والتربويون وغيرهم، ممن أوتوا علماً وبصيرة في هذه الجوانب في معالجة الموقوفين من

أصحاب هذا الفكر، أو من تأثر بهم في بعض الجوانب من خلال نشر العلم الصحيح ومناصحة هؤلاء الموقوفين.

ومما يُذكر ويُشكر، ما يقوم مركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية من جهودٍ وبرامجٍ في معالجة ظاهرة التَّكفير، بالعلم الشرعي والفقهِ الصحيح، لهذه الأحكام المتعلقة بالجهاد، والتَّكفير، والولاء والبراء، والسمع والطاعة، ومسائل الخروج على الولاية، وكل ما ينبني أو يتعلق بهذه المسائل الخطيرة العظيمة.

وقد كان لهذا المركز الذي يحظى بعنايةٍ فائقةٍ من صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية من الآثار الكبيرة العظيمة التي سمعنا عنها، وشهد به العديد من الدول وأدركها الكثيرون، وهذا نابغٌ من إدراك هذه الدولة المباركة وولاية الأمر فيها لأهمية النَّصْح في علاج فكر التَّكفير المنحرف.

ومن النَّصْح أيضاً النَّصْح لولاية الأمور بالتَّحذير مما وصل إليه أمر أرباب هذا الفكر حتى يكونوا على دراية من هؤلاء ليعالج أمرهم، وليحذر من خطرهم وتوابعه، مما يُعين على إفساد مخططاتهم، والحد من نشر فكرهم الذي يدعو إلى حمل السلاح على ولاية الأمور والخروج عليهم، وفي ذلك مفسد عظيمة في الدماء والأموال والممتلكات، وغير ذلك، كفانا الله شرها.

الخاتمة والتوصيات

إن على الأمة المسلمة أن تتحمل مسؤولياتها تجاه ظاهرة التكفير، وأن تسهم في معرفة أسبابها وعلاجها، من واقع الأمانة المناطة بها، عملاً بقول الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (المائدة : ٢)

وبقول الرسول ﷺ: "أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ أَلَا فَكَلُّكُمْ رَاعٍ وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"^(١).

فعلى العلماء مسؤولية كبيرة في علاج هذه الظاهرة من خلال التدريس والتأليف والمحاضرات، وتربية طلابهم وتأصيلهم، والقيام بالحوار والنصح مع أرباب هذا الفكر، والاعتناء بدورات متخصصة في هذا المجال، وأن يكون لها نصيبٌ ضمن الدورات العلمية التي تقام في كثير من البلاد. وعلى الحكام مسؤولية كبيرة في التخطيط لمواجهة هذا الفكر المنحرف، بالإعداد مع أهل العلم من ذوي الكفاءات المختصة لتحقيق الأمن الفكري للبلاد، وبالحرص على تحكيم شرع الله امتثالاً لأمره الله تعالى: ﴿ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ (المائدة : ٤٨)، ولقوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء : ٦٥)، ولسد

(١) رواه البخاري ٧١٨٢ ومسلم ٤٨٢٨ عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما.

الثغرات أمام المتربّصين، والمُغرَّر بهم من خلال الشبهات التي يطرحونها. وعلى الحكومات السعي الجاد في نشر العلم الشرعي وطباعة الكتب التي تعالج هذه الظاهرة من خلال الإحاطة بأسبابها، وعليها أن تواصل الصلة أيضا بالعلماء مع من اقتضت المصلحة سجنه وإيقافه خشية على المجتمع من فكره، ليقدموا لهم النصّح والتوجيه على غرار ما تفعله حكومة المملكة العربية السعودية - وفقها الله - من خلال لجان المناصحة.

وعلى وزارات الإعلام واجبٌ كبيرٌ في نشر العلم الصحيح، والحثُّ على لزوم نهج السلف، والتحذير من مخالفته بالوسائل المقروءة والمرئية والمسموعة، وإبراز مكانة العلماء وتعظيمهم، والحذر من نشر ما يُخل بدين الإسلام. وعلى الجهات التعليمية في الجامعات والكليات والمدارس واجبٌ عظيمٌ في وضع مناهج شرعية ملائمة للاحتياج في علاج هذه الظاهرة، من خلال التأصيل السليم في الحثُّ على الابتعاد عن الغلو وتبيان خطورة القول بالتكفير وعواقبه الوخيمة.

والخلاصة أن على الأمة أن تكون على قدر مسؤولياتها لتحقيق الأمن كُلّه بأن يقف كُلُّ واحد أمام مسؤوليته تجاه هذا الفكر، وبالله التوفيق. وعلينا مع العمل بالوسائل السابقة وغيرها في علاج ظاهرة التّكفير، ألا نغفل سلاحاً عظيماً ألا وهو الدعاء، لأن الدعاء هو العبادة^(١) كما في الحديث الشريف، ولاشك أن الهداية بيد الله سبحانه وتعالى، فعلينا مع الدعوة والنصح الدعاء بأن يوفق الله ويسدد ويصلح شأن المسلمين وأن يرد ضالهم، وأن يوفقهم إلى الهدى والرشد والصواب.

(١) سنن الترمذي ٢٩٦٩ عن النعمان بن بشير وقال: "حسن صحيح" وأحمد في المسند ١٨٣٧٨.

ختاماً: يوصي الباحث بما يلي:

- إنشاء مراكز بحثية خاصة تتولى التوجيه السليم في مسائل التَّكفير والغلو، والرد على الشبهات بلغاتٍ متعددة.
- طباعة كتب السَّلف ومختارات من كلام الأئمة بلغاتٍ متعددة مما يعين في التَّأصيل السليم لدى الناشئة.
- تنمية التَّأصيل السليم لدى الناشئة في مناهج التعليم في المراحل الدراسية وخصوصاً مراحل المراهقة وما بعدها.
- إقامة دورات علمية خاصة لتنمية الحوار مع أرباب فكر التَّكفير.
- فتح الحوار المباشر مع أصحاب هذا الفكر.
- وضع برامج هادفة في وسائل الإعلام للحد من ظاهرة التَّكفير.

والله الهادي للصواب.

مصادر البحث

- القرآن الكريم.
- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، لأبي عبد الله عبيد الله ابن بطة العكبري، تحقيق عثمان الأثيوبي ورضا معطي ويوسف الوابل وحمد التويجري، نشر: دار الراية-الرياض، الطبعة الثانية: ١٤١٥هـ.
- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، لعلاء الدين بن بلبان الفارسي، مؤسسة الرسالة.
- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢، تحقيق: علي محمد البجاوي
- الاعتصام للشاطبي، نشر المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، نشر دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣هـ.
- أمرٌ مَلَكِيٌّ من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ذي الرقم: ١٣٨٧٦/ب في ١٤٣١/٩/٢هـ لسماحة مفتي عام المملكة العربية السعودية، بقصر الفتوى على أعضاء هيئة كبار العلماء.
- تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، نشر مكتبة الرياض الحديثة: الرياض.
- تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر بن الحجاج المروزي، تحقيق د. عبد الرحمن الفريوائي، نشر مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
- التكفير وضوابطه، لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان. ضمن سلسلة وصايا وتوجيهات للشباب، نشر الكتب التعاوني للجاليات بالعزيرية، الرياض.
- جامع البيان في تفسير القرآن = تفسير الطبري، تحقيق مكتب التحقيق بدار

- هجر، الطبعة الأولى.
- جامع الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط ١، ١٣٥٦هـ تحقيق أحمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض.
 - الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق د مصطفى البغا، دار ابن كثير، واليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ.
 - الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، نشر دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة الثانية: ١٣٨٤هـ.
 - جريدة المسلمون، العدد (٥٥٦) بتاريخ ٥/٥/١٤١٦هـ.
 - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية الحراني، نشر دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، تحقيق: د.علي حسن ناصر، ود.عبد العزيز إبراهيم العسكر، ود. حمدان محمد.
 - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، نشر دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الرابعة: ١٤٠٥ هـ.
 - دراسة حديث نضر الله امرءاً سمع مقالتي...روايةً ودرايةً، للشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر، طبع ضمن كتب ورسائل الشيخ، مكتبة التوحيد، الرياض.
 - الدرر السنية في الكتب النجدية، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة السادسة: ١٤١٧هـ.
 - روافد حديثية، للدكتور محمد بن عمر بن سالم بازمول، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
 - سلسلة الأحاديث الصحيحة، للشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض.
 - سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
 - سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث، نشر محمد علي السيد، حمص، ط ١،

١٣٨٨-١٣٩٤هـ.

- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق شعيب الارنؤوط، مؤسسة الرسالة.
- شرح السنة للبرهاري، تحقيق د. محمد سعيد سالم القحطاني، نشر دار ابن القيم - الدمام.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار.
- صحيح ابن حبان=انظر الإحسان.
- صحيح البخاري= الجامع الصحيح.
- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٣٧٤هـ.
- صحيفة الشرق الأوسط في ٢٧/١/١٤٢٢هـ العدد: ٨١٨٠.
- ضوابط التكفير، للشيخ د. إبراهيم بن عامر الرحيلي، مكتبة البخاري، الإمارات ط١.
- ضوابط في التكفير والتبديع، محاضرة مفرغة لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ.
- فضل علم السلف على الخلف، لابن رجب.
- القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروز أبادي، دار الجيل.
- قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، لصديق حسن خان القنوجي، تحقيق الدكتور عاصم بن عبدالله القريوتي، الطبعة الأولى، نشر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، ١٤٢١هـ.
- كوكبة من أئمة الهدى ومصايح الدجى، للدكتور عاصم بن عبدالله القريوتي.
- مجلة الدعوة العدد (١٥١١) بتاريخ ١١/٥/١٤١٦هـ الموافق ١٠/٥/١٩٩٥م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.

- مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن تيمية، تحقيق أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ.
- محاضرة بعنوان "ظاهرة التبديع والتفسيق والتكفير وضوابطها".
- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.
- معالم التنزيل، للبغوي، تحقيق محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، نشر دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة: ١٤١٧ هـ.
- المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق الشيخ حمدي السلفي.
- المنتقى من فتاوى الفوزان.
- الموطأ للإمام مالك بن أنس، رواية يحيى الليثي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
- موقع حَمَلَة السَّكِينَة: www.assakina.com
- موقع واحة النَّصِيحَة: www.al-nasaha.net
- النكت على مقدمة ابن الصلاح، لأبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر، تحقيق د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، نشر أضواء السلف-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- النكت على مقدمة ابن الصلاح، لبدر الدين الزركشي، نشر أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ، تحقيق: د. زين العابدين بلا فريج.



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأثار



علاج ظاهرة التكفير.. رؤية فقهاء تأسيلية

د. عبد الستار إبراهيم الهيتي
قسم الدراسات الإسلامية - جامعة البحرين



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الأولين
والآخرين.. أما بعد:

فإن ظاهرة التكفير المعاصر تعد من أخطر الظواهر التي تواجهها الأمة
اليوم على كافة مستوياتها العلمية والفكرية والتربوية، وعلى اختلاف
مواقعها القيادية وال جماهيرية، فقد نخرت هذه الظاهرة في جسد الأمة،
فأصابت منه وهناً وتمزيقاً وضعفاً وتخلفاً، وشكلت في مسيرتها معوقات
كبيرة حالت بينها وبين نهضة فكرية وحضارية، تلك النهضة التي حمل
مشاعلها سلف الأمة وقادتها من الفقهاء والعلماء الذين كانوا خير من فهم
النصوص ووظف المقاصد، برؤية فقهية تأصيلية بعيدة عن التطرف والغلو،
ومن دون تفريط أو تساهل.

واليوم نعتقد أن الأمة بحاجة إلى عودة ميمونة ومحمودة إلى ذلك الفكر
الشرعي الأصيل لتقديم معالجة فقهية وفكرية شرعية لهذه الظاهرة، بسبب
ما يتبعها من آثار ومخاطر، وللعديد من الظواهر والمستجدات التي تواجهها
الأمة اليوم، وعلى أساس هذه المعطيات كانت فكرة هذه الورقة البحثية التي
سيتم توزيعها إلى المباحث التالية :

التمهيد : نشوء الفكر التكفيري قديماً وحديثاً.

المبحث الأول : التكفير في التأصيل الشرعي.

المبحث الثاني : موقف فقهاء الأمة من التكفير.

المبحث الثالث : علاج ظاهرة التكفير المعاصر.

الخاتمة : النتائج والتوصيات.

سنحاول في المبحث الثالث التركيز على جملة من المعالجات الفكرية

والعملية التي يمكن من خلالها تقديم صياغة شرعية تعالج هذه الظاهرة برؤية وسطية تعتمد على النصوص الشرعية، ولا تهمل دور المقاصد العامة للتشريع، ولا تقع فيما وقع به الآخرون من الشتم والسب والتسفيه، مما يعود إلى الهدف بما يناقضه.

آمل أن أكون موفقاً في عرض هذا الموضوع ومعالجته من خلال رؤية فقهية شرعية، حسبني أنني اجتهدت، ومن الله التوفيق.

تمهيد

نشوء الفكر التكفيري قديماً وحديثاً

المتابع للتاريخ الإسلامي يجد أن الفكر التكفيري قد ابتدأ منذ القرن الهجري الأول، وأن هناك جماعات وفرقاً حاولت تبني هذا الفكر في علاقتها مع عموم الأمة وأفرادها، معتمدين في ذلك على بعض النصوص القرآنية والنبوية التي تمت قراءتها قراءة خاطئة، وفهموها فهماً مضطرباً، فأدخلوا فيها التأويل المتكلف، وحملوا الألفاظ على غير مدلولاتها، وجانبوا بذلك وسطية الدين والفكر والمنهج، وسلكوا مسلك الغلو والتطرف حتى وقعوا في المحذور، وأدخلوا الأمة في دوامة التقاطع والتضاد بدل التوافق والتكامل، ولعل أبرز تلك الجماعات التي اعتمدت هذا الفكر التكفيري أولئك الذين خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حيث خاضوا في آيات الله بغير سلطان، وبغير علم ولا هدى ولا كتاب منير غير عابئين ولا مكترئين بوعيد الله تعالى، إذ يقول: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنبِئٍ ﴾ لقمان ٢٠، ويقول في آية أخرى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ غافر ٥٦.

إن أصل التكفير الذي عانت منه المجتمعات الإسلامية هو الفكر الخارجي الذي تمثل في الفئة التي خرجت على علي رضي الله عنه، والتي غلب عليها طبيعة التطرف في التفكير، والمغالاة في الحكم، والانفعال في السلوك، ومن هنا عرفهم الشهرستاني بأنهم: كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة

الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين لهم بإحسان والأئمة في كل زمان^(١)، وذكر ابن حزم بأنه يشمل كل من أشبه الخارجين على علي ابن أبي طالب رضي الله عنه، أو شاركهم في آرائهم في أي زمن^(٢).

ولعل أحد الأسباب التي كانت تقف وراء هذه الظاهرة هو النزاع على الخلافة والحكم، فقد كان للخوارج نظرة معقدة وشديدة في اختيار الإمام، مما أدى إلى نوع من عدم الاستقرار السياسي، فقد طلبوا من علي - رضي الله عنه - في بادئ الأمر أن يقبل بالتحكيم، ولما تم ذلك طلبوا منه أن يرجع عنه، ويعلن إسلامه، مما يدل على عمق الاضطراب الفكري الذي كانوا يعيشونه في كوامن نفوسهم.

يضاف إلى هذا الاضطراب الفكري والنفسي جملة من العوامل الاقتصادية التي تمثلت في قصة ذي الخويصرة التي نقلها أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل؟! قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل، فقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : يا رسول الله، أئذن لي فيه أضرب عنقه، فقال رسول الله ﷺ - دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فرقة من الناس، قال أبو سعيد:

(١) الملل والنحل للشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشهرستاني، تحقيق محمد سعيد كيلاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤م، ج ١ ص ١١٤.

(٢) الفصل في الملل والأهواء لابن حزم، أبو محمد بن علي بن أحمد بن حزم الظاهري، تحقيق محمد بن إبراهيم نصير وعبد الرحمن عميرة، دار الجيل بيروت ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥م، ج ٥ ص ٥١ - ٥٦.

فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ، وأشهد أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس فوجد، فأتي به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله ﷺ الذي نعت^(١)، فهؤلاء هم أنفسهم الذين أعلنوا التمرد على عثمان بن عفان رضي الله عنه، ونهبوا بيت المال بعد قتله، وهم الذين نقموا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وقد اعتبر الخوارج أنفسهم الممثلين الحقيقيين للأمة الإسلامية، فهم أهل الحق والعدل، ومنهجهم هو منهج الحق والعدل، وأئمتهم أئمة الحق والعدل، وهم وحدهم خلفاء رسول الله ﷺ في تطبيق الأحكام وتنفيذ الشريعة^(٢)، كما اعتمد أغلبهم على القرآن الكريم دون السنة النبوية، وقاموا بتفسير آيات القرآن الكريم حسب أهوائهم وعقولهم، ولذلك قال النبي ﷺ عنهم (يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم)^(٣)، بمعنى أنهم لم يفهموا القرآن كما فهمه النبي وصحابته الكرام. ويصفهم الشوكاني فيقول: إنهم اجتمعوا على أن من لا يعتقد معتقدهم يكفر، ويباح دمه، وماله، وأهله، واستعرضوا الناس فقتلوا من اجتاز بهم من المسلمين، كما حصل ذلك مع عبد الله بن خباب بن الأرت وجاريتته حين قتلوه وبقرؤا بطنها^(٤).

ومن الفرق التي اعتمدت التكفير بين المسلمين الغلاة من الشيعة، الذين قاموا بتكفير كل من خالفهم، ومن ذلك تكفيرهم للصحابة رضي الله عنهم، وعلى رأسهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فقد ذكر نعمة الله

(١) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت، ج ٢ ص ٧٤٤.

(٢) التاريخ الإسلامي وفكر القرن العشرين (دراسات نقدية في تفسير التاريخ) د. فاروق عمر، طبع مكتبة النهضة بغداد، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، ص ١٣.

(٣) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ج ٢ ص ٧٤٤.

(٤) نيل الأوطار للشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، دار الجيل بيروت ١٩٧٣ م، ج ٧ ص ٣٤٠.

الجزائري أنه قد روي في الأخبار الخاصة أن أبا بكر كان يصلي خلف رسول الله ﷺ والصنم معلق في عنقه وسجوده له^(١)، كما خصص المجلسي بابا سماه (باب كفر الثلاثة، ونفاقهم، وفضائح أعمالهم وقباح وآثار، وفضل التبrier منهنم ولعنهنم)^(٢) ويقصد بالثلاثة أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، وينقل المجلسي رواية ارتداد الصحابة على زعم الشيعة، فقد روى الكليني في الروضة من الكافي رواية رقم ٣٤١ عن أبي جعفر عليه السلام، قال: كان الناس أهل ردة بعد النبي ﷺ إلا ثلاثة، فقلت: ومن الثلاثة؟ فقال: المقداد بن الأسود، وأبو ذر الغفاري وسلمان الفارسي رحمة الله وبركاته عليهم^(٣).

ومن الروايات التكفيرية الكثيرة والمتعددة في كتب غلاة الشيعة ما ذكره الكليني في الكافي^(٤) عن أبي عبد الله في قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا أَرِنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَّا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونُوا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴾ فصلت ٢٩، قال: هما، ثم قال: وكان فلان شيطاناً، قال المجلسي في بيان مراد صاحب الكافي بـ "هما" قال: هما أي أبو بكر وعمر، والمراد بفلان عمر، أي الجن المذكور في الآية، وإنما سمي به؛ لأنه كان شيطاناً، إما لأنه كان شرك شيطان لكونه ولد زنا، أو لأنه في المكر والخديعة كالشيطان، وعلى الأخير يحتمل العكس بأن يكون المراد بفلان أبا بكر^(٥).

(١) الأنوار النعمانية، نعمة الله الجزائري، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٤هـ، ج ١ ص ٥٣.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي، محمد باقر المجلسي، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م، ج ٣ ص ٢٣٠.

(٣) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول للمجلسي، محمد باقر المجلسي، دار الكتب الإسلامية طهران، ج ٢٦ ص ٢١٣.

(٤) الكافي للكليني، أبو جعفر محمد الكليني، دار الأضواء بيروت، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م، ج ٨ ص ٢٦١ رواية رقم ٥٢٣.

(٥) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول للمجلسي، محمد باقر المجلسي، ج ٢٦ ص ٤٨٨.

أما دوافع التكفير الذي اعتمده هذه الفرق فيعود إلى عدة أسباب أبرزها الجهل بأحكام الشريعة، وإتباع المتشابه من النصوص، والقول بالتأويل الفاسد، والتتبع والتشدد في الدين، وتغليب الهوى على الشرع، وحب الرياسة والطمع في الحكم، والتسرع في إصدار الأحكام.

التكفير في العصر الحديث :

أما ظاهرة التكفير في العصر الحديث فإنها تمثل منظومة معقدة من الأفكار والتصورات تختلط فيها الدوافع الدينية مع الدوافع السياسية والاقتصادية، وتلتقي فيها العوامل النفسية مع الظروف البيئية والاجتماعية، مما يجعل هذه الظاهرة معقدة ومتشعبة من حيث خلفياتها الفكرية، وقناعاتها العقائدية، وآلياتها السلوكية، فهي تعتمد الفكر والعقيدة لمحاولة إقناع الناس بها، وتوظف العواطف؛ لاستقطاب الشباب نحوها، وتستخدم العنف والقتل والترويح طريقاً للوصول إلى أهدافها وغاياتها.

وفي ظل هذه المعطيات المتشابكة والمتداخلة نشأت جماعات وحركات إسلامية تعتمد الغلو والتطرف، وتتهج منهج الخوارج في التكفير في المعصية، وقد ساعد على ذلك أن أغلب هذه الحركات كانت قد نشأت وراء قضبان السجون، وتبلورت أفكارها داخل المعتقلات، فحملت معها كل معاني الحرمان والأذى والتعذيب، وقد كثر أتباع هذه الحركات بين الشباب من طلاب الجامعات والمؤسسات التعليمية الذين يتميزون بالحماس الفكري والديني.

وقد اعتمدت تلك الحركات المعاصرة عنصراً ظلامياً معقداً في تعاملها مع الواقع، هو عنصر التكفير لكل مفاصل الحياة، فهم يكفرون كل من يرتكب كبيرة من الكبائر ويصر عليها، ولم يعلن التوبة والبراءة منها، ويكفرون الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله بإطلاق ودون تفصيل،

ويكفرون العلماء؛ لأنهم لم يكفروا هؤلاء وأولئك، ويكفرون عامة الناس من المحكومين؛ لأنهم رضوا بذلك، وتابعوا حكاهم، ويكفرون كل من يعرضون عليه فكرهم فيرفضه، أما من ينتمي إليهم ثم يترك منهجهم وطريقهم فهو في نظرهم مرتد حلال الدم، وهكذا فهم يجعلون الحياة كلها بجميع مفاصلها إثماً ومعصية، وفسقاً وكفراً، وخروجاً عن الدين إلا من كان معهم، أو سار على طريقته.

ولعل أخطر ما تعتمده الجماعات التكفيرية المعاصرة هو أن الأخذ بأقوال الأئمة من الفقهاء في الإجماع، أو القياس، أو المصلحة المرسلة، أو الاستحسان، أو العرف كفر، أو شرك حتى ولو كان ذلك إجماع الصحابة، ومن هنا فإنهم يرون أن العصور الإسلامية بعد القرن الرابع الهجري كلها عصور جاهلية ومعصية وكفر؛ لأنها تقدر صنم التقليد المعبود من دون الله تعالى، وأن قول الصحابي وفعله ليس بحجة شرعية، حتى ولو كان من الخلفاء الراشدين، وأن على المسلم أن يعرف الحكم الشرعي بأدلتها الأصلية من القرآن والسنة مباشرة، ولا يجوز له التقليد في أي أمر من أمور الدين.

وتعتمد الحركات التكفيرية المعاصرة صيغة أخرى من الانكفاء والانعزال عن الواقع، يتمثل في تبني مبدأ الهجرة الذي يعني العزلة عن المجتمع الجاهلي في عرفهم وتصورهم، فكل المجتمعات الحالية مجتمعات غير شرعية، ولذلك فإن الانفصال عنها وعدم التعايش معها واجب شرعي؛ لتحقيق بيئة مستقلة تتحقق فيها الحياة الإسلامية الحقة، فينكفئون على أنفسهم، ويعزلون أنفسهم عن الواقع الكافر - برأيهم - حتى تقوى شوكتهم، فهم أشبه ما يكونوا بالعهد المكي في حياة النبي ﷺ.

ويتبنى بعض أتباع تلك الحركات رفض أقوال العلماء المحققين، وعدم الرجوع إلى أمهات كتب التفسير والعقيدة والفقہ؛ لأن كبار علماء الأمة -

بزعمهم - من القدماء والمحدثين مرتدون عن الإسلام، ولذلك فهم يدعون إلى الأمية استناداً إلى الحديث (نحن أمة أمية، ، الحديث)^(١) الذي يؤولونه تأويلاً خاطئاً، ويمنعون أتباعهم من الانتساب إلى الجامعات والمعاهد العلمية، لأنها مؤسسات الطاغوت والكفر، ويقولون بترك صلاة الجماعة والجمعة؛ لأن المساجد كلها ضرار وأئمتها غير شرعيين، إلا أربعة مساجد هي: المسجد الحرام والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى، ومسجد قباء، ولا يصلون فيها إلا إذا كان الإمام منهم.

أسباب ظاهرة التكفير الحديثة :

يمكن تحديد الأسباب التي تقف وراء ظاهرة التكفير التي تبنتها بعض الجماعات والحركات المعاصرة بما يلي :

١ - الجهل بأحكام الدين، وعدم تحديد مفهوم المصطلحات الواردة فيه ؛ ذلك أن كلمة الكفر الواردة في بعض النصوص الشرعية التي يعتمدها المنتسبون إلى الجماعات المتشددة في تكفيرهم للآخر تحمل معانٍ متفاوتة، فهناك الكفر الأكبر الذي يعني الخروج من الملة، وهناك الكفر الأصغر الذي يعني كفر النعمة، وهو يقابل شكر النعم كما يقرر ذلك علماء الأمة وفقهاؤها، ولكن أولئك المتشددون يصرون على أنها لا تحمل إلا معنى واحداً، ويطبقون ذلك المعنى بصورة مطلقة على جميع من يخالفهم الرأي، دون النظر إلى حال الشخص الذي يرتكب مخالفة أو يتجاوز حكماً شرعياً، وبذلك فهم يخلطون بين الخطيئة التي هي كفر وبين الخطيئة التي هي معصية، كما يخلطون بين الفسق والظلم والشرك والسيئة والخطيئة المخرج من الملة منها، وغير المخرج

(١) سنن البيهقي الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة

دار الباز مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ ١٩٩٤م، ج ٤ ص ٢٥٠.

ويجعلونها شيئاً واحداً.

ولعل الدافع إلى ذلك قلة بضاعة المنتسبين إلى تلك الحركات من الفقه وقواعده وأصوله، فقد تجد بعضهم لا يحفظ قاعدة فقهية، ولا يعرف مبحثاً من مباحث أصول الفقه، ولكنه يتجرأ على تكفير الناس وإخراجهم من الملة، مما جعلهم يأخذون ببعض النصوص دون بعض، فياًخذون بالجزئيات، ويغفلون القواعد الكلية.

٢ - إتباع الهوى، والإعجاب بالرأي، واعتماد الغلو دون تبصر في العلم أو تورع بالديانة، عن طريق اعتماد الأقوال الشاذة والتوجيهات الفردية، ومن دون اعتبار لمقاصد الشريعة وقواعدها العامة. وكانت تلك الأقوال الشاذة شبيهة بنهج الخوارج السابقين، حتى تكلم في الدين من ليس أهلاً للكلام، ووافق ما في نفوسهم من حنق وغضب على بعض الأنظمة السياسية، فكانت النتيجة فتنة الغلو في الدين، ومجاوزة الحد الذي نهى الله عنه بقوله تعالى: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ النساء ١٧١، ونهى عنه رسول الله ﷺ بقوله: (إياكم والغلو؛ فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين)^(١)، فكل من جاوز الحد عن السنة المرضية فقد غلا؛ لأن النبي ﷺ ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً.

٣ - فقدان الثقة بالعلماء والفقهاء بسبب انجرار بعض العلماء والفقهاء من وعاظ السلاطين إلى تبرير كل ما يصدر عن السلطة حتى، ولو كان ذلك مخالفاً لأحكام الشريعة وقواعدها.

(١) صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، دار المكتب الإسلامي بيروت، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م، ج ٤ ص ٢٧٤، وقد أخرج هذا الحديث النسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

فقد كان علماء الأمة في سابق عهدهم على درجة من المهابة والمنزلة، وكان الملوك يطلبون العلماء لتقريبهم من مجالسهم، وكسب ود الشعب بهم، فقد جلس عالم الشام مكحول يلقي أحد دروسه، فدخل إليه الخليفة يزيد بن عبد الملك وأراد الطلاب أن يوسعوا له، فقال مكحول: دعوه يتعلم التواضع^(١)، ويروى أن سليمان بن عبد الملك جاء يوماً إلى طاووس، فلم ينظر إليه، ولم يهتم بقدمه، فلما سئل عن ذلك قال: أردت أن أعلم أن لله رجلاً يزهدون فيما لديه^(٢)، أما الذي حدث اليوم فإن بعض العلماء أصابتهم الأمراض الاجتماعية، فراحوا يداهنون الحكام، ويلوذون بهم، ويبررون جميع تصرفاتهم، حتى فقد جمهور الأمة الثقة بهم، وخصوصاً الشباب الذين يتميزون بالحماس والغيرة على الدين، فيدفعهم ذلك إلى تبني التطرف في التكفير والغلو في إصدار الأحكام.

ونظراً لفقدان الثقة بالعلماء يتم إتباع علماء جهلاً يدلونهم على طريق الغلو والتطرف، وهو جزء مما أشار إليه الحديث الذي يرويه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهلاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)^(٣).

٤ - حب الدنيا والطمع بالرياسة، فإن كثيراً ممن يسلكون نهج التكفير

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة

الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، الطبعة الحادية عشرة ١٤١٧ هـ ١٩٦٩ م، ج ٥ ص ١٥٠.

(٢) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن

خلكان، تحقيق د. إحسان عباس، دار صادر بيروت ١٩٧٢ م، ج ٢ ص ٤٢٤.

(٣) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن

كثير بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م، ج ١ ص ٥٠.

إنما يدفعهم إلى ذلك شهوة باطنة لحب الدنيا والرياسة، جعل لها سبيلاً من بعض مسائل الدين أو الغيرة على الشريعة، فجعل ذلك سُلماً لشهوة باطنة عنده. فإن من خرج على عثمان - رضي الله عنه - في زمنه لم يدفعه إلى ذلك إلا حب الرياسة والطمع بالدنيا، وإلا فهل في ذلك الزمن أنقى وأتقى وأورع من عثمان !.

في مقابل ذلك فإن من يلقي نظرة علمية دقيقة على الآيات القرآنية والأحاديث النبوية يجد أن التكفير الذي يعني إخراج المسلم من دينه لا بد أن يعتمد على أدلة شرعية قطعية الثبوت والدلالة، وتلك أدوات لا يملكها إلا العلماء المتخصصون الذين يفهمون النصوص فهماً صحيحاً، ويوازنون بينها وبين المقاصد الشرعية، بعيداً عن المغالاة في فهمها، ومن دون الخروج على مدلولاتها، فالعلماء والفقهاء المتخصصون هم الذين يملكون أدوات الفهم الصحيح للنص الشرعي عملاً بقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ النساء ٨٣، وقد ورد عن الحسن البصري - رحمه الله - أنه قال: (العامل على غير علم كالسالك على غير طريق، والعامل على غير علم ما يفسد أكثر مما يصلح، فاطلبوا العلم طلباً لا يضر بالعبادة، واطلبوا العبادة طلباً لا يضر بالعلم، فإن قوماً طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيا فهم على أمة محمد ﷺ، ولو طلبوا العلم لم يدلهم على ما فعلوا)^(١).

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، دار ابن الجوزي، الدمام السعودية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤، ج ١ ص ١٦٥.

المبحث الأول التكفير في التأصيل الشرعي

فتاوى معاصرة تدعو إلى التكفير :

من أهم المهام التي ينبغي أن ينهض بها علماء الدين وفقهاء الأمة هو إرشاد الناس وتوجيههم إلى الطريق السوي، وكذلك معالجة الأمور اليومية التي تطرأ على حياتهم، فيحتاجون إلى معرفة الحكم الشرعي فيها، ولا شك فإن الطريقة التي يتبعونها في هذا الأمر يجب أن تكون مناسبة وحكيمة؛ ليتحقق الهدف من واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق القاعدة القرآنية: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ النحل ١٢٥، لكن الملاحظ اليوم أن هناك بعضاً من الفتاوى تعتمد العنف والتشدد في إصدار الأحكام، وكأن المفتي يعيش حالة حرب مع العدو، وليس حالة سلم وتواصل مع أبناء دينه وعقيدته.

إن الخطر الذي تعاني منه المجتمعات والشعوب المسلمة اليوم هو ظهور رجال ممن ينتسبون إلى الدين، ويدعون الفقه والعلم الشرعي، ويزعمون حرصهم على تطبيق أحكامه، نراهم اليوم يصدرون جملة من الفتاوى التكفيرية تصل في كثير من أحيائها إلى تكفير الأمة بأكملها، ونتيجة لذلك يقوم ضحاياهم من أتباع هذا الفكر المتطرف بقتل الأبرياء والأمنيين من المسلمين وغير المسلمين، لا يتورعون في تفجير أنفسهم في المدن والأسواق والممتلكات العامة والخاصة تحت ما يطلقون عليه واجب الجهاد الشرعي، بدعوى أنهم يملكون مفاتيح الجنة بهذه الأعمال الظلامية المخالفة للشرع والعقل على حد سواء، وينسون أو يتناسون أن من أكبر الكبائر هو قتل

الأرواح البريئة، وإزهاق النفس الإنسانية.

إن هذه الفتاوى المضطربة فكرياً وموضوعياً لا تأتي من باب الاجتهاد والبحث العلمي، وإنما هي نابعة من باب الجهل والانغلاق الفكري، ومن قراءة خاطئة وجزئية للنصوص الشرعية، وجهل بمقاصد الشريعة وقواعدها العامة، ورغم أن العديد من تلك الفتاوى لا تعتمد على سند شرعي أو قاعدة علمية رصينة، إلا أنها تثير تساؤلات حول إطلاق العنان لمثل هكذا مفتين أو فقهاء ممن يدعون العلم الشرعي، فهل هذه الفتاوى من باب الاجتهاد حقاً؟ أو أنها نوع من أنواع الصراع السياسي والمصالح الشخصية والنفعية يتم تغليفها بغلاف الدين مرة، وبغلاف الحرص على الأمة مرة أخرى، وبغلاف تحقيق العدل ومنع الجور مرة ثالثة؟

إن مما لا شك فيه أن هذا الانفلات في فتاوى الجهل والانغلاق سيؤدي إلى إلحاق الأذى بالمسلمين على اختلاف مستوياتهم حكماً ومحكومين، قادة وشعباً، وستكون حجة على الإسلام عند من يتصيدون في المياه العكرة ضد هذا الدين لاستخدامها ورقة من أوراق عدائهم له، من أجل إظهاره للناس على أنه دين يدعو إلى العنف، ويعتمد التطرف والغلو في أحكامه وتشريعاته، كما أنها ستكون ذريعة بيد القوى الكبرى في هذا العالم؛ لشن الحروب على الشعوب الإسلامية بحجة أنها تؤثر على الاستقرار والسلم والأمن الدولي، كما حصل في كثير من بلاد المسلمين اليوم.

ومما يؤسف له أن هؤلاء المفتين من الجهلة والمتشددين أوصلوا الأمة إلى حالة من الفوضى تمثلت في إهدار دماء الناس، واستباحة أموالهم وأعراضهم، حتى أصبح الإنسان في درجة من الابتذال أرخص من سعر الآلة التي يقتل بها، وكأنهم لم يسمعوا قول رسول الله ﷺ في الحديث الذي يرويه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه نظر إلى الكعبة فقال: لقد شرفك

الله، وكرمك، وعظمتك، والمؤمن أعظم حرمة منك^(١)، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال نظر رسول الله ﷺ إلى الكعبة فقال: لا إله إلا الله ما أطيبك وأطيب ريحك، وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة منك^(٢).

هذه الفتاوى التحريضية والتكفيرية التي ابتليت بها مجتمعاتنا الإسلامية المعاصرة أدخلت الرعب والخوف في نفوس العامة، وجعلتنا نخاف على تاريخنا وإرثنا الحضاري؛ لأن المنجزات الحضارية والفكرية التي صنعتها الأمة على مدى تاريخها الطويل تقابل اليوم بشراسة جهل، وتعنت بعض شيوخ التكفير الذين أهدروا الدماء واستباحوا الأعراس، مما أحدث خللاً في أمن واستقرار العديد من المجتمعات الإسلامية المعاصرة.

ولعل أخطر ما في تلك الفتاوى التكفيرية طبيعتها التعميمية، فنجد منهم من يقول: كل من ينتمي إلى المذهب الفلاني فهو إرهابي، ناصبي، كافر يجب قتله، وكل من يؤيدهم من رجل دين أو غيره يجب قتله، وكل من لا يقول بقتلهم فهو علانية يكفر بالقرآن الكريم، وفي مقابل ذلك نجد فتاوى أخرى تقول: إنه يجب قتل المنتمين للمذهب الفلاني؛ لأنهم حرفوا القرآن الكريم، وسبوا صحابة رسول الله - ﷺ -، ثم نجد فتوى أخرى تقول: إن من استحل الاختلاط فهو كافر، ومعنى ذلك أنه يصير مرتدّاً، وتقام الحجة عليه، فإن رجع وإلا وجب قتله، وهكذا تتحدث تلك الفتاوى بصيغة من العموم والإطلاق، وتصدر عن بعض من يعتبرون أنفسهم رموزاً دينية أو مرجعيات فكرية، مما يؤجج الغلو والتطرف بين المسلمين، ويعمل على تصاعد الاحتقان الطائفي والفكري بين أتباع المذاهب، ويهدد الأمن

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمى، علي بن أبي بكر الهيثمى، دار الكتاب العربي بيروت، ١٤٠٧ هـ، ج ١ ص ٨١.

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمى، علي بن أبي بكر الهيثمى، ج ٢ ص.

الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للأمة.

إن الأصل في موضوع التكفير أن يعتمد على المفهوم الوسطي الشرعي الذي يقوم على الاعتدال، والالتزام بالضوابط الشرعية، والاقتصار على الحالات التي تتوافر فيها شروط التكفير وأسبابه، من خلال إنكار أمر علم من الدين بالضرورة، وهذا هو موقف السواد الأعظم من المسلمين، فقد ذكر ابن أبي العز في (شرح العقيدة الطحاوية) أن باب التكفير وعدم التكفير باب عظمت فيه الفتنة والمحنة، وكثر فيه الافتراق، وتشتت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم، فالتناس في هذا الأمر على طرفين ووسط..... ولهذا امتنع كثير من الأئمة عن إطلاق القول بأننا لا نكفر أحداً بذنوب، بل يقال: لا نكفرهم بكل ذنب كما تفعله الخوارج^(١). ذلك أن الكفر لا يحصل إلا بما يدل عليه من قول أو عمل أو اعتقاد، فهناك مكفرات اعتقادية كإنكار وجود الخالق، أو اعتقاد تعدده، أو اعتقاد نقصه، أو عجزه، أو إنكار الرسل والكتب السماوية ونحو ذلك من المعلوم من الدين بالضرورة، وهناك مكفرات قولية كسب الخالق، أو سب الرسل، أو سب الإسلام، وهناك مكفرات فعلية كتمزيق المصحف مع قرينة الإهانة، أو إلقائه في القاذورات، والسجود للصليب ونحو ذلك، أما التكفير على مجرد الاختلاف في الرأي أو لتعدد وجهات النظر في الفروع والتشريعات فهذا ما لم يرد به في الشرع نص أو أثر، بل هو مناقض لنصوص الشرع وأدلتها.

إن الحكم بالكفر على الإنسان أمر خطير لا يجوز الإقدام عليه إلا ببرهان واضح ودليل قاطع، ولذلك يجب التريث والتثبت فيه عملاً بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى

(١) شرح العقيدة الطحاوية، علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، تحقيق مصطفى بن العدوي، دار ابن رجب مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م، ص ٢٩٦.

إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتُ مُؤْمِنًا ﴿ النساء ٩٤ ﴾، وفي هذا يقول الغزالي - رحمه الله -
-: ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد إليه سبيلاً؛ فإن استباحة دماء
المسلمين المقربين بالتوحيد خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون
من الخطأ في سفك دم مسلم واحد^(١).

التكفير في ضوء القرآن والسنة :

لعل أبرز الدوافع التي أدت إلى ظهور التكفير في المجتمعات الإسلامية
قديمًا وحديثًا هو إتباع الهوى، وعدم توافر ثقافة الرجوع إلى الحق بعد تبينه
وظهوره، فهم يعتقدون أولاً، ومن ثم يبحثون عن الدليل والحجة، وربما يتلو
ذلك محاولة تأويل الدليل وتحريفه بما يتناسب مع المعتقد الذي صدر عنه
بالأساس، مما يوجب علينا - ونحن نبحت هذه المسألة الخطيرة - أن نرجع
إلى القرآن والسنة، ونتبع ما جاء فيها حتى لا يكون للهوى دخل في تحديد
الحكم، أو اتخاذ الموقف، وفي هذا يقول ابن تيمية - رحمه الله - : والمقصود
هنا أن السلف كان اعتصامهم بالقرآن والإيمان، فلما حدث في الأمة ما حدث
من التفرق والاختلاف صار أهل التفرق والاختلاف شيعاً، صار هؤلاء عمدتهم
في الباطن ليست على القرآن والإيمان، ولكن على أصول ابتدعها شيوخهم،
عليها يعتمدون في التوحيد والصفات والقدر والإيمان بالرسول وغير ذلك، ثم
ما ظنوا أنه يوافقها من القرآن احتجوا به وما خالفها تأولوه، فلهذا تجدهم إذا
احتجوا بالقرآن والحديث لم يعتنوا بتحريير دلالتهما، ولم يستقصوا ما في
القرآن من ذلك المعنى؛ إذ كان اعتمادهم في نفس الأمر على غير ذلك،
والآيات التي تخالفهم يشرعون في تأويلها شروع من قصد ردها كيف

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،

تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة بيروت ١٣٧٩ هـ، ج ١٢ ص ٣٠٠.

أمكن^(١).

ومن هنا يجب أن نرجع إلى القرآن الكريم والسنة النبوية ؛ لنقرر في ضوئها القواعد أو الحقائق الشرعية التي يجب الاحتكام إليها في مثل هذا الموضوع الخطير في دين الله، وفي حياة الناس، باعتبارهما الحجة والعمدة بلا نزاع، وإذا ما أردنا أن نستشهد بأقوال الفقهاء من السلف فإنما ذلك لغرض الاستئناس بفهمهم لتلك النصوص، حتى لا نتيه في المتشابهات، أو نضرب الآيات والأحاديث بعضها ببعض، فسلف الأمة هم أهدي سبيلاً وأصح فهماً وأقوم طريقاً، فإذا وجدنا لهم هدياً معروفاً لم نعدل عنه إلى آراء غيرهم من بعدهم، فهم بشهادة رسول الله ﷺ خير القرون، وهم أقدر على فهم النص وإدراك غياته.

التكفير في القرآن الكريم :

عالج القرآن الكريم موضوع التكفير في أكثر من مناسبة، وذكره في

أكثر من آية، ومن أبرز تلك الآيات ما يلي :

١ - قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَعَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ النساء ٩٤، والملاحظ في هذه الآية أن الله تعالى كرر الأمر بالتبين والتثبت؛ لما في الأمر من أهمية، ولما في هذا الحكم من خطورة، بحيث لا يجوز لأحد نفي الإيمان أو الإسلام عند أحد إلا بحجة ظاهرة ودليل قاطع يتناسب مع أهميته وخطورته. ويؤيد هذا ما روي في حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية،

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، طبع مجمع الملك فهد

١٤١٦ هـ ١٩٩٥ م، ج ١٢ ص ٥٨.

فصبحنا الحرقات من جهينة، فأدركت رجلاً، فقال: لا إله إلا الله، فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "أقال لا إله إلا الله وقتلته؟" قال: قلت يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح، قال: "أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا" فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ^(١)، ولاشك أن هذا استفهام إنكاري مفاده شدة إنكار النبي ﷺ على أسامة، وفي هذا يقول النووي رحمه الله: وقوله ﷺ "أفلا شققت عن قلبه" فيه دليل للقاعدة المعروفة في الفقه والأصول أن الأحكام يعمل فيها بالظواهر، والله يتولى السرائر^(٢).

٢ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ الحجرات ٦، وقد نزلت هذه الآية في الوليد بن عقبة الذي أرسله النبي ﷺ - لقبض الزكاة من الحارث بن ضرار سيد بني المصطلق، فقد ذكر ابن كثير في تفسيره ما رواه الإمام أحمد عن الحارث بن ضرار الخزاعي رضي الله عنه قال قدمت على رسول الله ﷺ -، فدعاني إلى الإسلام، فدخلت فيه، وأقررت به، ودعاني إلى، فأقررت بها، فقلت: يا رسول الله، أرجع إلى قومي فأدعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة فمن استجاب لي جمعت زكاته، وترسل إلي - يا رسول الله - رسولا إبان كذا وكذا؛ ليأتيك بما جمعت من الزكاة، فتأخر قدوم الحارث إلى النبي ﷺ -، فأرسل إليه الوليد بن عقبة؛ ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة، فلما أن

(١) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ج ١ ص ٩٦.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي بيروت،

الطبعة الثانية ١٢٩٢ هـ، ج ٢ ص ١٠٧.

سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق، فرق أي خاف، فرجع حتى أتى رسول الله - ﷺ - فقال يا رسول الله، إن الحارث قد منعني الزكاة وأراد قتلي، فضرب رسول الله - ﷺ - البعث إلى الحارث رضي الله عنه، وأقبل الحارث بأصحابه حتى إذا استقبل البعث وفصل عن المدينة لقيهم الحارث، فقالوا هذا الحارث، فلما غشيهم قال لهم: إلى من بعثتم؟ قالوا: إليك، قال ولم؟ قالوا إن رسول الله - ﷺ - بعث إليك الوليد بن عقبة، فزعم أنك منعت الزكاة، وأردت قتله، قال رضي الله عنه: لا، والذي بعث محمداً - ﷺ - بالحق ما رأيته بته ولا أتاني، فلما دخل الحارث على رسول الله - ﷺ - قال منعت الزكاة وأردت قتل رسولي، قال لا والذي بعثك بالحق ما رأيته ولا أتاني، وما أقبلت إلا حين احتبس علي رسول رسول الله ﷺ خشيت أن يكون كانت سخطة من الله تعالى ورسوله، قال فنزلت آية الحجرات: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ... ﴾ الآية^(١)، فهذه الآية تفيد ضرورة التبين والتثبت قبل اتخاذ القرار في جميع الأمور، وهي في أمور الدين والعقيدة ألزم وأفرض؛ لأنه لا يؤمن معه الزلل في الدين أو التجاوز على أحكامه.

٣ - قوله تعالى: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ النساء ١٧١، وقوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ

(١) تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، دمشق، دار الفكر بيروت، ١٤٠١ هـ، ج

قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿ المائدة ٧٧، وفي هاتين الآيتين نهي عن الغلو في الدين الذي يعني تجاوز الحد زيادة أو نقصاناً، فالنصارى تجاوزوا حدود الدين بالزيادة من خلال اعتقادهم أن المسيح ابن الله، والقول بالتثليث، واليهود تجاوزوا حدود الدين بالنقصان من خلال إنكارهم نبوة عيسى عليه السلام، وفي هذا تنبيه للمسلمين من الوقوع في هذا الغلو والتشدد في الأحكام؛ لتكون الأمة على بصيرة من أمرها. ومما تشير إليه هاتان الآيتان أن الغلو في الدين - غالباً - ما ينشأ بسبب إشكاليات وتفسيرات بشرية خاطئة في فهم العقيدة كما في آية النساء: ﴿ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ وقد ينشأ الغلو بسبب توارث الأفكار الخاطئة والتمسك بها من دون وجه علمي وتمحيص في الدليل والحجة كما في آية المائدة: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ ﴾ وتفيد آية المائدة أيضاً أن الغلو في الدين وأحكامه يؤدي إلى الضلال، فقد كررت الآية كلمة الضلال ثلاث مرات، واعتبرت أن الغلو باب واسع من أبواب الضلال والغواية (ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل).

توجيه آيات المائدة :

يتمسك بعض المتحمسين ممن يتبنون الفكر التكفيري ويستسهلون تكفير الناس بما ورد في آيات سورة المائدة، وهي قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا النُّورَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ، وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ، وَقَفَّيْنَا عَلَى

آثَرِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ، وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٤ - ٤٧﴾، والمتابع لسبب نزول هذه الآيات يجد أنها نزلت في جماعة من اليهود تحاكموا إلى رسول الله - ﷺ -، وقالوا سلوا محمداً عن ذلك، فإن أمركم بالجلد فخذوه وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه، فسألوه فدعا بابن سورياً، وكان عالمهم وكان أعور، فقال له رسول الله ﷺ أنشدك الله، كيف تجدون حد الزاني في كتابكم، فقال ابن سورياً: فأما إذ ناشدتنى الله فإننا نجد في التوراة أن النظر زنية والاعتناق زنية، والقبلة زنية، فقال النبي ﷺ هو ذاك فأنزل الله هذه الآيات^(١).

ومع أن علماء الأمة متفقون على أن هذه الآيات نزلت في جماعة من اليهود، إلا أن آراءهم متفاوتة في المقصود في قوله تعالى آخر الآيات: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ، وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ، وَقَفِينَا عَلَى آثَرِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ، وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ هل المقصود به اليهود الذين نزلت فيهم؟ أو أنها تشمل الناس جميعاً باعتبارهم داخلين في العموم الذي جاءت به الآيات؟ هناك من يرى أن المقصود به اليهود دون غيرهم، وعندئذ يكون كل من وصف

(١) تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، دار الشعب القاهرة، الطبعة الثانية ١٩٧٢م، ج ٦ ص ١٧٧ - ١٧٨.

بالكفر والظلم والفسق خاص بمن نزلت الآية في حقهم، وهناك من يرى أن المقصود به عموم الناس لا خصوص اليهود، والحقيقة أن هذا هو ما تميل إليه النفس باعتبار أن هذه الآية وإن كانت نزلت في أمر اليهود، إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، يقول أبو حيان في (البحر المحيط) : ظاهر هذا العموم، فيشمل هذه الأمة وغيرهم ممن كان قبلهم، وأنه عامة في اليهود وغيرهم^(١). والمتابع لما ورد في هذه الآيات يجد أنه قد وردت جملة من الآراء والتوجيهات والاجتهادات عن الصحابة والتابعين، يمكن إجمالها بما يلي :

١ - إن هذه الأوصاف الواردة في هذه الآيات موزعة حسب الأديان والملل تبعاً للارتباط الموضوعي لكل آية، بمعنى أن الوصف بالكافرين في الآية الأولى ينصرف إلى المسلمين؛ لأن الخطاب فيها موجه إليهم، والوصف بالظالمين في الثانية ينصرف إلى اليهود؛ لأن الحديث فيها عن أحكام وتشريعات التوراة، والوصف بالفاسقين في الثالثة ينصرف إلى النصارى؛ لأن الأمر الوارد فيها موجه إليهم في وجوب إتباع الإنجيل والحكم بما جاء فيه، وقد ذكر هذا الرأي الطبري عن عطاء وطاوس، حيث يقولان: إن وصف المسلمين هنا بالكفر ليس بكفر ينقل عن الملة، ولكنه كفر دون كفر، وأنه ليس الكفر الذي ينقل عن الملة، ويروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن هذه الآية فقال: إذا فعل ذلك فهو به كفر، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر^(٢)، وأن من لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلاً يضاهي أفعال الكفار^(٣).

(١) البحر المحيط في التفسير لأبي حيان، محمد بن يوسف المشهور بان حيان الأندلسي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م، ج ٤ ص ٢٦٩.

(٢) تفسير الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الفكر بيروت، ١٤٠٥ هـ، ج ٦ ص ٢٥٦.

(٣) تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ج ٦ ص ١٩٠.

٢ - إن عدم الحكم بما أنزل الله إذا كان مقترباً بالجحود والإنكار فهو الكفر الذي يخرج الإنسان من الملة، أما عدم الحكم بما أنزل الله بدون جحود وإنكار فهو الظلم والفسق الذي أشارت إليه الآيات، فقد جاء في تفسير القرطبي أن من لم يحكم بما أنزل الله رداً للقرآن وجحداً لقول الرسول عليه الصلاة والسلام فهو كافر، قاله ابن عباس ومجاهد، وقال ابن مسعود والحسن هي عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله من المسلمين واليهود والكفار، أي معتقداً ذلك ومستحلاً له، فأما من فعل ذلك وهو معتقد أنه راكب محرم فهو من فساق المسلمين، وأمره إلى الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له^(١)، وفي هذا يقول ابن قيم الجوزية - رحمه الله - : وهذا هو تأويل ابن عباس وعامة الصحابة، إذ هو ليس بكفر ينقل عن الملة، بل إذا فعله فهو به كافر، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر^(٢)، وهو نفس ما ذكره البغوي في تفسيره^(٣).

٣ - إن عدم الحكم بجميع ما أنزل الله هو الذي يؤدي إلى الكفر، أما الحكم ببعض الشرائع دون بعض فلا يوصل إلى الكفر، وإنما هو الظلم والفسوق، وفي هذا يقول القرطبي : وقيل ومن لم يحكم بجميع ما أنزل الله فهو كافر، فأما من حكم بالتوحيد ولم يحكم ببعض الشرائع فلا يدخل في هذه الآية^(٤).

هذه هي مجمل التفسيرات والتوجيهات الواردة في آيات المائدة عن علماء

(١) تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ج ٦ ص ١٩٠.
(٢) مدارج السالكين لابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع ببيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ج ١ ص ٢٥٨.
(٣) تفسير البغوي (معالم التنزيل) أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض السعودية، ج ٣ ص ٦١.
(٤) نفس المصدر والصفحة السابقة.

الأمة وسلفها الصالح، وكلها تجمع على أن المسلم لا يجوز أن يحكم بكفره بمجرد حكمه بغير ما أنزل الله، سواء ذهبنا إلى أن هذه الجمل الثلاث خاصة بمن نزلت الآيات في حقهم، أو أنها عامة لسائر الناس، وإنما يحكم بالكفر في حالات الجحود والإنكار أو العناد والاستكبار أو الشك والإعراض، ولم يخالف في ذلك إلا الخوارج الذين يرون أن من ارتشى أو حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر مطلقاً^(١)، فهم بذلك قد انفردوا وشذوا عن الإجماع بتكفير المسلمين بارتكاب كبائر الذنوب، وعلى هذا: فلا يجوز الإعراض عن هذه التفسيرات والتوجيهات وما أجمع عليه السلف من أئمة المسلمين ابتداء من الصحابة رضي الله عنهم، ومرورا بالتابعين وفقهاء الأمة المجتهدين، ولا يجوز اختلاق تفسير جديد لها، والحكم بأن كل من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر مطلقاً؛ لأن ذلك جنوح عن الصواب، وبعد عن الالتزام بالقواعد المعروفة والمتفق عليها في تفسير القرآن، ولن تجد له من مسوغ إلا تحكيم الأهواء في كتاب الله عز وجل.

التكفير في السنة النبوية :

أما السنة النبوية فقد ورد فيها مجموعة من الأحاديث والروايات التي تفيد النهي عن التكفير، ومن تلك الأحاديث ما يلي :

١ - عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول : قال رسول الله ﷺ : (أيما امرئ قال لأخيه : يا كافر) فقد باء بها أحدهما ، إن كان كما قال ، وإلا رجعت عليه^(٢). وفي هذا الحديث وعيد شديد لمن كفر أحدا من المسلمين، وهي إشكالية فكرية وعقائدية وقع فيها بعض المسلمين قديماً وحديثاً.

(١) تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ج ٦ ص ١٩١.

(٢) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ج ١ ص ٧٩.

٢ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاث من أصل الإيمان: الكف عن من قال لا إله إلا الله لا نكفره بذنوب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض مذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار)^(١).

٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بعث عليٌّ وهو باليمن إلى النبي - ﷺ - بذهبية، فقسمها بين أربعة، فقال رجل: يا رسول الله، اتق الله، فقال "ويلك أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي الله؟" ثم ولي الرجل، ف قال خالد بن الوليد: ألا أضرب عنقه؟ فقال ﷺ: "لا، لعله أن يكون يصلي" فقال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه يا رسول الله! فقال له ﷺ: "إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم"^(٢).

٤ - قصة حاطب بن أبي بلتعة الذي رواه عبيد الله بن أبي رافع قال: سمعت علياً - رضي الله عنه - يقول: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد بن الأسود، قال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة، ومعها كتاب، فخذوه منها، فانطلقنا تعادى بنا خيلنا، حتى انتهينا إلى الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: أخرجي الكتاب، فقالت ما معي من كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله - ﷺ -، فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: يا حاطب ما هذا؟ قال: يا رسول الله، لا تعجل علي إني كنت امرأ مملصقاً في قريش، ولم أكن من أنفسها،

(١) نيل الأوطار للشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، ج ٨ ص ٣٠، وقال رواه أبو داود.

(٢) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ج ٤ ص ١٥٨١.

وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهلهم وأموالهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم يداً يحمون بها قرابتي، وما فعلت كفراً ولا ارتداداً ولا رضا بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: لقد صدقكم، قال عمر يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، قال: إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم؛ فقد غفرت لكم^(١).

إن هذه القصة ومعطياتها وما دار فيها تفيد أن فعل حاطب كان معصية وليس كفراً، ولذا قال النبي ﷺ عنه: إنه شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم. ولو كان عمله كفراً أو يؤدي إلى الكفر لحبط عمله، وما نفعه حضوره بدرًا، ولكن الخطأ الحاصل اليوم هو عدم التفريق بين ما يكون كفراً وما لا يكون كذلك، ومن هنا وقع التشدد والغلو.

٥ - عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة، فأدركت رجلاً، فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فوق في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أقال لا إله إلا الله وقتلته؟! قلت يا رسول الله، إنما قالها خوفاً من السلاح، قال: أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟ فما زال يكررها حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ^(٢).

٦ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: (من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته) أي فلا تخونوا الله في عهده، وفي

(١) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ج ٣ ص ١٠٩٥.

(٢) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ج ١ ص ٩٨.

رواية أخرى عنه أيضا قال، قال رسول الله ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله)^(١).

٧ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال، قال رسول الله ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)^(٢).

والحقيقة أن السنة النبوية حوت مجموعة كبيرة من الأحاديث والروايات والمواقف، وهي بمجموعها تفيد النهي عن تكفير المسلم بمجرد معصية، أو شبهة، أو مخالفة، فالكافر الحقيقي هو الذي ينعقد قلبه على الكفر، ويقتنع به، ولا شبهة له، إذ يقول تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ النحل ١٠٦، يعني من اقتنع به واستراح له، وقد ورد عن النبي ﷺ أنه نهى عن قتال من لهم مسجد يؤذن فيه وتقام فيه الصلاة. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا قوماً لم يغز حتى يصبح، فينظر فإن سمع أذاناً كف عنهم، وإن لم يسمع أذاناً أغار عليهم^(٣). وعن عصام المزني عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيشاً أو سرية يقول لهم: إذا رأيتم مسلحاً وسمعتهم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً^(٤)، وهذا يفيد أن النبي ﷺ كف عن

(١) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ج ١ ص ١٥٣.

(٢) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ج ١ ص ٥٣.

(٣) صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م، ج ١١ ص ٤٩.

(٤) سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي بيروت، ج ٤ ص ١٢٠.

القتال بمجرد سماع الأذان، وفي هذا الأخذ بالأحوط في أمر الدماء؛ لأنه كَفَّ عنهم في تلك الحال مع احتمال ألا يكون على الحقيقة^(١).

ومما يؤكد هذا المعنى أنه صح عنه عليه السلام أن الله تعالى كان قد أعلمه بنفاق المنافقين المتظاهرين بالإسلام بين أصحابه، ومع ذلك فقد كان يأبى إلا أن يعاملهم معاملة المسلمين، ويأخذهم بظاهر أحوالهم، كما روي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كان يقول: إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه، وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدق، وإن قال إن سريرته حسنة^(٢).

ما نريد قوله هنا بعد هذا الكم الهائل من النصوص القرآنية والنبوية: ترى هل غابت هذه النصوص وأمثالها كثير عن أفكار وعقول من يسارعون إلى الحكم بالكفر على الناس؟ بالرغم من وجود الدلائل والحجج التي تجعل الإنسان يتحرج عن إساءة الظن بالآخرين، فضلاً عن رميهم بالكفر والخروج من الملة، وكيف يمكن لهؤلاء أن يرموا المجتمعات الإسلامية كلها بالكفر وفيها المساجد المفتوحة والأذان المرفوع؟ اللهم إلا أن يكون وراء ذلك جهل فاضح، أو مصلحة شخصية، أو طمع ذاتي، أو صراع سياسي مقيت تم تغليفه بغلاف الدين والحرص على أحكامه!

(١) نيل الأوطار للشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، ج ٨ ص ٦٩ - ٧٠.

(٢) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ج ٢ ص ٩٣٤.

المبحث الثاني موقف فقهاء الأمة من التكفير

أثبتت نصوص الشريعة من الكتاب والسنة أن الأحكام في الدنيا تبنى على الظاهر، وأنا لسنا ملزمين بتحري بواطن القلوب لنعرف ما وقر في قلبه، وأن من أظهر الكفر البواح بالقول أو الفعل فإنه يحكم عليه بالكفر من دون أن نتحرى عن باطنه، ومن دون أن نعرف ما وقر في قلبه، عملاً بما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)^(١). وهذا يعني أن النبي ﷺ كان يقبل من الناس ظاهر الإسلام، أما بواطنهم فإنها موكولة إلى الله تعالى، ولذلك فهو لم يكن يقيم الحدود بناء على علمه، ولا على خبر الواحد، ولا بالدلائل والشواهد، حتى يثبت موجب للحد بيينة أو إقرار.

واعتماداً على النصوص القطعية من القرآن والسنة التي وردت في ظاهرة التكفير والنهي عن تكفير المسلمين سار صحابة رسول الله ﷺ والتابعون من بعدهم وفقهاء الأمة من المجتهدين على هذا المنهج الأصيل في قراءة النصوص الشرعية، والالتزام بما ورد فيها، فوضعوا للتكفير شروطاً وضوابط لا بد من مراعاتها والتثبت فيها، حتى لا يقع الإنسان بالشطط والغلو والتطرف في التفكير، ومن أبرز تلك الضوابط قولهم بأن التكفير حكم شرعي وحق إلهي، وليس اجتهاداً بشرياً، ومن أجمل ما ذكر في هذا قول ابن القيم

(١) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ج ١، ص ٥٣.

الجوزية رحمه الله^(١).

الكفر حق الله ثم رسوله ... بالنص يثبت لا بقول فلان
من كان ربُّ العالمين وعبده ... قد كفره فذاك ذو الكفران
وقد وردت أقوال كثيرة ومتعددة عن الفقهاء - رحمهم الله تعالى - تفيد
عدم القول بالتكفير إلا لمن أنكر أمراً علم من الدين بالضرورة، وجاهر
بذلك. فقد ذكر الإيجي في كتابه المواقف أن جمهور المتكلمين والفقهاء
على أنه لا يُكفَّر أحد من أهل القبلة... ويقول بعد ذلك: إن المسائل التي
اختلف فيها أهل القبلة من كون الله تعالى عالماً بعلم، أو موجداً لفعل العبد،
أو غير متحيز ولا في جهة ونحوها، لم يبحث النبي ﷺ عن اعتقاد من حكم
بإسلامه فيها ولا الصحابة ولا التابعون، فعلم أن الخطأ فيها ليس قادحاً في
حقيقة الإسلام^(٢).

وقال أبو حامد الغزالي بعد كلام عن المعتزلة والمشبهة والفرق المبتدعة في
الدين: والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز عن التكفير ما وجد إليه
سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة، المصرّحين بقول
لا إله إلا الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في
سفك محجمة من دم مسلم^(٣).

ومن خلال تتبع آراء فقهاء الأمة تبين لنا أن جميع تلك المذاهب تحرم
التكفير، وتمنع منه وكانت لهم توجيهات في هذا الموضوع نحاول الإشارة
إليها بما يلي:

(١) الكافية الشافية (القصيد النونية) لابن قيم الجوزية.

(٢) المواقف في علم الكلام للإيجي، عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، مكتبة المتنبى القاهرة، بدون
تاريخ، ص ٣٩٢.

(٣) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، حجة الإسلام أبو حامد محمد الغزالي، تحقيق علي أبو ملحم، دار
مكتبة الهلال بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٣م، ص ٢٦٩.

أولاً: فقهاء الأحناف :

١ - جاء في كتاب (البحر الرائق) لابن نجيم : لا يُخرج الرجل من الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه، ثم ما تيقن أنه ردّة يُحكم بها، وما يُشك أنه ردّة لا يُحكم بها، إذ الإسلام الثابت لا يزول بشك، مع أن الإسلام يعلو، وينبغي للعالم إذا رُفع إليه هذا ألا يبادر بتكفير أهل الإسلام... إلى أن يقول : قدمت هذه؛ لتصير ميزاناً فيما نقلته في هذا الفصل من المسائل، فإنه قد ذُكر في بعضها أنه كفر مع أنه لا يكفر على قياس هذه المقدمة، فليتأمل، وإذا كان في المسألة وجوه توجب التكفير ووجه يمنع التكفير. فعلى المفتي أن يميل إلى الوجه الذي يمنع التكفير تحسينا للظن بالمسلم^(١).

٢ - ذكر ابن عابدين في حاشيته : لا ينبغي للعالم أن يبادر بتكفير أهل الإسلام إلى آخر ما حرره في البحر، وأجاب قبله في مثله بوجوب تعزيره وعقوبته... ويدل على ذلك اشتراط كون ما يوجب الكفر مجمعاً عليه^(٢).

٣ - قال كمال الدين بن الهمام : يقع في كلام أهل المذهب تكفير كثير، ولكنه ليس من كلام الفقهاء الذين هم المجتهدون بل من غيرهم، ولا عبرة بغير الفقهاء... فإن من استحل قتل مسلم فهو كافر^(٣).

ثانياً: فقهاء المالكية :

١ - ذكر ابن عبد البر وهو يشرح حديث (أيما رجل قال لأخيه : (كافر)

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم الحنفي، زين العابدين بن إبراهيم، دار المعرفة بيروت، ج ٥ ص ١٣٤.

(٢) حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار) محمد أمين المشهور بابن عابدين، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ، ج ٤ ص ٢٣٠.

(٣) شرح فتح القدير لابن الهمام، محمد بن عبد الواحد المشهور كمال الدين بن الهمام، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية، ج ٦ ص ١٠٠.

فقد بآء بها أحدهما) والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر أهل السنة والجماعة النهي عن أن يكفر المسلم أخاه المسلم بذنب، أو بتأويل لا يخرج من الإسلام عند الجميع، فورد النهي عن تكفير المسلم في هذا الحديث وغيره بلفظ الخبر دون لفظ النهي، وهذا موجود في القرآن والسنة ومعروف في لسان العرب^(١).

٢ - جاء في (القوانين الفقهية) لابن جزي: واعلم أن الألفاظ - يقصد ألفاظ الكفر الواردة في النصوص - في هذا الباب تختلف أحكامها باختلاف معانيها والمقاصد بها وقرائن الأحوال، فمنها ما هو كفر، ومنها ما هو دون الكفر، ومنها ما يجب فيه القتل، ومنها ما يجب فيه الأدب، ومنها ما لا يجب فيه شيء، فيجب الاجتهاد في كل قضية بعينها، وقد استوفى القاضي أبو الفضل عياض في كتاب (الشفاء) أحكام هذا الباب، وبين أصوله وفصوله رضي الله تعالى عنه^(٢).

٣ - ذكر الشاطبي في (الاعتصام) عن أهل الأهواء والبدع المخالفين للأمة من الخوارج وغيرهم، فقال: وقد اختلفت الأمة في تكفير هؤلاء الفرق أصحاب البدع العظمى، ولكن الذي يقوى في النظر ويحسب في الأثر عدم القطع بتكفيرهم، والدليل عليه عمل السلف الصالح فيهم^(٣).

ثالثاً: فقهاء الشافعية:

١ - قال النووي: اعلم أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة

(١) التمهيد لابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد اله بن عبد البر، طبع وزارة الأوقاف المغربية ١٣٨٧هـ، ج ١٧ ص ١٤.

(٢) القوانين الفقهية لابن جزي، محمد بن أحمد بن جزي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٨م، ص ٢٤٠.

(٣) الاعتصام للشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، طبعة المنار ١٩١٣م، ج ٣ ص ٢٣.

بذنب، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع، وأن من جحد ما يُعلم من دين الإسلام ضرورة حُكم بردّته وكفره، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ونحوه ممن يخفى عليه، فيعرّف ذلك، فإن استمر حُكم بكفره، وكذلك من استحل الزنا أو الخمر أو القتل أو غير ذلك من المحرمات التي يُعلم تحريمها ضرورة^(١).

٢ - ذكر الشرييني في (الإقناع) أنه لا يكفر إلا من نفى نبوة نبي، أو كذب رسولا أو نبيا، أو سبه، أو استخف به أو باسمه، أو باسم الله، أو بأمره، أو وعده، أو جحد آية من القرآن مجمعاً على ثبوتها، أو زاد فيه آية معتقدا أنها منه أو استخف به... أو قال : لو أمرني الله ورسوله بكذا ما فعلته، أو كفر مسلما بلا تأويل للمكفر بكفر النعمة، أو نفى وجوب مجمع عليه كأن نفى ركعة من الصلوات الخمس، أو اعتقد وجوب ما ليس بواجب بالإجماع، كزيادة ركعة في الصلوات الخمس... ومن ارتد من رجل أو امرأة عن دين الإسلام بشيء مما تقدم استتيب وجوبا قبل قتله؛ لأنه كان محترماً بالإسلام فربما عرضت له شبهة، فيسعى في إزالتها؛ لأن الغالب أن الردة تكون عن شبهة عرضت^(٢).

٣ - جاء في (فتح المعين) للميلباري : ينبغي للمفتي أن يحتاط في التكفير ما أمكنه، لعظيم خطره، وغلبة عدم قصده، سيما من العوام، وما زال أئمتنا على ذلك قديماً وحديثاً^(٣).

رابعاً : فقهاء الحنابلة :

١ - نقل ابن مفلح عن ابن الجوزي في كتابه (السر المصون) أنه قال : رأيت جماعة من العلماء أقدموا على تكفير المتأولين من أهل القبلة، وإنما

(١) شرح النووي على مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، ج ١ ص ١٥٠.

(٢) الإقناع للشرييني، محمد الخطيب الشرييني، دار الفكر بيروت، ١٤١٥هـ، ج ٢ ص ٥٥١.

(٣) فتح المعين للميلباري، زين الدين بن عبد العزيز الميلباري الهندي، دار الفكر بيروت، ج ٤ ص ١٢٨.

ينبغي أن يقطع بالكفر على من خالف إجماع الأمة، ولم يحتمل حاله تأويلاً، وأقبح حالاً من هؤلاء المكفرين قوم من المتكلمين كفروا عوام المسلمين، وزعموا أن من لا يعرف العقيدة بأدلتها المحررة فهو كافر، وهذا مخالف للشريعة، فإنها حكمت بإسلام أجلاف العرب والجهال^(١).

٢ - جاء في (مجموع الفتاوى) لابن تيمية: تقرر من مذهب أهل السنة والجماعة ما دل عليه الكتاب والسنة أنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب، ولا يخرجونه من الإسلام بعمل إذا كان فعلاً منهياً عنه مثل الزنا والسرقه وشرب الخمر ما لم يتضمن ترك الإيمان، وأما إن تضمن ترك ما أمر الله بالإيمان به مثل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت فإنه يكفر به، وكذلك يكفر بعدم اعتقاد وجوب الواجبات الظاهرة المتواترة، وعدم تحريم المحرمات الظاهرة المتواترة^(٢).

٣ - وجاء في (الفتاوى) لابن تيمية أنه قال: فالذي يعتقد حل دماء المسلمين وأموالهم ويستحل قتالهم أولى بأن يكون محارباً لله ورسوله ساعياً في الأرض فساداً، وكذلك المبتدع الذي خرج عن بعض شريعة رسول الله وسنته، واستحل دماء المسلمين المتمسكين بسنة رسول الله ﷺ وشريعته وأموالهم هو أولى بالمحاربة من الفاسق، وإن اتخذ ذلك ديناً يتقرب به إلى الله، كما أن اليهود والنصارى تتخذ محاربة المسلمين ديناً تتقرب به إلى الله، ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أن هذه البدع المغلظة شر من الذنوب التي يعتقد أصحابها أنها ذنوب^(٣).

(١) الفروع لابن مفلح، أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، ج ٦ ص ٤٨٨.

(٢) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، أبو العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق عبد الرحمن محمد قاصم النجدي، مكتبة ابن تيمية، ج ٢٠ ص ٩٠.

(٣) نفس المصدر السابق، ج ٢٨ ص ٤٧٠.

خامساً : فقهاء آخرون :

١ - يقول الشوكاني في (إرشاد الفحول) : واعلم أن التكفير لمجتهد في الإسلام بمجرد الخطأ في الاجتهاد في شيء من مسائل العقل عقبة كؤود، لا يصعد إليها إلا من لا يبالي بدينه، ولا يحرص عليه؛ لأنه مبني على شفا جرف هار، وعلى ظلمات بعضها فوق بعض، وغالب القول به ناشئ عن العصبية، وبعضه ناشئ عن شبه واهية ليست من الحجّة في شيء، ولا يحل التمسك بها في أيّ أمر من أمور الدين، فضلاً عن هذا الأمر الذي هو مزلة الأقدام، ومدحضة كثير من علماء الإسلام، والحاصل أن الكتاب والسنة ومذهب خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم يدفع ذلك دفعا لا شك فيه ولا شبهة، فإياك أن تغتر بقول من يقول منهم إنه يدل على ما ذهب إليه الكتاب والسنة، فإن ذلك دعوى باطلة مترتبة على شبهة داحضة^(١).

٢ - يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله في قصيدته (النونية):

الكفر حق الله ثم رسوله ... بالشرع يثبت لا بقول فلان
من كان رب العالمين وعبداه ... قد كفراه فذاك ذو الكفران
فهلّم ويحكمم نحاكمكم إلى النصين من وحي ومن قرآن
وهناك يُعلم أيّ حزبيْنَا على الكفران حقا أو على الإيمان

٣ - يقول القرآني: كون أمر ما كفراً، أي أمر كان، ليس من الأمور العقلية بل هو من الأمور الشرعية، فإذا قال الشارع في أمر ما هو كفر فهو كذلك، سواء كان ذلك لقول إنشاء أم إخبارا^(٢).

(١) إرشاد الفحول للشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمد سعيد البدري، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ١٩٩٢م، ص ٤٣٥-٤٣٦.

(٢) تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية، محمد علي بن حسين المالكي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م، ج ٤ ص ١٥٨-١٥٩.

٤ - يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - : (وأما ما ذكر الأعداء عني أنني أكفر بالظن وبالموالة، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة فهذا بهتان عظيم)^(١)، ويقول أيضاً : (وإنما نكفر من أشرك بالله في إلهيته، بعد ما نبين له الحجة على بطلان الشرك، وكذلك نكفر من حسنه للناس، أو أقام الشبه الباطلة على إباحته، وكذلك من قام بسيفه دون هذه المشاهد التي يشرك بالله عندها، وقاتل من أنكرها، وسعى في إزالتها، والله المستعان، والسلام)^(٢)، ويقول أيضاً : (وأما التكفير فأنا أكفر من عرف دين الرسول، ثم بعد ما عرفه سبه ونهى الناس عنه، وعادى من فعله، فهذا الذي أكفره، وأكثر الأمة ولله الحمد ليسوا كذلك)^(٣).

سادساً : فقهاء معاصرون :

١ - الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي^(٤):

يقول الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي : ويبلغ هذا التطرف غايته حين يُسقط عصمة الآخرين، ويستبيح دماءهم وأموالهم، ولا يرى لهم حرمة ولا ذمة، وذلك إنما يكون حين يخوض لجة التكفير، واتهام جمهور الناس بالخروج من الإسلام أو عدم الدخول فيه أصلاً، كما هي دعوى بعضهم، وهذا يمثل قمة التطرف الذي يجعل صاحبه في وادٍ وسائر الأمة في وادٍ آخر. وهذا ما وقع فيه الخوارج في فجر الإسلام، والذين كانوا من أشد الناس تمسكاً بالشعائر التعبدية صيماً وقياماً وتلاوة قرآن، ولكنهم أتوا من فساد

(١) مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، إعداد وتصحيح عبد العزيز الرومي ومحمد بلتاجي وسيد حجاب، القسم الخامس (الرسائل الشخصية) ص ٢٥.

(٢) نفس المصدر السابق، ص ٦٠.

(٣) نفس المصدر السابق، ص ٣٨.

(٤) الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، الطبعة السادسة ١٤١٩ هـ ١٩٩٨ م، ص ٥٣.

الفكر لا من فساد الضمير، زين لهم سوء عملهم فأروه حسناً، وضل سعيهم في الحياة الدنيا، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، ومن ثم وصفهم النبي ﷺ بقوله: (يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم، وقيامه إلى قيامهم، وقراءته إلى قراءتهم ومع هذا قال عنهم: يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ووصف صلتهم بالقرآن فقال: يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، وذكر علامتهم المميزة بأنهم يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان)^(١).

٢ - الشيخ الألباني :

يقول الشيخ الألباني : إن مسألة التكفير عموماً - لا للحكام فقط بل وللمحكومين أيضاً - هي فتنة عظيمة قديمة، تبتتها فرقة من الفرق الإسلامية القديمة، وهي المعروفة ب الخوارج، ومع الأسف الشديد فإن البعض من الدعاة أو المتحمسين قد يقع في الخروج عن الكتاب والسنة ولكن باسم الكتاب والسنة، والسبب في هذا يعود إلى أمرين اثنين: أحدهما هو ضحالة العلم، والأمر الآخر أنهم لم يتفقهوا بالقواعد الشرعية، والتي هي أساس الدعوة الإسلامية الصحيحة، التي يعد كل من خرج عنها من تلك الفرق المنحرفة عن الجماعة التي أتى عليها رسول الله ﷺ في غير ما حديث : بل التي ذكرها ربنا عز وجل، وبين أن من خرج عنها يكون قد شاق الله ورسوله، وذلك في قوله عز وجل : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ النساء ١١٥، من هنا ضلت طوائف كثيرة جداً قديماً وحديثاً ؛ لأنهم لم يكتفوا بعدم التزام سبيل المؤمنين حسَبُ، ولكن ركبوا عقولهم، واتبعوا أهواءهم في تفسير الكتاب والسنة، ثم بنوا على ذلك نتائج خطيرة جداً خرجوا بها عما كان

(١) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت، ج ٢ ص ٧٤٤.

عليه سلفنا الصالح رضوان الله تعالى عليهم جميعاً^(١).

٣ - الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين :

يقول الشيخ عبد الله بن جبرين : لا يجوز تكفير المسلم بأي ذنب ارتكبه إلا إذا استحلّه ، كما نص على ذلك العلماء كالطحاوي في عقيدته وغيره ، خلافا لطريقة الخوارج الذين يجعلون الذنب كفرا والعضو ذنبا ، أما إذا ترك ركنًا من أركان الإسلام الظاهرة وأصر عليه ، ودعي ولم يقبل فإنه يحكم بكفره وردته^(٢).

٤ - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان :

يقول الشيخ صالح الفوزان : وأهل السنة والجماعة لا يحكمون على مسلم بالكفر إلا إذ ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام المتفق عليها والمعروفة عند العلماء... فإن إخراج مسلم من الإسلام بدون دليل صحيح واضح يعد أمراً خطيراً^(٣) كما قال النبي ﷺ : (من قال لأخيه : (يا كافر يا فاسق، أو عدو الله) وهو ليس كذلك رجع عليه أو حار عليه)^(٤).

٥ - الشيخ محمد حسين فضل الله :

يقول الشيخ محمد حسن فضل الله : إن علينا جميعاً أن نرفض منهج التكفير الذي لا ينطلق من المرتكزات الإسلامية ، التي لا ترى التكفير إلا في ما يرجع إلا إنكار التوحيد أو النبوة ، وأن الأخذ بالتكفير على أساس الاختلاف في فهم آية أو رواية ، يعني أنه لن يكون هناك مسلم إلا من يوافق

(١) موقع حوارنا على الانترنت www.hewarona.com مسألة التكفير.

(٢) الموقع الرسمي لسماحة الشيخ عبد الله بن جبرين على الانترنت ibn-jebreen.com شروط التكفير.

(٣) شبكة الإمام الأجرى على الانترنت www.ajurry.com . التكفير وضوابطه للشيخ صالح بن فوزان الفوزان.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم ، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ، ج ٢ ص ٤٩.

الآخر في كل شيء، وأين هذا من الإسلام ومن منهج رسول الله ﷺ^(١).
وقد أصدر أكثر من ستين عالماً من علماء المسلمين من مذاهب مختلفة بتاريخ ٤ شعبان ١٤٢٨ هـ الموافق ١٧ أغسطس ٢٠٠٧ م بياناً أكدوا فيه على حرمة النفس الإنسانية، وأن العقيدة الإسلامية لا تجيز تكفير أحد من المسلمين وأهل القبلة، وأن جميع فتاوى تكفير المخالفين للمذهب أو الطائفة باطلة، وليس لها مستند شرعي، وبالتالي فإن سفك الدماء بناء على فتاوى التكفير يعدّ جريمة قتل متعمد، وانتهاكاً لحرمة نفس حرّمها الله^(٢).

ومن ضمن العلماء والدعاة الموقعين على البيان الشيخ إبراهيم سلقيني من سوريا، والشيخ أبو بكر أحمد الملباري الأمين العام لجمعية علماء أهل السنة والجماعة في الهند، وأحمد بن محمد المنصور مرجع الزيدية باليمن، والشيخ عبد الملك السعدي مفتي العراق، والدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، والدكتور عصام البشير، والدكتور علي جمعة مفتي مصر إضافة إلى عدد كبير من العلماء من مختلف الدول العربية والإسلامية، وهناك أقوال وتوجيهات أخرى للفقهاء المعاصرين تفيد نفس الغرض في حرمة تكفير المسلمين أو استباحة دمائهم، وقد قصدنا من الإشارة إلى بعضها غلق الطريق أمام من يغالط بأن أئمة الفقه يحكمون بالتكفير على أحد من المسلمين، ويحاول الاحتجاج باتباع الأئمة والافتداء بهم، فهاهي أقوالهم وتوجيهاتهم تحذر من استباحة الدماء والأموال التي عصمتها الشهادتان، لمجرد المخالفة في المذهب أو الوجهة، والله من وراء القصد.

(١) موقع مجلة الشاهد على الانترنت www.alshahed.free-forums.org، فضل الله: علينا رفض منهج التكفير.

(٢) موقع العربية على الانترنت www.alarabiya.net

المبحث الثالث علاج ظاهرة التكفير المعاصر

بعد استفحال هذه الظاهرة الشاذة، وانتشارها في العديد من مجتمعاتنا الإسلامية لا بد لنا أن نبحث عن صيغ لمعالجتها، وتخليص الأمة من ويلاتها وشروها، والحقيقة أن ضحالة العلم والجهل بالمقاصد الشرعية، وعدم تمكن أولئك النضر الغلاة من قواعد العلم الشرعي الصحيح، وعدم دراستهم للنصوص الشرعية دراسة تكاملية، كل ذلك كان وراء استفحال هذه الظاهرة وانتشار خطرهما.

إن من مميزات العلم الشرعي أنه لا يمكن التمكن منه ومعرفة غاياته وأهدافه إلا من عندما يتم تلقيه عن طريق المختصين والعلماء الربانيين الذين يعمدون إلى تربية طلابهم على الخلق الفاضل والأناة في التعامل مع النصوص، في نفس الوقت الذي يعلمونهم القواعد العلمية والأصول التشريعية؛ ليكونوا مؤهلين علماء وخلقاً وفكراً وذوقاً للتفاعل مع النص الشرعي وقراءته قراءة تكاملية هادئة، وبغير ذلك يتم قراءة النصوص قراءة جزئية متطرفة ومتشدة، يغلب عليها مسحة الغلو والتشدد، يقول الشاطبي - رحمه الله -: من أنفع طرق العلم الموصلة إلى غاية التحقق به أخذه عن أهله المتحققين به على الكمال والتمام... وكلامنا من ذلك فيما يفتقر إلى نظر وتبصر، فلا بد من معلم فيها وإن كان الناس قد اختلفوا هل يمكن حصول العلم دون معلم أم لا؟ فالإمكان مسلم، ولكن الواقع في مجاري العادات أن لا بد من المعلم وهو متفق عليه في الجملة... وأصل هذا في الصحيح أن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبضه بقبض العلماء، فإذا كان كذلك

فالرجال هم مفاتحه بلا شك، فإذا تقرر هذا فلا يؤخذ إلا ممن تحقق به، وهذا أيضا واضح في نفسه، وهو أيضا متفق عليه بين العقلاء، إذ من شروطهم في العالم بأي علم اتفق أن يكون عارفاً بأصوله وما يبني عليه ذلك العلم قادراً عن مقصوده فيه عارفاً بما يلزم عنه قائماً على دفع الشبه الواردة عليه فيه^(١).

إن انعدام التلقي بين العالم والمتعلم أريك الدراسة الشرعية، وأحدث في بعض جوانبها تناقضاً فكرياً وأكاديمياً، ظهرت آثاره في عدم التمييز بين أبواب تلك المعارف، فاختلطت الأصول بالفروع، وعديت الأحكام المرتبطة بالثوابت على المتغيرات، فوقع الناس بالحرج، وأدى ذلك إلى الخلط بين مسائل العمل والفقهاء من جهة، ومسائل العقيدة من جهة أخرى، فالأصل أن مسائل العلم والفقهاء تدور بين الصواب والخطأ، ومسائل العقيدة تدور بين الإيمان والكفر، ونتيجة لعدم التفريق هذا أصبح اختيار بعض صيغ الدعاء شركاً، والمخالفة في هيئة أداء الصلاة خروجاً عن الدين، وتعدد وجهات النظر في بعض الأحكام تجاوزاً على النص، ناسين أو متناسين أن هذه الأمور من القضايا الفرعية التي تختلف فيها الآراء وتعدد فيها الاجتهادات.

إن عملية التخبط في تلقي العلم الشرعي والارتباك في دراسة النصوص الشرعية والخلط بين ثوابتها ومتغيراتها وبين عقيدتها وفقهها يتطلب معالجة سليمة مبنية على فهم صحيح لنصوص الشريعة ومقاصدها وقواعدها، وقراءة واعية للواقع الذي يعيش فيه الناس، لنتمكن من استئصال الكثير من الاضطرابات الفكرية التي تملي على البعض من الشباب المتحمس فهما متطرفاً أو علماً متشدداً بحجة التقرب إلى الله وتطبيق شرعه.

(١) الموافقات للشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة بيروت، ج ١ ص ٩١ - ٩٢.

إن المعالجة الموضوعية والعلمية لظاهرة التكفير تتطلب البحث في الأوضاع الاقتصادية التي يمر بها أولئك الشباب المتحمس، كما تتطلب عدم تحميلهم وحدهم تبعات تلك التصرفات المتطرفة، فالمجتمع يتحمل معهم جزء كبيراً من المسؤولية، الأمر الذي يعني أن المسؤولية مشتركة، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، ولذلك فإن الواجب على الأمة أن تعامل أولئك الشباب بروح الأبوة الحانية، وأن تدخل إليهم من باب الحب والعطف وليس من باب الاتهام والتكيل.

ويمكن لنا أن نحدد أبرز معالم العلاج لهذه الظاهرة بما يلي :
أولاً: نشر العلم الشرعي الوسطي :

عمد بعض العلماء والمفكرين في فترة العقدين الماضيين إلى التركيز على المفاهيم والأحكام المتشددة والمتطرفة بحجة الدفاع عن الشريعة، والمحافظة على أصول الدين وقواعده العامة، وكان من نتيجة ذلك المساعدة على نمو الفكر المتطرف، وكان أن تلقى العديد من الشباب المسلم المتحمس تلك الطروحات الغالية والمتشددة وآمنوا بها، وحاولوا تطبيق معطياتها على أرض الواقع، فوقعوا في المآثم والمعصية ظانين أنهم يسيرون في طريق الشرع، ويسلكون منهج الحق، فضلوا وأضلوا، وجمعوا جهدهم وإمكاناتهم باتجاه تنفيذ ما تملي عليهم تلك الأفكار، فكان نتاج ذلك عنفاً وتفجيراً وتدميراً للبنية التحتية المسلمة واضطراباً فكرياً وثقافياً في البنية الاجتماعية للأمة.

ومن هنا فإن نشر العلم الشرعي المستند على الكتاب والسنة، وعلى نبراس من فقه السلف الصالح من لدن الصحابة والتابعين هو الطريق إلى التخفيف من تلك الطروحات والتقليل من غلوها، على أساس الأثر الوارد في أنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح أولها، وما لاشك فيه أن أول هذه الأمة إنما صلح بالرؤية الوسطية المرنة البعيدة عن التشدد والتطرف في اختيار

الأحكام واستتباطها ، وهذا هو نهج علماء الأمة الفحول رحمهم الله تعالى ،
وبه ومن خلاله يتم القضاء على الجهل أو محاصرته ، وهو بيئة التكفير التي
يترعرع فيها .

ومن مميزات نشر العلم الوسطي قبول فكرة الاختلاف في فروع الدين ،
باعتبارها أمرا ضروريا لفهم الشريعة وتطبيقها ، فاختلف العقول في
الاستتباط وإدراك الأدلة والحجج من طبيعة البشر في تعاملهم مع النصوص
وفقا لقواعد اللغة ، ومعطيات العقل والفكر ، كما أن اختلاف البيئات
وتعدد مدعاة لاختلاف وجهات النظر في الاجتهاد والاستتباط ، وقد أراد الله
لهذا الدين أن يبقى ويخلد ويساير العصور ويماشي الأزمان ، وذلك فهو سهل
مرن هين لين لا جمود فيه ولا تشديد .

إن نشر العلم الشرعي الوسطي تتطلب أن يتم اختيار البرامج التعليمية في
كافة المراحل الدراسية بما يتناسب مع مرونة الإسلام وسماحته ، وأن يتم من
خلالها إبراز مبدأ التيسير الذي يعد من أبرز معالم ديننا وشريعتنا ، وأن تتم
مناقشة القضايا الخلافية بروح الاجتهاد والاستتباط العلمي ، وليس بروح
الأنانية والشخصنة ، أو بطروحات التعالي على الآخرين مهما كانت تلك الآراء
متباينة مع ما يتبناه الطرف الآخر ؛ لأن القضايا الخلافية تبقى محط النظر
والاجتهاد ، وبها تعدد الآراء وتختلف فيها وجهات النظر .

وإذا كان الهدف الأول من التعليم الحصول على المعارف فإن من أبرز
أهدافه البحث عن الحقيقة والصواب ، بغض النظر عن الجهة التي أخذت
بالرأي ، فالحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها فهو أحق بها ، ولهذا يتطلب من
المعلمين والموجهين توظيف المعلومة بما يخدم وحدة الأمة ويمنع من تفرقتها ،
ويرى الباحث أن جميع الطروحات العلمية في كافة مجالات العلوم الشرعية
تكاملية يهدف أصحابها الوصول إلى الحقيقة والصواب ، حتى وإن اختلفت

آراؤهم وتعددت طروحاتهم.

إن طريقة التدريس والتعليم التي تتحى منحى التضاد والتصادم وعدم قبول الآخر، والاقتصار على فكر مدرسة واحدة في تفسير النصوص الشرعية يمثل خلافاً في التعليم وقصوراً في فهم مراد الشارع في تشريعاته وأحكامه.

ثانياً : دعم دور العلماء الريانيين :

وإذا أردنا أن نكون صريحين مع أنفسنا فإن المجتمعات الإسلامية عرفت ثلاث فئات من العلماء والمفكرين الشرعيين.

■ الفئة الأولى : فئة متساهلة تعمل على توظيف أحكام الشريعة؛ لتناسب الواقع حتى ولو كان ذلك الواقع معصية أو إثماً أو مخالفة، وبهذا عملت هذه الفئة على تلبية رغبات الحكام والسلاطين، فأفقدتهم ذلك ثقة الناس بهم.

■ الفئة الثانية : فئة متشددة عملت على رفض التواصل مع الواقع، واعتبرت ذلك خروجاً على المنهج الشرعي السليم، فقاطعت المجتمع بفئاته وشرائحه المختلفة، وناصبت الحكام والسلاطين العداوة، فخسرت الحياة المدنية المعاصرة، وابتعدت عن واقع الحياة الطبيعي، ولاشك أن كلا الفئتين لم تكن على مستوى المسؤولية الدينية والشرعية والاجتماعية.

■ الفئة الثالثة : فئة العلماء الريانيين الذين يعتمدون المنهج الوسطي في التفكير، ويتواصلون مع واقع الحياة، وهذه الفئة الثالثة هي التي يتم التعويل عليها في تثقيف الأمة وبناء تصوراتها وأطروحاتها الفكرية، وبث روح الفكر الوسطي، والبعد عن منهج التكفير والتبديع والتفسيق، وهذه الفئة بالحقيقة هي التي تعتمد منهج السلف في فهم النصوص الشرعية، وعدم الغلو في تطبيقها.

ولذلك فإننا في الوقت الذي نعمل على تشخيص العلاج لظاهرة التكفير

المعاصرة بحاجة إلى الفئة الثالثة من العلماء، وهم العلماء الريانيون الذين يخافون الله تعالى، ولا يديرون وجوههم عن مجتمعاتهم، ولا ينكفئون على أنفسهم؛ لأن العزلة والانكفاء من قبل العلماء والفقهاء يتيح الفرصة للجهلاء والمتطعين أن يؤثروا سلباً على المجتمع المسلم ويبعدوه عن جادة الوسطية. إن منطلق العقل يثبت أن الناس يحتاجون إلى السلطان كما يحتاجون إلى العلماء، وأنهم يكونون أقرب إلى الصلاح والخير وأوفر نصيباً منه عندما يلتقي في حياتهم حزم الأمراء وعدلهم بحكمة العلماء وعلمهم، وقد ورد أن أصحاب الحكم والسلطان مسؤولون أمام الله تعالى عن رعيته، وأن العلماء كذلك مسؤولون عما حملهم من أمانة العلم والبحث عن الحقيقة ونشرها بين الناس مما يشير إلى حتمية التلازم الوثيق بين هاتين الطبقتين في قيادة الأمة ورعاية مصالحها.

ومن هنا يجب على العلماء الشرعيين أن يقتربوا أكثر من الشباب، وأن يبذلوا علمهم للناس بأمانة وإخلاص؛ لأنهم قد أخذوا على أنفسهم هذا العهد، في أن ينشروا هذا الدين، ولا يخشوا في ذلك أحداً إلا الله عز وجل، كما يجب على شباب الأمة أن يعرف قدر نفسه وأن لا يفتر بدينه وبعض معلوماته، فهذه سمة الخوارج الذين أخبر النبي - ﷺ - عنهم (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)^(١)، كما أن عليهم أن يرجعوا في مسائل الدين إلى العلماء، فإذا حدث هذا التواصل والاندماج بين العلماء من جهة وأبناء الأمة من جهة أخرى، وقفت الأمة على جادة الصواب وسلكت مسلك الخير والحق إن شاء الله تعالى.

(١) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، ج ٢ ص ٧٤٤.

ثالثاً : تأكيد دور المرجعية الشرعية :

تطلق المرجعية ويراد بها الرجوع إلى الغير والاستناد عليه، ويقصد بها هنا المرجعية الشرعية التي تأخذ الأمة منها أحكام دينها عن طريق الفتاوى والتوجيهات.

ومما لاشك فيه فإن وجود هذه المرجعية واجب شرعي، وهي من فروض الكفاية التي إذا قام بها البعض سقطت عن الباقين، وإذا أهملها الجميع أثموا جميعاً؛ لأن بها قيام الدين، وبيان أحكام الله، وتثبيت شريعته، وجمع كلمة أتباعه، وبفقدائها يزول سلطان الدين وتضيع أحكامه، وتبدل معلمه، ورغم أن هذه المرجعية من الناحية النظرية موجودة وتمثلة بحفظ الله لهذا الدين في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ الحجر ٩، إلا أنها من الناحية العملية تحتاج إلى تفعيل من قبل المسلمين أنفسهم؛ لتكون هذه المرجعية حارسة للدين ومدافعة عنه، وحاملة للناس على تنفيذ أحكامه إذا ابتعدوا عنه.

وقد قام العديد من سلف الأمة بهذه المهمة أفضل قيام، ومثلوها أصدق تمثيل، فكان منهم الحسن البصري، وسفيان الثوري، ومحمد بن الحسن الشيباني، وأحمد بن حنبل، والعز بن عبد السلام، وابن تيمية وغيرهم الكثير الذين رفعوا الحرج عن الأمة، وكانوا مراجع شرعية يصدر الناس عن فتاواهم، مما أدى إلى تضييق دائرة الخلاف بين المسلمين، وعصمهم من التفرق والتباغض والتناحر.

ولذلك فإن هناك ضرورة لإعادة دور المرجعية الشرعية، وقطع الطريق أمام من يحاول تنصيب نفسه مفتياً وموجهاً، وهو غير مؤهل لتلك المهمة، وعلى أهل الحل والعقد من العلماء والأمراء (قادة الفكر والسياسة) أن يسعوا بجد وإخلاص، وأن يخططوا ويعملوا؛ لتوفير هذه المرجعية لكل بلد ولكل دولة،

إن لم تتيسر المرجعية العامة التي ترضي كل الأمة، فإن في ذلك صون للدين ومحافظة على أحكامه من التلاعب أو الزلل فيها، ذلك أن دور العلماء لا يقف عند مهمة التأليف والجمع والتدريس فحسب، بل إن مهمتهم القضاء والتوجيه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن يكون لهم في كل نازلة رأي، وفي كل مستجدة حكم، لا يخافون في ذلك لومة لائم، فقد كتب النووي إلى السلطان الظاهر بيبرس في رده على تهديد السلطان له: وجميع ما كتبناه أولاً وثانياً وهو النصيحة التي نعتقدنا وندين الله بها، ونسأله الدوام عليها حتى نلقاه، والسلطان يعلم أنها نصيحة له وللرعية وليس فيه ما يلام عليه، ولم نكتب هذا للسلطان إلا لعلنا بأنه يحب الشرع ومتابعة أخلاق رسول الله ﷺ في الرفق بالرعية والشفقة عليهم، وإكرامه لآثار النبي ﷺ، وكل ناصح للسلطان موافق على هذا الذي كتبنا... ثم قال: وأما أنا في نفسي فلا يضرني التهديد ولا أكثر منه، ولا يمنعني ذلك من نصيحة السلطان؛ فإني أعتقد أن هذا واجب عليّ وعلى غيري، وما ترتب على الواجب فهو خير وزيادة عند الله، قال تعالى: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ﴾ غافر ٣٩، وقال تعالى: ﴿وَأُفْوَضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ غافر ٤٤، وقد أمرنا رسول الله ﷺ أن نقول الحق حيثما كنا، وألاً نخاف في الله لومة لائم^(١).

رابعاً: منع الفتاوى المتطرفة والمتشددة:

قلنا فيما مضى إن الأمة ابتليت في فترة معينة بفتاوى متشددة وطروحات متطرفة، أدت إلى انزلاق عدد من الشباب في الفهم الخاطيء للنصوص الشرعية، وتبني فكر التكفير والتفسيق والتبديع بحجة وبدون حجة،

(١) المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي للسخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد السخاوي، دار التراث المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، ص ٤٢.

والحقيقة أن هذه الفتاوى المتشددة والمتطرفة إنما هي بدعة على الدين، وخروج على خاصية المرونة التي تتمتع بها أحكام الشريعة، وأنها تؤثر على مسار الفكر والدعوة الإسلامية، مما يتطلب أن تكون هذه الفتاوى العامة محصورة في المجامع الفقهية المتخصصة، التي ينبغي أن تتحمل مسؤولياتها كاملة، وأن تعالج المستجدات والنوازل التي تقع في الأمة برؤية فقهية مقاصدية، وأن تتاح لهذه المجامع الفقهية مطلق الحرية الفكرية والعلمية، بحيث لا تتدخل الدول والحكومات في توجيه فتاواها، حتى تكون حيادية يثق الناس بها ويلتزمون بمعطياتها.

خامساً : اعتماد الحكمة والحوار في التعامل مع المتحمسين :

وإنما يتم ذلك من خلال التعامل مع هؤلاء المتطرفين والمتشددين على أنهم أصحاب فكر خاطئ ومعتقدات فاسدة، أو أنهم أصحاب حالات نفسية أو احتياجات خاصة، وفي كلا الحالتين فهم يحتاجون إلى التوجيه والإرشاد والعلاج بالشفقة والرحمة واللين، ولا يمكن في حال من الأحوال النظر إليهم على أنهم مجرمون يتم التعامل معهم بكل قسوة وعنف، وإنزال أنواع البطش والتكيل، بل حتى لو تمت إدانتهم فينبغي التعامل معهم بحذر، ومحاولة إقناعهم، وإتاحة الفرصة لهم، وإعادة تأهيلهم، ودمجهم في الحياة والمجتمع ما أمكن، فأخر الدواء الكي، وقديما قالوا : ينال بالرفق ما بالعنف لم ينل، والعنف لا يورث إلا عنفاً^(١).

إن اعتماد أسلوب الحوار في العلاج منهج قرآني ونبوي ناجح ومثمر، يأسر القلوب ويحركها نحو الفضيلة، ذلك أن جميع الأفعال التي تصدر عن الإنسان إنما تصدر في الغالب عن معتقدات وقناعات لديه لا يمكن تعديلها عن طريق

(١) ظاهرة التطرف : الأسباب والعلاج، محمد محمود ولد محمد محفوظ ولد الطالب، موقع صحيفة البداية الموريتانية على الانترنت، www.elbidaya.net، محور تحاليل.

الضغط الجسدي أو النفسي، وإنما عن طريق الحوار والإقناع، وتظهر أهمية الحوار في كونه أمراً فطرياً جبل الله الإنسان عليه، يحرص عليه الناس لتبادل الأفكار والطروحات، كما أن الله تعالى أمر باستخدامه في التبليغ، فقال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ النحل ١٢٥، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ العنكبوت ٤٦، وقد حرص الأنبياء على استخدامه في الدعوة، قال تعالى: ﴿ تَرَى إِلَى الذِّبْنِ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ البقرة ٢٥٨، وقال تعالى: ﴿ قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا ﴾ هود ٣٢، كما أن الدعاة والموجهين والمربين منذ فجر الدعوة إلى اليوم يستخدمون الحوار في تبليغ الدعوة، ومحاجة المعاندين، والذود عن حياض الأمة والدفاع عنها.

ولابد من الإشارة هنا إلى لجان المناصحة التي تديرها وتشرف عليها إدارة العلاقات العامة في وزارة الداخلية في المملكة العربية السعودية ودور تلك اللجان في معالجة فكر التطرف وظاهرة التكفير، فقد أنشئت بهدف محاربة الفكر بالفكر، وكشف الشبهات التي انطلت على بعض الشباب، وهي عبارة عن جلسات علمية هادئة بين المتأثرين بالفكر المنحرف وبين أصحاب الفضيلة المشايخ أعضاء المناصحة، وهم نخبة من أصحاب الفضيلة وأساتذة الجامعات ودعاة ومفكرين، وذلك للإجابة عن الشبهات التي وقعوا فيها مع مناقشة أسباب الانحراف ضمن ضوابط شرعية، مع التأكيد على أن الموقف الشرعي الصحيح مع حملة السلاح والخارجين عن الجماعة هو التوازن والعدل والإنصاف، بمعنى أن واجب الدعاة مناصحتهم، ومقارعتهم بالحجة قدر الإمكان، باعتبار أن الفكر السليم يقضي على الفكر المنحرف بالحجة والبيان، وأن القناعات لا تزول إلا بالقناعات، فالشخص الذي يحمل فكراً منحرفاً لا يفصح ما لديه من أفكار، أو ربما سعى في نشرها ديانة وأنه يؤجر

على ذلك، وهنا يقع الخطر وتعمم المشكلة التي لا تعالج إلا بالحوار
والمناصحة والمناقشة^(١).

سادساً: الاهتمام بالشباب وتلبية طموحاته :

مما لاشك فيه أن الشباب عماد الأمة وطريقها إلى النهوض من كبوتها
والسبيل الوحيد لنجاتها وتطورها، لكن الواقع يثبت أن هؤلاء الشباب
تتخطفهم يد المغرضين المنحرفين، أو أنهم يقعون فريسة بعض الفتاوى
التكفيرية المتطرفة، فهم بين خيارين كلاهما مر، وإن الواجب على علماء
الأمة وولاة الأمر فيها أن يهتموا بهذه الشريحة عن طريق عقد الندوات
والدورات العلمية والتدريبية والترفيهية المباحة في فترات منتظمة، تنظمها
الجهات العلمية والتربوية والاجتماعية؛ ليتدرب الشباب على تحمل المسؤولية،
تماشياً مع التقدم الذي يشهده العالم، والارتقاء بالمستوى العلمي الذي يخدم
الأمة ويحقق طموحاتها.

إن طاقة الشباب متجددة ومتحفزة دائماً، وهي بحاجة إلى صقلها وإشغالها
بالوجوه المباحة المشروعة، وإذا لم يتم إشغالهم بالخير فسيشغلون أنفسهم
بالشر، وربما سيكونون صيداً سهلاً للحركات المتشددة والمتطرفة؛ لأن
الفراغ يجعل الإنسان يشعر بأنه عضو مشلول في المجتمع لا ينتج ولا يفيد،
كما أنه يكون وسيلة من وسائل إبليس يوسوس بها للإنسان، فيثير فيه
كوامن الغريزة ويلهبها فتحرقه، ويرى كثير من الباحثين أن وقت الفراغ
عامل رئيس في الانحرافات المختلفة، ومن السهل أن ينقاد شاب يعيش في فراغ
ليقع فريسة لتأثير الآخرين، وما أصدق كلمة الفاروق عمر بن الخطاب حينما
قال لعامله: إن هذه الأيدي لا بد أن تُشغل بطاعة الله قبل أن تشغلك بمعصيته.

(١) لجنة المناصحة، د. عادل بن عبد الله العبد الجبار، موقع حملة السكينة للحوار على الانترنت،

ومن الوسائل المفيدة لملء فراغ الشباب توجيههم نحو القراءة الهادفة، وحضور المحاضرات والندوات، والاشتراك في الأنشطة الاجتماعية المفيدة، والقيام ببعض مجالات النشاط التطوعي، وفي هذا يأتي قول النبي ﷺ فيما يرويه أبو ذر الغفاري رضي الله عنه (تبسُّمك في وجه أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة)^(١)، وعلى الدولة أن تعمل على إشغال الشباب بهذه الأنشطة والمجالات الاجتماعية والترفيهية المباحة حتى يتم تفريغ هذه الطاقة الجامحة، وحتى نبتعد بهم عن مواطن الانحراف الخلقي والفكري.

إن أحد الأسباب التي تدفع الشباب نحو التطرف والعنف هو عدم توظيف طاقات الشباب، وعدم استغلال مهاراتهم، وعدم منح الشباب مكانتهم الحقيقية في المجتمع، وإعطائهم أدواراً هامشية لا تساهم في بناء الوطن، ومن هنا فإن الواجب الشرعي والوطني يحتم ضرورة تحقيق برامج التنمية للشباب، والبدء بالإطلاع الكافي على مشاكلهم وظروفهم وقضاياهم، ووضع حلول مناسبة لها، لكي يتمكن الشباب من الإحساس بذاته، ورفع مستوى طموحاته، وتشجيعه على السعي وراء النمو العلمي والفكري، وتنظيم وقت فراغه في البرامج الترفيهية المباحة.

سابعاً : الحلول والمعالجات الأمنية :

ولعل هذه الخطوة تعد الخطوة الأخيرة بعد استنفاد الخطوات السابقة التي أشرنا إليها ؛ لأن اعتماد الخطوات والحلول السابقة تقلل كثيراً من ظاهرة

(١) سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ج ٤ ص ٣٣٩ وقال عنه الترمذي حديث حسن غريب.

التطرف والغلو، وتبعد أبناء الأمة عن ظاهرة التكفير والتفسيق والتبديع، حتى نصل إلى مرحلة متقدمة من العلاج ربما لا نحتاج معها إلى اعتماد المعالجة الأمنية، بحيث أنه إذا تم استنفاد وتطبيق المعالجات السابقة، وبقي في المجتمع من لا يستمع لصوت الحق، ولا يلتزم بالحكم الشرعي، ولا يشغل نفسه بالخير، فإننا نكون قد أقمنا الحجة عليه، ولم يبق أمامنا إلا سلوك هذا النوع من الحلول، باعتبار أن آخر الدواء الكي.

وتأتي مشروعية الحل الأمني بعد استنفاد طرق المعالجة السابقة عن طريق بيان الحكم الشرعي، وتوضيح الصياغة القرآنية والنبوية للمنع من التكفير، وصدور الفتاوى المحرمة له، واعتماد صيغ الحوار والمناقشة معهم، بمعنى أن هؤلاء الذين يعمدون إلى تكفير المسلمين وإخراجهم من الملة بعد كل هذه التوجيهات، ولا يتورعون في اتهام الناس بالكفر، لا بد أنهم يعتبرون من المفسدين في الأرض الذين تجب عليهم العقوبة الثابتة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ المائدة ٣٣.

الخاتمة النتائج والتوصيات

وبعد هذا التطواف مع الآيات والأحاديث والتوجيهات الشرعية التي عالجت ظاهرة التكفير، نشير هنا إلى جملة من النتائج التوصيات التي توصل إليها البحث، وهي:

١ - تمثل ظاهرة التكفير في العصر الحديث منظومة معقدة من الأفكار والتصورات تختلط فيها الدوافع الدينية مع الدوافع السياسية والاقتصادية، وتلتقي فيها العوامل النفسية مع الظروف البيئية والاجتماعية، مما يجعل هذه الظاهرة معقدة ومتشعبة من حيث خلفياتها الفكرية، وقناعاتها العقائدية، وآلياتها السلوكية، فهي تعتمد الفكر والعقيدة لمحاولة إقناع الناس بها، وتوظف العواطف؛ لاستقطاب الشباب نحوها، وتستخدم العنف والقتل والترويع طريقاً للوصول إلى أهدافها وغاياتها.

٢ - نتيجة لذلك نشأت جماعات وحركات إسلامية تعتمد الغلو والتطرف، وتنهج منهج الخوارج في التكفير في المعصية، وتعتمد عنصراً ظلامياً معقداً في تعاملها مع الواقع، هو عنصر التكفير لكل مفاصل الحياة، فهم يكفرون كل مرتكب لكبيرة ولم يعلن التوبة منها، ويكفرون الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله بإطلاق ودون تفصيل، ويكفرون العلماء؛ لأنهم لم يكفروا هؤلاء وأولئك، ويكفرون عامة الناس من المحكومين؛ لأنهم رضوا بذلك، وتابعوا حكامهم، ويكفرون كل من يعرضون عليه فكرهم فيرفضه، أما من ينتمي إليهم ثم يترك

منهجهم وطريقهم فهو في نظرهم مرتد حلال الدم، وهكذا فهم يجعلون الحياة كلها بجميع مفاصلها إثماً ومعصية، وفسقاً وكفراً، وخروجاً عن الدين إلا من كان معهم أو سار على طريقته.

٣ - يمكن تحديد الأسباب الرئيسة التي تقف وراء ظاهرة التكفير المعاصر بجملة من المعطيات أبرزها الجهل بأحكام الدين، وعدم تحديد مفهوم المصطلحات الواردة فيه، وإتباع الهوى، والإعجاب بالرأي، واعتماد الغلو دون تبصر في العلم أو تورع بالديانة، وقلة بضاعة المنتسبين إلى تلك الحركات من الفقه وقواعده وأصوله، وفقدان الثقة بالعلماء والفقهاء بسبب انجرار بعض العلماء والفقهاء من وعاظ السلاطين إلى تبرير كل ما يصدر عن السلطة حتى ولو كان ذلك مخالفاً لأحكام الشريعة وقواعدها، وحب الدنيا والطمع بالرياسة، بحجة الغيرة على الشريعة والحماس على الدين.

٤ - إن الخطر الذي تعاني منه المجتمعات والشعوب المسلمة اليوم هو ظهور رجال ممن ينتسبون إلى الدين، ويدعون الفقه والعلم الشرعي، ويزعمون حرصهم على تطبيق أحكامه، يقومون بإصدار جملة من الفتاوى التكفيرية تصل في كثير من أحيائها إلى تكفير الأمة بأكملها، ونتيجة لذلك يقوم ضحاياهم من أتباع هذا الفكر المتطرف بقتل الأبرياء والأمنين من المسلمين وغير المسلمين، علماً بأن تلك الفتاوى المضطربة فكرياً وموضوعياً لا تأتي من باب الاجتهاد والبحث العلمي، وببل هي نابعة من باب الجهل والانغلاق الفكري، ومن قراءة خاطئة وجزئية للنصوص الشرعية، وجاهل بمقاصد الشريعة وقواعدها العامة.

٥ - الأصل في موضوع التكفير أن يعتمد على المفهوم الوسطي الشرعي الذي يقوم على الاعتدال، والالتزام بالضوابط الشرعية، والاقتصار على

الحالات التي تتوافر فيها شروط التكفير، وأسبابه، وهذا هو موقف السواد الأعظم من المسلمين، أما التكفير على مجرد الاختلاف في الرأي أو لتعدد وجهات النظر في الفروع والتشريعات فهذا ما لم يرد به في الشرع نص أو أثر، بل هو مناقض لنصوص الشرع وأدلتها.

٦ - إن التفسيرات والتوجيهات الواردة عن علماء الأمة وسلفها الصالح في آيات القرآن الكريم المتعلقة بالتكفير؛ بما فيها الآيات الواردة في سورة المائدة، تجمع على أن المسلم لا يجوز أن يُحكم بكفره بمجرد حكمه بغير ما أنزل الله، سواء ذهبنا إلى أن هذه الجمل الثلاث خاصة بمن نزلت الآيات في حقهم، أم أنها عامة لسائر الناس، وإنما يحكم بالكفر في حالات الجحود والإنكار، أو العناد والاستكبار، أو الشك والإعراض، ولم يخالف في ذلك إلا الخوارج الذين انفردوا وشذوا عن الإجماع بتكفير المسلمين بارتكاب كبائر الذنوب، وعلى هذا فلا يجوز الإعراض عن هذه التفسيرات والتوجيهات وما أجمع عليه السلف من أئمة المسلمين ابتداء من الصحابة رضي الله عنهم، ومرورا بالتابعين وفقهاء الأمة المجتهدين، ولا يجوز اختلاق تفسير جديد لها، والحكم بأن كل من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر مطلقا؛ لأن ذلك جنوح عن الصواب، وبعد عن الالتزام بالقواعد المعروفة والمتفق عليها في تفسير القرآن، ولن تجد له من مسوغ إلا تحكيم الأهواء في كتاب الله عز وجل.

٧ - حوت السنة النبوية مجموعة من الأحاديث والروايات والمواقف، تفيد النهي عن تكفير المسلم بمجرد معصية، أو شبهة، أو مخالفة، وقد ورد عن النبي - ﷺ - أنه نهى عن قتال من يرفعون الأذان، ويقيمون الصلاة، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا غزا قوما لم يغز حتى يصبح، فينظر فإن سمع أذانا كف عنهم، وإن لم يسمع أذانا

أغار عليهم، وعن عصام المزني عن أبيه قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا بعث جيشاً أو سرية يقول لهم إذا رأيتم مسجداً وسمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً، وهذا يفيد أن النبي - ﷺ - كف عن القتال بمجرد سماع الأذان، وفي هذا الأخذ بالأحوط في أمر الدماء؛ لأنه كف عنهم في تلك الحال مع احتمال ألا يكون على الحقيقة.

٨ - إن فقهاء الأمة ممن يعتد بأرائهم قديماً وحديثاً قاموا بقراءة النصوص الشرعية قراءة كلية، والتزموا بما ورد فيها، فوضعوا للتكفير شروطاً وضوابط لا بد من مراعاتها والتثبت فيها، حتى لا يقع الإنسان بالشطط والغلو والتطرف في التكفير، ومن أبرز تلك الضوابط قولهم بأن التكفير حكم شرعي وحق إلهي، وليس اجتهاداً بشرياً، وأنه يحرم نسبة التكفير لأحد ممن ينطق بالشهادة إلا إذا أنكر أمراً علم من الدين بالضرورة، وجاهر بذلك، وقد نقلنا في هذه الدراسة جملة من أقوال المجتهدين والفقهاء تفيد حرمة تكفير المسلمين أو استباحة دمائهم؛ فغلق الطريق أمام من يغالط بأن أئمة الفقه يحكمون بالتكفير على أحد من المسلمين، ويحاول الاحتجاج باتباع الأئمة والاقتراء بهم، فهاهي أقوالهم وتوجيهاتهم تحذر من استباحة الدماء والأموال التي عصمتها الشهادتان، لمجرد المخالفة في المذهب أو الوجهة.

٩ - يجب العمل من قبل الأوساط العلمية والمؤسسات الأكاديمية المتخصصة على نشر العلم الشرعي الوسطي المستند على الكتاب والسنة، وعلى نبراس من فقه السلف الصالح من لدن الصحابة والتابعين من خلال اعتماد الرؤية الوسطية المرنة البعيدة عن التشدد والتطرف في اختيار الأحكام واستنباطها، وهذا هو نهج علماء الأمة الفحول رحمهم الله تعالى، وبه ومن خلاله يتم القضاء على الجهل، أو محاصرته، وهو بيئة

التكفير التي يترعرع فيها. وهذا يتطلب دعم العلماء الريانيين الذين يخشون الله تعالى، ولا يديرون وجوههم عن مجتمعاتهم، ولا ينكفئون على أنفسهم؛ لأن العزلة والانكفاء من قبل العلماء والفقهاء يتيح الفرصة للجهلاء والمتنطعين أن يؤثروا سلباً على المجتمع المسلم، ويبعدوه عن جادة الوسطية.

١٠- إن وجود مرجعية شرعية للأمة واجب شرعي، وهي من فروض الكفاية التي يجب القيام بها، ورغم أن هذه المرجعية من الناحية النظرية موجودة ومتمثلة بحفظ الله لهذا الدين في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُزَلُّنَا الدُّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ إلا أنها من الناحية العملية تحتاج إلى تفعيل من قبل المسلمين أنفسهم؛ لتكون هذه المرجعية حارسة للدين ومدافعة عنه، وحاملة للناس على تنفيذ أحكامه إذا ابتعدوا عنه.

ولذلك فإن هناك ضرورة لإعادة دور المرجعية الشرعية، وقطع الطريق أمام من يحاول تنصيب نفسه مفتياً وموجهاً، وهو غير مؤهل لتلك المهمة، وعلى أهل الحل والعقد من العلماء والأمراء (قادة الفكر والسياسة) أن يسعوا بجد وإخلاص، وأن يخططوا ويعملوا؛ لتوفير هذه المرجعية لكل بلد ولكل دولة، إن لم تتيسر المرجعية العامة التي ترضي كل الأمة، فإن في ذلك صوتاً للدين ومحافظة على أحكامه من التلاعب أو الزلل فيها.

١١- إن الفتاوى المتشددة والمتطرفة التي تصدر من بعض من نصب نفسه فقيهاً أو مفتياً إنما هي بدعة على الدين، وخروج على خاصية المرونة التي تتمتع بها أحكام الشريعة، وهي تؤثر على مسار الفكر والدعوة الإسلامية، مما يتطلب أن تكون هذه الفتاوى العامة محصورة في المجال الفقهي المتخصصة، التي ينبغي أن تتحمل مسؤولياتها كاملة، وأن تعالج

المستجدات والنوازل التي تقع في الأمة برؤية فقهية مقاصدية، وأن تتاح لهذه المجامع الفقهية مطلق الحرية الفكرية والعلمية، بحيث لا تتدخل الدول والحكومات في توجيه فتاواها، حتى تكون حيادية يثق الناس بها ويلتزمون بمعطياتها.

١٢- إن اعتماد أسلوب الحوار مع بعض المغرر بهم ممن يتبنون بدعة التكفير منهج قرآني ونبوي واجب الإلتباع، ذلك أن جميع الأفعال التي تصدر عن الإنسان إنما تصدر في الغالب عن معتقدات وقناعات لديه لا يمكن تعديلها عن طريق الضغط الجسدي أو النفسي، وإنما عن طريق الحوار والإقناع.

ونشير هنا إلى لجان المناصحة التي تديرها وتشرف عليها إدارة العلاقات العامة في وزارة الداخلية في المملكة العربية السعودية ودور تلك اللجان في معالجة فكر التطرف وظاهرة التكفير، فقد أنشئت بهدف محاربة الفكر بالفكر، وكشف الشبهات التي انطلت على بعض الشباب، باعتبار أن الفكر السليم يقضي على الفكر المنحرف بالحجة والبيان، وأن القناعات لا تزول إلا بالقناعات، فالشخص الذي يحمل فكراً منحرفاً لا يفصح عما لديه من أفكار، أو ربما سعى في نشرها ديانة، وأنه يؤجر على ذلك، وهنا يقع الخطر وتعظم المشكلة التي لا تعالج إلا بالحوار والمناصحة والمناقشة.

١٣- أما الحلول والمعالجات الأمنية فيمكن أن تكون الخطوة الأخيرة من المعالجة بعد استنفاد الخطوات السابقة التي أشرنا إليها؛ لأن اعتماد الخطوات والحلول السابقة تقلل كثيراً من ظاهرة التطرف والغلو، وتبعد أبناء الأمة عن ظاهرة التكفير والتفسيق والتبديع، حتى نصل إلى مرحلة متقدمة من العلاج ربما لا نحتاج معها إلى اعتماد المعالجة الأمنية، بحيث

إنه إذا تم استنفاد وتطبيق المعالجات السابقة، وبقي في المجتمع من لا يستمع لصوت الحق، ولا يلتزم بالحكم الشرعي، ولا يشغل نفسه بالخير، فإننا نكون قد أقمنا الحجة عليه، ولم يبق أمامنا إلا سلوك هذا النوع من الحلول، باعتبار أن آخر الدواء الكي، وهذا يعني أن أولئك الذين يعمدون إلى تكفير المسلمين وإخراجهم من الملة بعد كل هذه التوجيهات، ولا يتورعون في اتهام الناس بالكفر، لا بد أنهم يعتبرون من المفسدين في الأرض الذين تجب عليهم العقوبة الثابتة في قوله تعالى: ﴿

إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿ المائدة ٣٣.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين...

حسبنا أننا اجتهدنا... ومن الله التوفيق.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- **الكتب والدراسات، وهي مرتبة هجائياً :**
- ٢ شرح العقيدة الطحاوية، علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، تحقيق مصطفى بن العدوي، دار ابن رجب مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.
- إرشاد الفحول للشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمد سعيد البدري، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.
- الاعتصام للشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، طبعة المنار ١٩١٣م.
- الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، حجة الإسلام أبو حامد محمد الغزالي، تحقيق علي أبو ملحم، دار مكتبة الهلال بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٣م.
- الإقناع للشرييني، محمد الخطيب الشرييني، دار الفكر بيروت، ١٤١٥هـ.
- الأنوار النعمانية، نعمة الله الجزائري، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤٠٤هـ.
- بحار الأنوار للمجلسي، محمد باقر المجلسي، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم الحنفي، زين العابدين بن إبراهيم، دار المعرفة بيروت.
- البحر المحيط في التفسير لأبي حيان، محمد بن يوسف المشهور بان حيان الأندلسي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.
- التاريخ الإسلامي وفكر القرن العشرين (دراسات نقدية في تفسير التاريخ) د. فاروق عمر، طبع مكتبة النهضة بغداد، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
- تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، دار الفكر بيروت، ١٤٠١هـ.

- تفسير البغوي (معالم التنزيل) أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، دار طبية للنشر والتوزيع، الرياض السعودية.
- تفسير الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الفكر بيروت، ١٤٠٥هـ.
- تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، دار الشعب القاهرة، الطبعة الثانية ١٩٧٢م.
- التمهيد لابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد اله بن عبد البر، طبع وزارة الأوقاف المغربية ١٣٨٧هـ.
- تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية، محمد علي بن حسين المالكي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
- جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، دار ابن الجوزي، الدمام السعودية، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
- حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار) محمد أمين المشهور بابن عابدين، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ.
- سنن البيهقي الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز مكة المكرمة، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- سير أعلام النبلاء للذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، الطبعة الحادية عشرة ١٤١٧هـ ١٩٦٩م.
- شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.
- شرح فتح القدير لابن الهمام، محمد بن عبد الواحد المشهور كمال الدين بن الهمام، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية.

- الصحة الإسلامية بين الجحود والتطرف، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، الطبعة السادسة ١٤١٩ هـ ١٩٩٨ م.
- صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م.
- صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، دار المكتب الإسلامي بيروت، ١٣٩٠ هـ ١٩٧٠ م.
- صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
- صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة بيروت ١٣٧٩ هـ.
- فتح المعين للمليباري، زين الدين بن عبد العزيز المليباري الهندي، دار الفكر بيروت.
- الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي، شيرويه بن شهردار بن شيرويه الدليمي، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٦ م.
- الفروع لابن مفلح، أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.
- الفصل في الملل والنحل والأهواء لابن حزم، أبو محمد بن علي بن أحمد بن حزم الظاهري، تحقيق محمد بن إبراهيم نصير وعبد الرحمن عميرة، دار الجيل بيروت ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م.
- القوانين الفقهية لابن جزي، محمد بن أحمد بن جزي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٨ م.
- الكافي للكليني، أبو جعفر محمد الكليني، دار الأضواء بيروت، ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م.

- كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، أبو العباس أحمد عبد الحلیم بن تيمية الحراني، تحقيق عبد الرحمن محمد قاصم النجدي، مكتبة ابن تيمية.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمی، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب العربي بيروت، ١٤٠٧ هـ.
- مجموع فتاوى ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، طبع مجمع الملك فهد ١٤١٦ هـ ١٩٩٥ م.
- مدارج السالكين لابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ ١٩٩٩ م.
- مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول للمجلسي، محمد باقر المجلسي، دار الكتب الإسلامية طهران
- الملل والنحل للشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشهرستاني، تحقيق محمد سعيد كيلاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م.
- المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي للسخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد السخاوي، دار التراث المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.
- الموافقات للشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة بيروت.
- المواقف في علم الكلام للإيجي، عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، مكتبة المتنبى القاهرة، بدون تاريخ.
- نيل الأوطار للشوكانی، محمد بن علي الشوكانی، دار الجيل بيروت ١٩٧٣ م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، تحقيق د. إحسان عباس، دار صادر بيروت ١٩٧٢ م.
- **المواقع الإلكترونية.**
- شبكة الإمام الأجرى على الإنترنت www.ajurry.com - التكفير وضوابطه



- للشـيخ صالح بن فوزان الفوزان.
- الموقع الرسمي لسماحة الشيخ عبد الله بن جبرين على الانترنت -ibn-jebreen.com شروط التكفير.
- موقع الشيخ القرضاوي على الانترنت www.qaradawi.net ، الصحة الإسلامية بين الجحود والتطرف.
- موقع العربية على الانترنت www.alarabiya.net.
- موقع حملة السكنية للحوار على الانترنت، www.assakina.com المكتبة الرقمية للموقع، لجنة المناصرة د. عادل بن عبد الله العبد الجبار.
- موقع حوارنا على الانترنت www.hewarona.com مسألة التكفير.
- موقع صحيفة البداية الموريتانية على الانترنت، www.elbidaya.net ، محور تحاليل، ظاهرة التطرف : الأسباب والعلاج، محمد محمود ولد محمد محفوظ ولد الطالب.
- موقع مجلة الشاهد على الانترنت www.alshahed.free-forums.org ، فضل الله: علينا رفض منهج التكفير.



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأثار



تعليم العربية للناطقين بغيرها والوقاية من التكفير الأبعاد الفكرية وآليات التنفيذ

د. طارق سعد شلبي
الأستاذ بجامعة عين شمس وجامعة أم القرى



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

تَعْلِيمُ اللِّغَةِ وَتَشْكِيلُ الْفِكْرِ

تدين أمم شتى بالإسلام، وهي مختلفة اللغات والألسنة، رغم أن هذا الدين مرتبط بلغة واحدة؛ هي اللغة العربية لغة القرآن الكريم، وهذا أمر لا ريب أنه يثير همم متعلمي اللغة ومعلميها على السواء، حتى تزول هذه المفارقة بين الأصل الواحد الذي يجمع هذه الشعوب واللغات المختلفة التي تتحدث بها. واللغة العربية يمكن أن تؤدي دوراً في توحيد كلمة المسلمين على اختلاف ثقافتهم كما حدث في الماضي؛ فاللغة العربية هي العروة الوثقى التي تجمع بين الشعوب العربية والشعوب الإسلامية ومن هنا تبدو الأهمية الكبرى لتدعيم مكانة اللغة العربية والعمل على نشرها وتعليمها غير الناطقين بها من الشعوب الإسلامية؛ لأن في ذلك حمايةً للأمن الثقافي ودعمًا للدور الحضاري للأمة العربية الإسلامية.

والتنمية التربوية والعلمية والثقافية لتطوير العالم الإسلامي، لا بد أن يكون من أدواتها تعليم اللغة العربية على أوسع نطاق وبأحدث الطرق، وإيصالها إلى القطاعات العريضة من المتعلمين على مختلف مستوياتهم لنشر الثقافة الإسلامية^(١).

واللغة العربية هي وعاء الثقافة الإسلامية، وهي الأداة المثلى لمعرفة مبادئ الدين الحنيف وفهم أحكامه، وهي اللغة الوحيدة في العالم التي ترتبط بالدين ارتباطاً لا انفصام له. فاللغة العربية لغة الإسلام؛ لأنها لغة القرآن الكريم، والحديث الشريف.

العلاقة بين اللغة والثقافة لم تعد محل جدل أو محور نقاش، ولقد دفعت وثيقة العلاقة بينهما أن اعتبرت الثقافة مهارة خامسة تصاحب زميلاتها من

المهارات اللغوية الأربع؛ الاستماع والكلام والقراءة والكتابة. ويمثل تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها أحد الأنساق الاجتماعية المهمة؛ مما يعني انعكاس ما تشهده هذه المجتمعات من تغيرات، وما يصيبها من تحولات، وما يسودها من اتجاهات على مجال تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها، ذلك أن تعليم هذه اللغة الأخرى لا يحدث في فراغ؛ فاللغة والثقافة كيان واحد.

ومع اشتداد الهجوم على الإسلام من ناحية، وانتشار الفكر المتطرف الضال من ناحية أخرى لابد من التأكيد على أن تعليم اللغة العربية يعني جعلها وسيلة للتجاوز، فكلما أجادها الإنسان استطاع أن يجاور ويجادل بالتي هي أحسن؛ خاصة مع بروز تحديات نذكر منها:

- تنوع مصادر المعرفة وكثرة سبل الحصول على المعلومة.
- بروز النزاعات العرقية والمذهبية والطائفية والحزبية التي يستغلها أعداء الأمة.
- عمل بعض القوى على الاختراق الثقافي للمفاهيم والقيم والعادات لدى الثقافات والشعوب.
- تزايد نزعة المقارنة بين المستويات الحضارية.
- اشتداد عمل مناهضي الإسلام على إحكام الطوق على الفرد المسلم والأمة الإسلامية.
- العودة السلبية للفرد والمجتمع داخل الأمة الإسلامية إلى التراث، فرارا من فقدان الهوية، والمقصود من السلبية هنا أنها تتسم بالجمود وترتبط بالتطرف وتصادم مستجدات العصر بما يضيف مزيدا من التشويه لصورة الإسلام.
- ضعف التنسيق بين المراكز الثقافية الإسلامية؛ مما أدى إلى وجود اختلافات بين مناهج العمل في تلك المراكز، وإلى عدم الاتفاق حول تحديد الأولويات في المجال الثقافي.

الفئة المستهدفة وقايتها من فكر التكفير عبر تعليم العربية

"التكفير" حلقة وسطى بين عوامل مؤسفة تؤدي إليه، ونتائج وخيمة تترتب عليه؛ ولهذا فإن مواجهته تكون بالوقاية من حدوث عوامله، والعلاج والإصلاح لما يقع من آثاره ونتائج.

والتكفير ينجم عن فكر ضال يعتقد صاحبه ويقنع به، وقد يورطه في اقتراف العنف والإرهاب، ومضرة هذا تمتد لتشمل الأمة كلها، وقد غدت تلك الأحداث أمارات دالة تؤكد صحة الدعاوى الباطلة التي يطلقها الآخرون في حق الإسلام وأهله.

والحق أن المسلمين من غير الناطقين بالعربية قد يمثلون بيئة مثالية لظهور هذا الفكر الضال، مع اشتداد الحماس للتفقه في الدين مع قلة الوعي الديني بسبب حاجز اللغة، وتزايد مظنة اعتناق هؤلاء الفكر الضال مع اشتداد وطأة الظروف التي تكتنفهم: اجتماعا واقتصادا، ووعيا وثقافة، وظروف بيئة.

ولهذا أسباب كثيرة منها الأخذ عن الأئمة المضلين، والجهلة المتعالمين، والمتصدرين للفتوى وليسوا من أهلها، ولهذا أمرنا الله - تعالى - بسؤال أهل الذكر فقال: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١).

ويؤكد ذلك أن النبي ﷺ حين حذر من فتنة الخوارج، وأمر بقتلهم، بين أنهم إنما أتوا من قبل جهلهم، وقلة فقههم، فجنوا على أنفسهم وعلى أممتهم، ولم يشفع لهم حسن نيتهم، وسلامة قصدهم، وكثرة عبادتهم، فعن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "سيخرج في آخر الزمان قوم

حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيامة^{(١)(٢)}. فوصفهم ﷺ بأنهم "يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم"، وهذا دليل على جهلهم وضعف بصيرتهم، فإنهم مع كثرة قراءتهم للقرآن لا يجاوز حناجرهم، فهم لا يعونه بعقولهم، ولا يفقهون مواظبه ونذره، ولا يعلمون أحكامه وحدوده.

وفي تعليم العربية لهؤلاء ما يصونهم عن هذا الفكر؛ إذ تمكنهم اللغة من امتلاك وسيلة الاتصال بمصادر معرفة الدين من قرآن وحديث وتفسير وسيرة وفقه، وكذا قناة اتصال بالعلماء الذين يدعون إلى الله على بصيرة، ممن يؤلفون قلوب العباد على حقيقة الدين المنزهة عن الإفراط وعن التفریط.

ومن الخطورة بمكان أن نتوهم أن مواجهة التكفير في بلادنا تكون بمعزل عن هذا التوجه، معتقدين أننا بمنأى عن هذا الفكر الضال لهؤلاء الأعاجم البعيدين عنا، والمعاناة من آثاره المترتبة عليه فلا مجال لهذا التوهم مع تقدم وسائل الاتصال وتيسر سبل الانتقال.

أضف إلى ذلك أن علينا واجبا لناخذ بيد أخوتنا في الدين ننقذهم من تسلل هذا الفكر الخبيث إلى وعيهم، وقبل ذلك كله علينا حق أوجب لديننا وقد أسيء إلى صورته.

تنصب ورقة العمل على دور تعليم العربية لغير الناطقين بها في الوقاية من فكر التكفير لدى المقبلين على تعلم العربية بهدف التعرف على الإسلام أو

(١) البخاري المناقب (٣٤١٥)، مسلم الزكاة (١٠٦٦)، النسائي تحريم الدم (٤١٠٢)، أبو داود السنة (٤٧٦٧)، أحمد (١/١).

(٢) رواه البخاري: ٣٤١٥، ٤٧٧٠، ٦٥٣١، ومسلم ١٠٦٦.

التفقه فيه.

والخلفية الثقافية التي يصدر عنها متعلمو اللغة العربية قد تتسم بالتركيب والتداخل بين أربعة مكونات : المكون المحلي في بلادهم التي ينتسبون إليها ، والمكون المحلي في البلد الذي توجد فيه المؤسسة التعليمية التي تقدم البرنامج الدراسي ، والمكون الإسلامي الذي يمثل التعمق فيه هدفا لتعلم اللغة ، وهناك المكون العالمي الذي تجتهد قوى العولمة في فرضه؛ حتى تمثل القاسم المشترك بين الناس على اختلاف ثقافاتهم المحلية ، وقد تطمع فيما هو أبعد من ذلك؛ لتكون ثقافة العولمة هي النمط الوحيد المهيمن!

الوقاية من التكفير منطلقات التطبيق وآليات التنفيذ

ينادي الخبراء في مجال اللغة العربية لغير الناطقين بها بتوجيه مزيد من الاهتمام للجانب الوجداني في تعليم اللغة العربية، وعدم الاقتصار على الجانب المعرفي والمهاري، وترجمة هذا الاهتمام في مختلف جوانب العملية التعليمية في كل من الأهداف و المحتوى وطريقة التدريس والتقويم وينطلق ذلك من النظرة إلى تعليم العربية لغير الناطقين بها على أنه عملية إيجابية، وليست آلية ميكانيكية بحتة، إن اللغة مهارات وينبغي أن يستهدف تعليمها إنتاج من يتفنون في استخدامها ويجيدون التعامل معها والتواصل مع الآخرين بها .

القائمون على برامج تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها عليهم أن يوسعوا مجال الاهتمام، فلا يحدوا تفكيرهم في قضايا اللغة و فنيات التدريس دون وعي نافذ إلى محددات وتحديات تكتنف الواقع المعيش الذي أصبح من مظاهره - مع الأسف - عدم الوعي بجوهر الدين ومبادئه السمحة؛ مما تترتب عليه نتائج وخيمة، من بينها تفشي فكر التكفير

المقرر التعليمي:

البرنامج الناجح لتعليم اللغة لا يقدم متنا للمفردات ولا قائمة بأنماط التراكيب لكنه يعني باللغة الواقعية الممارسة التي تتطوي - لواقعيتها وممارستها - على أبعاد ثقافية وتوجهات فكرية، ومن هنا كانت الصلة الوثيقة بين اللغة والنسق الفكري الثقافي. وفي مقدمة ما ينبغي أن نهتم بفعله رصد تجليات فكر التكفير التي

تتعرض لها الأمة الإسلامية ووضع البرامج التي تتصدى لها. إن هناك كثرة من متعلمي العربية من المسلمين الذين لما تكتمل لديهم أبعاد المنظومة الفكرية للإسلام؛ فيكونون لذلك فريسة سهلة لمروجي الفكر التكفيري الضال.

وإلى هؤلاء الدارسين المسلمين ينبغي تقديم جرعة تمثل ما ينبغي معرفته من أصول الدين، بما يكون حصانة من التأثر بالدعوة إلى فكر متطرف، فمعظم من يعتقد هذا الفكر ويتعصب له يعاني من قلة الحصيلة الدينية.

وفي إطار تمكين المقرر التعليمي المصاحب لتعليم العربية من القيام بدوره في مواجهة فكر التكفير تنبغي مراعاة أمور:

- مراعاة "الجوانب النفسية، والتربوية، والثقافية واللغوية للمتلقي، بحيث تتناسب مع سنه، وبيئته، وخلفيته الثقافية، وقدراته العقلية
- مراجعة المفاهيم الثقافية والأنماط الحضارية التي تشتمل عليها كتب تعليم اللغة العربية، إن ثمة قيما جديدة تفرض نفسها، وهي قيم ينبغي أن تأخذ مكانها ونحن نختار المحتوى الثقافي في هذه الكتب.
- مواجهة الفكر التكفيري الضال يكون في التدقيق في تحديد المحتوى التعليمي الذي ينبغي أن يخضع للفهم الشرعي الإسلامي الصحيح، بعيدا عن التفسيرات المغلوطة الضيقة أو دعوات الاستئصال.
- اختيار المادة اللغوية التي يعتمد عليها البرنامج التعليمي بما يجعلها نسقا فكرياً يحصن المتعلم من التصورات الباطلة والدعاوى الكاذبة التي تثار حول الإسلام فلا يكون المتعلم ضحية لها.
- تمثيل المادة القرائية ما تلتقي عنده المذاهب كلها على اختلافها، فنكوّن لدى الدارس نزوعاً إلى الوحدة، ونفورا من التفرق والتنازع، وتصون كذلك مدة التدريس من مظنة الاختلاف والتشاحن بين الدارسين.

وللقراءة أهمية بالغة في تعليم اللغة، ولها أهميتها الكبرى في الإبانة عن الأنساق الفكرية الحاكمة، وتظهر درجة أهميتها في كونها الوسيلة الأساسية للتعلم الذاتي واكتساب اللغة بعد فراغ الدارس من البرنامج التدريبي وانقطاع صلته بالمؤسسة التعليمية التي تقدمه.

والمادة القرائية يمكن أن تعتمد على نصوص أدبية تعكس قيم الإسلام السمحة في وسطيتها المحبوبة واعتدالها الذي تسكن إليه النفوس. ونبرز بهذه النصوص الأدبية موقف الإسلام الذي لا يقف من الأدب الرفيع موقف العدا، وهو ما يصوب اعتقاداً لدى بعض الغلاة والمتطرفين من المسلمين أن الإسلام ضد الآداب بإطلاق وهذا - كما لا يخفى - غير صحيح.

ويحسن أن تكون للمادة القرائية خصائص، منها:

- أن يكون من مصادرها القرآن الكريم والحديث الشريف للكشف عن قدرة هذين النصين على مخاطبة العصر من ناحية، وكونهما مصدراً للقيم الإنسانية المشار إليها من ناحية أخرى.
- أن تتسم بالحيوية والمعاصرة، وأن تمثل المستوى اللغوي السائد في الواقع المعيش؛ ليكون لدى الدارس اقتناع بجدوى ما يدرس وإعداده للتواصل مع ثقافتها.
- أن تعكس البعد الأخلاقي في الإسلام الذي يتسق مع القيم الإنسانية العامة التي يجمع على الاهتمام بها أصحاب المعتقدات المختلفة، وتأكيد القيم الإنسانية المنصبة على الفرد كإنسان، واحترام حقوق الإنسان بمختلف أشكالها.
- أن تساعد على تجاوز الإحساس بالانشطار والحيرة وأزمة الهوية، وكل ما من شأنه أن يؤدي إلى الشعور بالتهميش؛ مما قد يؤدي إلى التطرف أو الانحراف.

- أن تساعد على تحقيق الإنماء الثقافي، الذي هو عملية تحرر وإحساس بالتفرد والأصالة واكتساب القدرة على حماية الخصوصية الثقافية وتجديدها^(١) ومن شأن كل ذلك المساعدة على الاستقرار والتمسك بالدين، والتكيف مع الواقع المحيط والتعايش معه والتفتح عليه وتحسين الذات وتقوية الانتماء.
- إبراز بعض المفاهيم، كحقوق الإنسان ومكانة المرأة وحقوق الأقليات والحريات العامة والديمقراطية.
- تأكيد قيم التسامح في الإسلام وتدعيم الإحساس عند الطالب بنبذ الإسلام الإرهاب ورفض كل أشكال التطرف.
- أن تعكس المادة المقررة استيعاب المجتمع المسلم مستجدات الحضارة وإفادته منها وتقدير كل أشكال التقدم التقني والاستعداد للأخذ بأسباب الحضارة المعاصرة بما لا يتعارض مع ثقافتنا العربية الإسلامية، بما يؤكد إمكان التواصل مع الآخ، وقدرة منظومة الفكر الإسلامي على الاستجابة للتطور الحضاري.
- الإيمان بمنطق الاختلاف بين الثقافات وتنوعها ﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ رُبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ، إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾^(٢). وتنمية اتجاهات الطالب نحو احترام ثقافات الآخرين وإن لم يقبلها.
- تأكيد قيمة التقوى أساسا للتفاضل بين الناس، والبعد عن كل أشكال التعصب للجنسيات والمذاهب، والتريث في إصدار الأحكام وإطلاق

(١) النمو الثقافي ومشاكله في العالم الإسلامي، أعمال المائدة المستديرة المنعقدة بجامعة إفريقيا العالمية، بالخرطوم، منشورات الإيسيسكو، ١٩٩٨م، ص ٤٩.

(٢) هود ١١٨-١١٩.

- التعميمات في وصف سلوكيات الآخرين من ثقافات مختلفة.
- أهمية الأمن، وأنه حاجة إنسانية ملحة، ومطلب فطري لا تستقيم الحياة بدونه، ولا يستغني عنه فرد أو مجتمع، وأن للإسلام منهجه المتفرد في تحقيق الأمن ومكافحة العدوان والعنف.
 - وجوب الحذر من الأئمة المضلين، والجهلة المتعالمين، والمتصدرين للفتوى وليسوا من أهلها.
 - سوق النصوص من الكتاب والسنة، التي تحذر من القتل بغير حق تحذيراً شديداً، وتبين سوء عاقبته، وعظم عقوبة فاعله، وهي عامة في المؤمن والكافر.
 - تأليف القلوب على محبة الدين، وإعلاء قيم الأخوة والتسامح.
 - تنمية اعتزاز الدارسين بالانتماء للثقافة العربية الإسلامية، وتمكينهم من التصدي لمحاولات تهميش هذه الثقافة.
 - تقدير التراث العربي الإسلامي ودور الحضارة الإسلامية في بناء الحضارة الإنسانية على مدى التاريخ.
 - تحقيق التواصل بين الشعوب الإسلامية، وتأكيد قيمة الحوار مع الآخر والانفتاح على الشعوب الأخرى والتعايش بينها.
 - تأكيد دور مؤسسات تنمية القيم في حياة المسلم المعاصر، وعلى رأسها المسجد والأسرة والمدرسة.

المعلم:

يبقى المعلم المصدر الأول لإكساب اللغة في كثير من برامج تعليم اللغة، ومع أهمية المنهج التعليمي وأهمية التعلم الذاتي يبقى المعلم حجر الزاوية، يرتبط به المتعلمون ويرونه - وعوا بذلك أم لم يعوا - تجلياً مجسداً لثقافة اللغة تماماً ككونه مصدراً لإكسابها وتعليمها.

- روي عن محمد بن سيرين أنه قال: "إنما العلم دين فانظروا عمن تأخذون"^(١)، بهذا يكون المعلم القدوة لطلابه في آداب العلم و تحصيله. و الهدف الجوهرى في تعليم اللغة لغير الناطقين بها إعداد الطالب "للتواصل" مع المتحدثين مع هذه اللغة، ومن هنا فإن غاية التواصل تهيم على العملية التعليمية بوجه عام وتفرض سمات خاصة في المعلم.
- وأولى هذه السمات أن يكون المعلم محبا لمادته ومجال عمله وطلابه، وأن يكون على درجة عالية من "الوعي" بأهمية ما ينهض به، وأن لتصرفاته أثرا على نفسية الطلاب قد يدفعهم إلى محبة اللغة وزيادة دافعيتهم إلى تعلمها وقد يكون لهذه التصرفات أثر عكسي.
 - والمحبة التي نتحدث عنها ترتبط "بالموهبة" فالتعليم الناجح للغة بالإضافة إلى كونه علما فإنه يرتبط بالموهبة التي تظهر في "ابتكار" سبل جديدة لتوصيل المستهدف من الدرس، و"ابتكار" صور جديدة للأنشطة اللغوية.
 - معلم اللغة الناجح هو الذي يشعر أن عمله مزيج من العلم ذي الإجراءات المحددة المنضبطة من ناحية، والممارسة الحرة المناسبة في تلقائيتها من ناحية أخرى.
 - يضمن هذا التصور أن يكون المستهدف من التدريس مرتبطا بالبعد الاستعمالي التواصلى فلا يتوهم المعلم أن ثمة معلومة لغوية مقصودة لذاتها بغض النظر عن واقعها في الاستخدام اللغوي.
 - يرتبط بما سبق ضرورة أن تتوفر عند معلم العربية لغير الناطقين بها مجموعة من الاتجاهات الإيجابية نحو التعلم بشكل عام، ونحو طرائق التدريس السابقة بشكل خاص. وأن يحترم الدارس باعتباره إنسانا له حق

التعلم، وعلى المعلم واجب تعليمه.

■ ومن هنا تظهر أهمية الاهتمام بالأنشطة المصاحبة للعملية التعليمية التي تعد فرصة لجمع شتات هؤلاء التلاميذ والتأليف بينهم على اختلاف خلفياتهم الثقافية، وإشاعة جو من الإخاء الإسلامي بينهم، وتوفير فرص استخدام اللغة العربية بينهم.

ومن هنا فإن لمعلم اللغة العربية لغير الناطقين بها دورا في دعم جوانب الصورة الصحيحة للإسلام عبر جملة من السلوكيات التي لا تعد مجرد سلوكيات معلم في فصل، بل تصبح أمارات دالة على ثقافة وفكر.

تمثل هذه الصورة لدى الدارس عبر تواصل إنساني مباشر يمتد -ربما لشهور- يرسخ تصويبا للتصور الذي تقدمه مصادر الفكر التكفيري الضال لسلوك المسلم، وتقديم هذه الصورة أبلغ دلالة وأعمق أثرا من سرد الحجج والبراهين نظريا حول الأبعاد الحقيقية للمنظومة الفكرية للإسلام التي تصدر عنها مظاهر السلوك. ومن أبرز المعالم الدالة على ذلك:

- إبراز القدوة وبلورة مكارم الأخلاق : يمكن أن يكون المعلم قدوة تمثل قيم الإسلام في علو الهمة فلا يرضى من الأمور بأدناها، وفي الجدية، فلا يراه الطلاب لا همَّ له إلا الهزل والمزاح. وفي الأمانة فلا يلمس الطلاب منه تقريظا بإهمال الواجبات الوظيفية.
 - التعارف والتواصل: إعلاء قيمة التواصل يوجب على المعلم أن يُشعر تلميذه أنه يفهمه، مهما كان أداة اللغوي مضطربا دعما لثقته في نفسه، وبناء لجسر الطمأنينة بينه وبين معلمه؛ مما يجعله أسرع استيعابا لما يدرس، وأكثر إقبالا على تحقيق منجزات على طريق التعلم.
- وصدورا عن ذلك، على المعلم أن يحفظ أسماء الطلاب، ويحتفظ في ذاكرته ببعض المعلومات المتعلقة بهم، ويتعرف على مشاكلهم الاجتماعية

والصحية والنفسية ففي هذا ما يشعرهم باهتمامه ورغبته في تأكيد التواصل معهم.

■ البشاشة والبشر: مواجهة صورة المسلم المتجهم العبوس الذي تصدر أفعاله عن عدوانية قارة في نفسه بصورة المعلم المبتسم البشوش الحريص على التواصل مع الدارسين الصبور مع المتعثر منهم، الحليم مع اللجوج المستفز منهم! القادر على إدارة الفصل بحسم لا يصل إلى درجة الصرامة والاستبداد.

يجب على معلم اللغة أن يخلق جوا من المرح المهذب، وذلك بأن يمزج مع طلابه، ويعالج أخطاءهم بطريقة مرحة وذلك لخلق جو تعليمي صحي يزيل التوتر ويبعد الملل ويدعم العلاقات الإنسانية.

■ التفاؤل وحسن الظن: أثبتت البحوث التجريبية أن نظرة المعلم لتلاميذه ذات أثر كبير على تحصيلهم وتقبلهم، فإذا كان المعلم ينظر إلى تلاميذه على أنهم أذكىء وقادرون على التعلم وجادون، ويحسون هم بذلك، فسيؤثر هذا إيجابيا عليهم، أما إذا كان المعلم ينظر إليهم على أنهم كسالى، ولا يفهمون شيئا فسيكونون كذلك أيضا.

■ التسامح والحلم: غضب المعلم في الفصل على تلاميذه من أكثر الأشياء التي تجعله متوتر الأعصاب ومن ثم يفقد السيطرة على فصله، وقد يقود الغضب المعلم إلى تصرفات تكون عواقبها وخيمة، والفصل ذو المعلم الغاضب بيئة مناسبة للمشاكل.

ويرتبط ذلك بالصبر وإحسان التعامل مع مثيري المشاكل من الطلاب، وكذا التلطف ببطيئي التعلم والمهملين.

■ المساواة: على المعلم أن يحرص على المساواة بين الدارسين على اختلاف جنسياتهم وألوانهم طيلة البرنامج الدراسي.

- يجد كثير من المعلمين أنفسهم - دون شعور في كثير من الأحيان - يركزون أنشطتهم على مجموعة قليلة من الطلاب في الفصل - وهم المتميزون - ويففلون أو يهملون بقية الفصل؛ مما يهدر الإحساس بالمساواة.
- التيسير "يسروا ولا تعسروا" : من المعلمين من يرى أن نجاحه في التعليم يقاس بمدى تشديده على طلابه وتشدده معهم، فالواجبات عليهم مضاعفة، ولا بد من أن تكون الحلول نموذجية، والاختبارات صعبة ومحبطة؛ وهذا غير صحيح، فالتيسير مطلب شرعي وتربوي، والمعلم الناجح هو الذي يأخذ بأيدي طلابه ويصعد بهم شيئاً فشيئاً بالحفز والترغيب وشيء من الترهيب، أما التشديد والتعنت فكل يحسنه ! والنفوس دائماً تميل إلى من يسهل عليها الأمور.
- فمن القواعد التي تحقق تلك القيمة في الاختبارات الشفهية: مفاتحة الطالب - بعد رد السلام - بالتحية، وبث الطمأنينة في نفسه ببعض الكلمات المشجعة، و البدء بالأسئلة السهلة لإزالة ما قد يقع في نفس الطالب من توتر، وتجنب امتحان الطالب أمام زملائه، خاصة الطالب الخجول.
- أدب الحوار مع الآخر: قبول الاختلاف في الرأي وقبول وجهة النظر المغايرة قيمة إسلامية يمكن أن تتأكد في أنشطة المحادثة، وقبول مبادرات الدارسين ما دامت صحيحة ولو خالفت ما توقعه المعلم.
- قد ينتمي الطلاب إلى دول شتى، ومن الوارد أن يكون بين بعض هذه الدول خلافات حادة، ووجود هذه الخلافات في قاعة الدرس يهدد العملية التعليمية، أو يوجد سببا مستديما للتوتر بين الطلاب؛ فعلى المعلم أن تكون لديه المعلومات الأساسية عن تلاميذه: مستواهم، وخصائصهم العمرية وأفكارهم، وخلفيتهم الثقافية ونوعية أفكارهم تفيد في أسلوب

طرح الأفكار وعرض الدرس؛ مما يجعل المعلم يتوقع ردود أفعالهم ويحسن توظيفها في إرساء قيمة الحوار

■ المرونة والتطور : ضرورة الاستعانة في تدريس اللغة العربية بالوسائل السمعية والبصرية الحديثة، لمختبرات اللغة وأجهزة الاستماع، والأشرطة المرئية، والشرائح المصورة، وأقراص الحاسوب، والاستفادة من التقنيات الفضائية لنشر العربية عبر برامج التعليم عن بعد، والاستفادة من تجارب الآخرين في كل هذه المجالات لمعرفة استراتيجيات التدريس ومداخله وأساليبه وتقنياته.

ارتفاع مستوى المهارات العقلية والأدائية يقدم صورة للمسلم الذي يتحلى بسمات الإنسان المعاصر ليعيش في المجتمع، ويتواكب مع اتجاهات التطوير فيه .

■ الصدق والمصادقية : يتحرج بعض المعلمين إذا سئل عما لا يعلم أن يقول:

لا أعلم! والواقع أن الإجابة على سؤال ما ب "لا أعلم" أمر يجب أن لا يتحرج منه المعلم؛ لما في ذلك من احترام العلم، واحترام عقلية الطلاب، وأن الفرد يعرف حدود علمه وقدراته، فلا يتكلم فيما لا يحسن.

ويجب على المعلم أن يرشد طلابه إلى كيفية الحصول على تلك المعلومة المسؤول عنها، أو يعدهم بالبحث عنها بنفسه، فيبرز لهم حرص المسلم على تحري العلم من مظانه.

المؤسسة التعليمية:

لا ينبغي أن تنتهي صلة المدارس بالمؤسسة التي قدمت البرنامج التعليمي بانتهاء هذا البرنامج، فيحسن أن تكون هناك قناة تواصل تتيح التذكير بما انطوى عليه البرنامج التعليمي من قيم، وتعظم التأثير الفكري الذي أنجزه. وفي هذه الصلة ما يدعم قيمة الانتماء إلى المؤسسة، وما يدعم - على نحو

مواز - ما عني البرنامج بإقراره في العقول.
وتتيح هذه القناة إمكان تحقيق تقدم لغوي بشكل ذاتي، مما يمثل الهدف الأكبر لأي برنامج لتعليم اللغة، وهو إعداد الدارس لتنمية حصيلته اللغوية ذاتيا. وتكون مهمة المؤسسة التعليمية في هذه المرحلة المتابعة، وحل المشكلات التي قد تعرض للدارس أولا بأول، وتوجيهه إلى أفضل السبل لتحقيق المستهدف من هذه المرحلة. وفي هذا الوجه - كما لا يخفى - فرصة لتوظيفه في أغراض فكرية ذات صلة بالوقاية من الصورة المشوهة المدعاة للإسلام.

المراجع

- أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي : الفقيه والمتفقه، تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي دار ابن الجوزي السعودية ١٤٢١هـ.
- أمين الخولي "مشكلات حياتنا اللغوية"، الصادر ضمن أعماله الكاملة عن الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٧م.
- رشدي أحمد طعيمة : تعليم العربية لغير الناطقين بها في المجتمع المعاصر، اتجاهات جديدة، وتطبيقات لازمة ضمن كتاب اللغة العربية إلى أين؟، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو، ٢٠٠٥م.
- عبد الرشيد عبد الحافظ، الآثار السلبية للعوامة على الوطن العربي وسبل مواجهتها، مكتبه مد بولي، ٢٠٠٥م.
- عبد الصبور شاهين: التحديات التي تواجه اللغة العربية ضمن كتاب اللغة العربية إلى أين؟، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو، ٢٠٠٥م.
- عبد العزيز بن عثمان التويجري : مستقبل اللغة العربية منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو، ٢٠٠٤م.
- عبد العزيز بن عثمان التويجري، في البناء الحضاري للعالم الإسلامي، الجزء الرابع، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، الرياض، ٢٠٠١م.
- عز الدين البوشيخي: تعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها من منظور وظيفي ضمن كتاب اللغة العربية إلى أين؟، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو، ٢٠٠٥م.
- محمود كامل الناقة: أسس إعداد مواد تعليم اللغة العربية وتأليفها ضمن كتاب اللغة العربية إلى أين؟، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو، ٢٠٠٥م.



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير ... الأسباب والعلاج والآثار



أهمية مقاصد الشريعة في معالجة ظاهرة التكفير

بتبغور عبد القادر



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

معالجة ظاهرة التكفير من خلال بعض القواعد والضوابط الشرعية

تشكل ظاهرة التكفير خطرا كبيرا وعبئا إضافيا على المجتمعات نظرا لتعلقها بالفكر الذي هو أساس كل مجتمع خاصة المجتمع الإسلامي، باعتبار أن مرجعيته الوحي الإلهي الذي هو مصدر حضارته ومنبع عزه وأصالته، وأن أي انحراف في فهمه وتصوره أو تنكبه عن جادته ينعكس سلبا لا محالة على الأفراد والجماعات.

وما الخلاف الذي وقع في عهد عثمان - رضي الله عنه - وما نجم عنه من تفرق بين المسلمين واقتتالهم بعد ذلك إلا بسبب الانحراف الفكري نحو الغلو والتطرف.

الأمر الذي يستدعي منا أن نضع ضوابط وقواعد تحد من خطر هذا الداء، وذلك بمعالجة مكمنه وأصوله حتى لا يستفحل ويسري في المجتمع بأكمله، ويتسع الخرق على الراقع.

وهذا ما أردت أن أتناوله في هذا البحث مستعينا في ذلك بمقاصد الشريعة وقواعدها الكلية. وإليكم فيما يلي أهم تلك الضوابط والقواعد، وقد حصرتها في الأبواب الخمسة الآتية:

- الباب الأول: التمتع بالدنيا ومظاهرها أصل أصيل في الشريعة.
- الباب الثاني: التعامل مع الجزئيات الشرعية لا يكون إلا في إطار الكليات.
- الباب الثالث: الدعوة إلى الاعتدال في العبادة.
- الباب الرابع: تهذيب الطبع الحاد وترشيده بالتوجيهات الشرعية.
- الباب الخامس: قصر الإفتاء والخطابة على المؤهلين.

الباب الأول

إن التمتع بالدنيا ومظاهرها أصل أصيل في الشريعة

إنما جاءت الشريعة من أجل مصالح العباد في المعاش والمعاد، وقد قال -
 تعالى - في ذلك: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ
 الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ (١)، وقوله
 سبحانه: ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مِمَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمِمَّا فِي الْأَرْضِ
 وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ (٢)، ورغم هذه النصوص الصريحة
 وغيرها مما يدور في فلك هذا الموضوع إلا أن الناس يختلفون في نظرهم لهذه
 الحياة. ولبين ذلك نعقد المطلبين الآتيين:

الفصل الأول

قيمة الحياة الدنيا وزينتها

إن التكفيريين ينظرون إلى الحياة الدنيا نظرة ازدراء واحتقار، وأن كل من
 يتعلق بمظاهرها وزينتها فهو أشبه ما يكون بالذين لا خلاق لهم في الآخرة. ومما
 يستدلون به:

■ ما روي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: دخلت على النبي ﷺ فإذا هو
 مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش، قد أثر الرمال بجانبه
 متكئ على وسادة من آدم حشوها ليف فسلمت عليه... ثم رفعت بصري في

(١) سورة الأعراف: الآية ٣٢.

(٢) سورة لقمان: الآية ٢٠.

بيته فو الله ما رأيت فيه شيئاً يرد البصر غير أهبة ثلاثة فقلت: ادع الله فليوسع على أمتك، فإن فارس والروم وسع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله - وكان متكئاً - فقال: «أو في شك أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا»^(١).

■ وعن عبد الله بن عمر: أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيرة^(٢) عند باب المسجد، فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة، وللوفا إذا قدموا عليك. فقال رسول الله ﷺ: «إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة»^(٣).

■ ويحتجون - أيضاً - بقوله ﷺ: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء»^(٤).

■ وما أثر عن عمر - رضي الله عنه - أنه كان يكتب إلى العمال: «ياكم والتتعلم وزى أهل العجم، واخشوشنوا»^(٥). وأنه - رضي الله عنه - رأى^(٦) في يد جابر بن عبد الله درهما، فقال: ما هذا الدرهم؟ فقال: أريد أن أشتري لأهلي بدرهم لحما، فقال عمر: أكل ما اشتيتم اشتريتموها ما يريد

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) رواه البخاري في صحيحه: ٨٧١/٢، كتاب: المظالم، باب: الغرفة والعلية المشرفة في السطوح وغيرها، حديث رقم: ٢٣٣٦. ورواه مسلم في صحيحه: ١١٠٥/٢، كتاب: الطلاق، باب: في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، حديث رقم: ١٤٧٩.

(٢) حلة سيرة: قال ابن الأثير: هو نوع من البرود يخالطه حرير. انظر: لسان العرب لابن منظور: ٣٨٩/٤.
(٣) رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر: ٣٠٢/١، كتاب: الجمعة، باب: يلبس أحسن ما يجد، حديث رقم: ٨٤٦. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ١٦٣٨/٣، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، حديث رقم: ٢٠٦٨.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک من نفس الطريق: ٣٤١/٤، كتاب: الرقاق، حديث رقم: ٧٨٤٧. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، تعليق الذهبي قي التلخيص: زكريا بن منظور ضعفه.

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٩٢/٧ - ١٩٣.

(٦) رواه الحاكم في المستدرک عن ابن عمر: ٤٩٤/٢، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الأحقاف، حديث رقم: ٣٦٩٨.

أحدكم أن يطوي بطنه لابن عمه وجاره، أين تذهب عنكم هذه الآية:
﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾^(١).

■ وهذا ما رده عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - حينما أتى بطعام وكان صائماً، فقال: قتل مصعب بن عمير وهو خير مني كفن في بردة إن غطي رأسه بدت رجلاه، وإن غطي رجلاه بدا رأسه. - وأراه قال - وقتل حمزة وهو خير مني، ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط أو قال أعطينا من الدنيا ما أعطينا، وقد خشينا أن تكون حسناتنا عجلت لنا ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام^(٢).

وانطلاقاً من هذه النصوص وغيرها يحاول هؤلاء الغلاة أن يردوا من وسع الله عليه في الدنيا إلى ما يعتقدون أنه الحق والصواب من لبس الصوف والمرقعات وما أشبهه، ولو حصل ذلك بالقوة والعنف؛ لأنه من أشبه الكافر فهو عندهم كافر بالزوم والضرورة.

غير أن الحقيقة الشرعية هي خلاف ما يعتقدون، فما أنكر النبي ﷺ الأخذ بالطيبات وما تشتهيه الأنفس لذاتها، وإنما نهى عن ذلك إذا كان الشرع قد نهى عنه أو خولط بحرام ككون الثياب سيرا مثل أي فيها حرير. وقد قال النبي ﷺ: «لا تلبسوا الديباج والحرير ولا تشربوا في آنية الفضة والذهب، فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة»^(٣). أو على وجه الرياء، أو على وجه الغلو والتكلف، قال سبحانه: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا

(١) سورة الأحقاف: الآية ٢٠.

(٢) رواه البخاري في صحيحه عن سعد ابن إبراهيم عن أبيه: ٤٢٨/١، كتاب: الجنائز، باب: إذا لم يوجد إلا ثوب واحد، حديث رقم: ١٢١٦.

(٣) رواه مسلم في صحيحه عن حذيفة: ١٦٣٧ / ٣، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، حديث رقم: ٢٠٦٧. وأخرجه الحاكم في المستدرک: ٣ / ٨٨، كتاب: معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: ومن مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ، حديث رقم: ٤٤٨٢.

مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴿١﴾ ، ومن خشي منه إيثار التمتع في الدنيا ، والمداومة على الشهوات ونسيان الآخرة ، قال ﷺ: «إني لست أخشى عليكم أن تشركوا ، ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها» (٢).

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه ، وجمع له شمله ، وأتته الدنيا وهي راغمة ، ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه ، وفرق عليه شمله ، ولم يأت من الدنيا إلا ما قدر له» (٣).

فإن لم يكن شيء من ذلك جاز لنا التمتع بالطيبات التي أحلها الله لنا كيف لا؟ وهو القائل في محكم تنزيله: ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ﴾ (٤) قال أبو الحسن علي بن الفضل المقدسي: «لم ينقل عن النبي ﷺ أنه امتنع من طعام لأجل طيبه قط ، بل كان يأكل الحلوى والعسل والبطيخ والرطب ، وإنما يكره التكلف لما فيه من التشاغل بشهوات الدنيا عن مهمات الآخرة» (٥) ، وكان يضحك ويمزح ويختار المستحسنات ويسابق عائشة رضي الله عنها ، وكان يأكل اللحم ، ويحب الحلوى ويستعذب له الماء» (٦).

وعليه «فليس كل ما تهواه النفس يذم ، وليس كل ما يتزين به للناس

(١) سورة ص: الآية ٨٦.

(٢) رواه البخاري في صحيحه عن عقبة بن عامر: ٤ / ١٤٨٦ ، كتاب: المغازي ، باب: غزوة أحد ، حديث رقم: ٣٨١٦ . ورواه مسلم في صحيحه: ٤ / ١٧٩٥ ، كتاب: الفضائل ، باب: إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته ، حديث رقم: ٢٢٩٦ .

(٣) أخرجه الترمذي في سننه عن أنس ابن مالك : ٤ / ٦٤٢ ، كتاب: الزهد ، حديث رقم: ٢٤٦٥ . قال الشيخ الألباني: صحيح . ورواه ابن ماجه في سننه: ٢ / ١٣٧٥ ، كتاب: الزهد ، باب: الهم بالدنيا ، حديث رقم: ٤١٠٥ .

(٤) سورة المائدة: الآية ٠٤ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٧ / ١٩٢-١٩٣ .

(٦) انظر: صيد الخاطر لابن الجوزي: ١ / ٤٤٠ .

يكره، فإن الإنسان يجب أن يرى جميلا، باعتبار أن ذلك حظ للنفس لا يلام فيه»^(١). وتلك هي فطرة الله التي فطر الناس عليها. قال تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾^(٢)، ولذلك حينما سأل رجل النبي ﷺ بقوله: إن الرجل^(٣) يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة؟ ما أنكر عليه النبي بل وافقه على ذلك قائلًا: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس»^(٤).

(١) الجامع لأحكام القرطبي: ١٩٧/٧.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٤.

(٣) اختلفت الروايات في اسمه والراجح أنه: مالك بن مرارة الرهاوي. انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي: ٩٢/ ٢، كتاب: كتاب الايمان، باب: تحريم الكبر وبيانه.

(٤) رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود: ٩٣/ ١، كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه رقم: ٩١.

الفصل الثاني

كيف كان ينظر الرسول ﷺ والسلف الصالح إلى الطيبات ؟

إن التمتع بالدنيا ومحاسنها يعد أصلاً أصيلاً في الشريعة، وقد وسم عند العلماء بالتحسينيات والتزينيات، ومن الأدلة على ذلك: قوله سبحانه: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾^(١)، وقوله جل وعلا في شأن الأنعام: ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾^(٢).

وهذا ما احتج به ابن عباس لما خرجت الحرورية^(٣) على علي حيث قال: لبست أحسن ما يكون من حل اليمن فأتيتهم وهم مجتمعون فسلمت عليهم، فقالوا: مرحبا بك يا ابن عباس فما هذه الحلة؟ قال قلت: ما تعيبون علي؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من الحل، ونزلت: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾^(٤) ^(٥).

يقول في ذلك الشاطبي: «أو لا ترى أن الله - تعالى - خاطب الناس في ابتداء التكليف خطاب التعريف بما أنعم عليهم من الطيبات والمصالح التي

(١) سورة الأعراف: الآية ٣٢.

(٢) سورة النحل: الآية ٠٦.

(٣) الحرورية: نسبة إلى حروراء وهي مكان بالقرب من الكوفة، انحاز إليها الخوارج بعد رجوع علي من صفين إلى الكوفة، وزعيمهم يومئذ عبد الله بن كوا وشبث بن ربعي. انظر: تاريخ الطبري للطبري: ١٠٨ / ٣. وانظر الفرق بين الفرق للبغدادي: ص ٥٧.

(٤) سورة الأعراف: الآية ٣٢.

(٥) أخرجه الحاكم في مستدركه عن أبي زميل: ٢ / ١٦٤، كتاب: قتال أهل البغي وهو آخر الجهاد، رقم: ٢٦٥٦. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص.

بثها في هذا الوجود لأجلهم، ولحصول منافعهم ومرافقهم التي يقوم بها عيشتهم
 وتكمل بها تصرفاتهم، كقوله تعالى: ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا
 وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ ﴾^(١)،
 وقوله: ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ
 مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ ﴾^(٢)... إلى
 قوله: ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ﴾^(٣)، وقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ
 السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾^(٤) (٥).

ومن هديه ﷺ أنه كان إذا قدم عليه الوفد لبس أحسن ثيابه، وأمر
 أصحابه بذلك، عن جندب بن مكيث قال: رأيت النبي ﷺ وفد عليه وفد
 كندة وعليه حلة يمانية، وعلى أبي بكر وعمر مثله^(٦). وقوله ﷺ: «يا عائشة
 إن الله - تعالى - جميل يحب الجمال إذا خرج الرجل إلى إخوانه فليهيئ من
 نفسه»^(٧). وعن علي - رضي الله عنه - قال: «أمرنا رسول الله ﷺ في العيدين
 أن نلبس أجود ما نجد، وأن نتطيب بأجود ما نجد، وأن نضحى بأسمن ما
 نجد، البقرة عن سبعة والجزور عن عشرة، وأن نظهر التكبير وعلينا
 السكينة والوقار»^(٨).

- (١) سورة البقرة: الآية ٢٢.
- (٢) سورة إبراهيم: الآية ٣٢.
- (٣) سورة إبراهيم: الآية ٣٤.
- (٤) سورة النحل: الآية ١٠.
- (٥) الموافقات للشاطبي: ١٦٣/٢.
- (٦) انظر كنز العمال للهندي: ١٠ / ٨١٩. كتاب: الغزوات والوفود، باب: الوفود، رقم: ٣٠٣١٥.
- (٧) كنز العمال لعلي بن حسام الدين المتقي الهندي: ٩٥٣/٦، كتاب: الزينة والتجمل من قسم الأقوال، باب: الإكمال من الترغيب في الزينة، رقم: ١٧١٩٦.
- (٨) أخرجه الحاكم في المستدرک عن زيد ابن الحسن: ٤ / ٢٥٦، كتاب: الأضاحي، حديث رقم: ٧٥٦٠. قال الحاكم: لولا جهالة إسحاق بن بزرج لحكمت للحديث بالصحة. ووافقه الذهبي في التلخيص.

وقد اقتفى السلف الصالح أثر النبي ﷺ في إظهار نعم الله وأخذهم بالطيبات. من ذلك: أن رجلاً سأل عمر - رضي الله عنه - : يا أمير المؤمنين أيصلي الرجل في الثوب الواحد؟ قال: «إذا وسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم»^(١). وروي^(٢) أن علي بن حسين كان يلبس كساء خز بخمسين ديناراً يلبسه في الشتاء... وكان يلبس في الصيف ثوبين من متاع مصر ممشقين^(٣) ويلبس ما دون ذلك من الثياب، ويقول: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾^(٤). وعن أبي خلدَةَ جاء عبد الكريم أبو أمية إلى أبي العالية وعليه ثياب صوف، فقال أبو العالية: «هذا زي الرهبان إن المسلمين إذا تزاووا تجملوا»^(٥). وقد اشترى تميم الداري حلة بألف درهم كان يصلي فيها^(٦). وكان مالك بن أنس لباسه الثياب العدنية الجياد^(٧). وكان ثوب أحمد بن حنبل يشترى بنحو الدينار^(٨).

يقول القرطبي: «أين هذا ممن يرغب عنه ويؤثر لباس الخشن من الكتان والصوف من الثياب. ويقول: "لباس التقوى ذلك خير" هيهات»^(٩)، إنما التقوى تقوى القلوب. ولذلك لما جاء فرقد إلى الحسن وعليه ثياب صوف قال له الحسن: يا فريقد، يا بن أم فريقد، إن البرليس في هذا الكساء، إنما البرما

- (١) رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة: ١ / ١٤٣، كتاب: أبواب الصلاة في الثياب، باب: الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء حديث رقم: ٣٥٨.
- (٢) انظر التمهيد لابن عبد البر ٩ / ١٥٨.
- (٣) ثوب ممشق: مصبوغ بالمشق، وهو صبغ أحمر. انظر: لسان العرب لابن منظور: ١٠ / ٣٤٤.
- (٤) سورة الأعراف: الآية ٣٢.
- (٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد: ١ / ١٢٧، كتاب: حسن الخلق، باب: من زار قوماً فطعم عندهم، رقم: ٣٤٨. قال الشيخ الألباني: صحيح مقطوع.
- (٦) انظر تلبس إبليس لابن الجوزي: ص ٢٠٠.
- (٧) انظر: صفة الصفوة لأبي الفرج ابن الجوزي: ٢ / ١٧٧.
- (٨) انظر تلبس إبليس لابن الجوزي: ص ٢٠٠.
- (٩) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٧ / ١٩٠.

وقر في الصدر وصدقه العمل^(١).

يقول ابن الجوزي: «وإنما أكره لبس الفوط المرقعات لأربعة أوجه، أحدها: أنه ليس من لباس السلف، وإنما كان السلف يرقعون ضرورة، والثاني أنه يتضمن ادعاء الفقر، وقد أمر الإنسان أن يظهر نعمة الله عليه، والثالث: أنه إظهار للزهد وقد أمرنا بسستره، والرابع: أنه تشبه بهؤلاء المتزحزين عن الشريعة ومن تشبه يقوم فهو منهم»^(٢)، ثم يقول عقب ذلك: «واعلم أن اللباس الذي يزري بصاحبه يتضمن إظهار الزهد، وإظهار الفقر وكأنه لسان شكوى من الله عز وجل، ويوجب احتقار اللباس، وكل ذلك مكروه ومنهي عنه»^(٣).

وقال الطبري: «لقد أخطأ من آثر لباس الشعر والصوف على لباس القطن والكتان مع وجود السبيل إليه من حله. ومن أكل البقول والعدس واختاره على خبز البر»^(٤).

قلت: كما اختار بنو إسرائيل أكل الفوم والعدس والبصل على المن والسلوى، فذمهم الله على ذلك بقوله تعالى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾^(٥).

(١) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي: ص ١٩٦.
(٢) المصدر السابق: ص ١٩١.
(٣) المصدر السابق: ص ٢٠١.
(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٧ / ١٩٠.
(٥) سورة البقرة: الآية ٦١.

الباب الثاني

التعامل مع الجزئيات الشرعية لا يكون إلا في إطار الكليات

من الخطأ الجسيم أن نتعامل مع النصوص بمعزل عن ملبساتها وكليات الشريعة وقواعدها العامة. وفي المطلبين الآتين نكشف أهمية ذلك وتأثيره في تحقيق مناهات الأحكام.

الفصل الأول

مراعاة خصوصيات الحال وحيثياتها

إنه لما ثبت شرعا وتقرر أن النص الشرعي في إعماله ينبغي أن يفضي إلى تحصيل المقصد الشرعي منه، وجب على المجتهد أن يحقق في كل مسألة معروضة قبل أن يعطيها الحكم المناسب لها؛ ولا ينبغي له الاكتفاء بفهم الحكم الابتدائي المجرد وإعماله في الواقعة إعمالا آليا كما يحلو ذلك لبعض المتعجلين في الفتوى، دون ملاحظة ما يحيط بها من عوارض وملابسات خاصة. باعتبار أن هذه الحيثيات يتوقف عليها تحديد الحكم المناسب لتلك الواقعة، وتشكيلها وفق طبيعتها، وما ينجر عنها من مصالح أو مفسد تؤثر في المحل. وفي هذا يقول الدريني: «حتى إذا احتفت بالواقعة ظروف وملابسات نشأت عنها دلائل تكليفية أخرى، لا يطبق عليها ذلك الحكم التكليفي العام، لعدم تحقق مناطه فيها، بل يحكم عليها بما تستدعيه تلك الدلائل من الأحكام المناسبة، وهو ما يطلق عليه تحقيق المناط»^(١).

ذلك أن الأحكام الابتدائية الأصلية جاءت متصفة بالتعميم والتجريد،

وبعبارة أخرى هي لا تتعلق بشخص ولا بحالة معينة، وإنما شرعت مطلقة عن التشخيص والتعيين مشتملة على أعداد لا حصر لها ولا عد من الوقائع والأفراد المتشابهة والمتماثلة. وما على الفقيه إلا أن يعمل ويسقط هذه الأحكام العامة الفوقية في الواقع المعيش على جزئيات وأفراد مشخصة في الزمان والمكان، مما يقتضي ضرورة مراعاة ما يعلق ويحيط بكل منها من توابع وحيثيات خاصة، لما لهذه الأمور من دور في تكيف الحكم الشرعي.

ولا يخفى ما لكليات الشريعة ومقاصدها العامة من دور رئيس في هذه العملية، إذ عن طريق ذلك نقف على مقصود الحكم من النص، وأهو خاص بظروفه أم شامل لحالات أخرى؟ وما المراد منه وما فحواه؟

وعدم ملاحظة ذلك عند الاجتهاد يؤدي في الغالب إلى مجانية العدل والمصلحة في المحال المنظور فيها، مما قد ينجم عنه بداهة مفسد أو مضار حقيقية تناقض مقصود الشارع منه.

وقد جرى لابن عباس تأويل ذلك على ما نحن فيه فخرج البيهقي في شعب الإيمان عن إبراهيم التيمي قال: خلا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ذات يوم فجعل يحدث نفسه فأرسل إلى ابن عباس فقال: كيف تختلف هذه الأمة فكتابها واحد ونبيها واحد وقبيلتها واحدة؟ قال ابن عباس: يا أمير المؤمنين إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيم نزل، وإنه يكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن لا يعرفون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا. فزبره عمر وانتهره، فانصرف ابن عباس ثم دعاه بعد فعرف الذي قال ثم قال: إيها اعد^(١).

يقول الشاطبي: «وما قاله ابن عباس - رضي الله عنهما - هو الحق؛ فإنه

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن إبراهيم التيمي: ٢ / ٤٢٥، التاسع عشر من شعب الإيمان هو باب في تعظيم القرآن، فصل: في ترك التفسير بالظن، رقم: ٢٢٨٣. وانظر: كنز العمال: ٢ / ٤٥٠، كتاب: الأذكار من قسم الأفعال، فصل: في حقوق القرآن، رقم الحديث: ٤١٦٧.

إذا عرف الرجل فيما نزلت الآية أو السورة عرف مخرجها وتأويلها وما قصد بها، فلم يتعد ذلك فيها، وإذا جهل فيما أنزلت احتمل النظر فيها أوجها. فذهب كل إنسان مذهبا لا يذهب إليه الآخر، وليس عندهم من الرسوخ في العلم ما يهديهم إلى الصواب، أو يقف بهم دون اقتحام حمى المشكلات، فلم يكن بد من الأخذ ببادئ الرأي، أو التأويل بالتخصيص الذي لا يغني من الحق شيئا، إذ لا دليل عليه من الشريعة، فضلوا وأضلوا.^(١)

وهذا ما وقع فيه الخوارج فعلا حيث عولوا على أحكام بمعزل عن ربطها بظروفها وملابساتها، ومن غير مراعاة لكليات الشريعة ومقاصدها العامة، الأمر الذي جعلهم ينحرفون باجتهاداتهم إلى مهاو لا يزال أثرها قائما إلى اليوم، ومثاله ما نقله سعيد بن جبير عنهم فقال: «مما يتبع الحرورية من المتشابه قول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾^(٢)، ويقرؤون معها: ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾^(٣) فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر»^(٤).

والمراد من كلامه هذا هو أن الآية ليست محكمة الدلالة بل ظنية تحتمل أوجها من المعاني وقد بين ذلك ابن عباس حينما قال: «إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه، إنه ليس كفرا ينقل عن الملة ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾^(٥)، كفر دون كفر»^(٦)، أي هناك كفر عملي وآخر

(١) الاعتصام للشاطبي: ٢ / ٤٠٤.

(٢) سورة المائدة: الآية ٤٤.

(٣) سورة الأنعام: الآية ٠١.

(٤) الدر المنثور للسيوطي: ٢ / ١٤٦.

(٥) سورة المائدة: الآية ٤٤.

(٦) أخرجه الحاكم في مستدركه عن طاووس: ٢ / ٢٤٢، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة المائدة،

حديث رقم: ٣٢١٩. ورواه البيهقي في سننه: ٨ / ٢٠، كتاب: النفقات، باب: تحريم القتل من

السنة، حديث رقم: ١٥٦٣٢.

اعتقادي. فخطأهم لم يأت من الآية نفسها وإنما أتى من تحقيق مناطها في الواقع. يقول ابن القيم: «والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكافرين الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم، فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة وعدل عنه عصيانا، لأنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا كفر أصغر، وإن اعتقد أنه غير واجب، وأنه مخير فيه مع تيقنه أنه حكم الله - تعالى - فهذا كفر أكبر»^(١).

غير أن هؤلاء لم يفرقوا بين الأمرين وعمموا الحكم على كل من رأوه لا يحكم بما أنزل الله. يقول الشاطبي في هذا الصدد: «وهكذا سائر من اتبع هذه الطريقة من غير نظر فيما وراءها، ولو جمعوا بين ذلك ووصلوا ما أمر الله به أن يوصل، لوصلوا إلى المقصود. فإذا ثبت هذا، فالبيان مقترن بالمبين فإذا أخذ المبين من غير بيان صار متشابها وليس بمتشابه في نفسه شرعا»^(٢).

(١) مدارج السالكين لابن القيم: ١ / ٣٣٦.

(٢) الموافقات للشاطبي: ٣ / ٩١.

الفصل الثاني

لا يستغنى بالجزئيات عن كلياتها في كل نظر واجتهاد

وهذه المعادلة الشرعية^(١) التي وضعناها وإن كان لابد من اعتبارها حتى يستقيم النظر في الأحكام، إلا أن ذلك لا يكفي وحده ما لم ينسجم واقع الجزئي مع مآلاته وآثاره التبعية؛ ذلك لأن للشارع قصدا في النص ذاته، وفي الوقت نفسه له قصد آخر وغاية أخرى مرجوة، وهو أن يكون ملائما لأصول الشريعة، وأهدافها العامة.

وهذا يعني أنه إذا كان الأخذ بالنص يحقق مقصوده وغايته المرجوة منه فهما وتنزيلا، حالا ومآلا، كانت المقاصد بذلك مؤكدة وموافقة له، وكنا بهذا قد عملنا بكلا الأمرين معا، أي عملنا بالأحكام الجزئية، وحافظنا على المقاصد الشرعية الكلية في آن واحد، باعتبار أن النص يحقق ذلك في إطاره الجزئي، والمقاصد تحصل ذلك في إطارها الكلي.

ومن الأمثلة التي تنطبق على هذا امتناعه ﷺ عن قتل المنافقين قائلًا: «لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه»^(٢)، فإن هذا الحكم قد تحقق فيه الحكم حالا ومآلا، فالأول يتمثل في اعتبارهم مسلمين بظاهر حالهم؛ لأنه أمر أن يحكم به^(٣)، والثاني: أن قتلهم قد يؤدي إلى شن حملة ضد المسلمين من

(١) وهي اعتبار خصوصية المحال والظروف المحتقة بها عند إنزال الأحكام على الوقائع المستجدة.

(٢) وذلك حينما قال عبد الله بن أبي بن سلول: «والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل قاصدا بذلك النبي ﷺ وصحابته، فقال عمر بن الخطاب ﷺ: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق. رواه البخاري في صحيحه عن جابر: ١٢٩٦/٣، كتاب: المناقب، باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية، حديث رقم: ٣٣٣٠. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ١٩٩٨/٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: نصر الأخ ظالما أو مظلوما، حديث رقم: ٢٥٨٤.

(٣) أي بالظاهر موكلا أمر القلوب إلى الله حيث قال ﷺ في ذلك: «إني لم أؤمر أن أنقب قلوب الناس =

قبل الكفار كما هو حاصل الآن حيث أصبح ينظر إلى هذا الدين نظرة يشوبها الخوف والقلق جراء التصرفات المهجية لبعض الأفراد المنتسبين إليه مما أدى إلى اتهامه بالعنف والإرهاب.

وأما إن تقاعد النص عن مقصوده وغايته أو أحدهما، كانت المقاصد الكلية حينئذ الملاذ الآمن والموجه الأساسي والمكيف الحقيقي لذلك النص، بحيث يشكل وفق ما تقتضيه تلك المقاصد والكليات العامة.

مثاله: ما رواه أنس قال: ذكر لي النبي ﷺ قال لمعاذ: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة». قال ألا أبشر الناس؟ قال: «لا إني أخاف أن يتكلوا»^(١).

وهذا ما صدر أيضاً عن عمر حيث منع أبا هريرة من بشارة الناس بذلك، فقد جاء في صحيح مسلم أن النبي ﷺ أمر أبا هريرة أن يبشر بذلك الناس، فلقيه عمر فدفعه وقال: ارجع يا أبا هريرة، ودخل على أثره فقال: يا رسول الله لا تفعل، فإني أخشى أن يتكل الناس، فخلهم يعملون، فقال: فخلهم^(٢).

قال ابن حجر وهو بصدد شرح هذا النص: «كان النهي للمصلحة لا للتحريم»^(٣) أي مباح على المسلم إشاعة هذا الخبر في الناس غير محذور عليه ذلك في الجملة، وإنما اعتبر في النهي مآلات الحكم من حيث كونها تسد

= ولا أشق بطونهم» رواه البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري: ٤ / ١٥٨١، كتاب: المغازي، باب: بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن، حديث رقم: ٤٠٩٤. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ٧٤١/٢، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم: ١٠٦٤.

(١) رواه البخاري عن أنس ابن مالك: ١ / ٦٠، كتاب: العلم، باب: من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا، رقم: ١٢٩.

(٢) رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة: ١ / ٥٩، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً حديث رقم: ٣١. ورواه ابن حبان في صحيحه: ١٠ / ٤٠٨، كتاب: السير، باب: في الخلافة والإمارة، حديث رقم: ٤٥٤٣.

(٣) فتح الباري لابن حجر: ١ / ٢٢٨.

على الناس ذريعة الاتكال على هذه الكلمة ومن ثم يتراخوا في العمل، والتنافس في الخيرات، وهذا باب واسع من المقاصد ينبغي أن لا يغفل عنه. ومن هنا: « فمن أخذ بنص مثلاً في جزئي معرضاً عن كليهما فقد أخطأ. وكما أن من أخذ بالجزئي معرضاً عن كليهما فهو مخطئ، كذلك من أخذ بالكلي معرضاً عن جزئيه»^(١).

ويبقى المذهب الوسط المتمثل في استحضار النصوص الشرعية إلى جانب المقاصد الكلية في كل نظر اجتهادي؛ كل ذلك اجتناباً للتعارض الذي قد يحصل بينهما أو اجتناباً لعشوائية تنزيل النص وتلقائيته. وفي هذا يقول القرافي: «ومن جعل يخرج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية، تناقضت عليه الفروع واختلفت، وتزلزلت خواتمه فيها واضطربت، وضاعت نفسه لذلك وقنطت»^(٢).

ومن ثم فإن التعويل على الجزئيات بعيداً عن المقاصد العامة للشارع يوقع صاحبه في اضطراب كما قال القرافي، وفي تسرع في إصدار الأحكام على الناس، مما قد يطوح به في مهاوي وزلات قد ينجم عنها الفوضى والهرج في المجتمع.

(١) الموافقات للشاطبي: ٢ / ٨ ..

(٢) الفروق للقرافي: ١ / ٣.

الباب الثالث

الدعوة إلى الاعتدال في العبادة

إن الشارع الحكيم حينما تعبد الناس بأحكام الشريعة الإسلامية لم يقصد من وراء ذلك التضيق عليهم ولا إلحاق العنت بهم، وإنما راعى في ذلك قدرات المكلفين وطاقتهم؛ ولبيان حقيقة ذلك وأثره في الواقع نورد الفصلين التاليين:

الفصل الأول

التشدد في الدين أصل التطرف

إن الناس مع اعتدادهم بالأشياء وإفهام لها وطول الأمد قد يظهر لهم أنهم مقصرون في العبادة لاسيما عند ازدياد الإيمان عند الفرد ورسوخه في وقت من الأوقات فيسعى إلى تجديد دينه فيقع في الإفراط والتطرف.

ومن قبيل ذلك أولئك الثلاثة^(١) الذي تقالوا عمل الرسول، وأرادوا أن يحدثوا لأنفسهم عبادة لا قبل للشارع بها. قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا. فقال لهم رسول الله ﷺ وهو يردهم إلى الاعتدال: «أنتم الذين قلتُم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(٢).

ومن قبيل ذلك - أيضاً - فعل الحولاء بنت تويت كانت تصلي بالليل صلاة

(١) هؤلاء الثلاثة هم: علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص. وعثمان بن مظعون رضي الله عنهم. انظر: تفسير الطبري للطبري: ٧ / ٨.

(٢) رواه البخاري في صحيحه عن أنس ابن مالك: ٥ / ١٩٤٩، كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، رقم: ٤٧٧٦.

كثيرة فإذا غلبها النوم ارتبطت بحبل فتعلقت به ، فقال النبي ﷺ حينما أخبر بحالها: «فلتصل ما قويت على الصلاة فإذا نعست فلتتم»^(١).

وغفل هؤلاء وغيرهم عن أن مثل هذا التمتع والغلو قد يؤدي إلى الانحراف في العمل والسلوك عاجلاً أو آجلاً ، إذ إن كثيراً من هؤلاء سرعان ما ينخرطون في صفوف الغواية والضلالة؛ لأنهم يعبدون الله على حرف واحد هو حرف التطرف.

وهذا ما وقع فعلاً بعد وفاته ﷺ. أخرج الدارمي في سننه أن ابن مسعود وقف على حلقة من الحلق في المسجد وهم جلوسٌ ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصا فيقول: كبروا مائة ، فيكبرون مائة؛ فيقول: هللوا مائة ، فيهللون مائة ، ويقول: سبحوا مائة ، فيسبحون مائة. فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟ قالوا: يا أبا عبد الله حصاً نعد به التكبير والتهليل والتسبيح. قال: فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم ، هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون وهذه ثيابه لم تبل ، وآنيته لم تكسر ، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد ، أو مفتتحو باب ضلالة. قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير!! قال: وكم من مرید للخير لن يصيبه ، إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، وأيم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم ثم تولى عنهم. فقال عمرو بن سلمة: «رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوارج»^(٢).

وهذا التشدد في الدين والتطرف فيه لم يأت من فراغ ، وإنما منبثق من نظرة متشددة ، وقد ظن من يحمل هذا التوجه والاعتقاد أنه أصل أصيل في

(١) أخرجه أحمد في مسنده عن عائشة: ٦ / ٢٦٨ ، مسند: الأنصار ، رقم: ٢٦٣٥٢. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن.

(٢) سنن الدارمي: ١ / ٧٩ ، باب: في كراهية أخذ الرأي ، رقم: ٢٠٤.

الشريعة، وبدونه لا ينال مرضاة الله وما هيأه له في جناته. معتمدين في ذلك على جملة من النصوص الصحيحة التي تضافرت عندهم حول معنى واحد حتى أفادت فيه القطع أو قريب من ذلك ألا وهو الغلو في الدين والتشدد فيه، منها قوله تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وِزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ..... - إلى قوله- وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾^(١) وقوله ﷺ: «من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إن سلعة الله غالية ألا إن سلعة الله الجنة»^(٢)، وقوله ﷺ: «من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر بدنياه فأثروا ما يبقى على ما يفنى»^(٣). وما رواه البخاري عن المغيرة أنه قال: قام النبي ﷺ حتى تورمت قدماه فقيل له: غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، قال: «أفلا أكون عبدا شكورا»^(٤).

وهذا ليس بدعا منهم بل سبقهم إلى ذلك النصارى، حيث ابتدعوا رهبانية ما كتبها الله عليهم، ثم لم يلتزموا بها، ولم يرعوها حق رعايتها، قال تعالى عنهم: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾^(٥).

(١) سورة الحديد: الآية ٢٠.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه عن أبي هريرة: ٤ / ٦٣٣، كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: ٢٤٥٠. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي النضر. وأخرجه الحاكم في المستدرک من نفس الطريق: ٤ / ٣٤٣، كتاب: الرقاق، رقم: ٧٨٥١. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. تعليق الذهبي في التلخيص: صحيح.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده عن أبي موسى الأشعري: ٤ / ٤١٢، مسند: الكوفيين، رقم: ١٩٧١٢. وأخرجه الحاكم في المستدرک من نفس الطريق: ٤ / ٣٤٣، كتاب: الرقاق، رقم: ٧٨٥٣. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. تعليق الذهبي في التلخيص: فيه انقطاع.

(٤) رواه البخاري في صحيحه عن المغيرة: ٤ / ١٨٣٠، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الفتح، رقم: ٤٥٥٦.

(٥) سورة الحديد: الآية ٢٧.

وجهل هؤلاء المتطعون في الدين أو غفلوا عن أن مثل هذه النصوص وغيرها ليست هي ركيزة من ركائز الدين الأساسية كما ظنوا ذلك، وبعبارة أخرى ليست مقصودة بالقصد الأول، وإنما سيقت تبعا وحماية للمقصد الأصلي والمتمثل في وسطية الدين واعتداله، وإلا لما نهى الشارع عن الغلو في الدين كما نهى الأمم السابقة عن ذلك قال - تعالى - فيهم: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾^(١).

قال الإمام ابن كثير - رحمه الله - «ينهى - تعالى - أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى، حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلها من دون الله يعبدونه كما يعبدونه، بل قد غلوا في اتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه، فادَّعوا فيهم العصمة واتبعوه في كل ما قالوه، سواء كان حقاً أو باطلاً، أو ضلالاً أو رشاداً، أو صحيحاً أو كذباً»^(٢).

وقال ﷺ لهذه الأمة: «إياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين»^(٣). وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ: «هلك المتطعون» قالها ثلاثاً^(٤)؛ قال الإمام النووي: «قوله ﷺ: (هلك المتطعون): أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم»^(٥).

(١) سورة النساء: الآية ١٧١.

(٢) تفسير ابن كثير لابن كثير: ٤٥٨/ ٢.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده عن ابن عباس: ٢١٥/ ١، مسند: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، رقم: ١٨٥١. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٩/ ١٨٣، كتاب: الحج، باب: رمي جمرة العقبة، رقم: ٣٨٧١..

(٤) رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله ابن مسعود: ٢٠٥٥/ ٤، كتاب: العلم، باب: هلك المتطعون رقم: ٢٦٧٠.

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم: ٢٢٠/ ١٦، كتاب: العلم، باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه.

الفصل الثاني

الاعتدال أساس الشريعة كلها

إن الأصل في الشريعة التوسط في كل شيء، والأدلة عليه كثيرة أهمها قول الله - جلا وعلا - : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ ^(١) ، كما قال الله - عز وجل - لنبيه ﷺ ومن اتبعه من المؤمنين: ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ ^(٢) ، وقال سبحانه: ﴿ أَلَا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ، وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ ^(٣) .

حتى إذا انحرف المكلف عن هذا الأصل وتكبد عن جادته وانغمس في شهواته وملذاته ذكره الشارع حينئذ ونبهه إلى أن هذه الحياة لا قرار فيها لأحد ، ولا استقرار لها وأنها تنته أكثر ما يناله الإنسان فيها كثرة الأولاد والأموال والزينة والتفاخر بين الناس.

يقول في ذلك الشاطبي: «فلما لم يلتفتوا إليها لرغبتهم في العاجلة أخبروا بحقيقتها وأنها في الحقيقة كلا شيء ؛ لأنها زائلة فانية ، وضربت لهم الأمثال في ذلك كقوله - تعالى - : ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ السَّمَاءِ ﴾ ^(٤) الآية ، وقوله: ﴿ إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌّ وَلَهُوَ ﴾ ^(٥) ، وقوله: ﴿ وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌّ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا ﴾

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) سورة البقرة: الآية ١٤٣.

(٢) سورة هود: الآية ١١٢.

(٣) سورة الرحمن: الآية ٨-٩.

(٤) سورة يونس: الآية ٢٤.

(٥) سورة محمد: الآية ٣٦.

يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ (٢).

كل ذلك ابتغاء توجيهه وترشيده نحو الاعتدال في الدين مثله في ذلك مثل غلو المكلف وتطرفه نحو التشدد والعنت، فإن الشارع الحكيم يرفق به كذلك، ويرده نحو اليسر الذي يتماشى والاعتدال، لافتاً نظره إلى أن هذا الدين يسر، وأن الله لا يريد به إلا ذلك. قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (٣)، و«ما خير النبي ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يَأْثِم، فإذا كان الإثم كان أبعدهما منه» (٤)، وأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها (٥).

وعليه فإذا وجدت نصاً في مسألة ما يحمل المكلف على الميل إلى أحد طرفي التوسط، فاعلم أن ذلك عارض يقصد من ورائه إرشاد الواقع فيه إلى الأخذ بالخيرية والاعتدال.

يقول الشاطبي في هذا الصدد: «فإذا نظرت في كلية شرعية فتأملها تجدها حاملة على التوسط، فإن رأيت ميلاً إلى جهة طرف من الأطراف فذلك في مقابلة واقع أو متوقع في الطرف الآخر؛ فطرف التشديد وعامة ما يكون في التخويف والترهيب والزجر يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الانحلال في الدين، وطرف التخفيف وعامة ما يكون في الترجية والترغيب والترخيص يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الحرج في التشديد، فإذا لم يكن هذا ولا

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) سورة العنكبوت: الآية ٦٤.

(٢) الموافقات للشاطبي: ٢ / ١٦٤.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٨٥.

(٤) رواه البخاري في صحيحه عن عروة: ٦ / ٢٤٩١، كتاب: الحدود، باب: إقامة الحدود والانتقام لحرمان الله، رقم: ٦٤٠٤. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ٤ / ١٨١٣، كتاب: الفضائل، باب: باب مباحثته ﷺ للأثام، رقم: ٢٣٢٧.

(٥) كما قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ سورة البقرة: الآية ٢٨٦.

ذاك رأيت التوسط لائحا وممسك الاعتدال واضحا، وهو الأصل الذي يرجع إليه والمعقل الذي يلجأ إليه»^(١).

وهذا التوسط ليس خاصا بالعبادة بل هو أساس الشريعة كلها ومحورها، ويبقى على الناظر في الأحكام أن يلحظ ذلك ويراعيه عند تعامله مع النصوص الشرعية، وذلك من خلال الوقوف على مقاصدها، وما يتغياها الشارع منها؛ لأن ذلك يساعد على فهمها وتجليه حقائقها الهادفة إليها.

الباب الرابع

تهذيب الطبع الحاد وترشيده بالتوجيهات الشرعية

يجب على المسلم إذا أراد أن يدعو إلى الله أن يتحلى بأوصاف لطالما حث الشارع عليها؛ وليبيانها نعقد المطالب الثلاثة التالية:

الفصل الأول

طبيعة ذوي المزاج الحاد مع الناس

إن من الناس من فطر على طبع حاد متسم بالانطوائية والانتقام والعجلة في حسم الأمور واتخاذ القرارات، فتراهم إذا دعوا دعوا بعسر وتنفير، وإذا أنكروا أنكروا بشدة وعنف إلى حد الشتم والسب واللعن وغيرها من المصطلحات التي تفرع الأذان لاسيما في حالة عدم الاستجابة.

وقد وجد في وقته عليه السلام مثل هؤلاء فكان رسول الله يهذب طباعهم، ويحد من غلظتهم وعنفوانهم تشريعياً وأخلاقياً.

فبالنسبة للأمر الأول: كان عليه السلام يحث أصحابه على التخفيف والسهولة بقوله: «إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين»^(١)، وقوله - أيضاً - : «إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والرواح وشيء من الدلجة»^(٢)، وقال لعلي وحذيفة حينما بعثهما إلى

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) رواه البخاري في صحيحه عن ابن مسعود: ١ / ٨٩، كتاب: الوضوء، باب: صب الماء على البول في المسجد، رقم: ٢١٧. أخرجه أحمد في مسنده من نفس الطريق: ٢ / ٢٣٩، مسند: أبي هريرة رضي الله عنه، رقم: ٧٢٥٤.

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة: ٢ / ٦٢، كتاب: البر والإحسان، باب: ما جاء في الطاعات وثوابها، رقم: ٣٥١. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري. ورواه النسائي في سننه الكبرى من نفس الطريق: ٦ / ٥٣٧، كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: الدين يسر، رقم: ١١٧٦٥.

اليمن: «يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا»^(١). وكان هذا حاله ودأبه في جميع شؤونه وتصرفاته. تقول عائشة عنه: «ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما»^(٢).

وبالنسبة للأمر الثاني: فإنه ﷺ لم يكن فاحشاً ولا لعاناً ولا سبياً، وكان يقول عند المعتبة: «ما له ترب جبينه»^(٣)؛ فعن أبي هريرة قال: قيل يا رسول الله ادع على المشركين، قال: «إني لم أبعث لعانا وإنما بعثت رحمة»^(٤). وعنه أيضاً: قدم طفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه على النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن دوسا عصت وأبت فادع الله عليها فقيل- في المجلس-: هلكت دوس، فقال ﷺ: «اللهم أهد دوسا وائت بهم»^(٥).

وعن عمران بن حصين قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقه فضجرت فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة»^(٦).

وعن زيد بن أسلم: أن عبد الملك بن مروان قام ذات ليلة فدعا خادمه

(١) رواه البخاري في صحيحه عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده: ٣ / ١١٠٤، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من التنازع، رقم: ٢٨٧٣. رواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ١٣٥٩/٣، كتاب: الجهاد والسير، باب: في الأمر بالتيشير وترك التتفير، رقم: ١٧٢٣.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري في صحيحه عن أنس: ٥ / ٢٢٤٧، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى من السباب واللعن، رقم: ٥٦٩٩.

(٤) رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة: ٤ / ٢٠٠٦، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها، حديث رقم: ٢٥٩٩.

(٥) رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة: ٣ / ١٠٧٢، كتاب: الجهاد والسير، باب: الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم رقم: ٢٧٧٩. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ٤ / ١٩٥٧، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: من فضائل غفار، رقم: ٢٥٢٤.

(٦) رواه مسلم في صحيحه عن عمران ابن حصين: ٤ / ٢٠٠٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها، رقم: ٢٥٩٥.

فكأنه أبطأ عليه فلغنه؛ فلما أصبح قالت له أم الدرداء: سمعتك الليلة لعنت خادمك حين دعوته، فقالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون اللعانون شفعاء، ولا شهداء يوم القيامة»^(١). يقول النووي: «فيه الزجر عن اللعن، وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة؛ لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله - تعالى - بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى»^(٢).

قلت: وهذه الرحمة التي هي من صفات المؤمنين فيما بينهم ما انفك النبي يوجه الناس إليها، من ذلك: ما رواه أبو هريرة قال: قام رسول الله ﷺ في صلاة وقمنا معه فقال أعرابي^(٣) وهو في الصلاة: اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا. فلما سلم النبي ﷺ قال للأعرابي: «لقد حجرت واسعا»، يريد: رحمة الله^(٤). وكان رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وغلما أسود يقال له أنجشة يحدو، فقال له رسول الله ﷺ: «يا أنجشة رويدك سوقا بالقوارير»^(٥). وعن أبي هريرة قال: أبصر الأقرع بن حابس التميمي النبي ﷺ يقبل الحسن بن علي فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت أحدا منهم، فقال نبي الله ﷺ: «من

(١) رواه مسلم في صحيحه عن زيد ابن أسلم: ٤ / ٢٠٠٦، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها، رقم: ٢٥٩٨.

(٢) شرح النووي على مسلم: ١٦ / ١٤٨، كتاب: البر والصلة، باب: النهي عن لعن الدواب.

(٣) قيل: هو ذو الخويصرة اليماني، وقيل: هو الأقرع بن حابس التميمي، وقيل: هو عيينة بن حصن. انظر: فتح الباري لابن حجر: ١ / ٣٢٤، كتاب: الطهارة، باب: قوله من صب الماء.

(٤) رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة: ٥ / ٢٢٣٨، كتاب: الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، رقم: ٥٦٦٤.

(٥) رواه مسلم في صحيحه عن أنس: ٤ / ١٨١١، كتاب: الفضائل، باب: رحمة النبي ﷺ للنساء، حديث رقم: ٢٣٢٢.

لا يرحم لا يرحم»^(١).

فهذه النصوص لم تأت كرد فعل منه ﷺ أو معالجة جزئية لأحوال خاصة وقعت، فهي وإن كانت كذلك فإنها تكون في مجموعها مقصدا أساسيا عاما هو أن هذا الدين يسر؛ حيث لم يخل باب من أبوابه من الدعوة إلى السهولة، والأخذ بما هو أرفق بالناس. كما أن السب واللعان والحدة عمل غير مرغوب فيه أخلاقيا لا تأصيلا ولا تفصيلا؛ لأنه مناف لمكارم الشريعة ومحاسنها التي ما بعث الرسول إلا لأجلها حيث قال: «بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»^(٢).

(١) رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة : ٥ / ٢٢٢٥ ، كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، حديث رقم: ٥٦٥١.
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک عن أبي هريرة: ٢ / ٦٧٠ ، كتاب: تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين، رقم: ٤٢٢١.

الفصل الثاني

سبل تعديل الطبع الحاد

وانطلاقاً مما سبق بيانه فإن على المري أن ينمي في مثل هؤلاء - أي ذوي الطبع الحاد - بواعث الحلم والصبر والسماحة والعضو والإخاء، وذلك بضرب الأمثلة من القرآن والسيرة النبوية الحاكية لواقعه، وكيف كان يتعامل مع الناس رغم إذاية بعضهم له وصبره عليهم.

فمن التوجيهات القرآنية قوله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾^(١)، ﴿ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾^(٢)، وقد قال الله لموسى من قبل حينما بعثه إلى فرعون: ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾^(٣).

ومن هديه ﷺ أنه كان لينا رفيقا رحيمًا، وقد كان هذا حاله وديده مع الناس قولاً وفعلاً.

■ فمن أحاديثه ﷺ: «من يحرم الرفق يحرم الخير»^(٤)، وعن عائشة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه»^(٥). وقال - أيضاً - : «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا

(١) سورة النحل: الآية ١٢٥.

(٢) سورة فصلت: الآية ٣٤.

(٣) سورة طه: الآية ٤٤.

(٤) رواه مسلم في صحيحه عن جرير: ٢٠٠٣/٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، حديث رقم: ٢٥٩٢.

(٥) رواه مسلم في صحيحه عن عائشة: ٢٠٠٣/٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، رقم: ٢٥٩٢.

شأنه»^(١).

■ ومن تطبيقاته ﷺ أنه كان يقوم في الصلاة يريد أن يطول فيها فيسمع بكاء الصبي فيتجوز في صلاته كراهية أن يشق على أمه^(٢). وكان يزور الأنصار ويسلم على صبيانهم ويمسح رؤوسهم^(٣). وعن أنس - رضي الله عنه - أنه قال: خدمت النبي ﷺ عشر سنين فما قال لي أف ولا لم صنعت ؟ ولا ألا صنعت^(٤). وعنه - أيضا - قال^(٥): لما تزوج النبي ﷺ زينب: لم أَدع أحدا لقيته إلا دعوته، فأكلوا حتى شبعوا وخرجوا، وبقي طائفة منهم فأطالوا عليه الحديث، فجعل النبي ﷺ يستحي منهم أن يقول لهم شيئا، فخرج وتركهم في البيت؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾^(٦). فعل ذلك كله حرصا منه ﷺ على لطفه بالناس وهدايتهم إلى ما هو أقوم وأصلح لهم. وقد قال في ذلك: «إنما مثلي ومثل أمتي كمثل رجل استوقد نارا، فجعلت الدواب والفرش يقعن فيه، فأنا آخذ بحزكم وأنتم تقحمون فيه»^(٧).

- (١) رواه مسلم في صحيحه عن عائشة: ٤ / ٢٠٠٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، رقم: ٢٥٩٤.
- (٢) رواه البخاري في صحيحه عن أبي قتادة: ١ / ٢٥٠، كتاب: الجماعة والإمامة، باب: من شكك إمامه إذا طول، حديث رقم: ٦٧٥. ورواه مسلم في صحيحه: ١ / ٣٤٢، كتاب: الصلاة، باب: أمر الأئمة بتخفيف الصلاة، حديث رقم: ٤٧٠.
- (٣) رواه ابن حبان في صحيحه عن أنس: ٢ / ٢٠٥، كتاب: البر والإحسان، باب: الرحمة، رقم: ٤٥٩. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.
- (٤) رواه البخاري في صحيحه: ٥ / ٢٢٤٥، كتاب: الأدب، باب: حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، رقم: ٥٦٩١. ورواه مسلم في صحيحه ٤ / ١٨٠٤، كتاب: الفضائل، باب: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا، رقم: ٢٣٠٩.
- (٥) رواه مسلم في صحيحه: ٢ / ١٠٤٦، كتاب: النكاح، باب: زواج زينب بنت جحش، رقم: ١٤٢٨.
- (٦) سورة الأحزاب: الآية ٥٣.
- (٧) رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة: ٤ / ١٧٨٩، كتاب: الفضائل، باب: شفقتة ﷺ على أمته ومبالغته في تحذيرهم مما يضرهم، حديث رقم: ٢٢٨٤.

وهذا يقتضي منه أن يكون رؤوفاً رحيماً بهم كما قال - تعالى - : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١).

وأن صفاته هذه هي التي جعلت هؤلاء الصحابة يلتفون حوله، ويسمعون لما يقول وينصاعون لقراراته وأحكامه، وهذا ما نص عليه القرآن بقوله: ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَكَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾^(٢)، وقال - عليه الصلاة والسلام - عن نفسه: «يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة»^(٣).

ومن هديه ﷺ - أيضاً - الحلم والصبر، فقد كان يتجاوز ويعفو ويصفح عن الخطأ والخطيئة. من ذلك ما صنعه مع ذي الخويصرة التميمي حينما قال له: يا رسول الله، اعدل. فقال: «ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل»، ولما قال عمر - رضي الله عنه - : يا رسول الله، ائذن لي فيه فأضرب عنقه، قال ﷺ: «دعه فإن له أصحابا يحقر أحدهم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»^(٤).

وحينما قال عبد الله بن أبي بن سلول في شأن الرسول ﷺ وصحابته: نأقد تداعوا علينا؟ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. وقال عمر ألا نقتل يا رسول الله هذا الخبيث؟ فقال النبي ﷺ: «لا يتحدث الناس أنه كان

(١) سورة التوبة: الآية ١٢٨.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٥٩.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک عن أبي هريرة: ٩١/١، كتاب: الإيمان، رقم: ١٠٠. قال الحاكم: حديث صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي.

(٤) رواه البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري ٣/١٣٢١، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، رقم: ٣٤١٤.

يقتل أصحابه»^(١).

فأنت كما ترى أنه ﷺ كان عفا حليما مع الناس وإن أذوه أو أساؤوا إليه كيف لا؟ وهو الذي قال: «المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم أعظم أجرا من الذي لا يخالطهم، ولا يصبر على أذاهم»^(٢).

أين هذا من أولئك الذين يتضجرون وينفعلون كل الانفعال مع أي تصرف أو رد فعل قد يصدر من بعض الناس يتنافى مع ما يدعون إليه؟ فتأخذهم في ذلك العجلة والاندفاع، فإن عملهم هذا لا ينسجم مع مبادئ الدعوة الأساسية من حب ومودة وتآلف وتوادد وتناصح. وهذه الصفات وغيرها ينبغي على المسلم أن يتحلى بها؛ لأنها أمور ضرورية للداعية قبل غيره.

وهذا ما اتصف به النبي ﷺ وقد أخبرنا الله عن ذلك بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(٣)، أي خلق الرحمة والرفق والمودة والصبر والحلم والدعوة بالتي هي أحسن، وإلا لما كانت لمهامه النبيلة التي أرسل لأجلها أي أثر في الواقع.

(١) رواه البخاري في صحيحه عن جابر: ١٢٩٦/٣، كتاب: المناقب، باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية، حديث رقم: ٣٣٣٠. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ١٩٩٨/٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: نصر الأخ ظلما أو مظلوما، حديث رقم: ٢٥٨٤.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده عن ابن عمر: ٤٣/٢، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، حديث رقم: ٥٠٢٢. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٣) سورة القلم: الآية ٠٤.

الفصل الثالث

النظرة الواقعية للمجتمع

ولعل سبب ضجر بعض الناس وتنامي حدتهم أو تولدها لديهم هو وجود مظاهر الفسق والانحلال في المجتمع الإسلامي، وإصرار الكثير من الناس عليها رغم صيحة المصلحين وحرص الدعاة في كل وقت وحين، ونسى هؤلاء أو تناسوا أن عليهم البلاغ فحسب؛ وهذا ليس خاصا بهم بل الرسول نفسه أمر بذلك، قال تعالى في حقه: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^(١)، وقوله: ﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُسَيِّرٍ﴾^(٢)؛ لأن الله لا يحاسبنا على هداية الناس^(٣)، فهذا من شأنه - تعالى - وحده. يقول - سبحانه - في محكم تنزيله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٤).

كما غفل هؤلاء أو تغافلوا عن أن جعل المجتمع كله على قلب واحد وعلى تدين واحد وأن لا يسود فيه إلا ما هو موافق للكتاب والسنة لا مخالفة فيه لهما صغيرة كانت أو كبيرة فهذه المثالية المبتغاة هي شبيهة بما دعى إليه أفلاطون من المدينة الفاضلة التي لم تر النور بعد. وهي كذلك مخالفة لواقعه ﷺ وللصحابة من بعده. فقد وجدت في عصر الرسول حالات ارتكب فيها أصحابها ذنوبا ومعاصي.

(١) سورة النحل: الآية ٨٢.

(٢) سورة الغاشية: الآية ٢٢.

(٣) وأقصد بالهداية هنا: هداية توفيق لا هداية إرشاد؛ لأن الرسول قد أنيط به ذلك قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾. سورة الشورى: الآية ٥٢.

(٤) سورة القصص: الآية ٥٦.

ومن أمثلة ذلك: ارتكاب الغامدية وما عز لفاحشة الزنا^(١). وذلك الرجل^(٢) الذي قال لرسول الله ﷺ: يا رسول الله إني أصبت حداً، فأقم في كتاب الله^(٣). وشرب الخمر في عصره بعد تحريمه نهائياً^(٤)، وكشف حاطب لسر رسول الله ﷺ^(٥)، وكذا وجود المنافقين بين ظهرائي المسلمين في ذلك العصر، وعلى رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول.

وذلك لا لشيء إلا لأن المحكومين بهذا الدين بشر، والبشر من طبيعتهم وخلقتهم أنهم ضعفاء، قال تعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(٦)، وبالتالي يعترفهم الخطأ والنسيان، فلا مناص من ذلك، ومن رام غير ذلك فهو مصادم

(١) انظر صحيح مسلم: ٣ / ١٣٢١، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى، حديث رقم: ١٦٩٥.

(٢) هو: أبو اليسر كعب بن عمرو الأنصاري. انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب العظيم آبادي: ١٢ / ٣٠. كتاب الحدود، باب: الرجل يعترف بحد ولا يسميه.

(٣) عن أنس بن مالك ﷺ قال: كنت عند النبي ﷺ فجاءه رجل فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقمه علي، ولم يسأله عنه، قال: وحضرت الصلاة فصلى مع النبي ﷺ، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قام إليه الرجل فقال: يا رسول الله، إني أصبت حداً فأقم في كتاب الله، قال: أليس قد صليت معنا؟ قال: نعم، قال: «فإن الله قد غفر لك ذنبك أو قال حدك.» رواه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك: ٦ / ٢٥٠١، كتاب: المحاربين من أهل الكفر والردة، باب: إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه، ج: ٦٤٣٧، ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ٤ / ٢١١٧، كتاب: التوبة، باب: قوله تعالى: ﴿إِن الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، ج: ٢٧٦٤.

(٤) عن عمر بن الخطاب ﷺ: أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حماراً وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأتي به يوماً فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم عنه ما أكثر ما يؤتى به. فقال النبي ﷺ: «لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله.» رواه البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب: ٦ / ٢٤٨٩، كتاب: الحدود، باب: ما يكره من لعن شارب الخمر، رقم: ٦٣٩٨.

(٥) حيث أرسل إلى قريش برسالة يخبرهم فيها بمسير رسول الله ﷺ إليهم، فكشف بذلك سر النبي ﷺ. انظر: صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٤٢، كتاب: استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: ما جاء في المتأولين، حديث رقم: ٦٥٤٠.

(٦) سورة النساء: الآية ٢٨.

لفطرة الله التي فطر الناس عليها.

ولهذا لما قال المؤمنون: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾^(١)، قال ربنا: قد فعلت^(٢) وقال ﷺ: «إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكروها عليه»^(٣)، فلم يحاسبهم الله - جلا وعلا - على ذلك؛ لأنه مما لا طاقة لهم به، بل لو لم يذنبوا لذهب بهم خالقهم، وأتى بقوم يذنبون، كما جاء عنه ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا، لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم»^(٤).

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على :

أن ارتكاب الذنوب والآثام لا يسلب من المسلم التقوى والبر، بل لا يسلب منه محبة الله ورسوله، كما قال النبي ﷺ عن شارب الخمر حينما ذم ولعن: «لا تلعنوه فوا لله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله»، طالما أن هذه الأشياء من طبيعة البشر.

وأن الهدف من الشريعة أن يكون الجو العام والحالة السائدة في الجملة إعلان شعائر الله والعمل بأحكامها، وليس جعل الناس كلهم على تقوى من الله ورضوان، فهذا لا يتحقق إلا في المجتمع الملائكي^(٥)، وهذا أمر غير

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٦.

(٢) رواه البخاري في صحيحه عن سعيد ابن جبيرة: ١١٦ / ١، كتاب: الإيمان، باب: بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، رقم: ١٢٦.

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن عباس: ٢٠٢ / ١٦، كتاب: إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، باب: فضل الأمة، حديث رقم: ٧٢١٩. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري. ورواه ابن ماجه في سننه من نفس الطريق: ٦٥٩ / ١، كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي، حديث رقم: ٢٠٤٣.

(٤) رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة: ٢١٠٦ / ٤، كتاب: التوبة، باب: سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، رقم: ٢٧٤٩.

(٥) كون هؤلاء ألهمهم الله التسبيح والتكبير وعبادة الله ولم يفرس فيهم حب الشهوات والممذات كما غرزاها في الإنسان، والتي هي سبب كل بلية وخطيئة.

مطالبين به شرعا وواقعا، لأن الإنسان لا يمكنه أن يبلغ هذه المرتبة، وأن يبقى طول عمره على حال واحدة، وإن تحصل للبعض فلا يتحصل للكل. ولذلك لما أحس حنظلة بتغير حاله حينما يكون مع النبي، فإذا انقلب إلى أهله وعافس النساء ولاعب الذرية تغير حاله، فبين له النبي ﷺ أن هذه هي حال البشر، جاء في صحيح مسلم عن حنظلة أنه قال: قلت يا رسول الله، نكون عندك تذكرونا بالنار والجنة حتى كأننا رأى عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيرا، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة» ثلاث مرات^(١).

(١) رواه مسلم في صحيحه عن حنظلة: ٤ / ٢١٠٦، كتاب: التوبة، باب: فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، حديث رقم: ٢٧٥٠.

الباب الخامس

قصر الإفتاء والخطابة على المؤهلين

ميز الشارع بين الذين يعلمون والذين لا يعلمون، قال عز من قائل: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١)، وهذا يدل على أنه لا ينظر في أحكام الشريعة إلا من كان من أهل العلم والاختصاص فيها؛ لأنهم هم الذين يدركون معاني النصوص ومراميتها. وللوقوف على هذه الحقيقة نعقد المطالب الآتية:

الفصل الأول

خطر القول في الدين بلا علم

إن الخوض في الدين وإبداء الرأي فيه إفتاء أو شرحاً لنصوصه أو تحليلاً لمفاهيمه ونحو ذلك بغير علم ولا بصيرة مذموم شرعاً وقانوناً، بل مرفوض لدى جميع أولي النهى والأبصار؛ لأنه مسؤولة عظيمة الشأن لا تضاهيها أية مسؤولة على الإطلاق، باعتبار أن المفتي بأحكامه يوقع عن رب العالمين، وكفى بذلك تكليفاً ومسؤولية. فضلاً عن أنه علم كباقي العلوم، ولكل علم أهله وذووه الذين تخصصوا فيه وعرفوا قواعده ومفاهيمه ومقاصده، فكذلك الدين له أهله وذووه العارفون به الذين يحق لهم أن يتكلموا فيه وينظروا في نصوصه وأحكامه. وقد قال - تعالى - في شأنه: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢)، وقال - أيضاً: ﴿فَاسْأَلْ بِهِ خَيْرًا﴾^(٣).

(١) سورة الزمر: الآية ٠٩.

(٢) سورة النحل: الآية ٤٣.

(٣) سورة الفرقان: الآية ٥٩.

ولذلك أنكر - سبحانه - على كل من يقول فيه بغير علم ولا بينة، قال - تعالى -: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١)، «فجعل القول عليه بلا علم أعظم المحرمات الأربع التي لا تباح بحال ولهذا حصر التحريم فيها بصيغة الحصر ودخل تحت قوله - تعالى - : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ، إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٢)، ودخل في قول النبي ﷺ: «من أفتى بغير علم فإنما إثمه على من أفتاه»^(٣) وكان أحد القضاة الثلاثة الذين ثلثاهم في النار»^(٤).

وقال - تعالى - أيضا: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾^(٥)، وقال أيضا: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ﴾^(٦). وقد نهى رسوله ﷺ كذلك عن القول في الدين من غير علم ولا تثبت من ذلك: قوله ﷺ: «من تقول على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار... ومن أفتى بفتيا بغير ثبت فإنما إثمه على من أفتاه»^(٧).

قال ابن القيم: «ولما كان التبليغ عن الله - سبحانه - يعتمد العلم بما يبلغ والصدق فيه لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم

(١) سورة الأعراف: الآية ٣٣.

(٢) سورة البقرة: الآيتين ١٦٨-١٦٩.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک: ١ / ٢١٥، كتاب: العلم، فصل: في توفير العالم. رقم: ٤٣٦.

(٤) إعلام الموقعين لابن القيم: ٤ / ١٧٣.

(٥) سورة الإسراء: الآية ٣٦.

(٦) سورة الحج: الآية ٠٨.

(٧) أخرجه أحمد في مسنده عن أبي هريرة: ٢ / ٣٢١، مسند أبي هريرة ﷺ، رقم: ٨٢٤٩. وأخرجه

الحاكم في مستدرکه من نفس الطريق: ١ / ١٨٣، كتاب: العلم، رقم: ٣٤٩.

والصدق فيكون عالما بما بلغ صادقا فيه...وكفى بما تولاه الله - تعالى -
بنفسه شرفا وجلالة إذ يقول في كتابه: " يستفتونك قل الله يفتيكم في
الكلالة " ، وليعلم المفتي عمن ينوب في فتواه وليوقن أنه مسؤول غدا وموقوف
بين يدي الله^(١).

ومن هنا تحاشى الصحابة والسلف الصالح منصب الفتوى وتهيبوه وتدافعوه
فيما بينهم. قال عبد الرحمن بن أبي ليلي: «لقد أدركت في هذا المسجد
عشرين ومائة من الأنصار وما منهم من أحد يحدث بحديث إلا ود أن أخاه
كفاه الحديث ، ولا يسأل عن فتيا إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا»^(٢). وقال عطاء
بن أبي رباح: «أدركت أقواما إن كان أحدهم ليسأل عن شيء فيتكلم وإنه
ليرعد»^(٣). وكان محمد بن سيرين إذا سئل عن شيء من الفقه الحلال والحرام
تغير لونه وتبدل حتى كأنه ليس بالذي كان^(٤)؛ لأن فاعل ذلك بغير بصيرة أو
ترو ما انفك يضل الناس عن دينهم، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص -
رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يقبض العلم
انتزاعا ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق
علما اتخذ الناس رؤوسا جهالا ، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»^(٥).

بل قد تكون له آثار واقعية غير محمودة، وهذا ما وقع فعلا في عهده ﷺ
حيث إن صحابيا أصبح جنبا ، وكان قد شق رأسه في إحدى السرايا ، فنصحه

(١) إعلام الموقعين لابن القيم: ١ / ١٠.

(٢) أخرجه الدارمي في مسنده: ١ / ٦٥، باب: من هاب الفتيا وكرة التطوع والتبذع، رقم: ١٣٥.

(٣) إعلام الموقعين لابن القيم: ٤ / ٢١٨.

(٤) حلية الأولياء للأصبهاني: ٢ / ٢٦٤.

(٥) رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو: ١ / ٥٠، كتاب: العلم، باب: كيف يقبض العلم، رقم: ١٠٠.
ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ٤ / ٢٠٥٨، كتاب: العلم، باب: رفع العلم وقبضه، رقم:

من كان معه من المسلمين أن يغتسل دون مراعاة لحاله، فلما اغتسل أصاب الماء ذلك الجرح فمات من حينه، فلما بلغ ذلك الرسول ﷺ غضب لذلك أشد الغضب، وقال: «قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي^(١) السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصب على جرحه خرقة، ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده»^(٢). أي إنما شفاء الجاهل الذي لا معرفة له بالدين التفقه فيه، والإحاطة بكل صغيرة وكبيرة متعلقة به قبل أن يتصدى للإفتاء وإصدار الأحكام وإبداء الرأي فيه.

ومن ثم أضحى القول في الدين بغير علم جريمة عظيمة، وخطر وبيل على الفرد والمجتمع، فكم من فتيا أضاعت نهضة، وربما هدمت حضارة..

(١) العي: بكسر العين هو التحير في الكلام، قيل: الجهل، وقيل: ضد البيان. انظر: لسان العرب لابن منظور: ٢ / ٩٥٠.

(٢) ونص هذا الحديث كاملا عن جابر قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر، فشججه في رأسه ثم احتلم، فسأل أصحابه فقال: «هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا: « ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء»، فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك فقال: «قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا، وإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر». وفي رواية: «يعصب على جرحه خرقة، ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده». رواه أبو داود في سننه: ١ / ١٤٥، كتاب: الطهارة، باب: في المجروح يتيمم، حديث رقم: ٣٣٦. وأخرجه الحاكم في مستدركه: ١ / ٢٨٥، كتاب: الطهارة، ح: ٦٣٠.

الفصل الثاني

خطورة الاكتفاء بالنظرة الظاهرية للنصوص

إن كثيرا من الناس وخاصة الشباب يعولون في تعاملهم مع الأحكام الشرعية على ما فهموه من النصوص وأدركوه هم بأنفسهم غير آبهين بما يقوله العلماء، وما ثبت عنهم من آراء واجتهادات؛ معتقدين بأنه لا فرق بينهم وبين أهل العلم في ذلك، وأن هذا التمييز والاختلاف حاصل عند أهل الكتاب، باعتبار أن لديهم رجال دين هم الذين لهم الصلاحية في النظر في مسائل الدين وأحكامه دون غيرهم من الناس.

وبسبب أن بضاعة هؤلاء الشباب في الدين مزجاة، فهم يعتمدون على ما ظهر من نصوص الشريعة وأحكامها، مع الجهل بمقاصدها الكامنة فيها، والغايات التي يهدف الشارع إلى تحقيقها من جلب المصالح للناس ودرء المفسد عنهم.

وهذه الحماسة في الدين والنظرة القاصرة إلى نصوصه وأحكامه ليست في الحقيقة جديدة، فقد وقع في وقته عليه السلام أناس في ضرر وعنت كبيرين بسبب التحدث في الدين من غير أهله، وبمجرد التعويل على ألفاظ النصوص.

مثاله: ما وقع لذلك الصحابي الذي أصابته جنابة في إحدى السرايا فأفتاه البعض بالاغتسال أخذا بظاهر الآية^(١)، فمات من جراء ذلك، فقال النبي صلى الله عليه وآله عقب هذه الحادثة: «قتلوه قتلهم الله ألم يكن شفاء العي السؤال؟»^(٢).

وقد تكرر ذلك مع عمرو بن العاص حينما كان أميرا في غزوة ذات

(١) في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا

إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ سورة النساء: الآية ٤٣

(٢) سبق تخريجه.

السلاسل، فأصابته جنابة في ليلة باردة، فتييم وصى بأصحابه، فذكروا ذلك للنبي ﷺ استنكاراً منهم لما فعل ولما سأله النبي عن ذلك احتج بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾^(١) فرضي منه ذلك ولم يثربه^(٢). ولولا أنه كان فقيها لهلك برأيهم.

ومن ذلك ما قام به ذلك الأمير^(٣) الذي أمر جنده أن يدخلوا النار لما أغضبوه ظناً منه أنه صاحب الإمارة المطلقة، فأحس من كان تحت إمرته بالحرَج فامتنعوا عن طاعته فقال ﷺ في ذلك: «لو دخلوها ما خرجوا منها»^(٤).

وقد عرف - أيضاً - بذلك الخوارج^(٥) فلهم حماس للدين وولع به وحرص على تطبيقه والتفاعل معه، حيث إنك تحقر صلاتك مع صلاتهم وصيامك مع صيامهم، وذلك لكثرة تدينهم والتزامهم بالأحكام، لكن القرآن لا يتجاوز حناجرهم، بمعنى أن فهمهم للأحكام كان سطحيًا ظاهريًا مما جعلهم لا

(١) سورة النساء: الآية ٢٩.

(٢) انظر: مسند أحمد عن عمرو بن العاص: ٢٠٣ / ٤، مسند: الشاميين، رقم: ١٧٨٤٥. وأخرجه أبو داود في مسنده من نفس الطريق: عن ١ / ١٤٥، كتاب: الطهارة، باب: إذا خاف الجنب البرد يتيمم، رقم: ٣٣٤. قال الشيخ الألباني: صحيح.

(٣) هو عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي من بني سهم وهو أخو خنيس بن حذافة زوج حفصة قبل رسول الله. وقد عنون البخاري لهذا الحديث باسمه فقال: باب: سرية عبد الله بن حذافة السهمي. انظر: صحيح البخاري للبخاري: ٤ / ١٥٧٧. وكشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي: ١٣٤ / ١.

(٤) انظر: صحيح البخاري: ٤ / ١٥٧٧، كتاب: المغازي، باب: سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي، رقم الحديث: ٤٠٨٥. وصحيح مسلم: ٣ / ١٤٦٩، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، ح: ١٨٤٠.

(٥) وكان أول ظهورهم في جيش علي، لكن خرجوا عن طاعته عقب قبوله فكرة التحكيم فيما بينه وبين معاوية، ولذلك سمو بالخوارج. وهم فرق مختلفة. أبرزها: الأزارقة أتباع نافع بن الأزرق، والصفرية أتباع زياد بن الأصفر، والنجدات، والإباضية أتباع عبد الله بن إباض وهو تابعي. انظر: تاريخ الطبري للطبري: ٣ / ١٠٨. وانظر: الفرق بين الفرق للبغدادي: ص ٥٧. وتاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة: ص ٢٦٧.

يفهمونه ولا يستوعبونه إلا من هذا المنطلق، وأنهم لا يدركون إلا حقيقة واحدة هي الكتاب والسنة، وما عدا ذلك فباطل، ويستدلون بقوله ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه»^(١). الأمر الذي ينجم عنه اختلال فكري يسوق صاحبه لا محالة إلى الانحراف في السلوك.

وإن من أعراض هذا الفكر - أيضا - وأشدّه خطورة التكفير العشوائي للناس، ولاسيما لحكام المسلمين وللجماعات المخالفة لتوجهاتهم واعتقاداتهم. وهذا ما حصل فعلا فما لبث أن جنح هؤلاء الخوارج^(٢) ومن لف لفهم من الغلاة بعد ذلك نحو التكفير، وكان عمدتهم في ذلك قوله - تعالى - ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾^(٣)، حيث عدوا كل من لم يحكم بما أنزل الله كافرا.

كما عدوا ما سماه الرسول ﷺ كفرا عمليا كفرا اعتقاديا في قوله: «اتنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب، والنياحة على الميت»^(٤)، وقوله: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(٥)، و«ليس من رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر»^(٦).

- (١) رواه مالك في الموطأ ٥ / ١٣٢٣، كتاب: الجامع، باب: النهي عن القول بالقدر، رقم: ٣٢٣٨.
- (٢) الذين كفروا كل من خالف مذهبهم لاسيما علي ومعاوية حينما رضيا بالتحكيم، حيث أبوا عليهما ذلك، وقالوا قولتهم المشهورة: «لا حكم إلا لله». انظر: صحيح مسلم: ٢ / ٧٤٦، كتاب: الزكاة، باب: التحريض على قتل الخوارج، رقم: ١٠٦٦.
- (٣) سورة المائدة: الآية ٤٤.
- (٤) رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة: ١ / ٨٢، كتاب: الإيمان، باب: إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، رقم: ٦٧.
- (٥) رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله ابن مسعود: ١ / ٢٧، كتاب: الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، رقم: ٤٨. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ١ / ٨١، كتاب: الإيمان، باب: بيان قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر، رقم: ٦٤.
- (٦) رواه البخاري في صحيحه عن أبي ذر: ٣ / ١٢٩٢، كتاب: المناقب، باب: نسبة اليمن إلى إسماعيل، رقم: ٣٣١٧. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ١ / ٧٩، كتاب: الإيمان، باب: بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم: ٦١.

كما فهموا من قوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن»^(١) بأن من ارتكب هذه المحرمات فهو كافر طالما أن النبي ﷺ نعتته بأنه ليس بمؤمن، ومن ليس كذلك فهو كافر إذ لا مرتبة بينهما.

يقول ابن تيمية: «وكانت البدع الأولى مثل بدعة الخوارج إنما هي من سوء فهمهم للقرآن، لم يقصدوا معارضته، لكن فهموا منه ما لم يدل عليه، فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب، إذ كان المؤمن هو البر التقي، قالوا: فمن لم يكن براً تقياً فهو كافر، وهو مخلد في النار»^(٢).

ولقد انجر عن هذا الفهم الخاطئ ترويع الناس الأمنين في بيوتهم، وهدر دماءهم البريئة، واستباحة أموالهم، وانتهاك أعراضهم، رغم أن النبي ﷺ قال: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام»^(٣).

(١) رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة: ٢ / ٨٧٥، كتاب: المطالم، باب: النهي بغير إذن صاحبه، رقم: ٢٣٤٣. رواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ١ / ٧٦، كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، رقم: ٥٧.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ١٣ / ٣٠.

(٣) رواه البخاري في صحيحه عن ابن عباس: ٢ / ٦١٩، كتاب: الحج، باب: الخطبة أيام منى، رقم: ٦١٩. ورواه مسلم عن أبي بكرة عن أبيه: ٣ / ١٣٠٥، كتاب: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم: ١٦٧٩.

الفصل الثالث

التأويل المدوح والتأويل المذموم

وقبل أن نتطرق إلى بيان تأويل تلك النصوص بما يوافق الشرع يحسن بي أن أذكر معنى التأويل، والشروط المجوزة لذلك باختصار، فالتأويل: هو صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى آخر يحتمله اللفظ لمسوغ دل على ذلك.

وأما شروط التأويل الصحيح فهي:

- أن يكون اللفظ المراد تأويله قابلاً للتأويل، وداخلاً في مجاله.
- أن يكون المعنى الذي صرف إليه اللفظ من المعاني التي يحتملها اللفظ لغة أو شرعاً أو عرفاً.
- أن يقوم التأويل على دليل صحيح قوي يؤيده.
- أن لا يتعارض التأويل مع نصوص قطعية الدلالة في التشريع.
- أن يكون المؤول أهلاً لذلك^(١).

فإن لم تتحقق هذه الشروط في أي موطن من مواطن التأويل كان التأويل مذموماً، ومردوداً شرعاً، كأن يصدر التأويل من غير أهله، أو يكون فيما لا يحتمل إلا معنى واحد كالنص، أو مبنياً على هوى متبع دون استناد إلى دليل شرعي من نص أو إجماع أو قياس.

وانطلاقاً من المعنى الخاص للتأويل وشروط تسويغه يمكن أن نفسر تلك المصطلحات الواردة في النصوص السابقة -وأعني بذلك وصف النياحة والقتال بين المسلمين والطعن في النسب وغيرها بالكفر- بما يتماشى والمقصد

(١) انظر: أصول الفقه الإسلامي لشلبي: ص ٤٥٨. والمنهاج الأصولية للدريني: ص ١٧٧.

الشرعي الحقيقي لها، طالما أنها من جملة الظاهر^(١) لاحتمال معانيها مع عدم قصد الشارع لمعناها اللغوي.

وبيان ذلك: أنها لما كانت من مظاهر كفر الكافرين سمي كذلك من اتصف بهذه الصفات انطلاقاً من هذه الحيثية؛ شأنه في ذلك شأن قوله ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً.....إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»^(٢)، ولم يقل أحد من العلماء سلفهم وخلفهم أن من وجدت فيه هذه الصفات أو بعضها أنه منافق حقيقة.

وقد وجدنا حالات اتصف أصحابها بتلك الصفات ولم يعدوا كفاراً، من ذلك طعن البعض في نسب أسامة لأبيه زيد حتى استدعى النبي قائفاً^(٣) رفعاً للتهمة وإثباتاً للنسب، ولم يكفر أحداً منهم، وأشد من ذلك القتال الذي حصل بين علي ومعاوية ورغم ذلك لم ينعت أحد الفريقين أو كلاهما بالكفر. وإنما نعت بالكفر من اتصف بهذه الصفات باعتبار أن من لوازم الكفر القتال، والطعن في الأنساب، والحكم بغير ما أنزل الله كما قلنا آنفاً، وليس القصد من إطلاقه تكفير من فعل ذلك حقيقة، كما أن من لوازم النفاق مخالفة الوعد والعهد والفجور ومخالفة القول للفعل كما جاء في الحديث، دون أن يراد من ذلك أن صاحب هذه الصفات هو منافق بالأصالة، بالإضافة

(١) وأقصد بذلك الظاهر بمعناه الأصولي..

(٢) رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو: ٢١/ ١، كتاب: علامة المنافق، باب: علامة المنافق، رقم: ٣٤. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ١/ ٧٨، كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال المنافق، رقم: ٥٨.

(٣) جاء في صحيح البخاري عن - عائشة رضي الله عنها - أنها قالت: إن رسول الله ﷺ دخل علي مسروراً تبرق أسارير وجهه فقال: «ألم تري أن مجزاً (القائف) نظر أنفاً إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض» رواه البخاري في صحيحه عن عائشة: ٦/ ٢٤٨٦، كتاب: الفرائض، باب: القائف، رقم: ٦٣٨٨. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ٢/ ١٠٨١، كتاب: الرضاع، باب: العمل بإلحاق القائف الولد، رقم: ١٤٥٩

إلى أن إطلاق مثل هذه الألقاب على من يميل إلى مثل هذه المنكرات من شأنه أن يردعه ويزجره عن أن يرتكبها ويقع فيها.

وأما قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وغيره مما ذكر في الحديث السابق، فمثل هذه الأوصاف يجب أن تفهم على أن من قام بهذه المنكرات كان في حالته تلك في درجة أدنى من الإيمان أي في حالة فتور ونقصان شديدين فانتفى معهما الإيمان الكامل^(١).

يقول ابن عبد البر: «ألا ترى إلى قول رسول الله ﷺ لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن يريد مستكمل الإيمان ولم يرد به نفي جميع الإيمان عن فاعل ذلك، بدليل الإجماع على توريث الزاني والسارق وشارب الخمر إذا صلوا للقبلة وانتحلوا دعوة الإسلام من قرابتهم المؤمنين الذين آمنوا بتلك الأحوال»^(٢).

وهذا ما أكده النووي بقوله: «فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله، ومختاره كما يقال: لا علم إلا ما نفع،

(١) وقد مثل النبي حال المؤمن بحال الفرس في أخيته حيث قال: «مثل المؤمن ومثل الإيمان كمثل الفرس في أخيته يجول ثم يرجع إلى أخيته، وإن المؤمن يسهو ثم يرجع إلى الإيمان فأطعموا طعامكم الأتقياء، وأولوا معروفكم المؤمنين» أخرجه أحمد في مسنده عن أبي سعيد الخدري: ٣ / ٥٥، مسند: أبي سعيد الخدري ﷺ. رقم: ١١٥٤٣. وأخرجه ابن حبان في صحيحه من نفس الطريق: ٢ / ٣٨١، كتاب: الرقائق، باب: التوبة، رقم: ٦١٦. فهذا الحديث وإن أشار إليه المحدثون بالضعف، حيث قال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف؛ إلا أن معناه صحيح وموافق لواقع الإنسان، إذ لا يمكن أن يثبت على حال واحد من الإيمان، وما يؤكد هذا ما قاله النبي لحنظلة ﷺ: «يا حنظلة ساعة وساعة». سبق تخريجه.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ٩ / ٢٤٣، ٢٤٤.

ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة»^(١). وهذا دليل على أن فعل الأوامر واجتناب النواهي شرط في كمال الإيمان وليس شرط صحة كما رأت ذلك الخوارج والمعتزلة^(٢).

يقول الإمام ابن حجر: «فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص... والمعتزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته والسلف جعلوها شرطاً في كماله»^(٣).

قلت: وكذا الخوارج فإنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحة الإيمان ومن ثم عدوا مرتكب الكبيرة كافراً^(٤).

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي: ٤١/ ٢، كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي.
(٢) هم أتباع وأصل بن عطاء من متباني مجلس الحسن البصري، وقد زعم أن الفاسق من هذه الأمة لا مؤمن ولا كافر وجعل الفسق منزلة بين منزلتي الكفر والإيمان فلما سمع الحسن البصري من وأصل بدعته هذه التي خالف بها أقوال الفرق قبله طرده عن مجلسه فاعتزل عند سارية من سواري مسجد البصرة. انظر الفرق بين الفرق للبغدادي: ص ٩٧. وانظر: تاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة: ص ١١٨.

(٣) فتح الباري لابن حجر: ٤٦/ ١، كتاب: الإيمان.

(٤) انظر: فيض القدير للمناوي: ١ / ٧٧.

الفصل الرابع

مراعاة منهج السلف في الحكم على العصاة

وأما الضوابط في عد الإنسان كافراً من عدمه عند السلف هي:
١- أن يظهر منه كفرًا بواحاً أي ظاهراً وصريحاً لا لبس فيه ولا تأويل، كما هو واضح في حديث عبادة بن الصامت حيث قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً، عندكم من الله فيه برهان»^(١). يقول ابن حجر: «قوله عندكم من الله فيه برهان أي نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل، ومقتضاه أنه لا يجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل التأويل»^(٢).

وهذا يعني أن ما كان دون الكفر لا يجوز بمقتضاه الخروج على الحاكم مهما كانت طبيعة الفعل أو القول، يقول في ذلك النووي: «وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق»^(٣).

هذا وما يؤخذ من حديث عبادة السابق.

■ أن الحكم على الناس بالكفر ليس من مهام البشر؛ كونه من أمر

(١) رواه البخاري في صحيحه عن عبادة ابن الصامت: ٦ / ٢٥٨٨، كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ: (سترون بعدي أمورا تنكرونها)، حديث رقم: ٦٦٤٧، ورواه مسلم في صحيحه: ٣ / ١٤٦٩، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، حديث رقم: ١٧٠٩.

(٢) فتح الباري لابن حجر: ١٣ / ٠٨.

(٣) شرح النووي على مسلم: ١٢ / ٢٢٩، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

الله، وإنما علينا البلاغ والدعوة إلى الله ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾^(١)، فإن كان ذلك ولا بد - باعتبار أنه يترتب عليه كثير من الأحكام الشرعية كفسخ زواج من كفر، وحرمانه من الميراث - فلا يكون إلا من قبل العلماء وحدهم، لقوله - تعالى - : ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾^(٢)، وقوله: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣). وقوله - جل وعلا - : ﴿فَاسْأَلْ بِهِ خَيْرًا﴾^(٤).

■ أن لا نتعجل في الحكم على الناس بمجرد لفظ أو فعل صدر من هذا أو ذاك، إذ أن إطلاق كلمة الكفر لا يكون إلا بعد تحقيق واستبيان للأمر، وعدم أخذ الناس بمجرد الظن، فإنما أمرنا أن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر^(٥).

وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم

(١) سورة يوسف: الآية ١٠٨.

(٢) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٣) سورة النحل: الآية ٤٣.

(٤) سورة الفرقان: الآية ٥٩.

(٥) قال العامري: «أمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر، هو دأثر على ألسنة الفقهاء والأصوليين، وقال المزي والعراقي: (لا أصل له، لكن في المتفق عليه عن أم سلمة، إنكم تختصمون إلي فلعن بعضكم يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ منه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من نار)، قال الشافعي ﷺ في الأم بعد أن أورده: (فأخبرهم أنه إنما يقضي بالظاهر وأن أمر السرائر إلى الله)» الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث للعامري: ٥٥ / ١.

على الله»^(١).

وهذه الكلمة تعني أن ما في الضمائر والقلوب لا شأن لنا به وإن حملت الكفر والعصيان حقيقة، طالما أنه لا يمكننا أن نطلع عليها وأن الموكل بذلك هو الله وحده، ومن ثم فسيبيلنا في ذلك أن نأخذ الناس بالظاهر والمنطق كما كان يعامل النبي المنافقين بالظاهر والمنطق، وإن كانوا يضمرون الكفر.

وما يدل على ذلك ما روي عن أبي سعيد - رضي الله عنه - الخدري قال: بعث عليٌّ وهو باليمن بذهبية إلى النبي ﷺ، فقسمها بين أربعة، فقال رجل: اتق الله، فقال ﷺ: «ويلك أأنت أحق أهل الأرض أن يتقي الله»، ثم ولى الرجل، فقال خالد - رضي الله عنه -: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ فقال: «لا لعله أن يكون يصلي»، فقال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال ﷺ: «إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم».

ومثله - أيضا - مسألة حاطب حينما أفشى سر رسول الله ﷺ إلى قومه لاشك أن ذلك يدخل ضمن التجسس على المسلمين وخيانة الله ورسوله، ولما أطلعه الله عليه وكشف أمره لم يرمه النبي بالكفر، ولما أراد عمر أن يقتله قال له: «أو ليس من أهل بدر، وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم، فقد أوجبت لكم الجنة»^(٢).

(١) رواه البخاري في صحيحه عن ابن عمر: ١٧/ ١، كتاب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم، باب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم، رقم: ٢٥. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ١/ ٥٣، كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم: ٢٢.

(٢) رواه البخاري في صحيحه: ٢٥٤٢/٦، كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: ما جاء في المتأولين، حديث: ٦٥٤٠.

٢- أن يشرح بالكفر صدره ويطمئن إلى ذلك ويركن إليه كل الركون، وليس مجرد كلمة عابرة قالها، أو فعلا عارضا صدر منه دون أن يلقي له بالا. يقول في ذلك الشوكاني: «فلا بد من شرح الصدر بالكفر وطمأنينة القلب به، وسكون النفس إليه، فلا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشر لا سيما مع الجهل بمخالفتها لطريقة الإسلام، ولا اعتبار بصدور فعل كفري لم يرد به فاعله الخروج عن الإسلام إلى ملة الكفر، ولا اعتبار بلفظ تلفظ به المسلم يدل على الكفر، وهو لا يعتقد معناه»^(١).

وقد ورد في شرع من قبلنا قصة ذلك الرجل الذي كان يعمل المعاصي فلما حضره الموت قال لأهله: إذا أنا مت فاحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني في البحر في يوم ريح عاصف، فلما مات فعلوا. قال: فجمعه الله عز وجل في يده، قال له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: خوفك، قال: فإني قد غفرت لك^(٢).

فالظاهر من قوله هذا أنه كان يعتقد أن الله لا يقدر على جمعه وإعادته رجلا سويا. وهذا كفر يوجب العقوبة لا شك في ذلك، ورغم هذا القول فإن الله غفر له ذنبه لما علم منه أنه لم يقصد سوى خوفه من عقابه - تعالى - وحسابه.

وهذا ما ينطبق تماما على ذلك الذي شرب الخمر في عهد ﷺ ولما سبه الصحابة أثناء إقامة الحد عليه قال النبي ﷺ: «لا تلعنوه فوا لله ما علمت

(١) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار للشوكاني: ٤ / ٥٧٨.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده عن حذيفة: ٥ / ٣٨٣، مسند: حذيفة ابن اليمان، رقم: ٢٣٣٠١. قال شعيب

الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

إلا أنه يحب الله ورسوله»^(١)، واكتفى بجلده.
قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - وهو بصدد شرح هذا الحديث:
«وفيه أن لا تنافي بين ارتكاب النهي، وثبوت محبة الله ورسوله في قلب
المرتكب؛ لأنه ﷺ أخبر بأن المذكور يحب الله ورسوله مع وجود ما صدر
منه»^(٢).

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن مجرد الأقوال والأفعال الصادرة
من هنا وهناك لا تكفي وحدها في الحكم على الناس، ما لم نقف على
حقيقة القصد والنية؛ لأن الأعمال بالنيات، والأمور بمقاصدها وليس
بأشكالها ومظاهرها، ولهذا قال الفقهاء: العبرة بالمعاني وليس بالألفاظ
والمباني، وقد حذر ربنا من العجلة والتسرع والأخذ بالتخمين والظنون،
قال - سبحانه - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ
بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾^(٣)، وقوله ﷺ: «إياكم والظن فإن الظن أكذب
الحديث»^(٤).

٣- انتفاء الموانع: وأعني بذلك أن مجرد القول أو العمل الدال على الكفر
وإن كان صريحا وبواحا لا يكفي وحده في الحكم بالكفر على من
صدر منه ذلك؛ لأن هناك موانع مصاحبة لذلك قد تمنع من إصدار
الحكم عليه كالخطأ والإكراه والتأويل، قال ﷺ في هذا الصدد: «إن

(١) سبق تخريجه.

(٢) فتح الباري لابن حجر: ١٢ / ٧٨، باب: ما يكره من لعن شارب الخمر.

(٣) سورة الحجرات: الآية ١٢.

(٤) رواه البخاري عن أبي هريرة: ٥ / ٢٢٥٢، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير،

رقم: ٥٧١٧. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ٤ / ١٩٨٥، كتاب: البر والصلة والآداب،

باب: تحريم الظن والتجسس والتنافس والتعاجش ونحوها، رقم: ٢٥٦٣.

اللّٰهُ تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكبرها عليه»^(١)، وكذا الجهل؛ لأن الجهل أخ هذه الآفات بل أصلها ومصدرها، فبالجهل يكون الخطأ والتأويل والشبه.

بل حتى ولو علم منه أن ما قام به كفرًا بواحا خال من هذه الموانع الشرعية كلها فهذا لا يعطي مبرراً للحكم عليه بالكفر الذي يقتضي قتله؛ لأن ذلك يعد اعتداءً عليه وظلماً له، ما لم تقم عليه الحجّة من السلطان أو نائبه من القضاة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنّة النبوية: «فإن كثيراً من المسائل العملية عليها أدلة قطعية عند من عرفها وغيرهم لم يعرفها...، ثم لو أنكروا الرجل بجهل وتأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجّة»^(٢).

فإن لم يرجع المستتاب عما صدر منه فحينئذٍ يقام عليه الحد ومن الجهة المعنية كما أشرنا إلى ذلك، وليس من قبل آحاد الأفراد أو الجماعات مهما كانت هذه الجماعة وذلك الفرد؛ لأن أمور الدولة والمصالح العامة للناس منوطة بالحكام دون غيرهم.

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابن عباس: ١٦ / ٢٠٢، كتاب: إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، باب: فضل الأمة، رقم: ٧٢١٩.

(٢) ثم قال عقب ذلك: «أن جماعة استحلوا شرب الخمر على عهد عمر منهم قدامة، ورأوا أنها حلال لهم ولم يكفروهم الصحابة حتى بينوا لهم خطأهم، فتأبوا ورجعوا». منهاج السنّة النبوية لابن تيمية: ٣ / ٢١.

الخاتمة

وفي الأخير أود أن أورد بعض النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث المتواضع مذكرا في نفس الوقت الشباب على الخصوص بجملة من المسائل التي رأيتها لصيقة بما سلف ذكره من الحقائق والضوابط الشرعية كي يضعوها في الحسبان إذا أرادوا - فعلاً - أن ينبروا إلى الدعوة إلى الله، ويكونوا من أهلها ورجالها وإلا لانطبق عليهم قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يُحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾^(١). وهذه النتائج وما اندرج تحتها من مسائل هي كالتالي:

١- أن الكتاب والسنة لا يفهمان إلا في إطار منظومة متكاملة تتداخل فيها عناصر عدة من واقع ومصالح ومفاسد، وتغير الزمان والمكان، وجمع بين الأدلة وغيرها، وهذه ليست بدعا أو أهواء كما يحلوا للبعض أن ينعتها بل هي حقائق راعاها النبي وصحابته قبل أن يأخذ بها فقهاء الأمصار وغيرهم من العلماء والمجتهدين بعد ذلك.

فإحجامه ﷺ مثلا عن قتل المنافقين^(٢)، وعن إعادة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم^(٣)، وقول ابن عباس حينما سأله سائل يريد القتل: هل للقاتل من توبة؟ فأجاب - رضي الله عنه - : أنى له التوبة؟^(٤) ما كان ذلك إلا اجتنابا للمفاسد والمضار المتوقعة، وهي لاشك أدلة غير ظاهرة إلا

(١) سورة الكهف: الآية ١٠٤.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري في صحيحه عن عائشة: ٢ / ٥٧٣، كتاب: الحج، باب: فضل مكة وبنائها، رقم: ١٥٠٦. ورواه مسلم في صحيحه من نفس الطريق: ٢ / ٩٦٨، كتاب: الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها، رقم: ١٣٣٣.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن نافع بن جبير بن مطعم: ٩ / ١٨٠، رقم: ١٠٥٩٤.

أنها تعدل جزئيات الكتاب والسنة بل قد تربو عليها من حيث القطعية في معانيها ودلالاتها.

يقول الشاطبي وهو يتحدث عن المصالح المرسلة بأنها: «وإن لم يشهد لها أصل معين، فقد شهد لها كلي، والأصل الكلي إذا كان قطعياً قد يساوي الأصل المعين، وقد يربو عليه بحسب قوة الأصل المعين وضعفه»^(١).

٢- كون التكليف عاماً لجميع الناس لا يقتضي أن كل مكلف له الحق في فهم النصوص وتكييفها وتنزيلها وفق التغيرات الزمانية والمكانية، بل لهذا الدين علماء ومفسروه كما لكل علم أهله ورجاله، فكما لا يجوز لأي إنسان من غير ذوي الاختصاص أن يخطط لبناء مسكن ما، فلا يجوز للشريعة - أيضاً - أن تكون كلاً مباحاً لكل من هب ودب بدعوى أن الإسلام ليس خاصاً بفئة معينة كما يدعي أرباب الكنيسة. نعم إن ديننا لا يعرف رجال الدين كما يدعي هؤلاء بل عرف دعاة له وعلماء متخصصين فيه بمعنى أنهم اشتغلوا به ودرسوا جزئياته وكلياته، ووقفوا على حقائقه ومفاهيمه وعلموا مقاصده وأهدافه، وألموا بأسباب النزول والورود والناسخ والمنسوخ وأساليب اللغة المختلفة. ولهذا أمرنا الله أن نهى لهذا الدين أناساً يتفقهون فيه قال - سبحانه - : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾^(٢) ، وفي مقابل ذلك ذم تعالى في محكم تنزيله الذين يتجرؤون على الفتوى بغير أسس علمية ولا قواعد للنظر والاجتهاد، قال - عز من قائل - : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾^(٣).

(١) الموافقات للشاطبي : ١ / ٣٩ - ٤٠.

(٢) سورة التوبة : الآية ١٢٢.

(٣) سورة لقمان: الآية ٢٠.

ومن ثم فعلى المتصدر للفتوى والاجتهاد أن يكون متخصصا في الشريعة، بل لا يكفي ذلك وحده ما لم يقرن بالاجتهاد الجماعي المبني على التناصح والتشاور وتبادل الآراء والأفكار، خاصة في المسائل العامة والأمور العظيمة.

فالصديق - رضي الله عنه - لم يقدم على محاربة المرتدين والخارجين عن القانون إلا بعد مشاورة ذوي الحل والعقد من الصحابة. وكان عمر - رضي الله عنه - إذا عرضت عليه مسألة يجمع لها أهل بدر، بل حتى النبي نفسه كان يستشير صحابته في هذا الشأن، وما خروجه ﷺ إلى أحد إلا بإيعاز من شباب المسلمين بعد أن استشارهم في ذلك، وقد كان ﷺ هو وكبار الأنصار والمهاجرين يريدون محاربة قريش من داخل المدينة.

٣- وأن اكتمال الشريعة وتمامها كما قال - تعالى - : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١) لا يعني ذلك الحماسة والاندفاع نحو تطبيق الإسلام بشرائعه وأحكامه في وقت واحد هكذا دفعة واحدة دون مراعاة الاختلاف في الزمان وتغير الواقع، فهذا لا يتوافق مع طبيعة الشريعة التي تقتضي التروي والتدبر. قال ﷺ: «إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق»^(٢)، وقال - أيضاً - : «إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه»^(٣).

وعدم اعتبار هذا المسلك في التعامل مع النصوص الشرعية هو ما جعل كثيرا من الأفراد والجماعات ينزلون في مهاوي الصراعات والصدامات مع مجتمعاتهم وبخاصة الأنظمة والحكومات، وبعد الحوارات الطويلة

(١) سورة المائدة: الآية ٣٠.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده عن أنس ابن مالك: ٣ / ١٩٨، مسند: أنس بن مالك ﷺ، رقم: ١٣٠٧٤.

(٣) سبق تخريجه.

والمتعددة مع ذوي الشأن من العلماء والدعاة داخل السجون وخارجها -
وبمجرد أن وقفوا على ضوابط فهم الشريعة، وكيفية التعامل مع
نصوصها وأحكامها- تراجعوا عن اندفاعهم وحماسهم، وخير دليل على
ذلك ما جرى مع الجهاديين بمصر والجماعة الإسلامية بليبيا حيث قاموا
بتصحيح جملة مما ذهبوا إليه وتبنوه من آراء حول الجهاد ومسائل أخرى،
وكتبوا في ذلك مراجعات معلنين فيها توبتهم من الماضي الأليم، وبراءتهم
من كل اجتهاد ونظر غير مؤسس ولا خاضع لمعايير شرعية.

٤- وأنه لا ينبغي الاقتصار على دراسة بعض الكتب لعلماء معينين دون
غيرهم فإن ذلك قد يؤول بصاحبه إلى النظرة القاصرة للأشياء والفهم
الضيق للنصوص باعتبار أن الجهة المعتمد عليها جهة واحدة، مما يلزم
عنه الفكر الأحادي والتعصب للرأي، مع أن كل إنسان كما قال مالك
يؤخذ منه ويرد إلا النبي ﷺ^(١)، وأن الاطلاع على أفكار الغير وآرائهم
يفتح مجالاً واسعاً للإحاطة بالمسائل من جميع وجوهها، وهذه هي الفائدة
من الموازنة والمقارنة بين الآراء المختلفة؛ لأنه يساعد على الوقوف على
حقائق الأمور والاطلاع على المذهب الذي يشهد له الدليل ليكون عمدته
فيما يتبناه بعد ذلك.

(١) انظر: الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث للعامري: ١/ ١٧٠.

قائمة المصادر والمراجع

- الأدب المفرد: لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان- ط ٢، (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م)، الأحاديث مزيلة بأحكام الألباني عليه.
- أصول الفقه الإسلامي لمحمد مصطفى شلبي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- الاعتصام للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي الغرناطي، تحقيق أحمد عبد الشافي، دار شريفة.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣م
- بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله لمحمد فتحي الدريني، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان-، ط ١، (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م).
- تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير الطبري أبو جعفر دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية لمحمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة - مصر -.
- تفسير ابن كثير للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٣، (١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م).
- تلبيس إبليس للإمام ابن الجوزي، دراسة وشرح وتقديم: مكتب الدراسات والبحوث العربية الإسلامية، منشورات: دار مكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩١م
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧م.

- الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، مع الكتاب: تعليق د. مصطفى ديب البغا.
- الجامع الصحيح سنن الترمذي لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الأحاديث مزيلة بأحكام الألباني عليها.
- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: محمد إبراهيم الحفناوي، دار الحديث، القاهرة - مصر - ط ١، (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م).
- الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث للعامري أحمد بن عبد الكريم الغزي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، - بيروت -، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ.
- الدر المنثور لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٣ م.
- سنن ابن ماجه لمحمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت - لبنان - مع الكتاب: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مزيلة بأحكام الألباني عليها.
- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد دار الفكر، مع الكتاب: تعليقات: كمال يوسف الحوت.
- سنن البيهقي الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- سنن الدارقطني لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد

- عبد الله هاشم يمانى المدني دار المعرفة - بيروت، (١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م).
- سنن الدارمي لعبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٧ هـ، تذييل الأحاديث: حسين سليم أسد عليها.
- سنن النسائي الكبرى لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان-، ط ١، (١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الفكر العربي.
- شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان-، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان-، ط ٢، (١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).
- صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، مع الكتاب: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي.
- صفة الصفوة لعبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- صيد الخاطر للإمام ابن الجوزي، تحقيق: السيد محمد سيد، وسيد إبراهيم، طبعة دار الحديث، القاهرة، ١٩٩٦ م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب،

- دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.
- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية لعبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور، دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٧م.
- الفروق لشهاب للعلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي المشهور بالقرايفي، عالم الكتب، بيروت، لبنان، وبهامشه: تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦ هـ، مع الكتاب: تعليقات يسيرة لمجد الحموي.
- كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار النشر، دار الوطن - الرياض - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلي بن حسام الدين المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٨٩ م.
- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى.
- مجموع الفتاوى لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، (١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م).
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الفكر، بيروت.
- المستدرک علی الصحیحین لمحمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم

- النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، (١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م)، دار الكتب العلمية - بيروت، مع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة، القاهرة.
 - المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم - الموصل ط ٢، (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م).
 - المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي لمحمد فتحي الدريني، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان - ط ٣، (١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
 - منهاج السنة النبوية لأحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، المكتبة العلمية، بيروت.
 - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.
 - الموافقات في أصول الفقه لإبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت - لبنان - .
 - الموطأ لمالك بن أنس، تحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، الطبعة الأولى، (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير .. الاسباب والعلاج والآثار



التكفير

حقيقته - أسبابه - شروطه

وضوابطه - آثاره وأخطاره - علاجه

أ.د. عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس

إمام وخطيب المسجد الحرام

وأستاذ الدراسات العليا الشرعية بجامعة أم القرى



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المقدمة

الحمد لله العلي الكبير، المتفرد بالملك والخلق والتدبير، أحمدته تعالى حمداً يليق بجلاله وهو اللطيف الخبير، وأشكره شكر معترف بالتقصير عن شكر نعمائه الكثير، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، تعالى عن الشريك والشبيه والنظير، سبحانه وبحمده ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، وأشهد أن نبينا محمداً عبد الله ورسوله الهادي البشير والسراج المنير، أبان لأمته خطورة الكلمة وحذرها من المجازفة في التكفير، صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آل بيته المخصوصين بالتطهير، وصحابته النماذج العليا في الجد والإخلاص والتشمير، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم المرجع والمصير، أما بعد:

فإن من أجل نعم الله علينا وأتمها، وأعظمها وأعمها، نعمة هذا الدين العظيم الذي ارتضاه لنا وأكمله، وجعله مهيمناً على الدين كله، ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣)، ولله ما أعظمه من دين، وما أحكمها من ملة، وما أرحمها من شريعة، وما أقومه من صراط، وما أزكاه من فضل ﴿قُلْ يَفْضَلُ اللَّهُ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ (يونس: ٥٨)، وليس يخفى أن شريعتنا الغراء، هي شريعة الشمول والكمال، والعموم والجلال، والعالمية والإنسانية، والرحمة والسلام، والأمن والوئام، بما زخرت به من قواعد الأحكام، ومصالح الأنام، وأصول العقائد، ودعائم الأخلاق والسلوك، وأسس السياسة الشرعية، والمقاصد الكبرى المرعية، وكل ما يحقق صلاح الإنسان وفلاحه، وهدايته ونجاحه، في عبودية لله خاشعة، وإنابة مبهتلة ضارعة، قال سبحانه: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾ (البقرة:

(١٣٨)، ويقول -جل شأنه-: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى
 وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ (النحل: ٨٩)، في تناسق بديع بين استشرافات
 العقل، وأشواق الروح، وعواطف الغريزة. كما جاء الإسلام بتحريم الظلم
 والبغي والجور والعدوان والأمر بالعدل والقسط والرحمة، يقول الإمام ابن
 القيم -رحمه الله-: «والشريعة أساس مبنائها على الحكم ومصالح
 العباد»^(١). ومن النعم السابغة التي أولتها شريعتنا المباركة العناية الفائقة،
 وامتن بها المولى -سبحانه- على خلقه، مُدَكِّراً إياهم بعظيم قدرها، وجليب
 شأنها وأثرها، ويتلَهَّفُ إليها العالم في هذا العصر، هي: نعمة الأمن
 والاطمئنان، قال -عز من قائل-: ﴿أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجَبَىٰ إِلَيْهِ
 ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (القصص:
 ٥٧)، وورد في السنَّة السنيَّة ما يُنَوِّه بقيمة هذه النعمة، ويعلي من شأنها،
 ويؤكد حاجة الإنسان إليها، يقول ﷺ: «من أصبح منكم آمناً في سريته،
 معافاً في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذاقيرها»^(٢)،
 وأمن المجتمعات والجماعات، من أعظم مقاصد الشريعة، ولولا الأمن لكان
 الناس فوضى مهملين، وهمجاً مضيعين، يحكمهم نظام الغاب، ويفترسهم
 كل ذي ناب، وفي الجملة فبالأمن يستقيم أمر الدنيا والآخرة، ويصلح الحال
 والمال، وتدفع الفتن والمحن، وتنمو الآلاء، وتزكو المنن.

ولتلك المقومات الحياتية وسواها -مما يطول ذكْرُه- قدّمه نبي الله
 إبراهيم في دُعائه وتَضَرُّعَاتِه -عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام- قال الله
 تبارك وتعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿

(١) ينظر: "إعلام الموقعين" (١٤٩/٣).

(٢) أخرجه الترمذي، وقال: إسناده حسن. باب (٣٤) برقم (٢٣٤٦). ورواه ابن ماجه في "سننه" باب
 (القناعة) برقم (٤١٤١).

التَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿البقرة: ١٢٦﴾، هذا، مع تكريمها للإنسان، معاملةً وسلوكاً ونفعاً وتقديراً، وحفظِ حقوقٍ، وعصمة دم، إذ بالإنسان يعمر الكون، وتتم مصالح العباد، وتتنظم حياتهم، قال جل شأنه: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴿الإسراء: ٧٠﴾.

لا يرتاب الغيورون على أحوال الأمة أنها تعيش زمن طوفان الفتن، وأن واقعها المرير يعج بفتن عمياء ودواه دهياء، قد انعقد غمامها وادلهم ظلامها، غير أن هناك فتنة فاقرة وبلية ظاهرة، فتنة امتحن المسلمون بها عبر التاريخ، فتنة عانت منها الأمة طويلاً، وذاقت مرارتها وتجرعت غصصها رداً من الزمن، فتنة طال ليلها وأرخت سدوله بشتى همومه، وناءت بكلكلها وغمومها، كم نجم عنها من سفك الدماء وتناثر الأشلاء، وحل جراًها من نكبات وأرزاء، وبالجملة فهي محيط ملغوم، ومركب مثلوم، ومستتقع محموم، وخطر محتوم، زلت فيها أقدام، وضلت فيها أفهام، ومن ثم فهي جديرة بالتذكير، حفية بالتفكير، قمنة بالتبصير، بل بصرخة نذير، وصيحة تحذير، حتى لا تتجدد فواجع الأمة في العنف والتدمير، والإرهاب والتفجير، إنها الظاهرة الجديدة بالتثديد والتنكير والمعالجة والتغيير، إنها فتنة التكفير، وكفى بها من فتنة تولد فتناً.

ولقد أضححت هذه القضية من أخطر قضايا العصر المؤرقة التي رمت الإنسانية بشررٍ خطير، واصطلى بها العالم، ولا تزال تجرُّ عليه من الويلات والرزايا ما يجعل الولدان شيباً، وما ينتج عنها من تفجير وتدمير، وبثّ الخوف والهلع، والاضطراب والفرع، في كثير من الأقطار، وإن ذلك الفكر المتنامي المسعور، المصادم لشريعة الإسلام ورحمتها وأحكامها ومقاصدها وهداياتها، المناوئ لكل قيم الخير والوثام، ومبادئ الاجتماع العطوف، لم تنشب آثاره، تتطن عقول الشباب المراهقين، ومن يغرر بهم، ويفتل لهم في الدرورة والغارب،

وهم جميعاً في سَكْرَةِ الباطل يعمهون، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ، أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ (البقرة: ١١-١٢)، وسيتم القضاء على تلك الآفة المهلكة -بإذن الله- بتضافر الجهود العالمية والدولية والإقليمية، ومؤسسات المجتمع كافة، والمشاركة المُنَهَجَة في بناء الجيل الوسطى المعتدل، والمواطن الصالح، الساعي في إعلاء شأن دينه وعقيدته وأمته.

وإن ديار الحرمين الشريفين، وهي مُتَنَزَّل القرآن، وحصن الإيمان، ومولد سيّد ولد عدنان ﷺ، قد ابْتُلِيَتْ بهذا اللّهُب، وليست هي بمعزل عن العالم وقضاياها، وفتنة الابتلاء سُنَّة رَبَّانِيَّة تُؤْمِنُ بِهَا وتندَرَعُ لها، ولكن -بحمد الله ومنته- كانت لها الصدارة في طرائق التصدي والقضاء على هذه الظاهرة المحمومة، وذلك بما حباها الله من الإيمان الراسخ بنصرة الله وعونه، وبما امتازت به من قيادة حكيمة رشيدة تحمل هم الأمن والأمان في هذه الرُبُوع، وسائر الأوطان، وبما تُؤلي هذه المعضلة من عناية بالغة حثيثة، وجهود موفّقة دؤوبة، على كافة الصُّعُد الأُمْنِيَّة والاجتماعية والإعلامية والعلمية والثقافية، وذلك من خلال المحاضرات والندوات والمؤتمرات والمطبوعات، والعلماء والخطباء، والدعاة ورجال الحسبة وحملة الأقلام.

وها هي جائزة صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية، النازعة إلى أسمى المنازع في العناية بالسنة النبوية، ونشرها بين الناس -على اختلاف ألسنتهم من شتّى البقاع وأقصى الديار بأقوم المناهج، وأوسطها وأعدلها، وتربيتهم على أكمل المثل وأسنّى الأخلاق- وعلى دأبها في مُعَايشة قضايا المسلمين، تَتَصَدَّرُ -مشكورة مأجورة- لعقد هذا المؤتمر العلمي المهم، الذي يَطْرُق حقيقة التكفير وأسبابه وفكره وبواعثه ومنابعه ويجلي آثاره، ويؤصلّ لعلاج وحلّه، واجتثاث بوارده.

خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة.

- المقدمة: وتشمل: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وخطة البحث.
- المبحث الأول: حقيقة التكفير وخطره.

ويشمل ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التكفير في اللغة.

المطلب الثاني: التكفير في الشرع.

المطلب الثالث: خطورة التكفير.

- المبحث الثاني: أسباب التكفير.

وهي كالتالي:

١- الجهل بالكتاب والسنة وإهمال مقاصد الشريعة.

٢- الانحراف الفكري.

٣- الجرأة على الطعن في كبار العلماء الحكماء، والتطاول على

الفقهاء النبلاء، والأخذ عن مرجعية غير موثوقة.

٤- تعطيل قاعدة «اعتبار المآلات».

٥- أسباب اجتماعية.

٦- أسباب إعلامية.

٧- تغلغل الأفكار الهدامة، وتسلسلها إلى شباب الأمة.

- المبحث الثالث: شروط وضوابط التكفير.

وهي كالتالي:

الشرط الأول: دلالة النصوص على أن هذا الشيء كفرٌ أكبر مخرج

من الملة.

الشرط الثاني: انطباق الحكم على الشخص المراد الحكم عليه.

- وأما الضوابط فهي كالتالي:
- ١- أن المسلم لا يكفر بقول أو فعل أو اعتقاد إلا بعد أن تقام عليه الحجة، وتزال عنه الشبهة.
 - ٢- أنه يجب التفريق بين الفعل والفاعل، والاطلاق والتعيين، وتنزيل النصوص على الوقائع والأشخاص.
 - ٣- أن الكفر نوعان: أكبر وأصغر، اعتقادي وعملي.
 - ٤- أنه لا يكفر باللوازم من الأقوال، ولا يعتبر بما تؤول إليه من أفعال.
 - ٥- أنه لا يكفر إلا من أجمع أهل الإسلام على تكفيره أو قام على تكفيره دليل لا معارض له.
 - ٦- أنه بعد تحقق الشروط، فلا بد من انتفاء الموانع من التكفير.
- المبحث الرابع: آثاره وأخطاره.

وهي كالتالي:

- ١- تشويه جماليات الدين وإشراقته.
 - ٢- استباحة الأنفس المعصومة من المسلمين والمعاهدين والمستأمنين.
 - ٣- اضطراب الأمن والاستقرار، وفتح أبواب الرِّعَازِ والإفساد.
 - ٤- صَرْفُ الأمة عن قضاياها المهمة.
 - ٥- الصد عن الدعوة الإسلامية، وتضييق الخناق على الأعمال الخيرية، وفتح الباب للمتريصين بالإسلام وأهله.
- المبحث الخامس: علاج التكفير.

ويشمل مطلبين:

المطلب الأول: العلاج والحلول:

وهي كالتالي:

- ١- النهل من العلم الشرعي والرجوع إلى العلماء.
- ٢- نهوض العلماء بالبيان وتوجيه الشباب.

٣- التزام الرفق والوسط، ومُجَافاة الغلوّ والشطط.

٤- انضباط الفتوى وحصرها في الأكفاء.

٥- الاهتمام بمقاصد الشريعة.

٦- العناية بفهم العلم على منهج سلف الأمة.

٧- العناية بالأمن الفكري.

٨- التجديد الشرعي لما طالته أيدي الغالين.

٩- فتح باب الحوار، وتفعيل لجان المناصحة.

١٠- التعاون على البر والتقوى.

المطلب الثاني: آثار المملكة العربية السعودية في مكافحة فتنة التكفير.

وهي كالتالي:

١- الأثر البارز الفاعل لولاية أمر بلاد الحرمين الشريفين في مواجهة فتنة التكفير.

٢- أثر هيئة كبار العلماء والمجامع الفقهية.

٣- أثر المسجد وخطب الجمعة.

٤- أثر الجهات الأمنية في القضاء على التكفير.

٥- أثر البيت والأسرة.

٦- أثر الجامعات ودور العلم والمدارس.

٧- أثر وسائل الإعلام.

■ الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.

منهج البحث:

سلكت في منهج البحث الخطوات التالية :

■ جمع المادة العلمية وترتيبها حسب أهميتها وتسلسلها عن طريق الاستقراء والتتبع.

- التركيز على إيراد أهم المسائل المتعلقة بالتكفير.
 - سرت وفق المنهج العلمي من حيث التوثيق والعزو والإحالة.
 - ما يحتاجه البَحْث من توثيق علمي، فإني ألتزم به من مظانّه المعتمدة.
 - عزوت الآيات إلى سورها، مع ذكر رقم الآية واسم السورة.
 - خرّجت الأحاديث والآثار من مظانها الأصلية.
 - ترجمتُ للأعلام غير المشهورين باختصار.
 - ذيلت البحث بفهرس المراجع والمصادر.
- هذه أبرز ملامح المنهج الذي سلكته في هذا البحث، سائلاً الله التوفيق والسداد والإخلاص، والإصابة في القول والعمل، إنه جواد كريم.
- وفي مسك ختام هذه المقدمة، لَكَم يسرني أن أزجي وافر الشكر والتقدير، والتَّجَلَّة والتبجيل لراعي هذا المؤتمر الموقر، خادم الحرمين الشريفين -وفقه الله- وولي عهده الأمين، وسمو النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء، وزير الدَّاخِلِيَّة ورجل الأمن وفارسه، داعياً الله -سبحانه- أن يجعل جهودهم المباركة في موازين حسناتهم، ورفعته في درجاتهم، كما أقدم بالشكر المديد، والثناء المزيد، للقائمين على هذه الجائزة، والمنظمين لهذا المؤتمر المبارك، على جهودهم الغرّاء في خدمة المسلمين وقضاياهم المهمة، ولحسن ظنهم بأخيهم حين دعوه للكتابة والإسهام في هذا المجال المهم. سائلاً المولى -سبحانه- أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه، وأن يسد خطانا لما فيه عز الإسلام ونصرة المسلمين، ويحفظ بلادنا وبلاد المسلمين من عدوان المعتدين وحقد الحاقدين، وأن يوفق ولاية أمرنا إلى ما فيه الخير للبلاد والعباد، إنه جواد كريم.

وصلى الله وسلم وبأمرك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول

حقيقة التكفير وخطره

التكفير، هو المَطْيَةُ الدَّلُول التي خاض بها الفكر المنحرف إجرامه وإفساده في العباد والبلاد، ولما كان شأنها عند الله وشرعه، عظيم وخطير، حَسُنَ الوقوف عندها وبيان مدلولاتها اللغوية والشرعية، وخطورتها، في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : التكفير في اللغة

يرد لفظ التكفير في اللغة، ويراد به: التغطية والسُّتْر -وهو المراد هنا- تقول العرب للزَّارع: كافر؛ لأنه يَسْتُرُ البَدْرَ في الأرض، ومنه قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ﴾ (الحديد: ٢٠)، وأيضاً يقال: التكفير في المحارب: إذا تكفر -أي: تَعَطَّى- في سلاحه، ويُقال لليل: كافر؛ لأنه يَسْتُرُ الأشخاص، ومنه قول لبيد: في ليلة كفر النجوم غمامها^(١) والتكفير أيضاً: هو أن ينحني الإنسان ويَطَأُ رَأْسَهُ قريباً من الركوع، كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه، أي الانحناء الكثير في حال القيام، وكفر الجهل على علمى غطاه، والكافر البحر لستره ما فيه، والكافر الوادى العظيم والنهر لذلك أيضاً، وكفر بالله يكفر كَفُراً وكَفُراً وكَفُوراً وكَفُراً، وكفر نعمة الله يكفرها كفوراً وكفراناً وكفر بها جردها وسترها، وكأفره حقه جرده^(٢).

(١) ينظر: "لباب الآداب"، لأبي منصور النيسابوري (١٢٠/١).

(٢) ينظر: "معجم مقاييس اللغة"، و"المحكم والمحيط الأعظم"، و"لسان العرب"، و"القاموس المحيط"، و"تاج العروس"، مادة: (كفر).

المطلب الثاني التكفير في الشرع

الكفر نقيض الإيمان، وهو الجحود، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا بِكُلِّ كَافِرٍ نَّجِسٌ﴾ (القصص: ٤٨) أي: جاحدون^(١).

وهو بهذا لا يخرج عن معناه اللغوي؛ لأن الكافر ذو كفر، أي ذو تغطية لقلبه بكفره، قال صاحب رد المحتار على الدر المختار^(٢): الكفر شرعاً: تكذيبه ﷺ في شيء مما جاء به من الدين ضرورة^(٣). وحقيقة التكفير: نسبة أحد من أهل القبلة إلى الكفر.

والتكفير: حكم شرعي سببه جحد، أو قول أو فعل شيء حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جحداً^(٤).

(١) ينظر: "مجموع الفتاوى"، لابن تيمية (٢٣٥/١٢).

(٢) هو: محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز بن عابدين الدمشقي، فقيه الديار الشامية، وإمام الحنفية في عصره، مولده ووفاته في دمشق، له: "رد المحتار على الدر المختار" يعرف بحاشية ابن عابدين، و"العقود الدرية"، و"نسمات الأسحار على شرح المنار" في الأصول، توفي سنة ١٢٥٢ هـ. ينظر: "الأعلام" (٤٢/٦).

(٣) "ابن عابدين" (٢٨٤/٣).

(٤) ينظر: "مدارج السالكين" لابن القيم (٣٥٣/١)، و"الكليات" (٧٤/٤)، و"الصواعق المحرقة" لابن حجر الهيتمي (١٢٢/١).

المطلب الثالث

خطورة التكفير

مما لاشك فيه أن المجازفة بالتكفير شرٌّ عظيم وخطر جسيم كم أذاق الأمة من الويلات ووبيل العواقب والنهيات!! لا يسارع إليه من عنده أدنى مسحة من ورع وديانة، أو شذرة من علم أو ذرة من رزانة، تتصدع له القلوب وتفزع منه النفوس وترتعد من خطره الفرائص.

يقول الإمام الشوكاني - رحمه الله -^(١): «وها هنا تسكب العبرات ويناح على الإسلام وأهله بما جناه التعصب في الدين على غالب المسلمين من الترامي بالكفر لا لِسُنَّة ولا لقرآن ولا لبيان من الله ولا لبرهان بل لما غلت به مراجلُ العصبية في الدين وتمكن الشيطان الرجيم من تفريق كلمة المسلمين لقنهم إلزامات بعضهم لبعض بما هو شبيه الهباء في الهواء والسراب بقيعة فيا لله وللمسلمين من هذه الفاقرة التي هي أعظم فواقير الدين والرزية التي مارزأ بمثلها سبيل المؤمنين، والأدلة الدالة على وجوب صيانة عرض المسلم واحترامه تدل بفحوى الخطاب على تجنُّب القدح في دينه بأيِّ قاذح، فكيف إخراجة عن الملة الإسلامية إلى الملة الكفرية، فإن هذه جناية لا تعدلها جناية وجرأة لا تماثلها جرأة، وأين هذا المجترئ على تكفير أخيه من قول رسول الله: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه»^(٢)، وقوله: «سباب المسلم فسوق وقتاله

(١) هو: أبو علي بدر الدين محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ولد سنة ١١٧٣هـ، في بلدة "هجرة شوكان"، مفسر ومحدث وأصولي وفقهيه مجتهد، له المؤلفات الجليلة النافعة في أغلب العلوم منها: "نيل الأوطار" و"إرشاد الفحول"، توفي يوم الأربعاء السادس والعشرين من جمادى الآخرة سنة ١٢٥٠هـ بصنعاء - رحمه الله - ينظر: "البدر الطالع" للشوكاني (٢١٤/٢)، و"التاج المكلل" للصدقي خان (٣٠٥-٣١٧).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه) برقم (٢٣١٠).

كفر^(١)»، وقوله: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام^(٢)»^(٣).
 نعم، لقد جاءت النصوص الزاجرة عن هذا المرتع الغائم والمسلك الشائن
 يقول -سبحانه-: ﴿فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا
 تَبْتُغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ (النساء: ٩٤)، وفي الصحيحين من حديث ابن
 عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه:
 يا كافر فقد باء بها أحدهما، فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه^(٤)»،
 وفيهما من حديث أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا
 يرمي رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن
 صاحبه كذلك^(٥)»، وقال ﷺ: «من رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله^(٦)»، ويتبين
 من هذه الأحاديث: أن المقول له إن كان كافراً كفراً شرعياً فقد صدق
 القائل، وذهب بها المقول له، وإن لم يكن رجعت للقائل مَعْرَةً ذلك القول
 وإثمه^(٧).

وعلى هذا المنهج الناصح الوضيء سار صحابة رسول الله ﷺ، خرَّج الإمام
 أحمد والطبراني وغيرهما عن أبي سفيان قال: «سألت جابراً وهو مجاور بمكة
 هل كنتم تزعمون أحداً من أهل القبلة مشركاً؟ فقال: معاذ الله، وفزع

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر) برقم (٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (ليبلغ العلم الشاهد الغائب) برقم (١٠٥).

(٣) ينظر: "السيول الجرار المتدفق على حدائق الأزهار" (١/٩٨١).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال) برقم (٥٧٥٣)، ومسلم
 في "صحيحه" باب (بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر) برقم (٢٢٥).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (ما ينهى من السباب واللعن) برقم (٥٦٩٨)، ومسلم في "صحيحه"
 باب (بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم) برقم (٢٢٦).

(٦) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال) برقم (٥٧٥٤).

(٧) ينظر: "فتح الباري، لابن حجر (١٠/٤٨١).

لذلك، فقال رجل: هل كنتم تدعون أحداً منهم كافراً؟ قال: لا^(١)، وعلى هذا المسلك المشرق اللالاء سار السلف الصالح -رحمهم الله-، فوضعوا لهذا الحكم أصولاً وشروطاً وضوابط ورسموا له حالات وموانع، لا بدّ من مراعاتها والتثبت فيها وما ذاك إلا لخطورتها ودقتها، وأهمها أن التكفير حكم شرعي ومحض حق الله سبحانه ورسوله يقول العلامة ابن القيم -رحمه الله-^(٢):

الكفر حق الله ثم رسوله بالنص يثبت لا بقول فلان
من كان رب العالمين وعبده قد كفراه فذاك ذو الكفران

يقول الإمام الطحاوي -رحمه الله-^(٣): «ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله»^(٤)، قال ابن أبي العز -رحمه الله-^(٥): «إن باب التكفير وعدم التكفير باب عظمت الفتنة والمحنة فيه وكثر فيه الافتراق وتشتت فيه الأهواء والآراء وتعارضت فيه دلائلهم فالتناس فيه على طرفين ووسط ثم قال:

(١) أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢٠٧/٤) برقم (٢٣١٧) ورجاله رجال الصحيح.

(٢) هو: الإمام أبو عبد الله، شمس الدين بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي، المعروف بابن قيم الجوزية، قال القاضي الزرعي: ما تحت أديم السماء أوسع منه علماً. له مؤلفات كثيرة منها ما هو مطبوع، ومنها ما هو في خزائن المخطوطات، ومن أشهرها وأنشرها: "زاد المعاد في هدي خير العباد"، و"إعلام الموقعين"، توفي في ليلة الخميس ثالث عشر رجب وقت أذان العشاء وصلّي عليه بعد صلاة الظهر من الغد بالجامع الأموي. ينظر: "الدرر الكامنة" (٤٠٠/٣)، و"البداية والنهاية" لإسماعيل بن كثير (٢٣٤/١٤)، و"شذرات الذهب" (١٦٨/٦).

(٣) هو: أحمد بن محمد بن سلامة، أبو جعفر الطحاوي الأزدي المصري، الإمام العلامة الحافظ الفقيه الحنفي، ابن أخت المزني، وهو صاحب التصانيف البديعة، وكان ثقة ثباتاً، ومصنفاته كثيرة، منها: "أحكام القرآن" و"معاني الآثار" و"بيان مشكل الآثار" و"المختصر في الفقه" و"اختلاف الفقهاء" و"العقيدة" و"حكم أراضي مكة"، توفي بمصر سنة ٣٢١هـ.

ينظر: "تذكرة الحفاظ" (٨٠٨/٣)، و"طبقات المفسرين" (٧٣/١)، و"وفيات الأعيان" (٥٢/١).

(٤) ينظر: "شرح العقيدة الطحاوية" (٢٠٤/١).

(٥) هو: علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الصالحي، الفقيه القاضي، ولد سنة ٧٣١هـ، وتوفي سنة ٧٩٢هـ.

ينظر: "الدرر الكامنة" (٨٧/٣)، و"شذرات الذهب" (٥٥٧/٨).

وإنه لمن أعظم البغي أن يُشهد على معين أن الله لا يغفر له ولا يرحمه بل يخلده في النار^(١)».

قال الإمام النووي - رحمه الله -^(٢): «اعلم أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنوب ولا يكفر أهل الأهواء والبدع^(٣)».

ويقول القرابي - رحمه الله -^(٤): «كون أمر ما كفرة أي أمر كان ليس من الأمور العقلية بل هو من الأمور الشرعية فإذا قال الشارع في أمر ما هو كفر فهو كفر^(٥)».

وقال القرطبي^(٦) - رحمه الله -: «وياب التكفير باب خطير، أقدم عليه كثير من الناس فسقطوا، وتوقف فيه الفحول فسلموا، ولا نعدل بالسلامة شيئاً^(٧)».

(١) ينظر: "شرح العقيدة الطحاوية" (٢٠٤/١).

(٢) هو: يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني النووي الشافعي، أبوزكريا محي الدين، علامة بالفقه والحديث إماماً بارعاً حافظاً متقناً، من تصانيفه: "شرح مسلم"، و"الروضة"، و"شرح المذهب"، و"المنهاج"، و"التحقيق"، و"الأذكار" وغير ذلك. مات في سنة ٦٧٦هـ.
ينظر: "طبقات الشافعية" للسبكي (١٦٥/٥)، و"طبقات الحفاظ" (ص ٥٣٩)، و"شذرات الذهب" (٣٤٥/٥).

(٣) ينظر: "شرح النووي على مسلم" (١٥٠/١).

(٤) هو: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبو العباس، شهاب الدين الصنهاجي القرابي: من علماء المالكية. وهو مصري المولد والمنشأ والوفاة. له مصنفات جليلة في الفقه والأصول منها: "أنوار البروق في أنواع الفروق"، و"الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام"، و"الذخيرة" في فقه المالكية توفيت عام ٦٨٤هـ.

ينظر: "الديباج المذهب" لابن فرحون (٦٢-٦٧)، و"حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة" للسيوطي (٣١٦/١)، و"الأعلام" للزركلي (٩٤/١).

(٥) "الفروق" للقرابي (٢٩٨/٤).

(٦) هو: الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأندلسي القرطبي المفسر، له تصانيف مفيدة، تدل على كثرة اطلاعه، ووفور علمه، منها في التفسير: "الجامع لأحكام القرآن"، توفيت ليلة الاثنين التاسع من شوال سنة ٦٧١هـ - رحمه الله -. ينظر: "الديباج المذهب" لابن فرحون (٣٠٨-٣٠٩)، و"الوایة بالوفیات" للصفدي (١٢٢/٢-١٢٣)، و"شذرات الذهب" لابن العماد الحنبلي (٥٨٤/٧).

(٧) "المفهم" للقرطبي (١١١/٣).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم وإن كان ذلك المخالف يكفرهم إذ الكفر حكم شرعي فليس للإنسان أن يعاقب بمثله كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه ولا تزني بأهله؛ لأن الكذب والزنا حرام لحق الله تعالى، وكذلك التكفير حق الله فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله^(١)»، وقال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - : «وبالجملة فيجب على كل من نصح نفسه ألا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من الله، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه واستحسان عقله، فإن إخراج رجل من الإسلام أو إدخاله من أعظم أمور الدين وقد استزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة^(٢)».

الله أكبر هذا هو ورع السلف ومن سار على دربهم، فكيف يسوغ بعد هذه النقول كلها لمن لم يبلغ في مقدار علمهم وفضلهم نقيراً ولا قطميراً أن يتجاسر على المسارعة إلى الحكم بالكفر الصريح في حق إخوانه المسلمين جملة وتفصيلاً عياداً بالله عياداً، أو ما علم هؤلاء ما يترتب على التسرع في التكفير من أمور خطيرة: من استحلال الدم، والمال، ومنع التوارث، وفسخ النكاح، وتحريم الصلاة عليه، وعدم دفنه في مقابر المسلمين، مع ما يستوجبه من الخلود في النار - والعياد بالله - إلى غير ذلك مما هو مزيور في مَطَائِنه؟ فلا جرم بعد ذلك كله أن يقف الشرع منه موقفاً صارماً يسد الطريق على من يكفرون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، بل يوزعون صكوك جهنم على الخليقة وهم لا يشعرون، والله المستعان.

(١) "الرد على البكري" (٢/٤٩٢).

(٢) ينظر: "الدرر السنية في الأجوبة النجدية" كتاب (حكم المرتد) (١٠/٣٧٥).

المبحث الثاني أسباب التكفير

إن قضية التكفير التي أهتمّ العالم، وشغلت السياسة، ونبّهت القادة، وحركت أهل الإسلام، وأصحاب الفكر والأقلام، لم تكن في معزلٍ عن الأسباب والروافد التي تُشعلها وتُتميّها، وإن من حكمة القضاء عليها ومُناهضتها، استجلاء بواعثها، والوقوف على أسبابها، وإن من أخطر تلك البواعث، ما يلي:

١- الجهل بالكتاب والسنة وإهمال مقاصد الشريعة:

إن الجهل بالكتاب والسنة ومقاصد الشريعة، وبأحكام التكفير وقواعده، وكلام السلف في ذلك، هو السبب الرئيس في الوقوع في مزالق التكفير، سواءً أكان ذلك جهلاً مُطبّقاً - عند بعضهم - أم جزئياً راجعاً إلى تأويل واجتهادٍ لمن لم تكمل أهليته، وإلا فلو كملت أهلية الاجتهاد عنده، لما أقدم على التكفير واستباحة الدماء المعصومة، وهل أصاب المسلمين - بعد الصحابة - ما أصابهم؛ إلا بإهمالهم كثيراً أو قليلاً من القواعد الشرعية، ونسيانهم حظاً مما ذكروا به؟!

والله - عز وجل - يقول في شأن النصارى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (المائدة: ١٤) فمن كان لا يدري كيف يفسر القرآن، ولا يميز صحيح السنة من ضعيفها، أو يقدم على صريح السنة قول حزبه، فهل يُرجى له أن يكون على الجادة؟! وكذلك

من كان لا يفهم الفرق بين صريح القول وظاهره، أو بين القول ولازمه، ومنطوقه ومفهومه، ولا يفرق بين التكفير المطلق، وتكفير المعين، أو بين تكفير المقالة، وتكفير القائل، فهل يجوز له أن يتكلم في أمر العامة، وفي مسائل النوازل المدلّمة؟! كلا!!

وهل يدرك بمسؤولية واستشعار، مقاصد الشريعة، من امتطى صهوة التكفير منهجاً والتدمير مسلكاً، وأيقظ الفتنة وحمل السلاح على الأمة، واتخذ العنف بُرْهاناً، والنجيع عنواناً، فلم يبالي بسفك الدماء المعصومة، وانتهاك الحرمات المعلومة، ورخصت عنده الذم، فشقَّ عصا الطاعة، وفرى وحدة الجماعة، ولم يقيم وزناً لأمن الأمة واستقرارها وانتظام عقد ائتلافها واجتماعها؟! لا إخال ذلك مُتَحَقِّقٌ عنده البتَّة!!

٢- الانحراف الفكري:

إنَّ من أخطر الأسباب وأنكاهها في انتشار جحافل التكفير وفكر التَّطَرُّف: الانحراف الفكري، الذي يُمثِّل إحدى الأسس الدِّمويَّة التي يقوم عليها ذلك الإجرام. فالانحراف الفكري هو: ميلان الفكر وخروجه عن مألوف السلوك، وسوي التفكير. وقيل: مخالفة قواعد السلوك في المجتمع. وقيل: انحراف عن مساره: أي: خرج وحاد عن الطريق. ونبراسنا جميعاً في ذلك ما رواه مسلم عن عرفة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه»^(١) سمَّاه البعض بتسميات مختلفة معتمدين في ذلك على توجهاتهم الثقافية فالنفسيون منهم أسموه: بالانحراف السلوكي، وآخرون أسموه: الانحراف العقدي، ولكن جميع تلك الانحرافات مصدرها الفكر وجميع

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع) برقم (١٨٥٢).

التصرفات التي تأتي بعد ذلك هي نتاجٌ لذلك الفكر^(١).
وأما الفكر، فهو: إعمال الخاطر في الشيء^(٢).

وإنَّ المتأمل في مسيرة الأمة الإسلامية عبر تاريخها الطويل يجد أنَّ هناك أنواعاً من الانحرافات الخطيرة التي مُنيت بها هذه الأمة، غير أنَّ الانحرافَ الفكري هو الخلاصة المرّة التي آل إليها الانحراف التاريخي برُمته. ولئن ظنَّ بعض الغُير أنَّ ما أصاب الأمة من أرزاء هو إفرازُ الانحرافات السلوكية المتفشية بين ظهرانيها، فإنَّ من المؤكَّد أن الانحراف الأخطر بلا مُواربة الذي رُزئت به أمتنا عبر التاريخ هو الانحراف في الأفكار والمفاهيم، التي جَنَحَت عن الحقِّ ومُراد الشارع أيّماً جُنُوح، فقد يجد الدّاعية رجلين؛ أحدهما منحرف السلوكٍ مستقيم الفكر، والآخر منحرف السلوك والفكر، فسيبذل جهداً يسيراً مع الأوّل لصحّة فكره، بينما سيبذل جهداً أكبر مع الآخر؛ لأنّه يحتاج أولاً إلى تصحيح مفاهيمه، ثم بعد ذلك تصحيح سلوكه، وتلك هي الحقيقة المرّة في حال كثيرٍ من أبناء أمتنا اليوم، فلقد تجاوز الانحراف مرحلة السلوك، وبلغ ذروته في المفاهيم الرئيسة لهذا الدّين القويم، لذلك فليس من الغرابة أن تعيش أمتنا شدة الكربة وحالة الغربة التي أخبر عنها المصطفى ﷺ في الحديث الصحيح عند مسلم وغيره: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ»^(٣).

إنَّ قضية الفكر السليم التي تضيء بالمسلم إلى الوسط والاعتدال، في الأقوال والأفعال، مع استشعار خشية الدّيان -سبحانه- قضيةٌ من أهمّ

(١) ينظر: "الانحراف الفكري وعلاقته بالإرهاب" لإبراهيم الحمود، و"الانحراف الفكري وعلاقته بالإرهاب" لخالد بن عبد الرحمن القرشي.

(٢) ينظر: "لسان العرب"، و"تاج العروس"، مادة: (فكر).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وأنه يآرز بين المسجدين) برقم (١٤٥).

القضايا التي ينبغي العناية بها، لاسيما في أوقات الفتن؛ إذ بها تتفاوت مراتب الخلق في إصابة الحق، ولذلك اختص الله نبيه سليمان - عليه السلام - بالفهم مع ثنائه عليه وعلى دواد بالعلم والحكم، قال - تعالى - : ﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (الأنبياء: ٧٩)، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأبي موسى في كتابه إليه: «الفهم الفهم فيما أدلي إليك»^(١)، وقال علي رضي الله عنه: «أوفهما يؤتية الله عبداً في كتابه»^(٢)، وقال أبو سعيد رضي الله عنه: كان أبوبكر رضي الله عنه أعلمنا برسول الله ﷺ^(٣)، ودعا النبي - عليه الصلاة والسلام - لعبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أن يفقهه في الدين ويعلمه التأويل^(٤)، وتلك مرتبة فوق مرتبة العلم المجرد.

يقول الإمام العلامة ابن القيم - رحمه الله - : «صحّة الفهم وحسن القصد من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده، بل ما أعطي عبداً بعد الإسلام أفضل ولا أجلّ منهما، بل هما ساقا الإسلام، وقيامه عليهما، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم وطريق الضالين الذين فسدت فهمهم، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم، وهم أهل الصراط المستقيم الذين أمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كل صلاة. وصحّة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد، يميّز به بين الصحيح والفساد والحق والباطل والهدى والضلال والغي والرشاد»^(٥).

(١) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" باب (لا يحيل حكم القاضي على المقضي له والمقضي عليه ولا يجعل الحلال على واحد منهما حراماً ولا الحرام على واحد منهما حلالاً) برقم (٢٠٣٢٤).

(٢) ينظر: "فتح الباري" (١٦٢/١٤).

(٣) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" باب (ذكر البيان بأن المخير فيما وصفنا كان صفي الله جل وعلا) برقم (٦٥٩٤).

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (٣٠٦/٥).

(٥) ينظر: "إعلام الموقعين" (٨٧/١).

أيها القارئ الكريم: وهل أبليس إبليس وقُتل هاويل وافتترق أهل الكتاب وافتترقت هذه الأمة وأريقَت دماء المسلمين وتسلط عليهم أعداؤهم إلا بسبب الانحراف الفكري؟! وما الذي سفك دم عثمان وعلي والحسين وابن الزبير وابن جبير وغيرهم من سادات الأمة - رضوان الله عليهم - إلا ذلك؟! وما الذي جرّد الإمام أحمد - رحمه الله - بين العقابين وضرب السيّاط، حتى عجّت الخليقة إلى ربّها، وخلّد خلقاً في السّجون، وسلط سيوف التتار على ديار الإسلام، ومهدّ لطوائف الإلحاد والزندقة والنفاق والخوارج والفرق الضالّة إلا الانحراف الفكري؟!!

ولهم نصوصٌ قصّروا في فهمها فأتوا من التقصير في العرفان^(١) والانحراف الفكري لا ينحصر فيما يحدث حالياً من التكفير والقتال والزّعازع، وإن كان ما يحدث هو قمة الانحراف الفكري، ولكن الانحراف الفكري يمس جميع جوانب الحياة. ومكمن الانحراف لدى طائفة التكفير إنما جاء من قلة فقها، وبالنظر الجزئي غير الشمولي لنصوص الشريعة، بعيداً عن مقاصدها الكلية أو الاستدلال الناقص للأدلة الشرعية.

أسباب الانحراف الفكري:

ولكي نعالج هذه الظاهرة الخطيرة، التي قوّضت كثيراً من سلام العالم وأمنه، لابدّ من تشخيص الداء والأسباب التي أدت إلى هذا الانحراف الفكري المروّع، بحيث تحول إلى صراع حضاري وفكري في صفوف أبناء الأمة الإسلامية، وتمزيق وحدتها وبنائها الداخلي. ومن يحاول تقصّي ودراسة الأسباب والعوامل الكامنة خلف هذه الظاهرة، يجد أن أبرزها:

أ - الجهل بالإسلام: إن من الأسباب الأساسية للانحراف الفكري والضياع

(١) ينظر: "شرح قصيدة ابن القيم" (٦٢/٢).

الثقافة لدى المسلمين هو الجهل بكليات الإسلام وعموماته في العقيدة والاقتصاد والسياسة والاجتماع والأخلاق وقضايا الثقافة والحضارة المختلفة، التي تشكل محك الحاجة الفكرية والعملية، وتُعالج المشاكل والقضايا الحضارية المستجدة في عالم المسلمين وغير المسلمين. ونتج عن ذلك الجهل؛ التقهقر الذي أصيب به المسلمون، والحالة المتردية التي وصلتها أكثر مجتمعاتهم.

ب- البعد عن علماء الشريعة: الراسخين في علم الكتاب والسنة، الذين عرفوا بالنصح للأمة حكماً ومحكومين.

ج- التلقي عن أهل البدع والأهواء والانحرافات الفكرية: وهذه نتيجة منتظرة للجهل بالعقيدة والبعد عن معينها السُّلَسَال.

د- الجهل بحقيقة عقيدة أهل السنة والجماعة: وذلك أن عقيدة أهل السنة هي الحارس -بإذن الله- من كل انحراف؛ لأنها هي الصراط المستقيم والمنهج القويم، وأساس هذه العقيدة تحقيق التوحيد، ومن حقق التوحيد فأسلم حقاً؛ سلم المسلمون من لسانه ويده، ومن آمن حقاً؛ آمنه الناس على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم.

هـ- ومن أسباب الانحراف: الفراغ الفكري والروحي، والتوقف عن الإبداع والإنتاج العلمي: الذي يسد الحاجات المعاصرة للفكر الإنساني، وعدم الاهتمام بشؤون العلم والثقافة والمعرفة.

و- وسائل الإعلام: وبعد أن تطورت وسائل الإعلام، أصبحت من أكثر الوسائل فتكاً وتأثيراً في حياة الإنسان وأفكارهم وقرائنهم. ولقد استخدمت وسائل الدعاية والإعلام وأمثالها، لتزييف الثقافة والفكر، وتضليل كثير من الآراء، وحرف مسار الفكر الإسلامي والأخلاق الفاضلة عن طريق الفنون والآداب المنحلة والثقافة المنحرفة... الخ.

وقد بدت وسائل الإعلام جهوداً مضنية مكنتها من إحداث حالة من الضياع الفكري والانحسار الثقافى، وغرس روح التبعية والتسول المعرفى لدى الجيل المسلم المعاصر. وكم نشاهد من الصحف والمجلات والكتب والاذاعات المرتبطة بعجلة الغزو الفكري والثقافى، والمعبرة عن هذا التيار المعادي للدعوة الإسلامية.

تلك أوثق الأسباب بالانحراف الفكري، الذي أسفر عن ثقافة العُنف والإرهاب، ولُغة التدمير والجور.

أقسام الانحراف الفكري:

ولما كان الفكر مركز المعتقدات، والعادات، والشعور، والسلوك، والآداب، وسواء أكانت مُعتدلة سَوِيَّة، أم منحرفة زريَّة، فإن من أخطر الانحرافات الفكرية التي أورثت الفكر التكفيرى هي:

أ- الانحراف العقدي:

ويكون في الجنوح عما عليه أهل السنة والجماعة في أمور العقيدة، وذلك بمخالفتهم في الأسماء والصفات، واجترار البدع، والشركيات، وإدخال علم الكلام والفلسفة في العقيدة، والولاء والبراء. وقد جرَّ هذا الانحراف العقدي على الأمة الويلات منذ ظهور الخوارج والفرق، وإلى عصرنا الراهن، فالله المستعان.

ب- الانحراف السلوكي والخلقي:

وهو مئىل عن حميد الأخلاق، ومحاسن الآداب والسلوك، سواء ذلك الخلق العملي أو القولي، وقد انحدر فنام وأقوام في هذا المستقع الآسن، فجرهم انحرافهم الخُلقي إلى الرذيلة والموبقات والفواحش، وازدراء المجتمع لهم. وكل منحرفٍ سلوكياً فهو على مرام الخطر، وفي أوحال البغي على النفس أولاً وعلى عشيرته ومجتمعه ثانياً.

إن الانحراف السلوكي مما يعدُّ من المخاطر والويلات التي تخشى عواقبها في الشعوب والمجتمعات. إنَّ بَثَّ الرَّعْبِ، والقَتْل، والدَّمَار، والغَدْر، هي ذروة الانحراف الخُلُقِيِّ والأَدَبِيِّ، وعلى العالم أجمع أن يعالج هذه القضية ويوليها أكبر اهتمامه.

٣ - الجرأة على الطعن في كبار العلماء الحكماء، والتطاول على الفقهاء النبلاء، والأخذ عن مرجعية غير موثوقة:

ويكون ذلك بإزراء العلماء، والحطِّ من أقدارهم، والتلُّم من مكانتهم، والتشكيك في نواياهم، واتخاذهم غَرَضاً مُبَاحاً، ورميهم بأنهم علماء سلطة، وجهلة بالواقع، وسطحيون، ومُلَبَّس عليهم من قبل الحكام، كُلُّ ذلك في عاصفة من الحقد هُوْجاء، ومَوْجَة مِنَ التَّنْزِقِ رَعْناء، مِمَّا هَزَّ هَيْبَةَ المرجعيَّات العلميَّة، وزعزع بعض المقامات الدِّينيَّة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وقد قال ابن المبارك رحمه الله^(١): «من استخف بالعلماء؛ ذهب آخرته...»^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «ومن أعظم خبث القلوب: أن يكون في قلب العبد غل لخيار المؤمنين، وسادة أولياء الله بعد النبيين...»^(٣). اهـ.
وقال فضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : «والتقليل من شأن العلماء الراسخين في العلم المعروفين بالإيمان والعلم الراسخ جنابة ليس على هؤلاء العلماء بأشخاصهم، بل على ما يحملونه من شريعة الله تعالى أيضاً ومن المعلوم أنه إذا قلَّت هيبة العلماء، وقلَّت قيمتهم في المجتمع فسوف يقل بالتبع الأخذ

(١) هو: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم أبو عبد الرحمن المروزي، أحد الأئمة الأعلام، قال ابن مهدي: «الأئمة أربعة: سفيان ومالك وحماة بن زيد وابن المبارك»، له مصنفات كثيرة منها: «السنن» و«التفسير» و«التاريخ» و«الزهد» و«الجهاد»، مات عند منصرفه من الغزو سنة ١٨١ هـ بهيت بالعراق.
ينظر: «تاريخ بغداد» (١٥٢/١٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٢٧٤/١)، و«الديباج المذهب» (٤٠٧/١).
(٢) ينظر: «شرح سنن أبي داود» لعبد المحسن العباد (٤٤٧/٢٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٠٨/٨).
(٣) ينظر: «منهاج السنة النبوية» لابن تيمية (٢٢/١).

عنهم، وحينئذ تضيع الشريعة التي يحملونها، أو بعضها ويكون في هذا جناية عظيمة على الإسلام، وعلى المسلمين أيضاً، وقال - رحمه الله - أيضاً: «وتمرّد الناس على العلماء فساد للشريعة»^(١).

فَعَلَى النَّشْءِ الصَّالِحِ الْحَذَرُ مِنْ تِلْكَ الْمَسَالِكِ الْمَظْلَمَةِ الْمَهْلِكَةِ، أَنْ تَنْحَدِرَ بِهِمْ فِي مَبَاةِ التَّكْفِيرِ وَالْبَطْشِ وَالدِّمَاءِ، وَالْمَشَارِبِ الدَّخِيلَةِ الْعَمِيَاءِ.

فبعضهم يتخذ المسطحين في العلم قدوة؛ لأنه - في نظره - إخلاص وصدق، مع أنه لا يلزم من الإخلاص والصدق ثبوت المرجعية المؤهلة للفتوى في المهمات والنوازل!! ومنهم من يتخذ الواعظ المفلق مرجعاً، أو يغتر بسمت العابد المتتسك، فيظن أن هؤلاء هم أهل الفتوى في المسائل المصيرية، فيأخذ عنهم، مع أن النبي ﷺ قال: «إن من أشراط الساعة: التماس العلم عند الأصاغر»^(٢)، وسواء أكان المراد بذلك أهل البدع، أم حدثاء الأسنان الذين ليس لهم علم بالشرع، ولا إلمام وإدراك بالواقع ومُستجداته، أو بالتاريخ وعبره وعظاته!!

٤- تعطيل قاعدة «اعتبار المآلات»:

ومن الأسباب الأكيدة، والبواعث المؤسفة الوطيدة، لأندلاع ظاهرة التكفير واشتعال نيران الفكر المتطرف: إهمال قاعدة - بل أنى لهم إدراكها - شرعية مهمة عظيمة، جليلة القدر، عميمة النفع، تلك هي قاعدة اعتبار المآلات، يقول الإمام الشاطبي - رحمه الله -^(٣): «النظر في مآلات

(١) ينظر: "لقاء الباب المفتوح" لابن عثيمين (٣/٣٨١).

(٢) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" برقم (٩٠٨)، وصححه الألباني في "صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته" (١/٣٩٧).

(٣) هو: الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الشهير بالشاطبي، النظار الأصولي، المفسر الفقيه، من أئمة المالكية، له تآليف نفيسة، من أهمها: "الموافقات في أصول الفقه"، و"الاعتصام"، (ت ٧٩٠هـ).

ينظر: "نيل الابتهاج على هامش الديباج" (ص ٤٦-٥٠)، و"الأعلام" للزركلي (١/٧٥).

الأفعال معتبرٌ مقصودٌ شرعاً»^(١).

فَلَمَّا عَطَلَتْ مَالَاتُ الأفعالِ، والنَّظَرُ فِي آثارِها ونتائجِها وعَوَاقِبِها: نَضْعًا وضررًا، كانت فواقر التَّكْفِيرِ وبَوَاقِعِ النَّفْجِيرِ، واستحلال الدِّماءِ، وترويع المجتمعاتِ، وتَأَلُّبِ الأعداءِ، على الضُّعفاءِ والأبرياءِ.

٥- أسباب اجتماعية:

تعتبر الأسرة اللبنة الأساسية في بناء المجتمع، وعليها يقوم تماسكه وقوته، فإن كانت متماسكة فإن المجتمع متماسك، أما إن كانت تلك الأسرة مفككة يسودها الجهل والاضطرابات، فإن ذلك يعني انهيار دورها الرئيس في التنشئة الاجتماعية، فالعلاقات المنهارة والصراعات الداخلية والخلافات المستمرة داخل الأسرة، والانفصال والطلاق، تؤدي كلها إلى ضعف الرقابة الأسرية على الأبناء وترك آثار سيئة في نفوسهم، وبالتالي انحرافهم وسهولة استغلالهم من قبل العصابات التكفيرية الإجرامية. إضافة إلى ذلك فإن هناك عدداً من الأسباب الاجتماعية التي تدفع إلى الوقوع في مزالق التكفير وتدور حول المحور الأسري، مثل:

- ١- الفراغ الاجتماعي والعزلة التي يعيشها بعض الشباب، والتباعد بين أفراد المجتمع وعدم التواصل والتراحم بين أفراد الأسرة الكبيرة داخل المجتمع.
- ٢- تأخر سن الزواج والمشاكل العاطفية الناتجة عن ذلك داخل الأسرة وخارجها.
- ٣- ضعف دور المدرسة في التربية والتنشئة السليمة وغرس القيم الروحية والأخلاقية، وافتقار لغة الحوار والتفاهم، سواء كان ذلك داخل

(١) ينظر: "الموافقات" للشاطبي (١٧٧/٥).

الأسرة أو في المدرسة أو في مؤسسات المجتمع الأخرى، التي أنيط بها ممارسة الضبط الاجتماعي على أفراد المجتمع كله^(١).

٤- التَّعدُّدُ الصَّنْفِيُّ السُّكَّانِي فِي الْأَحْيَاءِ الْعَشَوَائِيَّةِ، سواء كان ذلك في أطراف المدينة أو في وسطها، مما يولّد لدى ساكنيها وخاصة الشباب التمرد على الوضع الاجتماعي الذي يعيشون فيه، مما يدفعهم إلى الانحراف وارتكاب الجريمة وأعمال العنف. وقد ثبت أن ظواهر العُدوان والرعب التي اجتاحت كثيراً من دول العالم خاصة في فترات أو مراحل التحول الاجتماعي كانت نتيجة التفاعل بين الأنماط والعادات المتوارثة الراسخة وبين الرغبة في التغيير والتحويل خاصة في غياب القيم الأخلاقية أو اقتقادها أو فسادها^(٢).

ومن ذلك التربية الخاطئة من الوالدين، أو ممن يعول الأسرة، وذلك بذكر أعمال التكفيريين والخارجين على سبيل المدح والثناء أمام أبنائه، ناظراً إلى كثير منهم من جهة الإخلاص والعبادة، وكذا من جهة الغيرة على كرامة هذه الأمة، أو الجرأة والشجاعة!! دون النظر إلى مخالفة هذا الفكر لمنهج أهل السنة والجماعة، ودون النظر إلى آثار هذا الفكر في الحال والمآل على هذه الأمة التي أصابها ما أصابها من البلاء، ودون المبالاة بنصائح أهل العلم سلفاً وخلفاً، بل دون المبالاة بالهدى النبوي في تعمد إخفاء الكلام المفضي إلى التهيج على ولاية الأمور، وإثارة الفتن في بلاد الإسلام!! وقد يحمله على ذلك بغضه لحاكم أو مسؤول!! مما يجعل أبنائهم يُعجبون بهذه الأعمال وأصحابها، وينشؤون على أن هذا الفكر هو الإسلام الصحيح، مبغضين لكل من يخالفه، وكذلك أيضاً تأثير بعض المدرسين والأصدقاء، مما له

(١) ينظر: "الإرهاب والشباب" لدعيس (ص ٢٧٥).

(٢) ينظر: "الإرهاب على المستوى الإقليمي" لمحمد مؤنس محب الدين (ص ٢٢٥)، بتصرف يسير.

أكبر الأثر، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

٦- أسباب إعلامية:

أ- وسائل الإعلام: إن وسائل الإعلام هي الوسيلة الوحيدة التي بواسطتها يستطيع التكفيريون طرح أفكارهم وآرائهم وشرح قضاياهم. وهذا يعتمد على قدرة وسائل الإعلام ورغبتها في طرح هذه اللقاءات بالتكفيريين ونشرها، فكلما زادت الرغبة كلما حظي الفكر التكفيري بمزيد من الاهتمام والتغطية الإعلامية.

إضافة إلى ذلك فإن الإعلام من خلال نقله للأحداث الناتجة عن الفكر التكفيري من تفجير وإرهاب، يسهم في إظهار أصحاب هذا الفكر المنحرف بمظهر الأبطال مما يدفع إلى تقليدهم والسير على طريقتهم، من قبل ضعاف النفوس، والمتهورين من الشباب.

ب- شبكة المعلومات «الإنترنت»: ومن الوسائل الخطرة، التي توجب - باطراد - نيران التكفير والأفكار السامة، ويُعد شررها في تفاقم وازدياد: شبكة المعلومات «الإنترنت»، التي يتخذها التكفيريون كسلاح لمآربهم السياسية والاجتماعية؛ لبث البلبلة والفرقة بين الأفراد والمجتمعات. وتفيد الإحصاءات أن الفئة الشاذة تستمد زهاء ٨٠٪ من مخزونها المعلوماتي من مواقع الشبكة العنكبوتية.

كما تساعد هذه الوسيلة المدمرة، التنظيمات التكفيرية، على التواصل والتنسيق فيما بينها، والحصول على المعلومات الدقيقة، المتعلقة بالدول والجهات والأشخاص والأفراد، تمهيداً لنشر قناعاتهم وأفكارهم؛ لاستقطاب الحُدثاء، وتوظيفهم لمقاصدهم الدنيئة، وتجنيدهم لغاياتهم القميئة. كل ذلك لضعف الرقابة على تلك الشبكة، بدعوى الحرية الإعلامية. على أن كثيراً من الجهود الوقائية، للجهات المعنية، قد

أرغمت أصحاب هذا الفكر -بنفس الوسيلة التقانية- على الحد من استخدام «الإنترنت»، وإفشال خططهم ومكائدهم.

٧- تغلغل الأفكار الهدامة، وتسلبها إلى شباب الأمة:

إنَّ وافِدَاتِ الأفكارِ المشبُوْهَةِ، مظَنَّةٌ لِعَزْوِ وَهْدَمِ البيئَةِ الاجتماعيَةِ المَرِيئَةِ، التي أُسِّسَتْ على طَرَفِ التَّمَامِ مِنَ التَّحْصِينِ، واقتِحَامِهَا حُصُونِ الشَّبَابِ الأَعْرَارِ، سَيِّمًا إِنْ كَانَتْ مَلَكَاتِهِمُ العِلْمِيَّةِ، وَالثَّقَافِيَّةِ، وَالعَقْدِيَّةِ، هَشَّةً، بَيْنَةَ الهَشَاشَةِ، فَإِنَّ تِلْكَ القَنَاعَاتِ وَالأَرَاءِ الهَدَّامَةَ -وهي مُمَوَّهَةٌ بِمَا ظَاهِرُهُ التُّصَوِّصُ- سَتُسَيِّطِرُ على التَّشْءِ وَتَتَغَلَّغُ فِي رُوحِهِ وَسُوَيْدَاتِهِ، وَتَتَسَلَّلُ بِقُوَّةٍ أَوْ لِيُوَادَّ لِلجِيلِ الفَتِيِّ، وَيَعْدُو لَهَا مُمَارِسًا بَلْ مَتَارِسَ نَارِيَّةً خَارِقَةً، وَذَلِكَ هُوَ الوَاقِعُ -مع الأَسَى المَمِضِّ- الَّذِي ضُرِبَ لَنَا مِثْلًا مَعَ الأَبْنَاءِ المُعَرَّرِ بِهِمْ!!

تلك أهم الأسباب التي أرى أنها وراء حصول هذه الآفة في هذه الأمة، وقد يكون هناك غيرها، لكن يكفي من القلادة ما أحاط بالعنق.

المبحث الثالث

شروط وضوابط التكفير

يعد هذا المبحث من أهم المباحث في هذا الموضوع؛ لأن الحكم لا يتأتى إلا بتحقق شروطه وضوابطه، وانتفاء موانعه، ولذلك عني العلماء بوضع الضوابط والشروط لهذه القضية المهمة.

أما الشروط فهما شرطان:

■ الشرط الأول: دلالة النصوص على أن هذا الشيء كفرٌ أكبر مخرج من الملة.

■ الشرط الثاني: انطباق الحكم على الشخص المراد الحكم عليه، فلا بد إذًا أن يكون لدى المصدر للحكم علمٌ بقواعد الشرع وأصوله، والجمع بين النصوص، ويجب عليه أيضًا أن يتبين من مقتضى النصوص أن هذا كفرٌ مخرج عن الملة، وذلك بالنظر في حال من اتصف به، وهل تمت شروط التكفير في حقه؟، فهذه اعتبارات مهمة في هذه القضية الخطيرة.

وأما الضوابط فستة، هي:

١- أن المسلم لا يكفر بقول أو فعل أو اعتقاد إلا بعد أن تقام عليه الحجة، وتزال عنه الشبهة، يقول الغزالي - رحمه الله -^(١): «الكفر حكمٌ شرعي كالرقِّ والحرية مثلاً، إذ معناه إباحة الدم والحكم بالخلود في

(١) هو: محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الإمام الجليل أبو حامد الغزالي حجة الإسلام، ولد بطوس سنة (٤٥٠هـ)، له نحو مئتي مصنف من كتبه: "إحياء علوم الدين"، و"تهافت الفلاسفة"، و"الاقتصاد في الاعتقاد"، و"المستصفى من علم الأصول"، وغيرها، توفي في مصر سنة (٥٠٥هـ). ينظر: "وفيات الأعيان" (٤٦٣/١)، و"طبقات الشافعية" للسبكي (١٠١/٤).

النار، ومدركه شرعي، فيُدْرَكُ إما بنصٍّ أو بقياسٍ على منصوصٍ»^(١)، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «فليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجة ومن ثبت إسلامه بتعيين لم يزلْ عنه ذلك بالشك بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة»^(٢)، وقال ابن عثيمين - رحمه الله -: «والحكم بالكفر والتفسيق ليس إلينا، بل هو إلى الله - تعالى - ورسوله ﷺ، فهو من الأحكام الشرعية التي مردّها إلى الكتاب والسنة، فيجب التثبت فيه غاية التثبت، فلا يكفر ولا يفسق إلا من دلّ الكتاب والسنة على كفره أو فسقه»^(٣).

٢- أنه يجب التفريق بين الفعل والفاعل، والإطلاق والتعيين، وتنزيل النصوص على الوقائع والأشخاص، قال الشاطبي - رحمه الله -: «إن أصل الحكم بالظاهر مقطوعٌ به في الأحكام خصوصاً، وبالنسبة إلى الاعتقاد في الغير عمومًا، فإن سيد البشر ﷺ مع إعلامه بالوحي يُجري أموراً على ظواهرها في المنافقين وغيرهم، وإن علم بواطن أحوالهم»^(٤)، وجاء في مجموع الفتاوى ما نصه: "فإن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسنة ونصوص الأمة بالكفر والتفسيق ونحو ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع"^(٥)، وجاء في موضع آخر: «فإذا رأيت إماماً قد غلظ على قائلٍ مقالته، أو كفره فيها، فلا يُعتبر هذا حكماً عاماً في كل من

(١) ينظر: "فصل التفرقة بين الإسلام والزندقة" للغزالي (ص ٨٩).

(٢) ينظر: "مجموع الفتاوى" (١٢/٤٦٦).

(٣) ينظر: "القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى" لابن عثيمين (ص ٨٧-٨٩).

(٤) ينظر: "الموافقات" (٢/٢٧١).

(٥) ينظر: "مجموع الفتاوى" (١٠/٣٧٢).

قالها، إلا إذا حصل فيه الشرط الذي يستحق التخليط عليه أو التكفير له»^(١).

٣- أن الكفر نوعان: أكبر وأصغر، اعتقادي وعملي، وهذا مما التبس على كثير من من يرشقون البراء بالكفر، ويمتطون بهذا الإجماع زُبَيْة الإرهاب، فغفلوا عن الجمع بين النصوص والمنهج الصحيح فيما ظاهره التعارض. ولهذا ذهب جماهير العلماء سلفاً وخلفاً إلى التفصيل في قضية الحاكمية وهو مذهب حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حيث يقول: «ليس بالكفر الذي يذهبون وإنما هو كفر دون كفر»^(٢)، وعنه رضي الله عنه - أيضاً - في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (المائدة: ٤٤) قال: «من جحد ما أنزل الله فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق»^(٣). وإليه ذهب أئمة الدعوة والمحققون قديماً وحديثاً، قال ابن القيم - رحمه الله -: «والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكافرين: الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم، فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة، وعدل عنه عصياً مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا كفر أصغر، وإن اعتقد أنه غير واجب، وأنه مخير فيه، مع تيقنه أنه حكم الله، فهذا كفر أكبر، وإن جهله أو أخطأه فهذا مخطئ له حكم المخطئين»^(٤)، وقال أيضاً: «فإن الله - سبحانه - سمي الحاكم بغير ما أنزل الله كافراً، ويسمى جاحداً ما أنزله على رسوله

(١) ينظر: المصدر نفسه (٦١/٦).

(٢) أخرجه الحاكم في «مستدرکه» باب (تفسير سورة المائدة) برقم (٣٢١٩) وقال هذا حديث صحيح الإسناد.

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٥٧/١٠).

(٤) ينظر: «مدارج السالكين» (٣٣٧/١).

كافرا، وليس الكافرين على حدِّ سواء»^(١)، وقال - أيضاً - : «ولا يلزم من قيام شعبة من شعب الكفر بالعبد أن يُسمى كافراً، وإن كان ما قام به كُفراً»^(٢).

وعدَّ أهل العلم أربع حالات في هذه المسألة على تفصيل نقيس يحقق الجمع بين النصوص مما يؤكد الإجماع على براءة أهل السنة من تكفير عصاة الأمة، مع أن وجوب الحكم بما أنزل الله لا يتمارى فيه مسلمان، وكلُّ مُسلمٍ للحكم بغير الشريعة من القالين، بيد أن هذا الجزم المستبين لا ينبغي أن يخرجنا لحماسة مشبوهة وعاطفة جيّاشة عن قواعد أهل العلم والإيمان وأصول أهل السنة والقرآن ومنهج السلف في النظر والاستدلال. فماذا بعد الحقِّ إلا الضلال^(٣).

٤- ومن الضوابط المهمة في هذه المسألة الخطيرة: أنه لا يكفر باللوازم من الأقوال، ولا يعتبر بما تؤول إليه من أفعال.

قال الإمام الشاطبي - رحمه الله -: «مذهب المحققين من أهل الأصول أن الكفر بالمأل ليس بكفر في الحال»^(٤)، وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -^(٥): «إن الذي يُحكم عليه بالكفر من كان الكُفر صريحاً قوله

(١) ينظر: المصدر نفسه (ص ٢٩).

(٢) ينظر: "الصلاة" لابن القيم (ص ٣٤).

(٣) تنظر هذه الحالات في: "العواصم والقواصم" لابن الوزير، و"منهاج السنة" و"مجموع الفتاوى" لابن تيمية، و"القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى" لابن عثيمين، و"أصول وضوابط التكفير" لعبد اللطيف آل الشيخ، و"الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير" لخالد الغنبري.

(٤) "الاعتصام" للشاطبي (١/٤٧٦).

(٥) هو: أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، شهاب الدين، الحافظ الكبير، الإمام بمعرفة الحديث وعلمه ورجاله، صاحب المصنّفات القيّمة، أشهر كتبه: "فتح الباري شرح البخاري"، و"تهذيب التهذيب"، و"لسان الميزان" وغيرها، توفي سنة (٨٥٢هـ). ينظر: ترجمته في (ص ٧/٢٧٠) من "شذرات الذهب"، و(ص ١/١٨٧) من "البدر الطالع" للشوكاني.

وكذا من كان لازمَ قوله وعُرض عليه فالتزمه، أما من لم يلتزمه وناضل عنه، فإنه لا يكون كافراً ولو كان اللازم كفراً، ويقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : «لازمُ المذهب ليس بمذهب إلا أن يستلزمه صاحب المذهب، فخلق كثيرٌ من النَّاس ينفون أفاضاً أو يثبتونها، بل ينفون معاني أو يثبتونها، ويكون ذلك مستلزماً لأمر هي كفر، وهم لا يعلمون بالملازمة بل يتناقضون، وما أكثر تناقض الناس في هذا الباب، وليس التناقض كفراً»^(١).

٥- أنه لا يكفر إلا من أجمع أهل الإسلام على تكفيره أو قام على تكفيره دليل لا معارض له^(٢)، حكاه ابن عبد البر - رحمه الله -^(٣) فقال: «كل من ثبت له عقد الإسلام في وقت بإجماع من المسلمين ثم أذنب ذنباً، أو تأوّل وتأويلاً فاختلفوا بعدُ في خروجه من الإسلام لم يكن لاختلافهم بعد إجماعهم معنى يوجب حُجَّةً، ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر، أو سُنَّة ثابتة لا معارض لها. وقد اتفق أهل السُنَّة والجماعة - وهم أهل الفقه والأثر - على أن أحداً لا يخرج ذنبه - وإن عظم - من الإسلام، وخالفهم أهل البدع. فالواجب في النظر أن لا يُكفر إلا من اتفق الجميع على تكفيره، أو قام على تكفيره دليل لا مدفع له كتاب أو سُنَّة»^(٤).

(١) ينظر: "مجموع الفتاوى" (٣٠٦/٥).

(٢) ينظر: "فتح الباري" (٨٣/١، ٨٥) (٥٢٣/٢).

(٣) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي أبو عمر، من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، باحث يقال له حافظ المغرب، ولد بقرطبة وتوفي بشاطبة سنة ٤٦٣ هـ عن خمس وتسعين سنة من كتبه: "الدرر في اختصار المغازي والسير"، و"الاستيعاب" في تراجم الصحابة، و"جامع بيان العلم وفضله"، و"التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، وغير ذلك كثير.

ينظر: "الديباج المذهب" (٣٦٧/٢)، و"طبقات الحفاظ" (ص ٤٥٠).

(٤) ينظر: "التمهيد" (٢١/١٧).

كما حكاه ابن بطلال^(١) وشيخ الإسلام ابن تيمية والإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمهم الله - إذ يقول: «ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم مع أن من مسلمات هذه القضية العلم بأن هذا العمل كفر فالجاهل لا يكفر حتى تقوم عليه الحجة^(٢)».

يقول الإمام أحمد - رحمه الله - في الجهمية: «لو قلت قولكم لكفرت، ولكني لا أكفركم؛ لأنكم عندي جهال»، ويقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وهذا المتأول ينبغي إقامة الحجة عليه أولاً وإظهار خطئه وإعلامه بالحق».

٦- ومن الضوابط المهمة في هذه القضية الخطيرة: أنه بعد تحقق الشروط، فلا بد من انتفاء الموانع من التكفير.

موانع التكفير:

ولما كان التكفير حكماً شرعياً لا بد فيه من تحقق الشروط وانتفاء الموانع، فإنه يحسن بعد التذكير بشروطه معرفة موانعه، وذلك بالثبوت من نسبة الكفر إليه، وإقرار المكفر بذلك، وإقامة الحجّة عليه، وإحاطته علماً بذلك، فلا يخلو مرتكب هذا الأمر من أحد موانع أربعة:

- الجهل: فقد يكون جاهلاً لا يعلم الحكم في هذه المسألة.
- الخطأ: لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ (البقرة: ٢٨٦).
- التأويل: فقد يكون متأولاً بحمل الأمر على حكم غير حكمه

(١) هو: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال، من أهل قرطبة، ومن علماء الحديث وشراحه، له شرح البخاري، توفي سنة ٤٤٩ هـ.

ينظر: "شذرات الذهب" (٢٨٣/٣)، "الأعلام" (٢٨٥/٤).

(٢) ينظر: "الدرر السنية" (١٤٥/٧).

الشرعي الصحيح.

■ الإكراه: كما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ (النحل: ١٠٦) (١).

فهذه الأمور الأربعة هي موانع التكفير عند السلف (٢)، لذلك لا يؤخذ أحدٌ بذنبه إلا بعد وضوح الحجّة، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (الإسراء: ١٥)، وقوله - تعالى - : ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَّهَا رَسُولًا﴾ (القصص: ٥٩)، وعن أبي واقد الليثي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى خيبر مر بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط، يعلقون عليها أسلحتهم، فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال النبي ﷺ: «سبحان الله هذا كما قال قوم موسى اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة، والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم» (٣)، ثم عليه أن يحذر أشد الحذر من أن يكفر من لم يكفره الله ورسوله، وإلا عاد عليه الحكم، لقول رسول الله ﷺ: «أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه» (٤)، وقال الزركشي - رحمه الله - (٥): «والذي ينبغي الاحتراز منه، التكفير ما

(١) ينظر: "تفسير ابن كثير" (٤/٦٠٥).

(٢) ينظر في شروط التكفير وموانعه: "مجموع الفتاوى" (٦/٥٨-١٢/٤٨٩)، و"درء تعارض العقل والنقل" (١/٢٢٧).

(٣) أخرجه الترمذي في "سننه" باب (ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم) برقم (٢١٨٠) وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال) برقم (٥٧٥٣)، ومسلم في "صحيحه" باب (بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر) برقم (٦٠).

(٥) هو: محمد بن بهادر بن عبد الله التركي المصري، أبو عبد الله، بدر الدين، الفقيه الشافعي الأصولي المحدث، ولد سنة (٧٤٥هـ)، وتوفي سنة (٧٩٤هـ). ينظر: ترجمته في: "الدرر الكامنة" (٣/٣٩٧)، "شذرات الذهب" (٨/٥٧٢).

وجد إليه سبيلاً فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دم لمسلم^(١)، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «فهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم وإن كان ذلك المخالف يكفرهم إذ الكفر حكم شرعي فليس للإنسان أن يعاقب بمثله^(٢)».

وبذلك يتبين أن التكفير حكم شرعي لا يثبت إلا بتحقق شروطه وضوابطه وانتفاء موانعه، والله أعلم.

تلك هي الشروط والضوابط والموانع المبنية على الأدلة الناصعة من الكتاب والسنة، وأقوال السلف الصالح من الأمة، تبين وجه الحق والنور في أعنى قضية تلبس بها حزب الغلو والتكفير والتدمير.

فليت القوم يفقهون، ومن داء جهلهم وتكفيرهم ينقّهون؟! والله المستعان.

(١) ينظر: "المنثور" للزركشي (٨٨/٣).

(٢) ينظر: "الرد على البكري" لابن تيمية (٤٩٢/٢).

المبحث الرابع آثاره وأخطاره

ولا تسل - أيها القارئ الكريم- عن الأضرار التي يسببها ذلك البركان، وتلك الحمم، وتلك الحراب المسمومة، التي تصوب شطر المجتمعات الغافلة الآمنة البريئة، إنه أمرٌ فوق الوصف، لا تستقل به بلاغة بيان، أو فصاحة لسان. إن التكفير إعصار هادر أسود، يُحيل أجواء السكينة والطمأنينة والأمن، إلى رعب وهلع، وفزع وخوف، يفتك ويقتل، ويخلف وراءه الدمار والشتات والأحزان، بين أم تكلى، وأرملة دون عائل، ویتيم، وفقير، وكسيح، وجبير.

آلاته نفوس فقدت معاني الإنسانية، وعقول ضلت جادة الصواب، وانحرفت عن منهج السنة والكتاب، وتدحرجت في مهاوي الردى، فالأفكار المنحرفة والمتطرفة التي يعتنقها التكفيرون ذات تأثير كبير على الطبقات غير المثقفة في المجتمع، فضلاً عن تناقضها مع الدين والأخلاق وفطرة الله التي فطر الناس عليها.

إن من أخطر الفتن التي تقوض بنية أمة من الأمم، تلك الفتن التي تتخذ من الدين شعاراً لها وتتستر وراءه، فيكون هدفها في الظاهر نبيلاً، بينما هي من الباطن تهدف إلى أغراض أخرى خفية دنيئة، سواء كانت تلك الأغراض سياسية أو دينية أو غير ذلك، ولاشك أن أعمال التكفيرون ذات تأثير كبير على الدين الذي تدين به الأمة، كما تؤثر في نفوس أفراد المجتمع وأفكارهم.

ودونك - أيها القارئ الألمعي - بعض الآثار العظائم، والأضرار الحواطم:

١- تشويه جماليات الدين وإشراقته:

من الأضرار التَّاجمة عن فكر التكفير: التنفير من الدين وسماحته، خاصة وأن هؤلاء الشُّرذمة يدعون إلى التشدد والغلو في تطبيق تعاليمه وشعائره في المجتمع، حيث يصل بهم الأمر إلى تكفير من يخالفهم في أقوالهم وإسقاط العصمة عنهم، واستباحة الدماء والأموال بحجة الخروج على الدين، فَيَنْتَهزُ الإعلام الماكر، والعدو الجائر، تلك المآسي، سَاحِحَةً لِتَشْوِيهِه الإسلام، ووسْمِهِ بأشنع الأوصاف، وأفظع التَّسْمِيَّاتِ، مع تصنيف بعض المجتمعات، تحت أسماء محاور الفساد، وبيات الشرور، وإن هي - إن عقلوا وأنصفوا - إلا نَعُوْلَاتٌ نَشَارٌ مِنْ قِلَّةٍ نَشَارٌ!!

٢- استباحة الأنفس المعصومة من المسلمين والمعاهدين والمستأمنين:

إن من أهم ما يجره الفكر التكفيري أنه يستبيح قتل الأنفس المعصومة بغير حق، وقد جاءت الشريعة بتحريم ذلك، يقول - تعالى - ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (النساء: ٩٣)، وقال - عز وجل - ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (النساء: ٢٩)، والآيات ذات الوعيد والزجر الشديد عن هذا الفعل البغيض العنيد كثيرة، ومن أعظمها قول تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (المائدة: ٣٢)، ومن السنة المباركة في التهريب من قتل المسلم البريء، وإزهاق الأنفس المعصومة، قوله ﷺ: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل امرئ مسلم»^(١)، ويقول ﷺ: «لن يزال المؤمن في فسحة من دينه

(١) أخرجه الترمذي في "سننه" باب (ما جاء في تشديد قتل المؤمن) برقم (١٣٩٥)، والنسائي في "سننه" باب (تعظيم الدم) برقم (٣٩٨٧).

ما لم يُصَب دماً حراماً^(١)، بل يقول ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا»^(٢)،
الله أكبر، فكيف بمن يُجري الدماء، ويُهْلِك الأَعْضاء، ويجعل الأجساد
أشلاء! قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «الفساد إما في الدين، وإما
في الدنيا، فأعظم فساد الدنيا قتل النفوس بغير الحق، ولهذا كان أكبر
الكبائر، بعد أعظم فساد الدين الذي هو الكفر»^(٣).

فما اعتذارك في يوم الحساب إذا جئت المليك الذي سواك إنساناً
وقال: أين الذي بالجُرم جاهرنا عمداً وجهراً وإسراً وإعلاناً؟
كيف وقتل النفس تحدُّ لخلق الله وحكمته، وتعدُّ على قدرته ومنته، وما
كان القتل - ولا يزالون - عبر التاريخ إلا الوحوش الكاسرة، والنفوس العُلْف
الخاسرة. فيا لله أي قلوب قُدت من صخر، وقد قال الرسول ﷺ: «لزوال الدنيا
أهون على الله من قتل رجل مسلم»^(٤).

وفي قوله ﷺ فيما أخرجه الشيخان: «أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة
في الدماء»^(٥)، يقول الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: «وفي الحديث عظم أمر
الدم، فإن البداءة إنما تكون بالأهم، والذنب يعظُم بحسب عظم المفسدة
وتفويت المصلحة وإعدام البنية الإنسانية غاية في ذلك، وقد ورد في التعليل في
أمر القتل آيات كثيرة، وآثار شهيرة»^(٦).

والنفس صنُّها وعاملها بإشفاق وحاذراً سفكها يوماً بإزهاق

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (كتاب الديات) وقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ (النساء: ٩٣) برقم (٦٨٦٢).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (قول النبي ﷺ: من حمل علينا السلاح فليس منا) برقم (٦٦٥٩).

(٣) ينظر: "اقتضاء الصراط المستقيم" (٧٦/١).

(٤) أخرجه الترمذي في "سننه" باب (ما جاء في تشديد قتل المؤمن) برقم (١٣٩٥).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (كتاب الديات) برقم (٦٤٧١)، ومسلم في "صحيحه" باب (المجازاة
بالدماء في الآخرة وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة) برقم (١٦٧٨).

(٦) ينظر: "فتح الباري" لابن حجر (٣٩٧/١١).

وإن ترم جنة زُيِّنَتْ بأشواق فصُنْ دماءً زكت دوماً بأفاق

ومن رزايا التكفير المصادمة للسنة والكتاب: استباحته لدماء المعصومين الأبرياء من المعاهدين وأهل الذمة، جاء تحريم ذلك وتغليظه في نصوص كثيرة، منها قوله - تعالى - : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (المائدة: ٣٢)، وفي تحريم قتل الذمي والمعاهد والمستأمن، قوله ﷺ: «من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً»^(١)، وقال ﷺ: «ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، فمن أخضر مسلماً، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً»^(٢)، ومعنى "فمن أخضر مسلماً": نقض عهده وخانه^(٣)، وهذا دليل بين صارخ، على تحريم وتغليظ ما يُقدم عليه القوم من القتل والغدر، وفي ذلك يقول الحق - سبحانه - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ (المائدة: ١)، ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ (الإسراء: ٣٤)، وهذا جهير واضح، ولكن ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ﴾ (فاطر: ٨)، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم!!

٣- اضطراب الأمن والاستقرار، وفتح أبواب الزعازع والإفساد:

ومن العواقب الخطيرة لهذا الفكر المتسلط الغاشم، أنه يزعزع الأمن والاستقرار، وينزع الطمأنينة ويبدد الهدوء، ويشير الرعب والفرع بين الناس، ولو استحكمت هذه الفتن، ما هتأ الناس بعيش، وما حُجَّ البيت العتيق، ولا اطمأنت سُبُل ومكاسب، ولا أمِنَ أحد على نفسه وماله، ولا بقي دين ولا

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (إثم من قتل ذمياً بغير جرم) برقم (٦٥١٦).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (حرم المدينة) برقم (١٧٧١).

(٣) ينظر: "فتح الباري" لابن حجر (٢٨٠/٦).

مُتَدِينٌ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ!!

وعلى ذلك: فمن سعى في زعزعة الأمن والاستقرار في بعض المجتمعات، فقد سعى في هدم جزء عظيم من شرع الله، الذي لا يُقيمه المسلم إلا في ظل الأمن الفردي والجماعي. كما أنه يؤدي إلى الاشتباه في جميع المستقيمين وفِتْنَتِهِمْ؛ لأن التمييز في الظاهر بين الخارجين وغيرهم من المستقيمين لا يتأتى حالة استعمار الفتنة وانتشارها، والله - عز وجل - يقول: ﴿وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ (الأنفال: ٢٥).

٤- صَرْفُ الْأُمَّةِ عَنْ قَضَائِهَا الْمَهْمَةَ:

التكفير كله أضرار صِرْفَةٌ، ومنها: إحداث صراعات دينية وفتنة طائفية داخل المجتمع، مما يؤدي إلى العداوة وزيادة العنف، وربما إلى حرب أهلية تؤدي إلى شتات الأمة وتمزيقها، فتصرفها عن قضاياها الجلى، التي تنهضُ بها في مدارج العلياء والسؤدد.

ولاشك أن أهم قضايا الأمة تصحيح المعتقد، وسلامة المنهج، وتحقيق الوحدة الإسلامية على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وعلاج بوادر النزاع والشقاق في الأمة، والعناية بقضاياها الكبرى، كقضية فلسطين والمسجد الأقصى، والتصدي لمشكلاتها العالمية المتنوعة، والعمل على الإعمار والإنماء في المجتمعات، والتفرغ للبناء والتنمية في كافة المجالات، وهذا كله لا يمكن أن يتأتى، والتكفير مصلتٌ سيفه إفساداً وتآليباً، وتدميراً وتخريباً في المجتمعات الإسلامية، والله المستعان.

٥- الصّد عن الدّعوة الإسلاميّة، وتضييق الخناق على الأعمال الخيرية، وفتح الباب للمتربصين بالإسلام وأهله:

نعم! إن أعمال التكفيرين جعلت غير المسلمين يُجلبون بخيلهم ورجلهم صدّاً عن الدعوة الإسلامية، وتضييقاً على الأعمال الخيرية، والجامعات

الإسلامية، والمراكز والمعاهد الدعوية، وهم وإن حاولوا أن ينالوا من الدعوة الصحيحة تحت قنّاع: "حرب الإرهاب"، فإن الله - عز وجل - يدافع عن أهل الإيمان والاعتدال، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ (الحج: ٣٨).

والمراد هنا: بيان ما أصاب المؤسسات الدعوية، والجمعيات الخيرية، والدور العلمية من مضايقات بسبب ذلك الفكر المتطرّف، فكم من مصالح عامة وخاصة انهدم بنيانها، وتزلزل كيانها، بسبب هذا الطيش وحماسة المخالفين لما عليه أهل العلم والهدى!!
وكذالم تسلم الجامعات الإسلامية، ومدارس تحفيظ القرآن من الضغوط الشديدة، والضربات القاسية العنيفة، وما سبب ذلك إلا الانحراف عن جادة الحق، والارتكاس في حمأة الأفكار الموبوءة الطاغية، التي تساعد على ما يروج له أعداء الدين الإسلامي من ربط التكفير والتطرف بالإسلام وإصاقه به، مما يؤثر سلباً على صورة الإسلام والمسلمين لدى الرأي العام العالمي، خاصة إذا تستر أصحاب هذا الفكر بلباس الدين - وهم كذلك -، ورفعوا شعاراته مظهرين حرصهم عليه لضمان مناصرة الناس وتأييدهم لهم. ولا ينافي هذا أن تُضبط الأمور، وتُعرف مصادرها ومواردها، وأن تكون هذه الأعمال الخيرية تحت مظلة شرعية مأمونة، وأنظمة رسمية موثوقة، ومراجعات مالية دقيقة؛ لتتحقق لهذه الأمة المصالح، وتُدرأ عنها المفسدات القبائح - بإذن الله -.

المبحث الخامس

علاج التكفير

المطلب الأول

العلاج والحلول

وبعد أن تبين الداء، ويرح عن ذِيَاك الفكر الآسن الخفاء، أنثرُ الحلول الكافية، والتشخيصات الشافية، لتلك الزُعم والقناعات العافية، وهي تجمع بين الإصلاح والتربية، والتثقيف والوعظ، والرّدع والزّجر، في تواؤم مع التّفسيّة التكفيرية الصّلفة، وفكرها المعقّد الغالي؛ استشفاءً للقوم الزّمنى، وحضداً لتلك الظاهرة البغيضة، ووقاية للمجتمع وأمنه، والعالم وسلامه، من البوّاقع الدّواهي، وأولّها -عنيّتُ الحلول- وأهمّها:

١- النهل من العلم الشرعي والرجوع إلى العلماء:

ويكون ذلك بطلب العلم الشرعي، والحرص الأكيد في تلقيه، مع الصدق والإخلاص في هذا التلقي، والتّصب والسهر والتعب، دون استعجال الثمرة، أو استبطاء النتيجة؛ لأن التّأصيل العلمي قارب النّجاة دون الأفكار المضلّة والمشارب الهدّامة، وبه يترسّخ الوعي الشرعي الصحيح لكثير من القضايا المهمة، والمسائل العلمية الدقيقة.

شمرّ إلى طلب العلوم ذيولاً وانهض لذلك بكرة وأصيلاً
وصيل السؤال وكن هُديت مباحثاً فالغبن عندي أن تكون جهولاً
يا من يزاحم بالجهالة عالماً ويروم بالإدبار منه قبولاً
هيهات أخطأت الطريق وقلماً مُنح الذي ضلّ الطريق وُصولاً

ولا يتم ذلك على الوجه الصحيح المأمون إلا بملازمة العلماء المأمونين، والرجوع إليهم، فهم ورثة الأنبياء، ومصايح الهدى، وكواكب الدجى، وهم الجهة الموثوقة في الفتوى والنوازل والمهمات، وليس أنصاف المتعلمين، ولا أشباههم، أو شذاتهم، يقول سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (فاطر: ٢٨)، ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (المجادلة: ١١)، ويقول ﷺ: «ليس منا من لم يُجلِّ كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه^(١)».

يُبْدُونَ إِشْفَاقًا عَلَى كُلِّ الْوَرَى مِنْ كُلِّ دَانٍ مِنْهُمْ أَوْ نَائِي
فَهُمُ الْبِدُونُ إِذَا الْمَكَارِمُ أَظْلَمَتْ وَهُمْ الشُّفَا مِنْ كَثْرَةِ الْأَدْوَاءِ
وما ضلَّ من ضلَّ، وزاغ من زاغ، إلا بإعراضهم عن ذلك النور الهادي، والدليل المرشد الحادي؛ لأنهم الأقدر على الترجيح بين المصالح والمفاسد، واستتباط الأحكام، عند مزالِّ الأفهام، واجتماع الأمة، واندفاع الأضرار الملمة.

وفي قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (النساء: ٨٣)، تأديب من الله -جلَّ اسمه- لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق بهم، وأنه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة، والمصالح العامة، مما يتعلق بالأمن وسرور المؤمنين، أو بالخوف أن يثبتوا ولا يستعجلوا بإشاعته، بل يردوه إلى الرسول ﷺ وإلى أولي الأمر منهم.

وما ذرَّ قرن التفجير والتدمير إلا لما أعرض هؤلاء عن موارد العلماء، وسعوا بالطعن فيهم، والشغب عليهم، والحط من أقدارهم ومكانتهم، ﴿قُلْ هَلْ

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (٢٢٨٠٧) وقال: صحيح لغيره دون قوله: "ويعرف لعالمنا".

يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿ (الزمر: ٩)، قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «وذلك أن أول هذه الأمة، هم الذين قاموا بالدين تصديقاً وعلماً، وعملاً وتبليغاً، فالتعنت فيهم، طعن في الدين، موجب للإعراض عما بعث الله به النبيين^(١)»، وقال ابن المبارك - رحمه الله - : «من استخف بالعلماء ذهب آخرته، ومن استخف بالأمراء ذهب دنياه، ومن استخف بالإخوان ذهب مروءته^(٢)»، فتمردُّ الناس على الولاة والإبطاء عن امتثال ولايتهم اختلال للأمن، وتمردُّهم على العلماء؛ فساد للشرعية، وكله منافع للحق والنصوص.

يا محنة الإسلام والقرآن من جهل الصديق وبغي ذي طغيان
والجهل داء قاتل وشفاءؤه أمران في التركيب متفقان
نص من القرآن أو من سنة وطبيب ذاك العالم الرياني^(٣)

٢- نهوض العلماء بالبيان وتوجيه الشباب:

ولهذا العلاج المنزلة العظمى في دفع عاصفة التكفير، إذ ما ارتكس دعاة التكفير المتطرفون في ذلك المصراع، إلا من قبل أدعياء العلم، وأشبار المتعلمين، ودعاة الفتنة! فعلى العلماء الراسخين الأثبات، مضاعفة جهودهم في التخصصات العلمية والمعرفية، والدعوة كافة، ومحاصرة الشباب في حصون الدروس النافعة، وقضاياهم الملحة، وهمومهم الفكرية، والنفسية، والمستقبلية؛ كي يتلقى الجيل المنهج الشرعي الوسطي المعتدل. وكي يشعر الشباب أن العالم هو جسُّهم الصادق وقلْبهم النَّابض، ولسانهم النَّاطق، ووجدانهم الشَّفيق الوادق.

(١) "منهاج السنة النبوية" (٦/١).

(٢) ينظر: "شرح سنن أبي داود" لعبد المحسن العباد (٤٤٧/٢٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٤٠٨/٨).

(٣) ينظر: نونية ابن القيم "الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية" (ص٧٣).

ذلك، ومع مجابهة الفكر المنحرف بالحجة والبيان، في صبر وتؤدة وحكمة؛ لأن سبيل الإصلاح قد تطول ولا تقصر، متوخّين الوسائل التقانية المعاصرة التي تحقق أفضل الغايات، في أخصر المسافات؛ ولأن العلماء إذا غابوا عن الساحة لأي سبب من الأسباب، رجع الناس إلى رؤوس الجهل، كما قال ﷺ: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، إنما يقبض العلم بموت العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهلاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»^(١).

فلا يخفى على العلماء - حفظهم الله - أهمية المبادرة للعلاج قبل أن يستفحل الخطر، وهي مهمّات، ومسؤوليّات، كفيّلة بأن تبعث الرّوح النّضيرة الآمنة في الأمة، وأنّ تسجّح ظواهر الفكر الشاذ المنحرف.

لقد آن الأوان لعلماء الأمة، وفقهائها، أن ينبّروا لبيان فهم الإسلام وقضاياها الجزئية الدقيقة، والكلية العامة، ومن أولى الأوليات في هذه المرحلة مزيد بيان لقضايا: الجهاد، والسلم، والحرب، ودار الإسلام، ودار الحرب، والعلاقات الدوليّة، والمعاهدات، ونظام الحكم، والخلافة، والبيعة، والشورى، والسمع والطاعة، ولزوم الجماعة، وحُرمة الدماء، وصُولاً لبيان الحق ودفع الوهم والتزعات المغالية، وإقصاء لمن لا صنعة له في التأصيل العلمي، ولا صلة له ولا دراية بالشريعة وأحكامها.

مكانة الشباب في الأمة:

الشباب هم أمل الأمة النظير، ووجهها المشرق الباسم، وساعدها الفتى الريان، بهم تندفع - بإذن الله - الشرور، وتُناط عزائم الأمور، لأنهم في الأمم أعبق أزاهرها، وفي المجتمعات أنفس جواهرها، ولتلك الأسباب يتربص بهم

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (كيف يقبض العلم) برقم (١٠٠)، ومسلم في "صحيحه" باب (رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان) برقم (٢٦٧٢).

الأعداء الألداء، ليُغرَّروا بهم، ويتَّخذونهم مطايا لمآربهم الأثيمة، بعد غرس الأفكار الموبوءة في عقولهم ومنهج حياتهم، ومن أسباب التغيرير بهم، والتي يُعدُّ ذكُّها من وسائل الوقاية، وأسباب العلاج:

أ- حادثة السن: وقلة الخبرة والتجربة في الحياة، وذلك مدعاة للاستغلال والاستغلال، لأن هذه الفترة العمرية مَظِنَّة سوء الفهم، والوقوع في الزلل والوهم.

ب- استغلال الحماسة العاطفية: الشباب ذو عاطفة جياشة، وخصوصاً في مقتبل الالتزام والاستقامة، ولا يزمُّها إلا الحكمة والعقل الرصين، ولكن -من أسفٍ- استُغِلَّت في المآرب الدنيئة، ووظفت في التورط في المهالك والويلات.

ج- ضعف التربية الأسرية: فالأسرة هي المحضن الأول لرعاية الشباب، وتربيتهم على الاستقامة والوسطية، والرحمة والرفق، ونبذ الغلو والتطرف، وإذا فقدت هذه المدرسة الأولى أثرها التربوي التحصيلي، تَلَقَّف الغلاة الشباب وصاغوهم وفق أهوائهم وأفكارهم، فكانوا معاول الهدم وقتل النيران، لذلك جاءت الوصية النبوية بواجب تحمُّل المسؤولية التربوية المناطة بالأسرة على أكمل الوجوه، قال ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته^(١)».

وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده أبوه

د- الفراغ: الفراغ داء قاتل، وسببٌ شنيع للبوَار والتَّبار، سواء للأفراد أم للمجتمعات، وهو للحيرة والضياع مدبِّ، وللانحدار في آسن الجريمة والانحراف مَهَبِّ، فلا يكاد الشاب يتعلق بما يظنه حقيقة نافعة، حتى

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (كراهية التناول على الرقيق وقوله عبدي وأمتي) برقم (٢٤١٦).

تهتبله أيادي الفكر المتطرف، أو قرناء السوء والمنكر والدمار، فيطوِّحون به في مكان سحيق من الفساد والإجرام، وهي نتيجة آليّة للفرغ، يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (التحریم: ٦)

هـ- وسائل الإعلام: وفي هذا العصر تحديداً، يعد الإعلام من الأسلحة الفاتكة، والمخالب الباتكة، التي تغرر بالشباب -بل وبالأمم- وتعصف بأفكارهم وأهوائهم شطر الفكر التكفيري، الذي يبث سهامه من خلال القنوات والشبكات والمنتديات، فيوقع الشباب في شباك العنف والجريمة.

ويتم القضاء على ذلك وعلاجه بالتربية الصحيحة من الأسرة والمدرسة، واختيار الأصدقاء الصالحين لهم، والحذر من الانجرار وراء العواطف المخالفة لنصائح أهل العلم، والحذر كذلك من التحدث أمامهم بالأمر التي تشوش أذهانهم، وإيجاد المحاضن الصحيحة التي تصقل مواهبهم، وتزكّي أرواحهم وملكاتهم، وذلك في بلادنا كثيرٌ ومأمونٌ - بحمد الله.

٣- التزام الرفق والوسط، ومُجَافاة الغلوِّ والشَّطَط:

ويُسلِّك في ذلك طريق المناصحة والمناقشات العلمية الهادئة، المحفوفة بالشفقة والرحمة بالمخالف، المرید للحق؛ لأن الإسلام حرّم العنف والقسوة، سواء في القول أو الفعل، مقابل ذلك بالرحمة واللين، والسماحة واليسر، وذلك في قوله سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (البقرة: ١٨٥)، وفي قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ (النساء: ٢٨)، ويقول سبحانه في القول الهين اللين: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِيَنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ

يَخْشَى ﴿ طه: ٤٤ ﴾، وحسبنا قول الحق - سبحانه -: ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، وذلك هو الأدب الإسلامي الرفيع، في كل الشؤون والمجالات، ومن مشكاة النبوة قوله ﷺ البديع الرائع، الذي هو بحق منهاج حياة، وحياة الحياة، في الحث على الرفق وتبشيع العنف، يقول ﷺ: «إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف»^(١)، ويقول ﷺ مرشداً للمنهج الأسري الرفيق الراحم: «إذا أراد الله بأهل بيت خيراً، أدخل عليهم الرفق»^(٢)، وشتان شتان بين هذه اللوحة النبوية التي تزيّنت بالرفق والأناة والتؤدة واللفظ، وبين مشهد القسوة والغلظة والعنف.

مع بيان أخلاق النبوة الرحيمة، في محاورة الجفاة، ومُجابتهنم بالحق الأبلج، وبيان أنه ﷺ هو الرحيم، والشفيق، في التعامل مع الخلق، وما أرسل إلا ليطمئ مكارم الأخلاق، وقد أتمها -بأبي هو وأمي ﷺ- فالرحمة من الدين هي: الجوهر في المخبر والمظهر، مع الوضوح والشفافية، وتحرير المصطلحات وتصحيح المفاهيم وعدم الخلط واللبس في التصور.

ويقابل الغلو المظلم، وجه الوسطية المشرق، الذي حث عليه الشرع، ودعت إليه نصوصه الحكيمة، ﴿كَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة: ١٤٣)، وهذه هي هوية الأمة الإسلامية بين الأمم: لا إفراط ولا تفريط ولا إهمال، بل توازن وتوسط واعتدال، إن الوسطية والوسط مكن القوة ومركزه من كل شيء وأمر.

ألا ترى -يا رعاك الله- إلى الشمس وسط النهار هي أقوى ما تكون إشراقاً وإحراقاً، وإلى البدر منتصف الشهر أروع ما يكون جمالاً وأجذب ما

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (فضل الرفق) برقم (٢٥٩٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" برقم (٢٤٤٧١) وقال: حديث صحيح.

يكون كمالاً.

وهكذا هي شريعة الإسلام في أحكامها وعقيدتها وآدابها، يقول العلامة ابن القيم - رحمه الله -: «وضابط هذا كله: العدل، وهو الأخذ بالوسط الموضوع بين طريق الإفراط والتفريط، وعليه بناء مصالح الدنيا والآخرة^(١)». ويقول ابن المنير - رحمه الله -^(٢): «رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متطع في الدين ينقطع».

وقوله ﷺ: «إن الدين يُسر ولن يُشادَّ الدين أحدٌ إلا غلبه، فسددوا وقاربوا^(٣)».

وأحسب أن هذا المسلك والحل، له الأثر الأجدى في الفيئة بكلِّ معاند مكابر، وخصم مُجانف - بل هو بلسم لكثير من قضايانا الإسلامية - إلى حياض الحق، ومنهج العدل - بإذن الله.

٤- انضباط الفتوى وحصرها في الأكفاء:

ومن الحلول الأكيدة الناجعة، التي تستوجب العناية من عامة الأقطار الإسلامية، والجهات الشرعية، والقنوات الفضائية: توقيف شعيرة الفتوى، وتعظيم منصب الإفتاء، وعدم التجاسر عليه من قبل الأذعياء وأنصاف المتعلمين، أو الإعلاميين والصحفيين، الذين يؤججون بفتواهم ظاهرة التكفير، ويسقون بذور الفكر المتطرف، وأن لا يُمكنوا من الفتوى إلا الأكفاء المؤهلين، وبذلك يتوارى عن العالم الإسلامي الإفتاء المنبث

(١) "الفوائد" (١/١٤١).

(٢) هو: عبد الواحد بن منصور بن محمد بن المنير، أبو محمد، فخر الدين الإسكندري المالكي، ولد سنة ٦٥١هـ، مفسر، له شعر ونظم، من كتبه: "التفسير" في ست مجلدات، و"أرجوزة" في القراءات السبع، و"ديوان" في المدائح النبوية، توفي بالإسكندرية سنة ٧٢٣هـ.

ينظر: "البداية والنهاية" (١٤/١٦٣)، و"الدرر الكامنة" (٢/٤٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (الدين يسر) برقم (٣٩).

التكفيري، المتهافت الحماسي، الذي يهتبله الشباب الأغرار. وإنَّ أَلْقَ مِثَالٍ يُحْتَذَى فِي الْفَتْوَى الْمُنضِبَةُ الْمُؤَصَّلَةَ، الْمُنْحَصِرَةَ فِي الْأَكْفَاءِ الثَّقَاتِ، مَا تَنْعَمُ بِهِ بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ - حَرَسَهَا اللَّهُ - فِي ذَلِكَ، مِمَّا بَوَّأَهَا قِمَّةَ الثِّقَةِ وَالنَّفْعِ لَدَى الْمُسْتَفْتِينَ فِي الْعَالَمِ أَجْمَعِ - بِفَضْلِ اللَّهِ وَمَنْتِهِ - وَلَا يُقَلُّ مِنْ دَوْرِ الْجِهَاتِ الْمُوثِقَةِ لِلْفَتْوَى فِي عَالَمِنَا الْإِسْلَامِيِّ قَاطِبَةً. وخير شاهدٍ يُسَاقُ عَلَى الْأَثَرِ الْعَظِيمِ لِلْفَتْوَى الصَّادِرَةِ مِنَ الْعَالَمِ الْمَكِينِ، فَتْوَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، الَّذِي نَالَ صَنُوفَ الْعَذَابِ، فِي سَبِيلِ الْحَيْدَةِ عَنْ فَتْيَاهِ وَاعْتِقَادِهِ، وَلَكِنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَبِي إِلَّا الثِّبَاتِ وَالْإِحْتِسَابِ، عَلَى أَنْ يُرَكِّسَ الْأُمَّةَ بِفَتْوَى ضَالَّةٍ مُضَلَّةٍ، وَعَلَى أَنْ يَنْتَهِكَ حَرَمَةَ شَعِيرَةِ الْإِفْتَاءِ، وَصَدَحَ بِقَوْلَيْهِ الشَّهِيرَةِ: «أَقْتُلْ نَفْسِي وَلَا أُضِلُّ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ»^(١)، فَلَهُ دَرَجَةٌ مِنْ عَالَمِ إِمَامٍ، وَوَرِعٍ هُمَامٍ!!! لَيْتَ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الْفَتْوَى يَقْتَدُونَ بِهِ فِي الْفَهْمِ الصَّحِيحِ، وَالْمَقْصَدِ الرَّبِيحِ، الَّذِي يَحْصُنُ الْأُمَّةَ وَشَبَابَهَا، مِنْ زَلْزَلِ الْفِتَنِ وَعَوَاصِفِ التِّيَّارَاتِ وَالْمَحَنِ.

٥- الاهتمام بمقاصد الشريعة:

ومما لا يخفى على رادة الإصلاح، أن العناية بمقاصد الشريعة وقواعدها العامة وكلياتها: علمًا واحتجاجًا وعملاً وانتهاجًا، وتعرفًا لحكمها وأسرارها ومراميها وآثارها، في علاج القضايا والملامات، والنوازل والأزمات، أمرٌ مهمٌ في علاج المفاهيم المنحرفة، والآراء الفجة الشاذة، التي لم تراع حكم الحق - سبحانه - في أحكام المكلفين: من الرحمة واليسر، وحرمة الدماء والأنفس المعصومة. ولا يضطلع بهذا الركاز الأثمن في قولٍ فصل، ينبني على فرعٍ وأصل، إلا قادة الأمة وعلماؤها، وأهل الحل والعقد فيها، ومتقفوها

(١) ينظر: "مناقب أحمد" لابن الجوزي (ص ٣٢٩-٣٣٠).

ومفكروها، وحملة الأقلام ورجال الإعلام والإصلاح.

وذلك بسلوك منهج أهل العلم في معرفة تحقيق المناط، وحسن معرفة المصالح والمفاسد بميزان الشريعة، وإيقاع الأحكام العامة على الفروع والجزئيات. ولم يُؤت الغُلاة والجُفأة، في أحكامهم التكفيرية والتعسُفِيَّة، إلا من قبل فهمهم الضيق المحدود، بل وإهدارهم للمقاصد العظيمة لهذا الدين، قال الإمام العز بن عبد السلام - رحمه الله -^(١): «ولو تتبعنا مقاصد ما في الكتاب والسنة، لعلمنا أن الله أمر بكل خير دقَّه وجلَّه، وزجر عن كل شر دقَّه وجلَّه^(٢)»، ويقول الإمام الشاطبي - رحمه الله -: «استقرينا من الشريعة أنها وُضعت لمصالح العباد^(٣)»، لذلك وجب الاهتمام بهذا الجانب المقاصدي الاهتمام الأكبر؛ دفعا للأضرار، ودرءاً لوبيل الأخطار.

٦- العناية بفهم العلم على منهج سلف الأمة:

لما كان العلم هو نور الأبصار والبصائر، والقائد إلى أعلى الدرجات والمراتب، وبه تنال أعلى المناقب، كان من لازمه ومقتضاه، فهمه على منهج السلف الرشيد، ومهيئهم الأسلم السديد؛ لأنهم أصحاب المصطفى ﷺ أبر الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأصدقها إيماناً، وأحسنها فهماً وبيانا، ومن بعدهم من القرون المفضلة -رضوان الله عليهم.

وهذا الفهم القويم الذي يجمع بين النصيحة الصادقة وعدم فتح باب الفتنة ودفع الشر قبل وقوعه، مع الاشتغال بالدعوة والإصلاح هو سبب النجاة من

(١) هو: عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، عز الدين، الملقب بسلطان العلماء؛ فقيه شافعي، بلغ رتبة الاجتهاد. ولد سنة ٥٧٧هـ في دمشق ونشأ بها. توفى سنة ٦٦٠هـ. من مصنفاته: "الفوائد"، و"القواعد الكبرى والصغرى"، و"مقاصد الرعاية". ينظر: "فوات الوفيات" (٢٨٧/١)، و"طبقات الشافعية الكبرى" للسبكي (٨٠/٥-١٠٧).

(٢) "قواعد الأحكام" (ص ٦٤١).

(٣) "الموافقات" (٦/٢).

البدع والأهواء، والفتن والشحناء؛ لأنه يمثل الإسلام الصحيح الصافي من اللوثات والمحدثات، ولأن المتمسك به يصدر عن رؤية شرعية ثاقبة، نيرة واضحة، وكم نحن بحاجة ماسة لهذا الفهم المشرق البديع، في كيفية التعامل مع المستجدات، واتخاذ السبل الواقية، في ضوء النصوص، ودلالاتها، وعمومها، وخصوصها، وناسخها ومنسوخها.

وكم من عائبي قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم وما من أحدٍ حادٍ عن هذا المسلك الموفق إلا باء بالغلو والتقصير. وتلك الآثار الشنعاء لأهل الغلو والتكفير الذين أقصوا الفهم الصحيح لعلم السلف، حتى غدوا نهباً للزعوم الطائشة والفهوم الزائفة، تؤكد ذلك، وتستوجب.

٧- العناية بالأمن الفكري:

من الحلول التي تسهم في الوقاية من التكفير، وتطبيب أسقامه وأدوائه: توفير الأمن الفكري، الذي يعد السياج المنيع، والحصن الرفيع، دون الانحراف في الفكر والتوجه والثقافة، فالفكر المؤسس على الثقافة السديدة، المنبثقة من الدين القويم، ستعصم صاحبها - بإذن الله - من غوائل التفجير والتكفير، وليس ثمة في ذلك ارتياب وشك؛ لأن من محاسن هذه الشريعة الغراء - وكلها محاسن - أنها جاءت بحفظ الأمن للأفراد والمجتمعات والأمة، فالأمن مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالإيمان بهذه الشريعة، قال - تعالى - : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ (الأنعام: ٨٢)، ومن أهم أنواع الأمن: "الأمن الفكري"، بل هو لب الأمن وركيزته؛ لأن الأمم والأمجاد والحضارات إنما تقاس بعقول أبنائها وأفكارهم، لا بأجسادهم وقوالبهم، فإذا اطمأن الناس على ما عندهم من أصول وثوابت، وأمنوا على ما لديهم من قيم ومثل ومبادئ، فقد تحقق لهم الأمن في أسمى صورته وأجلى معانيه. وإذا تلوثت أفكارهم بمبادئ وافدة

وأفكار دخيلة وثقافات مستوردة فقد جاس الخوف خلال ديارهم، ذلك الخوف المعنوي الذي يهدد كياناتهم ويقضي على مقومات بقائهم، لذلك حرصت الشريعة الميمونة على تعزيز الأمن الفكري لدى الأفراد والمجتمعات والأمم، وكان لها الدور المجلى والقدح المعلى في ذلك عن طريق وسائل متعددة أسهمت في حمايته والحفاظ عليه من كل قرصنة فكرية أو سمسة ثقافية تهز مبادئه أو تחדش قيمه أو تمس ثوابته وعقيدته.

إن الأمن مطلب أساسي لكل أمة، ويأتي الأمن الفكري على رأس قائمة الغايات المهمة، لتكون حماية المجتمع عامة والشباب خاصة في البلاد المسلمة من الأفكار الدخيلة الهدامة واجبا شرعيا، وفريضة دينية.

وحقيقة الأمن الفكري قد جاءت في العديد من الآيات الكريمة حيث يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ (الأعراف: ٩٦).

وأي بركة أعظم من تحقيق الأمن، قال -جل وعلا-: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ (إبراهيم: ٣٥)، وهذا ما من الله - عز وجل - به على قريش: ﴿لَا يَلَابِقُ قُرَيْشٍ، إِلَّا لَهُمُ رِحْلَةُ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ، الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ (قريش: ١-٤)، ومن الله على قريش في موضع آخر بقوله: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجَبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ (القصص: ٥٧).

إن مفردة الأمن وما اشتق منها: الإيمان، والأمين، والمؤمنون، والأمانة، تفيد معنى السكينة والطمأنينة والاستقرار، وتجنب الخوف والفرع، وهذه النعمة الجليلة -وهي الرافد المهم للعزیز للأمن الفكري- جعل الله تحققها مشروطاً بأمر مهم، وهو: الإيمان الذي يبلغ أصحابه الأمن والسلامة والنجاة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ

مُهْتَدُونَ ﴿ (الأنعام: ٨٢)، فالأمن نعمة لا تقدر بمال، ولا تعوض بحال، ولا يمتح من معينها، وينهل من سلسالها إلا الذين أطاعوا الرحمن، وحققوا الإيمان، واستمسكوا بهدي سيد ولد عدنان ﷺ، يقول -سبحانه- في قوله العظيم، ووعد الكريم: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ (النور: ٥٥)، وتزداد عظمة هذه النعمة إشراقاً إذا رمقنا أحوال العالم وما فيها من قلق وخوف وفزع، واضطراب وهلع، وخصوصاً حال إخواننا في بلاد الرافدين، وفي مسرى سيد الثقلين -صلوات ربي وسلامه عليه-. ذلك، مع استصاحبنا إفلاس الدعاوى الزائفة، التي تهزج بالسلام والأمن العالميين -زعموا.

ويمكن تلخيص أهمية الأمن الفكري في النقاط التالية:

- أن الأمن الفكري يحقق للأمة أهم خصائصها، وذلك بتحقيق التلاحم والوحدة في الفكر والمنهج والغاية.
- أنه في غياب الأمن الفكري سيكون هناك خلل في الأمن في جميع فروعها.
- أن الفكر في هذه الأمة يستمد جذوره من عقيدة الأمة ومسلّماتها وثوابتها، وهو الذي يحدد هويتها وشخصيتها وذاتيتها.
- أن تحقيق الأمن الفكري هو المدخل الحقيقي للإبداع والتطور والنمو لحضارة المجتمع وثقافته.
- أن في تحقيقه حماية للمجتمع عامّة وللشباب خاصّة ووقاية لهم مما يرد عليهم من أفكار دخيلة هدّامة.
- أن الأمن الفكري يبحث في كيفية التصدي للجريمة عامة وجرائم العنف خاصة.

■ أن في تحقيقه صيانة للشرعية وذنباً عن حياضها؛ لأن الغاية التي يتفق عليها جميع أعداء الإسلام هي الطعن والتشكيك فيه. فعلى الأمم والشعوب، أن تسعى السعي الدؤوب لغرس الأمن الفكري في الأجيال، عبر مناهج التعليم، وخطط التربية، وبرامج التوجيه والتثقيف بشتى الوسائل والوسائط: المؤتمرات، والندوات، والمحاضرات، والاجتماعات، والتقانات. وسوى ذلك؛ كي تُحسِّم بؤادر التكفير، وتقطع السبيل عن أدواء الغلو والإرهاب.

وإنا لنشكر الله - عز وجل - أن أغدق على هذه الديار المباركة -بلاد الحرمين الشريفين- نعمة الأمن الرّخي، والأمان السني، يقول العلامة ابن القيم - رحمه الله -: «ومن تدبر أحوال العالم وجد أن كل صلاح في الأرض فسببه توحيد الله وعبادته، وطاعة رسوله ﷺ»^(١)، ﴿اللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ (البقرة: ١٠٥).

٨- التجديد الشرعي لما طالته أيدي الغالين:

إن المتأمل في أسباب انحراف أصحاب الفكر الضال، يرى أن من أكبرها: التأويل والتحريف للنصوص، ولي أعناقها وتطويعها للأهواء، وجعل العقل حكماً على النقل، ولله در العلامة ابن القيم - رحمه الله - حيث يقول:

هذا وأصل بلية الإسلام تأويل ذي التحريف والبطلان^(٢) وحيث إن من سنة الله - عز وجل - وجود الصراع بين الحق والباطل فقد اقتضت حكمته - تبارك وتعالى - أن يهيئ لهذا الدين من يقوم به وينافح عنه،

(١) "بدائع الفوائد" لابن القيم (٢٦/٤).

(٢) ينظر: "نونية ابن القيم" وهي المسماة بـ"الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية" تحقيق بشير عيون (ص ١١٦).

ويجدد ما اندرس من معالمه، لاسيما مع تقادم الزمان وبعد البشرية عن مشكاة النبوة وأنوار الرسالة مصداقاً لقوله -عليه الصلاة والسلام-: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»^(١)، ولذلك ازدان عقد التاريخ عبر أحقابه المتلاحقة بكوكبة من المجددين من العلماء الربانيين الذين ينفون عن دين الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين. والمقصود من التجديد هنا -الذي هو حلٌّ وشفاءٌ لمعضلٍ وحلٌّ وشفاءٌ لمعضلة الغلو والجنوح- ذرءاً لوبيل الأخطار^٢، إلا من قبل فهمهم الضيق المحدود للمقاصد العظيمة لهذا الدين، قول الة الغلو والجنوح-: إحياء وبعث معالم الدين العلمية بحفظ النصوص الصحيحة نقية، وتمييز ما هو من الدين مما هو ملتبس به، وتنقيته من الانحرافات والبدع النظرية، والعملية والسلوكية، وبعث مناهج النظر والاستدلال لفهم النصوص على ما كان عليه السلف الصالح، لتقريب واقع المجتمع المسلم في كل عصر إلى المجتمع النموذجي الأول من خلال: وضع الحلول الإسلامية لكل طارئ، وجعل أحكام الدين نافذة على أوجه الحياة، ووضع ضوابط الاقتباس النافع الصالح من كل حضارة على ما أبانته نصوص الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح. وبهذا يتضح أن مهمة هؤلاء المجددين منحصرة في إزالة كل ما علق بالدين من مظاهر المخالفات التي غيرت رونقه وبهاءه، ومنها: عواصف التكفير، وإعادة الناس إلى ما كانت عليه القرون المفضلة، والعودة بالدين وأصوله، ومناهج الاستدلال والاستنباط فيه غضة طرية كما أنزلها الله وأوحاها إلى رسوله ﷺ.

(١) أخرجه أبو داود في "كتاب الملاحم" برقم (٤٢٩١) وقال المناوي في: "فيض القدير" (٢ / ٢٨٢) قال الزين العراقي: وسنده صحيح.

٩- فتح باب الحوار، وتفعيل لجان المناصحة:

الحوار منهج دعوي شرعي أصيل، يصحح كثيراً من المفاهيم المغلوطة، ويأخذ بأصحابه إلى مدارج الفكر القويم، والعقل السليم، ومن هذا المنطلق الأبلج الرحب فإن على علماء المسلمين محاوره أصحاب الانحرافات الفكرية داخل الأمة وخارجها، بالحوار الجاد البناء، المنضبط بأدب الحوار العلمي، وفق خطة مدروسة متأنية، ومتدرجة في تحقيق غاياتها الإصلاحية.

ودليل شرعية الحوار ما جاء به الكتاب العزيز في قوله تعالى -مخاطباً نبيه ﷺ-: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: ١٢٥)، فمن المهم أن يكون هذا الحوار متسامياً ومبتعداً عن التجريح، مرتفعاً في الأسلوب والحجة والبرهان. قال العلامة ابن عاشور -رحمه الله-^(١)، في كلام قيم حكيم: «إن كل من يقوم مقاماً من مقامات الرسول ﷺ في إرشاد المسلمين أو سياستهم، يجب أن يكون سالكاً للطرائق الثلاث: الحكمة، والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن، وإلا كان منصرفاً عن الآداب الإسلامية، وغير خليق بما هو فيه من سياسة الأمة، ويخشى أن يعرض مصالح الأمة للتلف^(٢)». وفي ذات السياق والمعنى قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (العنكبوت: ٤٦). وقد أثبتت مثل هذه الحوارات التزيهة المتجرّدة جدواها، وآتت أكلها وثمارها، حيث آب كثير من المتأثرين بالفكر المنحرف إلى رشده، واستقام

(١) هو: الشيخ العلامة محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، مولده ووفاته ودراسته بها، ولد عام (١٢٩٦هـ)، له مصنفات من أشهرها (مقاصد الشريعة الإسلامية) و(أصول النظام الاجتماعي في الإسلام) و(التحرير والتتوير) في تفسير القرآن، (ت ١٣٩٣هـ). ينظر: "الأعلام" للزركلي (١٧٤/٦)، و المجلد الأول من "مقاصد الشريعة" لابن عاشور، تحقيق: محمد الحبيب بن الخوجة.

(٢) "التحرير والتتوير" (١/٣٣٤).

على النهج الصحيح - بحمد الله.

من جهود وزارة الداخلية، ووزارة الشؤون الإسلامية في الحوار والمناصحة:

وقد أطلقت وزارتا الداخلية، والشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد حملتا "لجان المناصحة" و"السكينة": لتجفيف منابع الغلو، وقد نجحتنا - بحمد الله - في التحاور مع العديد من الذين يميلون إلى الغلو في الفكر، والفيئة بهم إلى رياض الحق والهدى والوسطية والاعتدال، وذلك بالأسلوب الأمثل الصائب، والقول الشفيق الرقيق الذي يتسلل إلى القلوب في لطفٍ ورحمةٍ وصفاء. كما حرصت الجهات المعنية في حوارها مع أصحاب الفكر الضالّ على محورين مهمين: الأول يخص الوقاية من المغالاة في الفكر والتصدي له، أما الثاني فتكفّل بوضع أساليب علاجية من شأنها تصحيح المفاهيم الخاطئة لدى المتعاطفين، أو حتى أصحاب هذا التوجه الخاطئ.

كما أوضحت وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد أن الوزارة تمكنت من ثني أكثر من (٨٠٠) شخص عن الغلو في الفكر، موضحاً أن (٢٥٠) من الفئة الغالية غيروا أفكارهم بعد حوارات مطولة معهم على شبكة المعلومات الدولية "الإنترنت"، أما الباقون فغيروا أفكارهم عبر حوارات تمت من خلال استشاراتٍ مباشرة، وخطوط هاتفية على مدار اليوم. ومن الوسائل التي اتخذتها بلاد الحرمين الشريفين لتفعيل الحوار: شبكة المعلومات الدولية، حيث مدّت جسور التخاطب مع الكثير من المواقع بشأن محاربة الفكر التكفيري، وحققت في ذلك نجاحات متميزة مباركة - بفضل الله ومنّه.

١٠- التعاون على البر والتقوى:

التعاون على البر والتقوى، والمعروف والإحسان بين أبناء الأمة، ونسيجها المتراسّ، ورعاتها الأخيار: قِوَامُ السَّعَادَةِ، ومنشور الرِّيَادَةِ، ولِوَاءُ السِّيَادَةِ، به

تَسْتَحْكِمُ الْمَوَدَّةَ وَالْأَلْفَةَ بَيْنَ الْمُجْتَمَعِ، وَيَتَوَارَدُ الْجَمِيعُ عَلَى الْخُلُقِ الْكَرِيمِ فِي التَّوَأْسِي بِالْحَقِّ، وَالصَّبْرِ عَلَى نَوَائِبِهِ؛ فَيَتَهَلَّلُ مِنَ الْخَيْرِ وَالْأَمْنِ مَا يُرْجَى، وَيُقْمَعُ الشَّرُّ وَالْفَسَادُ الَّذِي يُخْشَى، وَيَنْدَجِرُ الْجَهْلُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْهَوَى وَالشَّحْنَاءُ، قَالَ -سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة: ٢)، وذلك هو الشُّعَارُ الْمُنشُودُ لِلْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ الرَّاقِي، يُوضِّحُهُ وَيُبَيِّنُهُ قَوْلُ الْمُصْطَفَى ﷺ: «مِثْلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاظِفِهِمْ مِثْلُ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى»^(١).

ومن معالم تلك القيم والغايات النبيلة، التحام الجميع مع ولائهم خدمة لديننا وحفظاً لبلدنا، فهذه المسالك المدمرة من فئة الانحراف والضلال؛ إخلال بالدين والأرض والعرض، والإنسان والاقتصاد والمكتسبات، وكل مقومات الحياة.

ومن معالمة أيضاً: توظيف كل الطاقات، واستثمار كل الإمكانيات، واضطلاع كافة القنوات في رعاية أمننا والحفاظ على مكتسباتنا: البيت والأسرة والمسجد والمدرسة والجامعة ووسائل الإعلام وكل المناشط والفعاليات؛ يقظة وتعاوناً وتحذيراً من كل سلوك مريب أو تصرف مشبوه. مع الحرص على ترك الذنوب، والإقبال على الله وطاعته، ومداومة التوبة والدعاء. والدعوة موجهة لكل أبنائنا وأحبابنا وشبابنا أن يتنبهوا لخطر تلك المسالك المنحرفة، والأفكار الضالة، ومن يقف وراءها، وذلك -وايم الحق- عَيْنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.

وقل للعيون الرمد للشمس أعين سواك تراها في مغيب ومطلع

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم) برقم (٢٥٨٦).

وسامح عيوناً أطفأ الله نورها بأهوائها لا تستفيق ولا تعي
وبعد أيها القارئ الكريم: فإن الغُير حينما يبيّنون خطورة المجازفة في
التكفير وبيان شروطه وضوابطه فإنهم يعلنون للعالم بأسره أن الإسلام برئ
من هذا المعتقد الخاطئ وأن ما جرى في بلادنا المحروسة ويجري في بعض بلاد
المسلمين من استباحة الدماء المعصومة والأنفس البريئة لهو من الأعمال
الإجرامية المحرمة ولا يجوز أن يحمّل الإسلام وأهله المعتدلون جريمة هذا
الأحداث التي هي إفراز فكر تكفيري منحرف مما تأباه الشريعة السمحة
والفطرة السليمة والعقول المستقيمة، وحينما يهيج الهوى في النفوس وتعرض
عن نور الوحي والنصوص تصاب بسُكر أشدّ من سكر الكؤوس، وإن
ظاهرة الغلو في التكفير والاعتساف لهي من أخطر ما بليت به الأمة فحولها
إلى إسراف في أطراف لقد بدأت هذه الفتنة بحرب كلام وانتهت إلى استحلال
الدم الحرام، وزاد شططها حينما حُمّل السلاح في وجه الأمة، وأذكى أوارها
حينما برزت في صورة فتاوى تكفيرية تحريضية تلقفها حدباء الأسنان، سفهاء
الأحلام، فسلكوا مسالك أهل البغي والإجرام، فهل بعد هذا يسع السكوت
من أهل الإسلام، لقد كان الغيور على أبناء أمته يرى خلل الرماد وميض نار
وأن الحرب أول ما تكون فتية واليوم نرى الأمر أمراً منكراً فما زال الفكر
التكفيري يسري بقوة في صفوف شباب الأمة الذين نظر بعضهم إلى
المجتمعات نظرة سوداوية قاتمة، وأنه لا مخرج من المحن والبلايا التي رزأت بها
الأمة إلا بالتكفير ثم التفجير والتدمير، ومما يزيد في الأسى ما يرى من
تسرب هذه اللوثة الخطيرة إلى بعض شباب الأمة ويعظم الأمر حينما يكون
الحكم بالتكفير جزافاً على ولاة أمر المسلمين ومن بايعهم على الكتاب
والسنة من العلماء الريانيين فرموا بالعمالة والمداهنة، بل لقد سرى الخطر إلى
عوام المسلمين وناشئتهم، ومما مدّ في أجل هذه الفكر المتهافت وبسط رواجه

هو التقصير في التصدي له وذكر أسبابه والتي من أهمها ضحالة العلم وقلة الفهم والخطأ في منهجية الطلب والتحصيل فلم يؤخذ العلم من أهله المعروفين بل زهد فيهم وأفقدوا الثقة بهم، مع عدم الدراية بمقاصد الشريعة وقواعد الفقه ورعاية المصالح العليا في الأمة والتعلق بشبهه ومتشابهات مع ترك للنصوص المحكمات الواضحات، إضافة إلى ما يعجّب به واقع الأمة من صور من الظلم والاضطهاد غير أن ذلك ليس بمبرر ولا مسوغ للخطأ فالعنف لا يعالج بالعنف وإذا كان المصلحون يرون الأمة ممزقة والممتلكات مغتصبة والمقدسات مستتلبة فهل المخرج من هذه الرزايا بتكفير الولاة والخروج على الجماعة وحمل السلاح في وجه الأمة ألا يفيد هؤلاء ألا يعتبرون بمن حولهم ألم يقرؤوا التاريخ؟ ليدركوا كم أضرّ هذا الفكر بالأمة وصدّها عن دينها وخوف شبابها من التمسك بالسنة والتزام الشريعة، ماذا قدّم هذا الفكر الأحادي للأمة؟ وماذا أثمر في مسيرة الدعوة والعمل الخيري والإخلاص؟ فاللهم غفراً غفراً.

أفلا يسع هؤلاء ما وسع أنبياء الله ورسله والصحابة الكرام والسلف الصالح فشغلوا أنفسهم تعلماً وتعليماً ودعوة وإصلاحاً، أما العلاج بالعلم وبالفهم والحوار حتى لا تخرب الديار ويحلّ الدمار ويلحق بالأمة العار والشنار، وما أشبه الليلة بالبارحة فلقد كفر أسلاف هؤلاء خيار هذه الأمة من صحابة رسول الله - ﷺ ورضي الله عنهم وأرضاهم وجزى من كفرهم وعاداهم بما يستحق في الدنيا والآخرة-، وهنا لابدّ من التأكيد على أن الناس في هذه القضية طرفان ووسط فأهل السنة والجماعة وسط بين الخوارج والمرجئة، وكما عانت الأمة في فكر التكفير عانت من الإرجاء والتأخير ولهذا وضع أهل العلم باب الردة ونواقض الإسلام غير أنه لابدّ من أن يتصدى لذلك أهل العلم والبصيرة، وطالب بعض المنهزمين فكراً بتميع الدين وذوبان الشريعة

بدعاوى فجة ونسبوا إلى مناهج التعليم الشرعية النقص والتلب لا بلغهم الله ما يرمون، والدعوة موجهة بحرارة إلى شباب الأمة باليقظة والانتباه وأخذ الحذر من كل انحراف فكري يجانب منهج الوسطية والاعتدال، والنداء موجهة إلى شباب بلاد الحرمين الذين نشأوا على صحة العقيدة والسنة ومنهج أئمة الدعوة الإصلاحية المباركة أن يحذروا اللوثات الفكرية المنحرفة وأن يثبتوا على منهجهم الصحيح رغم التحديات والمتغيرات، وأن يلتحموا بولاتهم وعلمائهم وأن يحذروا من أن يُستغلوا أو يستفزوا في أفكار دخيلة أو مناهج هزيلة. وإلى المصطادين في الماء العكر المستغلين كل هفوة من بعض الأختار والصالحين أن كفوا عن تعميم الأحكام وعلى رسلكم عن الوقعة في شباب الإسلام فوالله لن تصلح حال الأمة إلا بالقيام بأمر الدين ونصرة حملته والذب عن أعراض الصالحين المصلحين والدعاة الصادقين ويعلم الله أن ذلك عين النصح للأمة والسعي في براءة الذمة وإن شرق بذلك أناس وطار فرحاً آخرون.

فليس يخلو المرء من قدح ومدح وإن كان أقوم من قدح، لكن العزاء الانتصار للحق بدليله وإن سخط الناس كل الناس، وحسبي أنه محض النصيحة الموافقة للنصوص الصحيحة والنقول الصريحة. ﴿إِنْ أُرِيدُوا إِلَّا الْأَصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ (هود: ٨٨).

المطلب الثاني

آثار المملكة العربية السعودية في مكافحة فتنة التكفير

وهي كالتالي:

١- الأثر البارز الفاعل لولاية أمر بلاد الحرمين الشريفين في مواجهة فتنة التكفير:

لم تفتأ بلاد الحرمين الشريفين - وهي ركن أساس في منظومة العالم - تُصاَوَل ذلك الوحش الكاسر، بأرقى الخطط الأمنية الاستباقية، وبأبرع المهارات البشرية والقدرات الفكرية، حتى أحرزت الصدارة في تفتيت صخور التكفير، وغدت المثل المحتذى عالمياً في القضاء على التطرف الباغي الأثيم، الذي كان ولا يزال، الهم المؤرِّق لخادم الحرمين الشريفين، ففي كلمة ضافية له عن الإرهاب الذي هو من أشد أضرار فتنة التكفير قال - حفظه الله -:

«إن الإرهاب في المصطلح السياسي الإعلامي المعاصر هو في حقيقته إفساد في الأرض وديننا يحرم ذلك، وليس له وطن ولا دين ولا جنسية، لذا فمن الطبيعي التعاون من أجل اجتثاث جذوره تفادياً لشروره، وهذا ما كنا ومازلنا نطالب به ونلح في طلب التعاون لمعالجته حتى لا يستفحل خطره. والمملكة العربية السعودية وأخواتها في دول المجلس تسهم بكل ما تستطيعه لدعم وتعزيز الجهود الدولية في هذا الصدد على شرط أن يتوافق ذلك مع شريعتنا الإسلامية السمحة، ومع ما توصي به الشرعية الدولية لبيتسنى المضي قدماً لما فيه خير البشرية. إنَّ تحقق الأمن والسلام والاستقرار لشعوب المنطقة رهن بتطبيق السياسات الرشيدة التي تتجنب الوقوع في الأخطار الناجمة عن سوء التقدير أو الرغبة الجامحة للهيمنة والتسلط وغمط حقوق الآخرين، لذلك لا بد

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

من التعاون على كافة المستويات إقليمياً وعربياً وإسلامياً ودولياً من أجل إيجاد الصيغ المنطقية والموضوعية لمعالجة المشكلات القائمة حتى تعود الحقوق لأصحابها بعيداً عن ازدواجية المعايير وبذلك تعيش المنطقة، بل ويعيش العالم أجمع في أمن وأمان واستقرار وحياة هائلة كريمة^(١).

وكم على الأرض من خضراء مورقة وليس يُرجمُ إلا يانع الثمر وفي نفس المضمار، ولذات الهدف، تبنت حكومة خادم الحرمين الشريفين - وفقها الله - الدعوة إلى توقيع معاهدتين لمكافحة الفكر التكفيري وما ينتج عنه من إرهاب وإفساد، في نطاق الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وتنظيم وعقد مؤتمر دولي يقضي على تلك النابتة. كما ظهرت جهودها الأمنية الباسلة المتميزة في هذا النطاق فيما يبذله رجل الأمن الأول، سمو النائب الثاني الأمير: نايف بن عبد العزيز، وزير الداخلية ورجال وزارته الموقرة، فقد استطاعوا - بحمد الله - وفي وقت قياسي أن يحاصروا ويقضوا على التنظيمات التكفيرية، ومخططاتهم العدوانية، معتمدين في ذلك - بعد توفيق الله وعونه - على الحكمة، والمناسحة، والرحمة، والإصلاح، والتربية، ويعدون كل مغرر به تائب بالعمو، ويرحبون بالحوار الفكري معه، مما جعلهم مثلاً يحتذى في مكافحة التكفير والتطرف.

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل
لا يضر البحر أمسى زاخراً أن رمى فيه غلام بحجر

٢- أثر هيئة كبار العلماء والجامع الفقيهية:

ومن الجهود الحميدة التي بُذلت في مكافحة التكفير، من لدن هيئة كبار العلماء الموقرة: إقامة الدروس العلمية، والمحاضرات الدعوية، وإصدار

(١) ينظر: "موقف المملكة العربية السعودية من الإرهاب" لسليمان أبا الخيل، (١/٢٤٢).

الفتاوى الرسمية، والبحوث النافعة، التي تُجَرِّم التكفير، وتفضح خطره وضرره، وإليك -أيها القارئ الكريم- أحد نصوص بيانات الهيئة -نفع الله بعلمها- في هذا الشأن: بيان هيئة كبار العلماء في دورته التاسعة والأربعين المنعقدة بالطائف ابتداءً من ٢/٤/١٤١٩هـ حيث جاء فيه:

«الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد درس مجلس هيئة كبار العلماء في دورته التاسعة والأربعين المنعقدة بالطائف ابتداءً من تاريخ ٢/٤/١٤١٩هـ ما يجري في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها من التكفير والتفجير، وما ينشأ عنه من سفك الدماء، وتخريب المنشآت، ونظراً إلى خطورة هذا الأمر، وما يترتب عليه من إزهاق أرواح بريئة، وإتلاف أموال معصومة، وإخافة للناس، وزعزعة لأمنهم واستقرارهم، فقد رأى المجلس إصدار بيان يوضح فيه حكم ذلك نصحاً لله ولعباده، وإبراء للذمة وإزالة للبس في المفاهيم لدى من اشتبه عليه الأمر في ذلك، فنقول وبالله التوفيق:

أولاً: التكفير حكم شرعي، مردّه إلى الله ورسوله، فكما أن التحليل والتحریم والإيجاب إلى الله ورسوله، فكذلك التكفير، وليس كل ما وصف بالكفر من قول أو فعل، يكون كفراً أكبر مخرجاً عن الملة.

ولما كان مرد حكم التكفير إلى الله ورسوله لم يجز أن نكفر إلا من دل الكتاب والسنة على كفره دلالة واضحة، فلا يكفي في ذلك مجرد الشبهة والظن، لما يترتب على ذلك من الأحكام الخطيرة، وإذا كانت الحدود تدرأ بالشبهات، مع أن ما يترتب عليها أقل مما يترتب على التكفير، فالتكفير أولى أن يدرأ بالشبهات؛ ولذلك حذر النبي ﷺ من الحكم بالتكفير على شخص ليس بكافر، فقال: «أیما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء

بها أحدهما، إن كان كما قال وإلا رجعت عليه^(١)، وقد يرد في الكتاب والسنة ما يفهم منه أن هذا القول أو العمل أو الاعتقاد كفر، ولا يكفر من اتصف به، لوجود مانع يمنع من كفره، وهذا الحكم كغيره من الأحكام التي لا تتم إلا بوجود أسبابها وشروطها، وانتفاء موانعها كما في الإرث، سببه القرابة -مثلاً- وقد لا يرث بها لوجود مانع كاختلاف الدين، وهكذا الكفر يُكفر عليه المؤمن فلا يكفر به، وقد ينطق المسلم بكلمة الكفر لغلبة فرح أو غضب أو نحوهما فلا يكفر بها لعدم القصد، كما في قصة الذي قال: «اللهم أنت عبيدي وأنا ربك^(٢)»، أخطأ من شدة الفرح، والتسرع في التكفير يترتب عليه أمور خطيرة من استحلال الدم والمال، ومنع التوارث، وفسخ النكاح، وغيرها مما يترتب على الدور، فكيف يسوغ للمؤمن أن يقدم عليه لأدنى شبهة.

وإذا كان هذا في عامة المسلمين كان في ولاة الأمور أشد؛ لما يترتب عليه من التمرد عليهم وحمل السلاح عليهم، وإشاعة الفوضى، وسفك الدماء، وفساد العباد والبلاد، ولهذا منع النبي ﷺ من مناياهم، فقال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان^(٣)»، فأفاد قوله: "إلا أن تروا" أنه لا يكفي مجرد الظن والإشاعة، وأفاد قوله: "كفراً" أنه لا يكفي الفسوق ولو كبر، كالظلم وشرب الخمر ولعب القمار، والاستئثار المحرم، وأفاد قوله: "بواحاً" أنه لا يكفي الكفر الذي ليس ببواح أي صريح ظاهر، وأفاد قوله: "عندكم من الله فيه برهان" أنه لا بد من دليل صريح، بحيث يكون صحيح الثبوت، صريح الدلالة، فلا يكفي الدليل ضعيف السند، ولا غامض الدلالة،

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال) برقم (٥٧٥٢).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (في الحض على التوبة والفرح بها) برقم (٢٧٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (قول النبي ﷺ سترون بعدي أمورا تنكرونها) برقم (٦٦٤٧).

وأفاد قوله: "من الله" أنه لا عبرة بقول أحد من العلماء مهما بلغت منزلته في العلم والأمانة إذا لم يكن لقوله دليل صريح صحيح من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ، وهذه القيود تدل على خطورة الأمر.

وجملة القول: أن التسرع في التكفير له خطره العظيم، لقول الله - عز وجل - : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْأثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (الأعراف: ٣٣).

ثانياً: ما نجم عن هذا الاعتقاد الخاطئ من استباحة الدماء وانتهاك الأعراض، وسلب الأموال الخاصة والعامة، وتفجير المساكن والمركبات، وتخريب المنشآت، فهذه الأعمال وأمثالها محرمة شرعاً بإجماع المسلمين؛ لما في ذلك من هتك لحرمة الأنفس المعصومة، وهتك لحرمة الأموال، وهتك لحرمة الأمن والاستقرار، وحياة الناس الأمنين المطمئنين في مساكنهم ومعايشهم، وغدوهم ورواحهم، وهتك للمصالح العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها. وقد حفظ الإسلام للمسلمين أموالهم وأعراضهم وأبدانهم وحرم انتهاكها، وشدد في ذلك، وكان من آخر ما بلغ به النبي ﷺ أمته فقال في خطبة حجة الوداع: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا»، ثم قال ﷺ: «ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد^(١)»، وقال ﷺ: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه^(٢)»، وقال ﷺ: «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة^(٣)»، وقد

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (حجة النبي ﷺ) برقم (١٢١٨).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وماله وعرضه) برقم (٢٥٦٤).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (تحريم الظلم) برقم (٢٥٧٨).

توعد الله - سبحانه - من قتل نفساً معصومة بأشد الوعيد، فقال - سبحانه -
- في حق المؤمن: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ
اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (النساء: ٩٣)، وقال - سبحانه - في
حق الكافر الذي له ذمة في حكم قتل الخطأ: ﴿ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ
وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقُ فِدْيَةٍ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ (النساء: ٩٢)، فإذا
كان الكافر الذي له أمان إذا قتل خطأ فيه الدية والكفارة، فكيف إذا
قتل عمدًا؟ فإن الجريمة تكون أعظم، والإثم يكون أكبر، وقد صح عن
رسول الله ﷺ أنه قال: «من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة^(١)»، فما ظنك
بتكفير المسلم وسفك دمه.

ثالثًا: إن المجلس إذ يبين حكم تكفير الناس بغير برهان من كتاب الله
وسنة رسوله ﷺ وخطورة إطلاق ذلك، لما يترتب عليه من شرور وآثام، فإنه
يعلن للعالم أن الإسلام بريء من هذا المعتقد الخاطئ، وأن ما يجري في بعض
البلدان من سفك للدماء البريئة، وتفجير للمساكن والمركبات والمرافق العامة
والخاصة، وتخريب للمنشآت هو عمل إجرامي، والإسلام بريء منه، وهكذا
كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر بريء منه، وإنما هو تصرف من صاحب
فكر منحرف، وعقيدة ضالة، فهو يحمل إثمه وجرمه، فلا يحتسب عمله
على الإسلام، ولا على المسلمين المهتدين بهدي الإسلام، المعتصمين بالكتاب
والسنة، المستمسكين بحبل الله المتين، وإنما هو محض إفساد وإجرام تأباه
الشريعة والفطرة؛ ولهذا جاءت نصوص الشريعة قاطعة بتحريمه محذرة من
مصاحبة أهله، قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ، وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (إثم من قتل معاهدًا بغير جرم) برقم (٢٩٩٥).

لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿البقرة: ٢٠٤-٢٠٦﴾.

والواجب على جميع المسلمين في كل مكان التواصي بالحق، والتناصح والتعاون على البر والتقوى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، كما قال الله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿المائدة: ٢﴾، وقال - سبحانه وتعالى - : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿التوبة: ٧١﴾، وقال - عز وجل - : ﴿وَالْعَصْرُ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿العصر: ١-٣﴾.

وقال النبي ﷺ : «الدين النصيحة»، قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١)، وقال - عليه الصلاة والسلام - : «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(٢)، والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. ونسأل الله - سبحانه - بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يكف البأس عن جميع المسلمين، وأن يوفق جميع ولاة أمور المسلمين إلى ما فيه صلاح العباد والبلاد وقمع الفساد والمفسدين، وأن ينصر بهم دينه، ويعلي بهم كلمته، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً في كل مكان، وأن ينصر بهم الحق، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (بيان أن الدين النصيحة) برقم (٥٥).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم) برقم (٢٥٨٦).

وصحبه. اهـ^(١).

وبمثل هذا القرار أصدر مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم بمكة المكرمة يفيد تحريم التكفير وما ينتج عنه من الأعمال الإرهابية^(٢).

٣- أثر المسجد وخطب الجمعة:

إن للمسجد أهمية عظيمة في قلوب المسلمين، فهو المكان المطمئن الآمن الذي يجتمعون فيه خمس مرات لأداء الصلاة المفروضة، يجمعون فيه أمرهم، ويتشاورون فيه لتحقيق صلاحهم وفلاحهم، ويتعاونون فيه على البر والتقوى بينهم، لحل المشكلات التي تحيط بهم، وصد العدوان عن دينهم وأنفسهم وأموالهم.

وهو المدرسة الأولى التي تعنى بالإنسان المسلم سلوكاً و عقيدةً وروحاً، وقد تربي فيه الصَّحْبُ الكرام في عهد الرسول ﷺ وخلفائه، وتجسدت الخصال الحميدة فيهم من صدق في القول، وإخلاص في العمل، وقوة في العقيدة، فنتج عن ذلك سلوك إسلامي فريد^(٣). وها هو يواصل مسيرته الربانية وعطاءه المِدرار في خير الدِّيار، وذلك بالتوجيه إلى المنهج الشرعي السديد في الاعتقادات والعبادات والمعاملات، والتحذير من مواطن الشبه والافتراءات، والمشارب التكفيرية والتفجيرية والمحرمات، عبر الدروس والندوات والمحاضرات. كما أن لخطبة الجمعة الأثر الكبير في إرشاد الناس، وتوجيههم ووعظهم وتحذيرهم، وبيان مواطن صلاحهم وعزهم ورشادهم، فكلما كان الخطيب أو الواعظ على دراية واسعة ومعرفة تامة بأمور الدين، وتمكناً من العلوم

(١) "مجلة البحوث الإسلامية" ٣٥٧/٥٦-٣٦٢.

(٢) ينظر: "مجلة مجمع الفقه الإسلامي" العدد الثاني (ص ١٨١) قرار رقم (١٤٨) صادر في الدورة الثانية والثلاثين بتاريخ ١٢/١/١٤٠٩هـ، والعدد الخامس عشر (ص ٤٩١) الدورة السادسة عشرة بتاريخ ٢١-٢٦/١٠/١٤٢٢هـ.

(٣) ينظر: "دور المسجد في الإسلام" لعلي محمد مختار (ص ٦٨) بتصرف.

الدينية، وواسع الاطلاع والمعرفة، وذا منهج وأسلوب متميز، كانت استجابة الناس له وتأثيره فيهم أسرع وأقوى، لذلك يجب أن يكون أئمة المساجد وخطبائها والوعاظ والمرشدين مؤهلين تأهيلاً شرعياً وعلمياً وخلقياً حتى يتمكنوا من تقديم الخطب النافعة الأسرة، والدروس الدينية التي تناقش الأحداث المعاصرة واليومية، والتي تهتم بها جماهير الأمة حتى يكونوا بعيدين عن التعصب والغلو، ويكون المسجد خيراً وسيلة للوقاية من العنف والتكفير والتطرف^(١)، فدور المسجد كبير في الوقاية من الجرائم بمختلف أنواعها متى كان القائمون عليه ملمين برسالته الدينية والدينية، وذلك هو الأمل والرجاء في مساجد هذه البلاد المباركة - بحمد الله.

٤- أثر الجهات الأمنية في القضاء على التكفير:

وتتضافر الحلقات الذهبية في هذه البلاد السننية مع الجهات الأمنية؛ لاستئصال شأفة هذا الفكر الضار، ومن صور تلك التضافر ما تقوم به وزارة الداخلية العتيدة، حيث تنهضُ بالعبء الأكبر، والنصيب الأوفر، والعزيمة الفولاذية المتألقة، في اجتثاث التطرف وفكره، والقبض على سدنته، ولها - بعد توفيق المولى سبحانه - الجهود الدؤوبة الساهرة التي لا تكل، والتفاني السبّاق الذي لا يمل، وآثارها في هذا التّعمر كالشمس الساطعة، حيث الانتصارات المتتالية في إحباط المؤامرات، وهتك المكيدات، كل ذلك مع التوكل الصادق على الباري - تبارك وتعالى - في نصره وتأييده ومعيته، في دحر الظلم والظالمين، يوضح ذلك: الإدراك العميق لدى الوزارة، وإحاطتها الشاملة بخبايا فكر التكفير، وأغراضه الدنيئة في العالم، وكونه دميم القسمات حيال نور الشريعة، وأنه لا يمتُّ لها في نقيير ولا قطمير، يتضح ذلك

(١) ينظر: "دور المؤسسات الاجتماعية والأمنية في مكافحة الإرهاب" لمحمد عيد (ص ١٥٢).

في الكلمة التوجيهية التي تفضل بها سمو النائب الثاني وزير الداخلية - حفظه الله - أمام أعضاء لجنة تنظيم مؤتمر التكفير، حيث قال: «إن هذا المؤتمر يهدف إلى تكوين فكر إسلامي أصيل يحارب التطرف، ويصون أفراد الأمة من مخاطره وآثاره السلبية، ويسهم بفعالية في معالجة ظواهر الغلو والتطرف والتكفير، وأؤكد على ضرورة الإعداد الجيد والمتابعة المستمرة والعمل الجاد؛ لتحقيق أهداف المؤتمر المتمثلة في إيضاح الحكم الشرعي للتكفير، وبيان الجذور الفكرية والتاريخية لظاهرة التكفير، والوقوف على أسبابها وإبراز أخطارها وآثارها، وتقديم الحلول المناسبة لعلاجها».

٥- أثر البيت والأسرة:

اهتم الإسلام بالأسرة اهتماماً عظيماً، حيث وضع لها نظاماً واضحاً، مبيئاً فيه مسؤولية كل فرد من أفرادها باعتبار أن الأسرة هي بيئة الفرد الخاصة التي تؤثر في شخصيته وسلوكه إيجاباً أو سلباً، لذلك جعل الإسلام الحظّ الأوفر من المسؤولية على الزوج والزوجة، فعن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيته، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته^(١)»، فالوالدان هما أكثر تأثيراً على الطفل في بداية حياته، وهذا ما أشار إليه النبي ﷺ بقوله: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه^(٢)»، فالطفل يكتسب من أسرته كل خبرات سنّيه الأولى عن طريق محاكاته لهم وتأثره بهم، وأخذ العادات والقيم عنهم. ولقد أمر النبي ﷺ بتربية الأولاد تربية حسنة، وحث

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (العبد راع في مال سيده) برقم (٢٤١٩).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" باب (إذا أسلم الصبي فمات هل يصل على عليه وهل يعرض على الصبي

الإسلام) برقم (١٢٩٢).

المسلمين على ذلك، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم»^(١)، وقال ﷺ: «ما نحل والد ولدا من نحل أفضل من أدب حسن»^(٢)، وقد أوضح الإمام الغزالي - رحمه الله - كيفية تربية الأبناء منذ الصغر، وتعليمهم الأدب، وتحسين أخلاقهم، حيث يقول: «اعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أهم الأمور وأوكدها، والصبي أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية من كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما نقش، ومائل إلى كل ما يمال به إليه، فإن عود الخير وعلمه ونشأه عليه سعد في الدنيا والآخرة، وشاركه في ثوابه أبوه وكل معلم له ومؤدب، وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له، وقد قال الله - عز وجل - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا...﴾ (التحريم: ٦)، ومهما كان الأب يصونه عن نار الدنيا فبأن يصونه عن نار الآخرة أولى، وصيانته بأن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق، ويحفظه من قرناء السوء»^(٣). إن الأسرة إذا أحسنت أداء رسالتها تجاه أبنائها وفق الكتاب والسنة، وعلى منار علماء الأمة، على نحو ما أمتعنا به الغزالي - رحمه الله - فإنها تسهم في تكوين مجتمع فاضل بعيد عن الانحرافات والميل إلى التطرف والتكفير، أما إذا فرطت وتهاونت في أداء هذه الرسالة فإنها تسلك بأبنائها طريق الإجرام وجادة الانحراف السلوكي والفكري، والميل إلى التطرف. وإن هذه الديار المباركة لتسعى جاهدة، بكل الإمكانيات والطاقات، المادية والعلمية، والثقافية؛ لبناء الأسرة المثالية التي تستشعر المسؤولية، في الحاضر السعيد، والمستقبل المجيد، وما كان من

(١) أخرجه ابن ماجه في "سننه" باب (بر الوالد والإحسان إلى البنات) برقم (٣٦٧١)، وفي مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" (هذا إسناد ضعيف)، (١٠٢/٤).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" باب (ما جاء في أدب الولد) برقم (١٩٥٢) وقال: هذا حديث غريب.

(٣) ينظر: "إحياء علوم الدين" للغزالي (٧٢/٢).

أمثلة نشاز، فإنها تحفظ ولا يُقاس عليها.

٦- أثر الجامعات ودور العلم والمدارس:

تمثل الجامعات ودور العلم والمدارس الوسط العلمي الذي ينهل منه الطالب القيم الاجتماعية والثقافية في المجتمع، وفيها تتكوّن الشخصية المرجوة من الشباب السويّ المعتدل. ولذا يبرز لنا الدور الأمني المهم للمؤسسات التعليمية في مقاومة فكر التكفير المتطرف، والمتمثل في تنظيم الجامعات السعودية للعديد من المناشط الدعوية والثقافية، من: محاضرات وندوات ومؤتمرات وورش عمل في محاربة الفكر المتطرف، تتسلك في سلك الجهود التي تعمل على مجابهة الأفكار السامة، ومُقارعتها بالحجة والبرهان، وتحصين المجتمع من غوائل الفساد والإجرام، وتقليل الفرص لممارسة أي فعل أو سلوك نشازٍ مختل، وتُمثّل الأساس في تغيير اتجاهات الفرد وإرادته الإجرامية إن توفرت الفرصة والمقدرة لديهم لممارسة مثل هذا السلوك.

وتثمر جهود الوقاية الجامعية دون مسالك الغلو والجفاء، من خلال تكامل أداء جميع أنساق المجتمع لواجباتها العلمية والثقافية والاجتماعية الرامية لتحقيق استقرار الوطن الحبيب، فبقدر ما تنغرس القيم الأخلاقية السامية في الطالب والفرد من الأمة بقدر ما يسود ذلك المجتمع الأمن، ويرفرف على الهناء والرّخاء والاستقرار. ويقع على عاتق الأستاذ المربي والموجّه الأثر الحيوي المهم في المحافظة على بناء المجتمع واستقراره، من خلال الدور البنائي الذي يؤديه في وظيفته من نقل للمعايير والقيم في المجتمع.

٧- أثر وسائل الإعلام:

أمّا الإعلام فإنّه السّلاح الفاتك المضاء في هذا العصر، بتقاناته المتطورة، ووسائله المتوّعة، وذلك إن مُني بِنُفوسٍ ضعيفة أو شريرة، همّها الإفساد الخُلقي والرُّوحي، والحضاري. وفي الوقت ذاته يُعدُّ الإعلام الوجه المُشرق، لجماليّات الدّين والمجتمع، والحصن الحصين دون مكاييد المتربّصين بالدّين

وأحكامه، وإن من أمثل وسائل الإعلام والاتصال التي تحارب الأفكار البائدة، والمذاهب الكائدة، إعلام بلاد الحرمين الشريفين - حماها الله سبحانه - ذلك الإعلام المؤسس على العقيدة الصحيحة، والمعلومة الهادفة البتاءة، والمنهج الوسطي المعتدل، ومن آثاره المسؤولة، نشر الأخبار الصادقة الصحيحة، وسعيها الدؤوب في القضاء على الجريمة بكافة ضروبها، وفضح أخبار طغمة الفكر التكفيري، وكشف مخططاتهم، والتنبيه لأخطارهم، والتحذير من شبههم وجهالتهم وتعريضهم بالشباب، سواء عبر الصحافة، أو الإذاعة، أو القنوات، أو الشبكات، سعياً إلى تحقيق الحس الأمني لدى المواطن؛ كي يُصان عن لوثات أهل العبث والإفساد والإجرام، وتحقيقاً للتواصل بين رجل الإعلام وأفراد الأمة، للقضاء على كل باذرة من شأنها أن تؤثر في أمن المجتمع وطمأنينته، بل وللتواصل في الإبلاغ عن مآرب المفسدين وأعيانهم، وذلك هو النموذج الفريد للأمة المتراصة المتماسكة.

ومن الآثار المهمة للإعلام: نشر الانتصارات التي يُحرزها رجال الأمن الصناديد بين الفينة والأخرى، على الفئة الباغية، وبث اللقاءات، والندوات، والمؤتمرات، عبر شبكات المعلومات «الإنترنت»، وكل ما له صلة بعلاج فكر التكفير وكيفية السيطرة عليه، مما يُورث الاطمئنان لدى المجتمع، وكون عيون باسلة أمينة، تسهر على حفظه ورعايته، تحقيقاً لقوله ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(١).

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" باب (تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم) برقم (٢٥٨٦).

الخاتمة

أولاً: أهم النتائج:

وبعد أن استباننا حقيقة التكفير، وتشخّصنا أدواؤه، ومخاطر الفكر المنحرف، واستنبطنا الأسباب والبواعث، وتجلت الشروط والضوابط، ثم حلّقنا في آفاق الكتاب والسنة، وانتشينا من عبقهما، الحلول الواقية والعلاج، حامدين لله - سبحانه - في السُّرى والإدلاج، نُبيحُ الآن مطايانا في رحاب الخاتمة الميمونة، وقد كان من خلاصة نتائجها المهمة ما يلي:

■ بيان حقيقة التكفير وخطورته، وما يجره من أعمال الإرهاب، وأنه قضية العصر، وأخطبوط يهدد أمن العالم.

■ للتكفير أسباب وبواعث أدّت إلى وقوعه وانتشاره، ومن أهمها:

○ الجهل بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ومقاصد الشريعة، وإهمال قاعدة «اعتبار المآلات»، وعدم تجلية الشبهات في ذلك هو السبب الرئيس في ظاهرة التكفير.

○ الفكر المنحرف يؤدي إلى نتائج وخيمة تؤدي بالضرورة إلى الوقوع في هذا المستقع الآسن.

○ الاجترار على العلماء الفقهاء وحملة الشريعة النبلاء، والتطاول عليهم مزلق خطير، يجرف أصحابه إلى التردّي في مستقع التكفير.

○ كما أن الأخذ عن أنصاف المفتين وأدعياء العلم الذين لا ينظرون إلى مآلات فتاويهم، من الأسباب المؤدية إلى اعتناق الأفكار التكفيرية.

○ التربية الخاطئة من الأسرة والمجتمع، ومتابعة وسائل الإعلام غير

- الموثوقة، والعبّ من بعض المواقع الآسنة على شبكات المعلومات «الإنترنت»، سبب من أخطر الأسباب، التي تغذي الأفكار الهدامة، في شباب الأمة، تؤدي إلى انضمامهم إلى معتقي الفكر المنحرف.
- للتكفير عواقب وخيمة وأضرار فادحة على الأمة ومجتمعاتها وأفرادها، ومن أشدها وأنكاهها:
 - استباحة الأنفس المعصومة من المسلمين وغيره من المستأمنين والمعاهدين، والإفساد في الأرض بإتلاف الأموال وتدمير الممتلكات والمرافق العامة.
 - فتح أبواب الاضطراب، وزعزعة أمن المجتمع والدولة.
 - تشويه جماليات هذا الدين وإشراقته أمام المجتمعات الأخرى.
 - إشغال الأمة وصرفها عن قضاياها المهمة، والصد عن الدعوة إلى الله، وفتح الباب للمتريصين بالإسلام وأهله، وتضييق الخناق على الأعمال الخيرية.
 - أن الأدلة الشرعية والواقع يؤكدان أن التكفير مخالف أشدّ المخالفة للشريعة الإسلامية السمحة، وذلك من الأوجه الآتية:
 - تجنيه على تكريم الإسلام للإنسان.
 - مجانيته منهج التوسط والاعتدال، وتجسيده للغلو والتتبع.
 - الوقوع في مباءات تكفير المجتمعات.
 - تحقيقه للإفساد في الأرض بالأعمال التخريبية.
 - تفريق الأمة وشق عصا الطاعة، ومخالفة الجماعة.
 - للمفتونين بالتكفير شُبّه ومُغالطات تمّ تَفْنِيدُها بالحجة والبرهان، من الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح من الأمة، على ضوء مقاصد الشريعة.

- للقضاء على ظاهرة التكفير، كان لزاماً ذكر العلاج الشرعي الذي يستأصل شأفته -ياذن الله- وهو على النحو الآتي:
 - ضرورة الالتفاف حول العلماء الربانيين، وتلقي العلم الشرعي عنهم.
 - التزام المنهج الوسط، والأخذ بالرفق، والبعد عن الغلو والشطط؛ لأنها قوارب النجاة في هذه اللجة الدكنا.
 - ضبط الفتاوى الشرعية وحصرها في الأكفاء.
 - الاهتمام بالمقاصد الشرعية، وفهم العلم على منهج سلف هذه الأمة.
 - الاهتمام والعناية بالأمن الفكري؛ لأنه الحصن المنيع دون المشارب الهدامة.
 - التجديد الشرعي لما طالته أيدي الغالين.
 - تفعيل الحوار ولجان المناصحة، والتعاون على البر والتقوى.
 - الإشادة والتتويه بآثار بلاد الحرمين الشريفين -حرسها الله- إذ هي الأنموذج الأمثل في القضاء على الفكر المنحرف، وفضح عواره، وإيجاد الحلول الناجعة للقضاء عليه.

ثانياً: التوصيات:

- ضرورة اضطلاع مَنْ بَوَّاهُ اللهُ للولاية واتخاذ القرار في أي ثغر من ثغور الأمة بمسؤولياتهم العظيمة في التصدي لظاهرة التكفير.
- استنهاض همم العلماء الربانيين والدعاة المخلصين للقيام بدورهم الرائد في تحصين الأمة بالعلم والمعرفة لعلاج هذه الظاهرة.
- تفعيل أثر المفكرين والتربويين وحملة الأقاليم في التصدي لهذه القضية الخطرة.
- أهمية قيام الجهات الأمنية بدور فاعل في حماية الأمن الفكري للمجتمع باعتباره من أهم الحصون في محاربة الفكر التكفيري.

- المبادرة لتنفيذ المركز العالمي للتصدي للفكر التكفيري، وما ينتج عنه، وتحقيقه واقعاً ملموساً.
- تنادي الأمة إلى مشروع حضاري يُعنى ببيان إشراقات الدين وجمالياته، ورفقه ورحمته ويسره.
- السعي لإنشاء هيئة عليا تُعنى بإعداد الخطط والاستراتيجيات الشاملة لعلاج هذه الظاهرة، ورصد كل المستجدات حيالها.
- تشكيل مجالس تنسيقية بين القطاعات الحكومية والأهلية، تهدف إلى التعاون الأمثل والتصدي البناء لعلاج هذه القضية.
- العمل على تأهيل مختصين في شتى العلوم الشرعية والأمنية والاجتماعية والنفسية والفكرية للقضاء على هذه الظاهرة.
- أهمية إنشاء قناة فضائية مختصة للتصدي لهذه القضية الخطيرة.
- أهمية تكوين جهات مختصة للترجمة، تُعنى ببيان محاسن الإسلام، ونشرها في العالم، بشتى اللغات.
- تخصيص كليات جامعية وأكاديميات ومعاهد مختصة تهتم بدراسة ظاهرة التكفير وفكرها المتطرف.
- العمل على طباعة ونشر الكتب المختصة في هذا المجال، إسهاماً في بث الوعي الفكري في الأمة.
- إضافة مفردة دراسة التكفير في مناهج التعليم المختلفة لتحسين الشباب.
- إنشاء كراسي بحث مختصة لدراسة وعلاج هذه القضية.
- تفعيل مراكز الحوار ولجان المناصحة.
- دعم مراكز الأحياء في المجتمع، وربطها بالجهات المعنية في كل منطقة.

- تربية الشباب على الوسطية والاعتدال، وأخذ العلم من مصادره الموثوقة، ومزيد العناية بقضاياهم، وتهيئة الفرص الوظيفية لهم، وشغل أوقات فراغهم بالبرامج النافعة المتنوعة.
- تجلية الشبهات حول الغلو والتطرف.
- العمل على علاج ظواهر الانحراف التي تكون سبباً للاستفزاز وردود الأفعال، كدعاوى التغريب المشبوهة.
- التناهي بعدم ربط ظاهرة التكفير بالإسلام والمسلمين، وعدم اتخاذ أخطاء بعض الأفراد حجة على الدين.
- العمل على تجفيف منابع هذا الفكر، واجتثاث الوسائل المغذية له، والتصدي لجميع ألوان الغزو الفكري.
- أهمية ضبط الفتاوى، والتوارد على ميثاق شرف عالمي للفتوى، وربط فتاوى النوازل بالهيئات العلمية العليا، والمجامع الفقهية الكبرى.
- تكثيف العناية بالبيت والأسرة، وتنشئة الأجيال الصالحة، وقيام الوالدين بدورهما التربوي.
- العمل على إحياء رسالة المسجد، والعناية بحسن اختيار الأئمة والخطباء، وإقامة الدورات المكثفة للرفع من مستواهم وتأهيلهم والتركيز على خطبة الجمعة: إعداداً ومضموناً وأسلوباً؛ لمعالجة ظاهرة التكفير بكفاءة واقتدار.
- التركيز على ربط الأجيال بمبادئهم الإسلامية الصحيحة وعقيدتهم الإيمانية ومنهجهم الوسطي المعتدل، فلا إفراط ولا تفريط، ولا غلو ولا جفاء.
- تكثيف دور المدرسة التربوي والعناية بحسن اختيار المعلم المؤهل عقيدةً وفكراً ومنهجاً وسلوكاً، والتركيز على المراحل التعليمية كافة،

وإعداد الخطط الاستراتيجية لمحاربة الفكر المنحرف ونتائج الوخيمة.

- ضرورة استثمار وسائل الإعلام لما لها من أهمية كبرى في هذا العصر، عصر ثورة المعلومات وقفزة التقانات والتركيز على الفضائيات وشبكة المعلومات «الإنترنت» والعمل على وضع ميثاق شرف إعلامي لها؛ للحفاظ على أمن الأمة، ونبذ أسباب الفتنة.
- العمل على حفظ ثقافتنا الأصيلة وعناية المثقفين وحملة الفكر بذلك، ووضع ضوابط للنشر والطباعة، بما يتمشى مع الحفاظ على الأمن الفكري.
- فتح باب الحوار بضوابطه وآدابه حرصاً على مصلحة المجتمع والأمة.
- قيام مراكز البحوث والدراسات بإعداد الدراسات والأبحاث وعقد الندوات والمؤتمرات التي ترصد كل ما يهدد أمن الأمة الفكري، تشخيصاً للداء ووصفاً للدواء.
- الاضطلاع بمشروع إسلامي حضاري لعلاج ظاهرة التكفير.

وقبل الختام فيني أوجه رسالة شفقة ونداء، متوجة بالحب والصفاء والود والإخاء من جوار مسجد سيد الأنبياء ﷺ من منبر العلم والنور جائزة صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز العالمية الشَّمَاءَ للسنة الغراء، من البلاد التي انطلقت منها حضارتنا الإسلامية المعطرة بالصدق والرحمة والإنصاف والاعتدال، إلى كل من ابتلي بهذا الفكر، أن هَلُمُّوا إلى كلمة سواء، ندعو فيكم الإيمان، والمروءة والكرامة، حقنا لدماء المسلمين وحفظاً لمصالحهم العليا، هذا شرع الله يحكم بيننا وبينكم، هذا كتاب الله نخاطبكم به، وهذه سنة رسول الله ندعوكم بها، وهذا منهج السلف نناشدكم به، أن تفيئوا إلى جماعة المسلمين، وأن تفيقوا من سكرة الهوى

والتعصب والشبهة، والدمار والفساد، فهؤلاء العلماء ورثة الأنبياء، يفصلون الخلاف، ويحررون المسائل على ضوء الدليل والبرهان في مسائل التكفير والإمامة، والمقاصد والقواعد، فهل عندكم من علم فتخرجوه لنا، ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة: ١١١)، لماذا الإصرار على جُرم عُرِفَ خَطَرُهُ وَفَسَادُهُ؟! لماذا الإقامة على باطلٍ عُلِمَ إِثْمُهُ وَنُكْرُهُ؟! لماذا التفجير والتدمير، وقد أمر اللطيف الخبير، بِالرَّحْمَةِ وَالتَّعْمِيرِ؟! إلى متى التغيرير والاغترار والزج بالأمة في أنفاق الفِتنة والرُّعب والإجرام؟ بماذا تلاقون ربكم يوم العرض على الجيار - جل جلاله - حينما يقضى بين الناس في الدماء؟ ماذا تفعلون بلا إله إلا لله إذا جاءت تحاجكم يوم القيامة؟! ما هو الجواب لما حل بالإسلام والمسلمين من حملات ظالمة بسبب هذه الأفعال الشائنة، أملنا ورجاؤنا عودتكم، فالرجوع إلى الحق خير من التماذي في الباطل، ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ﴾ (القصص: ٥٠).

نسأل الله - سبحانه - بأسمائه الحسنى، وصفاته العلى أن يحفظ بلاد الحرمين الشريفين، قاداتها وقياداتها وعقيدتها وأمنها واستقرارها في كافة المجالات، وأن يصرف عنها وبلاد المسلمين كيد الكائدين، وعدوان المعتدين، إنه جواد كريم.

وختاماً فإنني أشكر الله - عز وجل - على ما وفق وأعان، من إكمال هذا البحث، وللإدلاء به في هذا المؤتمر المبارك، المنعقد في رحاب جائزة نايف العالمية، في هذه المدينة النبوية.

كما أشكر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على إسهامها في تنظيم هذا المؤتمر وفعالياته، وأخص بالشكر اللجنة العلمية وسائر اللجان العاملة في هذا المؤتمر الموفق.

سائلاً الله - عز وجل - أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً لعباده، مسهماً في علاج قضية من أهم قضايا الأمة، بل والعالم أجمع، وأن لا يحرمني أجره وذخره، وأن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه، والتجافي عما يسخطه ويأباه، كما أسأله سبحانه أن يصلح حال الأمة ويكشف عنها كل غمة وأن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه ويهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه إنه يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم، إنه خير مسئول وأكرم مأمول، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم وبأمره على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المراجع والمصادر

▪ القرآن الكريم.

كتب التفسير وعلوم القرآن:

- التحرير والتتوير، ابن عاشور محمد بن الطاهر، دار سحنون للنشر والتوزيع.
- الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

كتب العقيدة والفرق:

- الاعتصام، للشاطبي إبراهيم بن موسى، دار عمر الخطاب - مصر.
- الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير، لخالد بن علي بن محمد العنبري، مكتبة الفرقان - الإمارات، الطبعة الرابعة - ١٤٢١هـ
- درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الطبعة الثانية.
- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، لعبدالرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، الطبعة السادسة - ١٤١٧هـ.
- الرد على البكري، لابن تيمية، تحقيق: محمد علي عجال، مكتبة الغرياء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، تحقيق: التركي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، لأبي العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، (ت ٩٧٤هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن عبدالله التركي وكامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٩٧.
- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، لمحمد بن محمد الغزالي، تحقيق: رياض

- مصطفى العبدالله، دار الحكمة - دمشق، الطبعة الأولى - ١٤١٧هـ.
- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، لابن القيم، تحقيق: بشير عيون، مكتبة دار البيان، دمشق، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- مدارج السالكين بين إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية - لبنان، ١٣٩٢هـ.
- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية - دار الكتب العلمية - بيروت.

كتب الحديث وشروحه :

- سنن ابن ماجه، ط : دار إحياء التراث العربي سنة ١٣٩٥هـ.
- سنن أبي داود، أبوداود سليمان بن الأشعث، بيت الأفكار الدولية.
- سنن الترمذي، الترمذي محمد بن عيسى أبو عيسى، تحقيق : أحمد محمد شاكر، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ.
- السنن الكبرى، البيهقي أحمد بن علي بن حسين، تحقيق : هاشم الندوي وآخرون، دائرة المعارف، الهند، ١٣٥٥هـ.
- شرح صحيح مسلم، للنووي، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، الأمير علاء الدين، علي بن بلبان الفارسي، المتوفى سنة ٧٣٩هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٨هـ.
- صحيح البخاري، للبخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل، ت ٢٥٦هـ، دار ابن رجب - فارسكور، ط١، ١٤٢٥هـ.
- صحيح مسلم، للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، المتوفى سنة ٢٦١هـ، دار ابن رجب - فارسكور، ط١، ١٤٢٢هـ.
- صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - ١٤٠٨هـ، الطبعة الثالثة.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المطبعة السلفية - نشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية

- والإفتاء والدعوة والإرشاد.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، (ت ١٠٢٩هـ)، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية - ١٣٩١هـ.
 - المستدرك على الصحيحين وبذيله التلخيص للذهبي، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العربي - بيروت.
 - مسند أبي يعلى الموصلي، لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ.
 - مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت ٢٤١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
 - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية - بيروت، ١٤٠٣هـ.
 - المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط ٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م، مكتبة العلوم والحكم - الموصل.

كتب الفقه :

- إعلام الموقعين عن رب العالمين: ابن القيم، محمد بن أبي بكر - دار الفكر - بيروت.
- حاشية ابن عابدين، ابن عابدين محمد أمين الحنفي، المكتبة التجارية في مكة، الطبعة الثانية، ١٣٨٦هـ.
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- الفوائد في اختصار المقاصد المسمى بالقواعد الصغرى، لعز الدين أبي محمد، وعبد العزيز عبد السلام، تحقيق: جلال الدين عبد الرحمن، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ.

- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، المتوفى سنة ٦٦٠هـ، مؤسسة الريان، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- كتاب أنوار البروق في أنواء الفروق، للقرافي أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد، دار السلام.

كتب أصول الفقه :

- لقاء الباب المفتوح، لابن عثيمين، إعداد: عبدالله بن محمد الطيار، دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى - ١٤١٧هـ.
- مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- الموافقات في أصول الشريعة: الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي - المكتبة التجارية الكبرى - ط ٢ - مصر - ١٣٩٥هـ.

كتب اللغة والأدب :

- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي، (ت ١٠٢٥هـ)، تحقيق: علي شيري، دار الفكر - بيروت، ١٤١٤هـ.
- القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، (ت ٨١٧هـ)، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور (ت ٧١١هـ)، طبعة مصورة من طبعة بولاق - نشر الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر دار الكتب العلمية - ٢٠٠٠م، بيروت.
- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسن أحمد بن فارس، المتوفى سنة ٣٩٥هـ، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الكتب العلمية، إيران.

كتب التاريخ والتراجم :

- الأعلام، خير الدين الزركلي - دار العلم للملايين - بيروت - ١٩٨٠م.
- البداية والنهاية، لإسماعيل بن كثير - مكتبة المعارف - بيروت.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع؛ للعلامة محمد بن علي الشوكاني، المتوفى سنة ١٢٥٠هـ. نشرح دار المعرفة، بيروت، ومطبعة السعادة، القاهرة.
- التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، لصديق القنوجي، دار السلام، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- تاريخ بغداد، الخطيب أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تذكرة الحفاظ، الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الرابعة ١٣٨٨هـ.
- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، للسيوطي عبد الرحمن محمد عثمان (ت ٩١١هـ)، ط١-١٤١٨هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة (٨٥٢هـ)، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، وط دار الجيل، بيروت.
- الديباج المذهب، لابن فرحون إبراهيم بن علي المالكي - دار التراث - القاهرة.
- سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومجموعة أخرى، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثاني، ١٤٠٢هـ.
- شذرات الذهب، لابن العماد الحنبلي، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- طبقات الحفاظ: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر - دار الكتب العلمية - ط١ - لبنان - ١٤٠٣هـ.
- طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية.
- طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأدنه وي، تحقيق: سليمان بن صالح

- الخزي، ط الأولى، دار العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٧هـ.
- مناقب الإمام أحمد بن حنبل، لابن الجوزي، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، هجر للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الثانية - ١٤٠٩هـ.
- نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا التمبكتي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط ١، ١٣٩٢هـ - ١٩٨٩م.
- وفيات الأعيان، أبو العباس أحمد بن محمد بن خلكان، إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

كتب أخرى :

- الإرهاب على المستوى الإقليمي، لمحمد مؤنس محب الدين (أعمال ندوة تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بالرياض عام ١٩٩٩م).
- الإرهاب والإعلام، لفهد بن عبد الرحمن المليكي، بحث غير منشور ضمن أعمال الحلقة التدريبية (تبادل المعلومات في مكافحة الإرهاب) أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- الإرهاب والشباب، لمحمد يسري دعبس، الإسكندرية، الطبعة الثانية - ١٩٩٦م.
- الإرهاب والعنف السياسي، لأحمد جلال عز الدين، دار الحرية - القاهرة، ١٩٨٦م.
- الانحراف الفكري وعلاقته بالإرهاب، لإبراهيم الحمود.
- الانحراف الفكري وعلاقته بالإرهاب، لخالد بن عبد الرحمن القرشي، من بحوث الجمعية السعودية للدراسات الدعوية.
- بدائع الفوائد، لابن القيم، المتوفى سنة ٧٥١هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- موقف المملكة العربية السعودية من الإرهاب، لسليمان بن عبد الله بن حمود أبا الخيل، الطبعة الأولى - ١٤٢٤هـ، مكتبة الملك فهد الوطنية.



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأثار



وسائل وأساليب لعلاج ظاهرة التكفير

حصة بنت محمد الخاطر
المحاضرة بكلية الدعوة والإعلام
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.. أما بعد :

فإن مما ابتليت به المجتمعات المسلمة في القديم والحديث فتنة التكفير وما تجر إليه هذه الفتنة من انتهاك لحرمان الناس وتعدّي على أنفسهم وأموالهم بغير حق، وقد جاء الإسلام بالمحافظة على تلك الحرمان من أن تنتهك؛ ليحفظ للناس دينهم، ويوفر كرامتهم، ويصون لهم حقوقهم وضروراتهم. ولما كانت ظاهرة التكفير تجر للاعتداء على أموال الناس ونفوسهم وفيها انتهاك لحرمانهم وأمنهم ومصالحهم؛ كان لزاماً أن تتضافر الجهود للقضاء على هذه الظاهرة حفاظاً على أمن المسلمين وحرمانهم وحماية لهم مما تجره هذه الفتنة من ويلات.

وقد جاءت مشاركتي في هذا المؤتمر في محور علاج ظاهرة التكفير: (الوسائل والأساليب) وذلك لأمر أهمها :

- أن علاج أي ظاهرة من الظواهر يحتاج عناية كبيرة بالوسائل والأساليب المستخدمة وتحري المناسب منها.
- الإسهام في عرض الوسائل والأساليب المناسبة لعلاج ظاهرة التكفير، هو ما يعكس الأثر البالغ لأهميتها.

وقد جعلت هذا البحث في مبحثين هما على النحو التالي :

المبحث الأول : وسائل علاج ظاهرة التكفير.

المبحث الثاني : أساليب علاج ظاهرة التكفير.

ثم الخاتمة، وثبت المراجع.

وقدمت لذلك بتمهيد عرفت فيه الوسائل والأساليب والفرق بينهما.

تمهيد

تعريف الوسائل والأساليب والفرق بينهما

أولاً : تعريف الوسائل : الوسائل في اللغة مفردتها وسيلة ، وهي مشتقة من الفعل **وَسَلَ** و (وسل) تأتي بمعنى الرغبة والطلب^(١).

والوسيلة ما يتقرب به إلى الغير^(٢) ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ ﴾^(٣).

الوسيلة في الاصطلاح العام : يقول ابن كثير : "الوسيلة : هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود"^(٤).

الوسيلة في الاصطلاح الدعوي :

عرفها المختصون في الدراسات الدعوية^(٥) بأنها " ما يستعين به الداعية على تبليغ الدعوة إلى الله على نحو نافع مثمر "^(٦) أو هي " ما يتوصل به إلى دعوة الناس بطريق شرعي صحيح "^(٧).

ثانياً : تعريف الأساليب :

الأساليب جمع أسلوب والأسلوب في اللغة هو : " الطريق ، والوجه ، والمذهب "^(٨) ، والأسلوب بالضم : الفن ، يقال أخذ فلان في أساليب من القول

(١) انظر : معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، ٦ / ١١٠ ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، الجوهري ، ٥ / ١٨٤١ .

(٢) التعريفات ، الجرجاني ، ص ٣٢٦ .

(٣) سورة المائدة ، الآية : ٣٥ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ، ٢ / ٥٠ .

(٥) تعددت تعريفات المختصين ولكن اكتفيت بهذين التعريفين لدلالتهما على المقصود .

(٦) أصول الدعوة ، عبد الكريم زيدان ، ص ٤٤٧ .

(٧) وسائل الدعوة ، د. عبد الرحيم بن محمد المغذوي ، ص ١٦ .

(٨) لسان العرب ، ابن منظور ، ٦ / ٣١٩ .

أي أفانين منه^(١).

الأسلوب في الاصطلاح العام: "هو الطريقة الكلامية التي يسلكها المتكلم في تأليف كلامه واختيار ألفاظه"^(٢).

الأسلوب في الاصطلاح الدعوي: ورد بعدة تعريفات منها: "الطريقة التي يسلكها الداعي في دعوته، أو كيفيات تطبيق مناهج الدعوة"^(٣).

"مجموعة الطرق العملية المتبعة في عرض الأفكار والتي يتعلمها الداعية ويطبقها أثناء تبليغ الدعوة للناس"^(٤).

ثالثاً: الفرق بينهما:

من التعريفات السابقة يتضح لنا أن الأسلوب غير الوسيلة؛ فالأسلوب هو طريقة عرض ما يراد عرضه من معانٍ وأفكارٍ ومبادئٍ وأحكامٍ في عبارات ذات شروط معينة.

أما الوسيلة فهي القناة التي تحمل المعنى المعبر عنه بأساليب مختلفة، فلكل أسلوب ما يناسبه من الوسائل الدعوية، وعلى ذلك فإن من الوسائل ما يكون مباشراً ومنها ما يكون غير مباشر.

وباختصار: الأسلوب جزء لا ينفصل من الخطاب الدعوي، بيد أن الوسيلة هي الأداة المجردة الناقلة للخطاب الدعوي، والمستقلة عنه فهي مادية محسوسة وهي وعاء الأساليب والحاملة لها^(٥).

(١) تاج العروس، الزبيدي، ٣٠٢ / ١.

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن، الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، ٢ / ٢٤١.

(٣) المدخل إلى علم الدعوة، محمد البيانوني، ص ٢٤٢.

(٤) أسس الدعوة ووسائل نشرها، د. محمد عبد القادر أبو فارس، ص ٨٠.

(٥) وسائل الدعوة وأساليبها بين تحرير المفهوم ومقصد التطبيق، د. محمد بن خالد البديح، السجل

العلمي لأبحاث ملتقى الدراسات الدعوية الواقع والأمل، ص ١٦٣، ١٦٧.

المبحث الأول

وسائل علاج ظاهرة التكفير

إن لاستخدام الوسائل المناسبة أهمية كبرى في علاج ظاهرة التكفير كونها توصل رسالة العلاج وتسهم في الإصلاح للمجتمع، وهي تنقسم إلى قسمين: وسائل مباشرة، وغير مباشرة باعتبار التواصل بين الطرفين المعالج والمعالج:

المطلب الأول

الوسائل المباشرة لعلاج ظاهرة التكفير

أولاً : الدروس العلمية :

الدروس العلمية للعلماء والدعاة الموثوقين في المساجد ومراكز الدعوة لها دور كبير في المساهمة في علاج ظاهرة التكفير، فمن خلالها يقدم العلماء العلم الشرعي الصحيح لمن يحرص على الحضور من طلاب العلم، فهي أكثر خصوصية لكونها تخاطب طلبة العلم في الغالب، كما أن لها انتشار كبير عن طريق وسائل الإعلام المختلفة.

والدروس العلمية بذلك تؤدي دوراً محورياً مهماً في النهوض والتصدي لهذه الظاهرة، وحماية المجتمع من الانهيار بمعاول الفساد التي يحملها المنحرفون الذين يسعون لهدم المجتمع بوجه عام أو يحدثوا شروخاً عميقة فيه ليزعزعوا الأمن^(١).

(١) انظر: وظيفة العلماء والدعاة في احتواء السلوك الإرهابي، د. عبد الرحمن الخليفي، بحث مقدم لمؤتمر الإرهاب في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام ١٤٢٥هـ، ص ٩.

وكلما كانت دروس العلماء والدعاة متركزةً على التأسيس العلمي المتمثل في العقيدة الصحيحة، خاصة منها ما يتعلق بمسائل الولاء والبراء، ثم تصحيح وتوجيه الفكر وتثقيته من كل شوائب التكفير، وما جرَّ إليه معتقد الخوارج؛ كلما كان لذلك أثره البالغ في مواجهة التكفير. فالدروس العلمية من أقوى الوسائل في حفظ الدين والبعد به عن المناهج المنحرفة وما ينتج عنها من تكفير.

ثانياً : المناهج والمقررات الدراسية :

المناهج والمقررات الدراسية وسيلة مهمة من وسائل الوقاية والتحصين ضد الفكر التكفيري، وذلك بأن يتم التركيز فيها على تربية النشء على التوحيد والعقيدة الصحيحة، وخصوصاً عقيدة الولاء والبراء، وألاً يتم تقليص الحديث عنها في المقررات الدراسية، وإنما يوسع التعليم في هذا الجانب، وأن يحدد مفهوم الكفر وما يلزمه من ولاء وبراء وفقاً لكل مرحلة دراسية.

وأن يتم التركيز على مقرر الثقافة الإسلامية وغرس القيم الأخلاقية في نفوس الطلاب، فالتركيز على الناشئة له دور كبير في حمايتهم من الأفكار المنحرفة " فبقدر ما تنغرس القيم الأخلاقية النبيلة في نفوس أفراد المجتمع بقدر ما يسود ذلك المجتمع الأمن والاطمئنان والاستقرار " (١).
وأن يتم شرح مقرر الفقه ويؤكد فيه على الحدود والديات والقصاص والجنائية على النفس والغير، وما سن الإسلام من حدود وتعزيرات وأن مرجع ذلك لولاة الأمر والقضاة الشرعيين.

فتكثيف المواد الشرعية والإسلامية هو الذي ينتج العلم الشرعي الصحيح

(١) دور المدرسة في مقاومة الإرهاب، د. عبد الله اليوسف، بحث مقدم لمؤتمر الإرهاب في جامعة الإمام

الواقى من الانحراف^(١).

فالمناهج لها دور كبير في تشكيل الفكر لدى التلاميذ، والوقاية من الفكر التكفيري المنحرف، وخصوصاً مقررات الدين من عقيدة وفقه، وكذلك مقرر التربية الوطنية الذي يساهم بشكل كبير في تنمية الولاء والمحبة للوطن مما يزيد في حمايته من الأفكار المنحرفة.

جاء في وثيقة سياسة التعليم في المملكة (تربية المواطن المؤمن ليكون لبنه صالحه في بناء أمته، ويشعر بمسؤوليته لخدمة بلاده والدفاع عنها)^(٢) فما تحتويه المناهج الدراسية في جوانب متعددة تساعد على دعم الأمن وحمايته جاءت انطلاقاً من السياسة العليا للتعليم في المملكة العربية السعودية التي تؤكد في أكثر من مقرر من مقرراتها على أن تربية المواطن المؤمن هو الهدف الأساس لهذه السياسة حتى يكون لبنة صالحه في بناء أمته ووطنه، ويكون قادراً على الدفاع عن وطنه عند الحاجة لذلك^(٣). فالمناهج والمقررات الدراسية وسيلة مهمة لعلاج ظاهرة التكفير بل والوقاية منها.

ثالثاً : الخطب :

الخطب من أهم وسائل علاج ظاهرة التكفير؛ ذلك أن خطبة الجمعة تتيح للخطيب كل أسبوع أن يتعرض فيها لما يواجه المجتمع من مشكلات، وما يحتاج الناس إليه من وقاية ومواجهة لتلك المشكلات بتحسينهم دينياً وعلمياً. ولخطبة الجمعة أهمية خاصة كونها يجتمع فيها الكبير والصغير والمتعلم والجاهل فحضورها أمراً واجباً على كل مسلم، لذلك فمنبرها خير وسيلة

(١) انظر: بدع الاعتقاد وأخطارها على المجتمعات المعاصرة: الإرجاء - الغلو في الدين (التطرف) - التصوف، محمد حامد الناصر، ص ١٤٣.

(٢) وثيقة السياسة العليا للتعليم في المملكة، الباب الثاني: غاية التعليم وأهدافه العامة، الأهداف الإسلامية العامة التي تحقق غاية التعليم، المادة ٣٣، ص ٤.

(٣) دور المدرسة في مقاومة الإرهاب، د. عبد الله اليوسف، ص ٢١.

لتصحيح المجتمع وأفكاره. والخطيب الناجح هو الذي يلامس ما يحتاجه الناس وخصوصاً في وقت ظهور الأفكار المنحرفة أو ما يستجد من أحداث إرهابية، لذلك فهي تؤدي دور كبير في العلاج والوقاية لهذه الظاهرة. وقد جاءت الندوة الثالثة للأمن الفكري بعنوان "تفعيل خطبة الجمعة في تحقيق الأمن الفكري والديني"^(١) تأكيداً لهذا الدور المهم. لذا يجب العناية بالخطباء بتقديم دورات تدريبية لرفع مستوياتهم العلمية وقدراتهم ومهاراتهم في وسائل الاتصال؛ لكي يكونوا قادرين على توصيل المعلومة الصحيحة إلى عامة الناس؛ لأن الخطيب يخاطب شرائح مختلفة من الناس، ويحتاج إلى مهارات خاصة كي يوصل ما يريد له. كما ينبغي العناية كذلك بخطب الحرمين الشريفين كونها محط اهتمام كثير من المسلمين بانتشارها في وسائل الإعلام المختلفة. فالخطب من أهم وسائل علاج ظاهرة التكفير، بل هي من أقوى الوسائل للعلاج وللوقاية من الأفكار المنحرفة.

رابعاً : البرامج التوعوية والتنشيطية :

البرامج التوعوية والتنشيطية وسيلة من وسائل علاج ظاهرة التكفير، وذلك على جانبين مهمين: جانب علاج الظاهرة عند من ظهرت لديهم بوادرها، أو ممن هم في السجون؛ بأن تعد لهم برامج توعوية خاصة وتنشيطية تروحية في الوقت ذاته.

ووقاية الشباب بشكل خاص من خلال إقامة برامج توعوية وتنشيطية لهم، والاستفادة منها في نشر الوعي بينهم، واستغلال وقت الفراغ في البرامج التروحية والرياضية المصاحبة لها. وهي بلا شك تساهم في الحصانة ضد

(١) الندوة الثالثة للأمن الفكري في المنطقة الشرقية، جريدة اليوم، العدد ١٣٥٣٧، الخميس ٢٦ رجب

١٤٣١هـ - ٨ يوليو ٢٠١٠م.

الأفكار التكفيرية التي تستهدف الشباب بشكل خاص، سيما حال الفراغ، وهي أيضاً برامج تقدم لكل فئات المجتمع ولأفراد العائلة جميعاً^(١).

فالبرامج التوعوية والتثقيفية وسيلة من وسائل علاج ظاهرة التكفير بما تقدمه من برامج متعددة لجميع أفراد العائلة.

خامساً : الندوات والمؤتمرات :

الندوات والمؤتمرات وسيلة من وسائل علاج ظاهرة التكفير؛ وذلك لأن أي مجتمع متقدم تظهر فيه ظاهرة مسيئة له فإن عقلاء ذلك المجتمع يعمدون إلى الاجتماع لوضع الحلول وسبل المعالجة لتلك الظاهرة وتقصي الحقائق حولها، فيعقدون الندوات والمؤتمرات التي تساهم في جمع العلماء والمختصين لبحث تلك الظاهرة، واكتشاف أسباب ظهورها، وسبل علاجها والوقاية منها. فالندوات والمؤتمرات وسائل مباشرة في العلاج، وهي تؤدي الدور العلمي المهم لبحث سبل العلاج بين المهتمين.

ويأتي هذا المؤتمر (مؤتمر ظاهرة التكفير الأسباب الآثار العلاج) ليؤكد أهمية هذه الوسيلة^(٢) من وسائل العلاج لظاهرة التكفير والذي يعول عليه في الخروج بتوصيات من شأنها الحد من هذه الظاهرة وعلاجها.

ومن ذلك أيضاً ندوات الأمن الديني والفكري التي وجه بها صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وآخرها الندوة الثالثة للأمن الفكري في المنطقة الشرقية بعنوان "تفعيل خطبة الجمعة في تحقيق الأمن الفكري والديني" بحضور كثيف

(١) من أمثلة تلك البرامج التوعوية والتثقيفية : قافلة الخير في الدمام، ملتقى الرياض الصيفي، ملتقى جدة الصيفي وغيرها من البرامج في كافة مناطق المملكة.

(٢) وقد سبق ذلك مؤتمرات للإرهاب مؤتمر موقف الإسلام من الإرهاب بجامعة الإمام ١٤٢٥هـ ومؤتمر الإرهاب في الجامعة الإسلامية بالمدينة هذا العام ١٤٢١هـ.

لجميع خطباء المنطقة الشرقية^(١).

وهذه العناية الخاصة بعقد الندوات والمؤتمرات دليل على سياسة حكيمة في التعامل مع الظاهرة باستخدام الوسائل العلمية المناسبة.
سادساً : السجن :

السجن عقوبة تعزيرية لمن يظهر الفكر التكفيري، ويراعى في الوقت ذاته أنها وسيلة من وسائل علاج هذه الظاهرة، ولكي تؤتي هذه الوسيلة ثمارها في العلاج يراعى فيها عدة أمور :

- ١- أن الذين أصابتهم لوثة التكفير ليسوا في هذا الفكر على مستوى واحد من التطير والعمق والفهم له، بل منهم من غرر بهم وهم جهال؛ فيراعى عدم خلط الجميع مع بعضهم في السجن حتى لا يؤثر المنظرون في غيرهم.
- ٢- أن تقدم لهم برامج متنوعة خلال فترة وجودهم في السجن تساهم في القضاء على هذا الفكر المنحرف، ويراعى أيضاً فيها درجة تعمقهم في الفكر التكفيري؛ فتقدم لهم أصول الدين والعقيدة والفقہ بما يعالج هذا الانحراف ضمن برامج فردية وجماعية. وجهود لجنة المناصحة دليل بارز على أهمية البرامج التي تقدم للسجناء من أصحاب الكفر الضال وهي وسيلة من وسائل العلاج لظاهرة التكفير.
- ٣- مراعاة أن تكون مدة هذه العقوبة بقدر الفائدة منها بحيث تكون حافزاً لمن يصح معتقده وفكره بالخروج من السجن، مع التنبه والحذر لصحة ما يظهر منهم من استجابة، وأن تكون حافزاً لهم في بذل الخير وأن يكونوا أعضاء صالحين في المجتمع يحملون الفكر الصحيح، وأن تكون هذه العقوبة التعزيرية زيادة لهم في الفهم للدين، وخصوصاً أن



الكثير منهم من فئة الشباب الذين لم يكملوا تعليمهم.
وهذا هو التوجه من الدولة أيدها الله أن يكون السجن لهم إصلاح وحماية
من الانحراف الفكري، على أن يجري إدماجهم في المجتمع أعضاء صالحين
ونافعين لأمتهم.

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المطلب الثاني

الوسائل غير المباشرة لعلاج ظاهرة التكفير

أولاً : وسائل الإعلام :

وسائل الإعلام على مختلف أنواعها ما بين صحافة وإذاعة وتلفاز لها دور كبير في المساهمة في علاج ظاهرة التكفير، وذلك من خلال طرح الموضوعات المتعلقة بظاهرة التكفير من خلال عرضها للبرامج المتنوعة التي تساهم في تأكيد العقيدة الصحيحة، ومناقشة الأفكار التكفيرية، ومن خلال متابعة ما يستجد في الساحة حول الظاهرة، والمساهمة في طرح الحلول لها، وأن يكون لهذه الظاهرة ما تستحقه من تعرية لهذا الفكر، وبيان لموقف أهل السنة والجماعة منه، وألا تكون وسائل الإعلام منعزلة وبعيدة عن واقع المجتمع وما يحدث فيه.

ثانياً : القنوات الفضائية :

القنوات الفضائية من أقوى وسائل الإعلام؛ كونها تصل للعالم أجمع فلا بد من الاستفادة منها في علاج ظاهرة التكفير، وأن يكون هناك برامج توعوية، وبرامج حوار ونقاش لكل الشبهات⁽¹⁾ التي تثار عند من يحملون هذا الفكر، وبذلك تساهم في الوقاية من هذا الفكر والتوعية حتى لا تتطلي تلك الشبهات على الناس وبخاصة الشباب؛ لأن غالب من ظهر منهم هذا الفكر هم من فئة الشباب المغرر بهم.

(1) من مثل برنامج " حتى لا تكون فتنة " في علاج ظاهرة التكفير برعاية وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، على قناة الخليجية الفضائية.

ثالثاً : الانترنت (الشبكة العنكبوتية):

الانترنت وسيلة من وسائل الإعلام الأكثر انتشاراً في الوقت الحالي، ولها تأثير كبير على فئة الشباب خصوصاً، ولذلك هي وسيلة من أهم وسائل العلاج لظاهرة التكفير من خلال استخدام أساليب متنوعة في محاربة تلك الظاهرة. ومن المهم جداً العمل على خطين متوازيين في محاربة الظاهرة وعلاجها من خلال إغلاق المواقع التي تروج لهذا الفكر المتطرف أولاً، وإنشاء مواقع تنشر عقيدة السلف الصالح والفكر الإسلامي بإشراف العلماء الموثوقين ثانياً.

رابعاً : الكتب :

الكتب من وسائل علاج ظاهرة التكفير؛ إذ إن لها دوراً كبيراً في التأثير على أفراد المجتمع وخصوصاً فئة المثقفين الذين لهم الدور في المساهمة في حماية المجتمع مما قد يظهر فيه من أفكار مخالفة للدين، فتأليف الكتب ونشرها وخصوصاً التي تتحدث عن معالجة ظاهرة التكفير والغلو في الدين لها دور كبير في حماية المجتمع من انتشار الظاهرة.

وقد ساهمت وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بنشر مجموعة كتب تعالج هذه الظاهرة، وتحذر من الفكر المنحرف، وتقوم بتوزيعها مجاناً من مثل كتاب (بذل النصح والتذكير لبقايا المفتونين بالتكفير والتفجير للشيخ عبد المحسن البدر) وكتاب (التكفير وضوابطه للدكتور صالح الفوزان) وكذلك بنشر الكتب التي تبين المنهج الصحيح في الفتن مثل كتاب (سمات المؤمنين في الفتن وتقلب الأحوال لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ) ولا شك أن لهذا الجهد دور في الحد من الظاهرة والمساهمة في علاجها.

خامساً : الأشرطة :

الأشرطة وسيلة لتوثيق كثير من المحاضرات والدروس والندوات والمؤتمرات، وتسهم بشكل كبير في المحافظة على تلك الدروس، وإعادة نشرها، والاستفادة منها.

وهي وسيلة مكملة لبقية الوسائل، ولها دور في نشر تلك المحاضرات والدروس والندوات، سواء عبر القنوات الفضائية، أو من خلال نشرها وتوزيعها؛ مما يساهم في معالجة هذه الظاهرة بما تحمل تلك الأشرطة من كلمات ومواعظ وتوضيحات للعقيدة الصحيحة وما يخالفها من معتقدات وشبهات التكفير ونحوه.

فهي وسيلة من وسائل علاج ظاهرة التكفير إذا تم الاستفادة منها بالشكل المناسب ووجهت التوجيه الصحيح.

المبحث الثاني

أساليب علاج ظاهرة التكفير

إن علاج ظاهرة التكفير يحتاج عناية باختيار الأساليب المناسبة للمساهمة في علاج تلك الظاهرة والسعي في إزالة آثارها، والحديث عنها على قسمين: أساليب وقائية، وأساليب علاجية.

المطلب الأول

الأساليب الوقائية

أولاً : التربية على العقيدة الصحيحة :

التربية على العقيدة الصحيحة والتمسك بها من أهم الأساليب الوقائية من الانحراف الفكري؛ لأن أكبر سبب للفكر التكفيري هو الانحراف العقدي، وضعف العقيدة الصحيحة في النفوس، فتثار عليها الشبهات فتتشربها تلك النفوس الضعيفة. فالتربية على العقيدة الصحيحة لها دور كبير في الوقاية من فكر التكفير، وهي أول سبل الوقاية وأقوى حصن للمواجهة.

ثانياً : التأكيد على التمسك بالكتاب والسنة :

هذا أسلوب من أساليب الوقاية من ظاهرة التكفير؛ لأن في التمسك بالكتاب والسنة عصمة من الزلل. وقد وجه النبي ﷺ أمته للاعتصام بكتاب الله فقد قال عليه الصلاة والسلام (وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله) ^(١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، ص ٤٤٢-٤٤٥، رقم الحديث ١٢١٨.

والتأكيد على التمسك بالسنة والرجوع إليها امتثالاً لأمر الله تبارك وتعالى في قوله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(١) ولكونها تتعرض لهجمات شرسة ممن يريدون التشكيك في مصداقيتها. فصلاح الأمة ونجاتها في التمسك بالكتاب وسنة النبي ﷺ، والتمسك بالكتاب والسنة هو منهج متبع في هذه البلاد المباركة، وركن ركين لقيام الدولة، يقول خادم الحرمين الشريفين الملك فهد - رحمه الله - " إن الرسالة الإسلامية هي أن نعبد الله وحده لا شريك له، وأن نتبع ما أنزله على رسوله الكريم في كتابه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأن نسير على هدي سنن نبيه الأمين صلوات الله وسلامه عليه.

هذه الرسالة السماوية جاءت تصحيحاً لمسار الإنسانية إلى ما فيه صلاح أمرها، كما أنها تحض المؤمنين على التعاون والتضامن وإنكار الذات ونبذ الخلافات، وحثهم على توحيد الكلمة، وضم الصفوف في تماسك وتعاقد"^(٢).

فلا شك أن التمسك بالكتاب والسنة الصحيحة وفق فهم السلف الصالح من أقوى الأساليب في الوقاية من ظاهرة التكفير.

ثالثاً : طاعة ولاة الأمر :

وهذا أساس إسلامي عظيم في وقاية الأمة من التفرق والانحراف والتشتت، ولا شك أن تربية النشء على طاعة ولاة الأمر أسلوب من أساليب الوقاية من ظاهرة التكفير؛ وذلك لأن الخلل في هذا المبدأ قد يسوق إلى الفكر التكفيري التفجيري.

وقد حث الإسلام على هذا المبدأ العظيم فقد أرشد الله سبحانه وتعالى لذلك: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوَلِي الْأَمْرِ

(١) سورة الحشر، الآية : ٧.

(٢) كلمات منتقاة من خطب خادم الحرمين الشريفين، إعداد : عبد الرحمن الرويشد، ٦٦/١.

مِنْكُمْ ﴿١﴾.

مؤكداً سبحانه على طاعته وطاعة رسوله - ﷺ - وطاعة ولاية الأمر وفي هذا ثبات الأمة على الخير، والشرع مع ذلك لم يغفل جانب المناصحة لولاية الأمر ولكن بطرقه المشروعة من غير تشهير بالملأ أو تأليب العامة والدهماء وإنما بالتي هي أحسن وهذا منهج كبار العلماء في البلاد.

رابعاً : تعظيم شأن الفتوى :

هذا الأسلوب من أقوى الأساليب في علاج ظاهرة التكفير والوقاية منها؛ لأن الفتوى شأنها عظيم، فهي توقيع عن رب العالمين لذا ينبغي ألا تؤخذ إلا من العلماء الموثوقين، ولا تكون عرضة لكل من أفتى؛ بل ينتبه الإنسان عمن يأخذ فتواه، خصوصاً مع الانفتاح الفضائي الذي جعل الأمر أكثر خطورة، ولا مخرج من ذلك إلا بتعظيم شأن الفتوى في نفوس الناس؛ حتى يكون لدى الشخص وازع ذاتي يردعه عن أخذ الفتوى من أي أحد حتى لا يضيع الدين ويعم الجهل.

فالنبي - ﷺ - يقول : (إن الله لا يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)^(٢).

وهذا مما تعم به البلوى في آخر الزمان؛ فإن مما يلاحظ مؤخراً بعض الفتاوى الشاذة مع ضعف التصدي لها، فهذا ما جعل بعض الشباب تتزعزع عنده بعض الأمور وهو ما يستخدمه منظرو الفكر التكفيري الضال، فيكون مدخل لهم في توجيه الشباب حيثما يريدون، ولأجل ذلك تتأكد أهمية ضبط الفتوى في الثقافات من العلماء.

(١) سورة النساء، الآية : ٥٩.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، ١ / ٥٩ رقم الحديث ١٠٠.

رابعاً : التوضيح والتعليل :

التوضيح والتعليل أسلوب من الأساليب الوقائية ، وهي تعتمد على مبدأ عدم الصمت عمّا يثار من شبهات في العقيدة والدين ، بل هو أسلوب مباشر في الرد على تلك الشبهات وتوضيح الخلل فيها ، وتوضيح الأدلة في الرد على تلك الشبهات وتعليلها ، حتى لا تنطلي على الناس ويغفروا بما يثار حولهم من أفكار التكفير من كثرة ترديد تلك الشبهات ، وحتى يكونوا على وعي بما يمكن أن يثار منها مستقبلاً بما لديهم من أدلة وحجج وفق الفهم الصحيح .
وينبغي التأكيد على هذا الأسلوب في الوقاية والعلاج من ظاهرة التكفير ، ولا تترك الشبهات دون رد حتى لا تؤثر في الناس؛ فإن السكوت عن الشبهات قد يكون علامة رضا وقبول بها؛ مما يجعل بعض الناس يتأثرون بهذه الشبهات.

خامساً : الوعظ والتذكير :

الوعظ والتذكير أسلوب من الأساليب التي قد يكون لها دور في ترقيق القلوب؛ فهي تحرك الوجدان وتستدر العاطفة ، فهي معين على مفارقة الزلة والخروج من الغفلة ، فقد قال تعالى : ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾^(١) وما ذلك إلا لأنه يلين قلب العبد ، ويزيل الغشاوة والران عنه ، ويجعل صاحبه مستحضراً لعظمة الله تعالى ، مسارعاً إلى طاعته ، واجتنباً نهيه^(٢) .
وهذا مما له أكبر الأثر في صد الأفكار المخالفة وأن يكون الإنسان حريصاً على دينه مما يشكل سداً منيعاً ، وحصناً واقياً من أفكار التكفير ، فهو أسلوب من أساليب الوقاية من ظاهرة التكفير .

(١) سورة الغاشية ، الآية : ٢١ .

(٢) انظر : فقه الدعوة في حجة الوداع ، حصة محمد الخاطر ، ص ٢٨١ .

سادساً : الترغيب والترهيب :

أسلوب الترغيب والترهيب يمكن استخدامه في الوقاية من ظاهرة التكفير وذلك بالترغيب في مجالس العلماء الثقات ولزوم الجماعة، والترهيب من مواطن التكفير والتحذير من مغبة هذا الفكر المنحرف، ومما قد يجره من ويلات على صاحبه وعلى من حوله والمجتمع بأكمله، وربط ذلك بالترغيب في نيل رضى الله ورحمته وجزيل ثوابه في الآخرة، والترهيب بالتخويف من غضب الله تعالى وعذابه في الآخرة، وهذا هو نهج رسل الله الكرام عليهم الصلاة والسلام^(١).

سابعاً : شغل أوقات الفراغ :

شغل أوقات فراغ الشباب أسلوب مهم في الوقاية من فكر التكفير، ويهدف ذلك إلى محافظة على طاقة الشباب الذين يشكلون أكبر شريحة متأثرة بفكر التكفير. ولهذا الأسلوب تأثير وانعكاس على المجتمع بأكمله؛ لأن الفراغ هو أساس كل فساد؛ فإن الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء أي مفسدة. ولهذا نواحي متعددة وذلك عن طريق فتح برامج خلال العام الدراسي وفي العطل الأسبوعية والسنوية، وتوسيع العمل الخيري و التطوعي، وإعداد برامج ونوادي تستثمر طاقة الشباب بالبرامج المفيدة والترفيه الذي يناسبهم. ويستعان في هذا الخصوص بالتربويين والأطباء النفسيين والمدربين لوضع تلك البرامج؛ فالفراغ الفكري سبب للانحراف، ومثل هذه البرامج المفيدة لها دور في سد هذه الثغرة.

(١) انظر: أصول الدعوة، عبد الكريم زيدان، ص ٤٣٧.

المطلب الثاني الأساليب العلاجية

أولاً : النصيحة :

النصيحة أسلوب عظيم من أساليب العلاج لأي انحراف قد يقع فيه المسلم، فمن ظهر منه فكر التكفير يحتاج إلى النصيحة لعله يرجع إلى الصواب. والنصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له^(١)، وهي مبدأ إسلامي جليل أكد أهميته النبي ﷺ حين جعل الدين كله النصيحة فقال عليه الصلاة والسلام (الدين النصيحة)^(٢).

وقد انتهجت الجهات الحكومية المختصة في بلادنا ذلك المبدأ الشرعي في معالجة هذه الظاهرة، وذلك من خلال لجان المناصحة التي أُعدت للقيام بهذه المهمة، ولها جهودها في هذا المجال. وهي بذلك تتبع هدي النبي ﷺ، وتسير وفق سياسة حكيمة في الأخذ على يد المخالف، ولا شك أن هذا الأسلوب يدل على وعي من الجهات الأمنية المختصة في التعامل مع من لديهم شبهة التكفير، لا كما يحصل من بعض الدول التي تعتمد على أسلوب الحل الأمني فقط، وتسرف في التكيل والتعذيب الجسدي والنفسي مما يفوق كل تصور، فماذا يُتوقع ممن ذاق ويلات التعذيب إن كان في رأسه شبهة تكفير؟! لا شك أنها تتأكد حيث يقول : إن هذا العمل لا يكون من مسلم لمسلم، وإن لم يكن عنده ذلك أصبح تربة خصبة لمثل تلك الأفكار، والأكبر من ذلك هو انعكاس تلك المعاملة على أهله وأقربائه وأحبابه^(٣).

(١) انظر: جامع العلوم والحكم، ابن رجب، ١٤٨/١.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدين النصيحة، ٢ / ٣٧، رقم الحديث ١٩٦.

(٣) انظر: الإرهاب الأسباب والعلاج، د. عصام بن هاشم الجفري، ص ٨.

فالنصيحة تدل على حب الخير له ، وهي معالجة حكيمة قد ترشد الضال إلى الصواب ، فأسلوب النصيحة من الأساليب التي ينبغي أن يبتدأ بها في علاج ظاهرة التكفير.

ثانياً : الحوار :

الحوار أسلوب رفيع في التعامل مع الآخرين ، وهو أسلوب مناسب لعلاج ظاهرة التكفير؛ ذلك أنه من خلال الحوار مع حَمَلَة شبهة التكفير نستطيع التوصل معهم إلى تصحيح ذلك المعتقد بالحوار الهادئ ، ويسهل إفهامهم للخطأ الذي وقعوا فيه بحملهم هذه الأفكار.

فالحوار مع من لديه شبهة التكفير يساعد في إزالة هذه الشبهة لديه قبل أن تتأصل في نفسه ويكون لها قوة وتأثير عليه.

وهذا الأسلوب ينبغي العمل به مع الشباب خصوصاً؛ لأن الحوار معهم يكشف ما لديهم من أفكار ، ويصحح ما يؤثر فيها قبل أن يتشربها الشاب فيكون من الداعين لها.

ثالثاً : المناظرة :

المناظرة أسلوب من الأساليب المناسبة للعلاج؛ ذلك أنها تقوم على وجود وجهة نظر مختلفة بين المتناظرين ، وكلّ منهما يحاول الاستدلال على إثبات أمر يختصمان فيه نفيًا وإيجاباً؛ بغية الوصول إلى الصواب^(١).

وهذا الأسلوب مناسب لمن ظهر منه فكر التكفير ، فقد قد يكون لديه بعض الاستدلالات التي إذا ما طرحت في المناظرة فجرى الردّ عليها بالدليل القاطع انتهت وتبين بطلانها.

والذي يميز المناظرة أن كلاً من المتناظرين يريد ظهور الحق وفق الدليل

(١) انظر : قواعد ومبادئ الحوار الفعال ، إعداد : عبدالله الصقهان و محمد الشويعر ، ص ١١ .

الواضح البين. ولذا فمن ظهر منه حب الاتباع للدين لكثته يعاني خلافاً في فهم الأدلة، أو كان متبوعاً لبعض الرموز الدينية في الخارج وعنده بعض الأدلة التي يحتج بها؛ نوظر حتى إذا اتضح له الدليل رجع إلى الحق والصواب.

رابعاً : مناقشة الشبهات :

مناقشة الشبهات أسلوب من الأساليب لعلاج ظاهرة التكفير؛ لأن الشبهات إذا تركت دون مناقشة لها تستشري في المجتمع، وهي باب عظيم لفساد الدين وخصوصاً فتنة التكفير التي ما إن تظهر في مجتمع حتى يظهر فيه التعدي على الحرمات؛ وذلك لاعتمادهم على شبهات تنطلي على كثير منهم حين يخذعون بفكر التكفير، وتترك هذه الشبهات لتثار عليهم دون مناقشة لها فتستقر لديهم ويعظم بلاؤها في المجتمع.

خامساً : التدرج :

التدرج وهو أسلوب من الأساليب المناسبة لعلاج ظاهرة التكفير، وذلك بأن يتم معالجة ذلك الانحراف الفكري لدى من يظهر منهم بأسلوب متدرج وخطوات متتابعة، حتى يتم القضاء على ذلك الانحراف الفكري لديه. ومن المعالجة بهذا الأسلوب أن يبدأ معه بالنصيحة والحوار الهادئ، ثم إن كان لديه أدلة ويحتاج إلى مناظرة أو مناقشة للشبهات التي لديه فيتم العمل بهذين الأسلوبين حسب مناسبتهما لكل حالة حتى يتم القضاء على هذا الفكر، ثم الحزم والشدة إن لم تجر تلك الأساليب في المعالجة.

وهذا الأسلوب قد أرشدنا إليه النبي ﷺ حين بعث معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن فقال له : (إنك ستأتي قوماً أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم

فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب) (١).

فهذا إرشاد من النبي ﷺ لمعاذ رضي الله عنه بأن يبدأ بالتدرج معهم وهذا ما ينبغي لكل من أراد أن يعالج ظاهرة أو يجتث فكراً.

سادساً : الحزم والشدة :

الحزم والشدة خصوصاً مع من يسعون لنشر الفساد فيظهرون فكر التكفير ويدعون إليه وما يصاحب ذلك الفكر من تعدٍ على الحرمات، وفسادٍ في الأرض، فلا بد من اتخاذ هذا الأسلوب معهم، وهو ما حث الشارع الكريم عليه، حفظاً لدين الناس وأرواحهم، فقد قال تعالى مبيناً أسلوب الشدة في معاملة من يظهر الفساد في الأرض : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢).

ومن ثبت شرعاً أنه قام بأعمال التخريب والإفساد في الأرض فإنه يتخذ معه أسلوب الحزم والشدة ولا شك بتطبيق حكم الله فيه، وكما يقال آخر العلاج الكي، فإن كانت جميع الأساليب لم تنجح مع من يظهر فكر التكفير ويدعو إليه فتكون الشدة معه حلاً حتى لا ينتشر الشر والفساد في الأرض. ومن الحزم معهم كذلك تسميتهم بالخوارج وهو الاسم الشرعي لهم ولفكرهم المنحرف.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، ٤٤٦/١، رقم الحديث ١٤٩٦.

(٢) سورة المائدة، الآية : ٣٣.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد إمام المصلحين والدعاة وعلى آله وصحبه أجمعين، أما وقد بلغ البحث نهايته فيمكن إجمال النتائج والتوصيات فيما يلي :

- أن وسائل علاج ظاهرة التكفير تتعدد وتتوسع ما بين وسائل مباشرة، ووسائل غير مباشرة.
- أن من الوسائل المباشرة لعلاج ظاهرة التكفير: الدروس العلمية، المناهج والمقررات الدراسية، الخطب، البرامج التوعوية والتثقيفية، الندوات والمؤتمرات، والسجن.
- وسائل الإعلام المختلفة من أهم الوسائل غير المباشرة في علاج ظاهرة التكفير.
- أساليب علاج ظاهرة التكفير تتنوع ما بين أساليب وقائية، وأساليب علاجية.
- أن من أهم أساليب العلاج لظاهرة التكفير التربية على العقيدة الصحيحة، والتأكيد على التمسك بالكتاب والسنة وطاعة ولاة الأمر.
- التدرج من الأساليب العلاجية التي شملت جميع الأساليب بأن يبدأ بالنصيحة والحوار، ثم المناظرة ومناقشة الشبهات، ثم الحزم والشدة وهذا من أبرز ما يميز أساليب العلاج.
- مما ينبغي التأكيد عليه أن تتضافر الجهود بين الجميع من رجال الأمن والعلماء والمواطنين في مكافحة هذا الفكر والقضاء عليه.
- أنه مع تنوع الوسائل والأساليب يمكن لكل فرد من أفراد المجتمع المساهمة في القضاء على هذا الفكر بما يستطيعه من الوسائل وما يتناسب مع مقدرته من أساليب.

ثبت المراجع

■ القرآن الكريم

■ البحوث العلمية المحكمة :

- الإرهاب الأسباب والعلاج، د. عصام بن هاشم الجفري، بحث مقدم لمؤتمر موقف الإسلام من الإرهاب في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام ١٤٢٥هـ.
- دور المدرسة في مقاومة الإرهاب، د. عبد الله اليوسف، بحث مقدم لمؤتمر الإرهاب في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام ١٤٢٥هـ.
- وسائل الدعوة وأساليبها بين تحرير المفهوم ومقصد التطبيق، د. محمد بن خالد البداح، السجل العلمي لأبحاث ملتقى الدراسات الدعوية الواقع والأمل ٢٣-٢٥ صفر ١٤٢٩هـ.
- وظيفة العلماء والدعاة في احتواء السلوك الإرهابي، د. عبد الرحمن الخليفي، بحث مقدم لمؤتمر الإرهاب في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام ١٤٢٥هـ.

■ الرسائل العلمية :

- فقه الدعوة في حجة الوداع، حصة محمد الخاطر، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة لقسم الدعوة والإعلام بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

■ الكتب المطبوعة :

- أسس الدعوة ووسائل نشرها، د. محمد عبد القادر أبو فارس، الناشر: دار الفرقان، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- أصول الدعوة، عبد الكريم زيدان، الناشر: مكتبة القدس، الطبعة: السادسة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- بدع الاعتقاد وأخطارها على المجتمعات المعاصرة: الإرجاء - الغلو في الدين (التطرف) - التصوف، محمد حامد الناصر، الناشر: مكتبة السوادي، جدة،

- الطبعة : الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- تاج العروس، الزبيدي، الناشر: دار صادر، بيروت - لبنان.
 - التعريفات، الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
 - تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
 - جامع العلوم والحكم، ابن رجب، تحقيق وتخريج: د. وهبة الزحيلي، الناشر: دار الخير، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
 - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الثانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
 - صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، مراجعة وضبط وفهرسة الشيخ محمد علي قطب والشيخ هشام البخاري، الناشر: المكتبة العصرية - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
 - صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
 - قواعد ومبادئ الحوار الفعال، إعداد: عبدالله الصقهان ومحمد الشويعر، مراجعة وتقديم: د. فهد السلطان، الناشر: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، الطبعة: السابعة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
 - كلمات منتقاة من خطب خادم الحرمين الشريفين، إعداد: عبد الرحمن الرويشد، الناشر: دار الشبل، الرياض، الطبعة: ١٤١٦.
 - لسان العرب، ابن منظور، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
 - المدخل إلى علم الدعوة، د. محمد أبو الفتح البيانوني، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤١٥هـ.



- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، الناشر: مكتبة مصطفى الباي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة: الثانية ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
- مناهل العرفان في علوم القرآن، الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- وسائل الدعوة، د. عبد الرحيم بن محمد المغذوي، الناشر: دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

الدوريات :

- جريدة اليوم، العدد ١٣٥٣٧، الخميس ٢٦ رجب ١٤٣١هـ - ٨ يوليو ٢٠١٠م.



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج وللأناث



ظاهرة التكفير والإرهاب داخل المجتمعات الإسلامية وخارجها استراتيجية العلاج والمواجهة

أ.د. محمد بن حسن الزبير
أستاذ اللغة العربية وآداب
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

ظاهرة التكفير والإرهاب^(١):

يواجه الإسلام والمسلمون في الوقت الحاضر، في عديد من البلاد الإسلامية، مرحلة من التهديد الخطير الذي يستهدف زعزعة المجتمعات الإسلامية في عقيدتها الفكرية، وفي سلامها الاجتماعي، بقصد إضعاف المسلمين، وتفريق كلمتهم، وشق صفهم، وتفطيت مجتمعاتهم؛ بغية السيطرة عليهم، والتحكم في مصائرهم، والاستحواذ على مواردهم، وهي مرحلة تمثل حلقة من حلقات العداء بين الحق والباطل، وصورة من صور الابتلاء والامتحان للمسلمين.

وهي - كذلك - مرحلة تشهد ظهور آفة من أخطر الآفات التي أصابت المسلمين في السنوات الأخيرة، آفة تبدت في (ظاهرة تكفير المسلمين ولاة وأفرادا ومجتمعات مصحوبة بالعنف والقتل والتفجير والإرهاب)^(٢).

وهي ظاهرة؛ لأنها تتكرر هنا وهناك في أنحاء عديدة من البلدان والمجتمعات الإسلامية، وخارجها في الدول والمجتمعات غير الإسلامية، وتستمر وتستشري (ولإن كنا لسنا الآن بصدد تحليل هذه الظاهرة، وتحليل

(١) انظر: د.محمد بن حسن الزبير: الاعترافات والتراجعات..قراءة ووقفات، صحيفة الرياض ١٤٢٤/١٢/٢١ هـ العدد ١٣٠١٦).

(٢) ويرى الدكتور علي بن عبدالعزيز الشبل: أن مفهوم التكفير هو الحكم على أشخاص معينين بالكفر المخرج من الملة، وهو ما يسميه العلماء بتكفير المعين، ولعل هذا هو المراد بالتكفير عند إطلاقه بين الناس في هذا الزمن.وقد فشلت ظاهرة التكفير قديما، ورفعت رأسها في عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه- وهي التي تسببت بقتله ثم بمقاتلة الخوارج لعي - رضي الله عنه- في حين بدا أصلها عقب غزوة حنين، أوأخر عهد النبي ﷺ، ولا يعرف مكانا معين النشوء ظاهرة التكفير والتفسيق ولا سيما المعينين، ولكن هذه الظاهرة تظهر وتتمو في بيئة الجهل، وسوء الفهم والتنزيل لأحكام الشرع المطهر، كذلك تفشوا هذه الظاهرة في مجتمع الازدواجية بين المضادات، من خلال الحفاوة بأهل الفسق والزندقة، أو عدم الأخذ على أيديهم بالعلم والبرهان والقوة والسلطان، أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر " انظر: موقع السكينة www.assakina.com، على الرابط التالي: http://www.assakina.com/center/3332.html

أسبابها، ورصد أهدافها بالتفصيل) فإنه لا بد من الإشارة إلى منطلق خطورتها الذي يأتي بالدرجة الأولى من أن الظاهرة نفسها تحاول أن تبدو وكأنها (ظاهرة إسلامية) في دوافعها ومستنداتها الشرعي، وتحاول أن تتلبس بثوب السلوك الإسلامي؛ ومن هنا تصبح هذه الظاهرة - فوق أنها ظاهرة عنف وتفجير وإفساد في الأرض - في الأصل ظاهرة انحراف فكري (عقائدي) تستهدف النيل من دين الإسلام في نفوس أهله، وتستهدف الإيقاع بفئة الشباب وقليلي العلم الشرعي المبني على الأصول المنهجية الموضوعية بخاصة، وتمثل عدوانا بينا على الإسلام عقيدة وشرعية، عدوانا يستهدف مناقضة أهم خصائص الدين الإسلامي الجوهرية، وسماته الأصيلة، وهي أنه دين الحق والعدل، ودين الرحمة للعالمين الذين ربهم الله وكل ما سوى الله عالم^(١).

وهو دين الوفاء بالعقود والعهود، ودين السلام والأمن ودين الحياة والهداية للبشرية كلها بكل فئاتها المسلمة وغير المسلمة، وأن (الكافر) في حكم الشريعة ونظر الإسلام الصحيح إنما هو مشروع دعوة وهداية وتبيين، وليس مشروع قتل وسفك دم!!^(٢).

والظاهرة تستهدف النيل من مكانة الإسلام في نفوس غير المسلمين؛ ليتكون لديهم معرفة وخبرة ذات مفاهيم سلبية شريرة؛ ولتطبع في أذهانهم هذه الصورة التي يراد لها أن تكون نمطية في عقولهم لهذا الدين وأهله، تثمر صدا عن سبيل الله، وتنتج عدااء مستحكما لهذا الدين وأهله، ونشير هنا إلى نتيجة أحدث استطلاع لرأي البريطانيين عن الإسلام والإرهاب، أجرته

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) قال تعالى: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ الفاتحة ٢. وهي رحمة تشمل الخلق جميعهم، ونبي الرحمة (ﷺ) مرسل رحمة للعالمين؛ قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ الأنبياء ١٠٧.
(٢) قال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ التوبة ٦. وقال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ النحل ١٢٥.

(مؤسسة يوغوف) البريطانية، على عينة تتكون من (٢١٥٢) أكثر من ألفي شخص^(١).

وجاءت نتيجته مبينة أن ٥٨% من البريطانيين يربطون بين الإسلام والإرهاب؛ أي أكثر من نصف البريطانيين. وبصرف النظر عن عدد العينة، وبصرف النظر عن أن مثل هذا الاستطلاع يأتي في سياق التركيز الإعلامي الغربي من أجل البث والترويج للأخبار المسيئة للإسلام والمسلمين؛ فإن أثر هذه الظاهرة الشريرة، على وعي الناس وخبرتهم السلبية عن الإسلام لا ينكر!!

ونجد هذه الظاهرة تتبدى في مظهرين، وتبرز في وجهين :

الأول: وجه فكري معرّف في ثقافتنا اجتماعي : (أفكار خاطئة تقوم على فهم فاسد للإسلام، وفتاوى منحرفة عن مقاصد الشريعة السمحة، بعضها يصدر عن قليلي العلم، وبعضها يصدر بدوافع ومآرب شخصية وسياسية لأصحابها، أو لمن وراءهم من أفراد أو جهات خارجية مشبوهة؛ قصد الإضرار بالإسلام والمسلمين، وبالبلدان والمجتمعات الإسلامية واستقرارها وسلامها الاجتماعي والاقتصادي، مستغلين ما قد يواجهه المجتمع أحيانا من ظروف خاصة، لا نراها أسبابا موجدة للظاهرة، ولكنها قد تكون محاضن مساعدة لنمو الظاهرة وتطورها من مثل : (الجهل والفقر)، أو ما يواجهه بعض الشباب بصفة خاصة، من إشكالات تتعلق بمشكلات التنمية وفرص (التعليم والعمل)، وما ينشأ عن ذلك من (قلق وتوتر وعدم توازن معرّف ونفسي واجتماعي) لدى بعض الأفراد، (سواء منهم بعض الشباب المتشدد أو المنفلت)، فيكونون بذلك فرائس سهلة لأولئك المتربصين.

(١) تم الاستطلاع عن طريق (شبكة المعلومات)، ونشرته المؤسسة في أواخر شهر يوليو ٢٠١٠م، ونشرته الديلي تلغراف أواخر شهر يوليو ٢٠١٠م.

وهذا الوجه الفكري المعرفي يتطلب العلاج بالمواجهة الفكرية العلمية والتعليمية، بالإضافة إلى إزالة كل الظروف المساعدة على تفشي الظاهرة واستشرائها.

والثاني: وجه فعلي: (يتمثل في السلوك الإجرامي المدمر المحارب (للأفراد والمجتمعات).

وهذا الوجه يتطلب مواجهة الأجهزة الأمنية المعنية، وهو أمر تقوم به هذه الأجهزة بعناية واهتمام، وقد حققت فيه بلادنا العزيزة (المملكة العربية السعودية - حفظها الله ووفقها) نجاحات ممتازة بتوفيق الله، وهي موضع التقدير من الجميع^(١).

(٢) أهمية مواجهة الظاهرة داخليا وخارجيا:

ومن المهم مواجهة الظاهرة داخل المجتمعات الإسلامية وخارجها، في الوقت نفسه.

ولاشك أنه يتوجب على المجتمعات الإسلامية، إزاء هذه الظاهرة الخطيرة المدمرة، مواجهتها بوصفها (مشكلة متعددة الأوجه والأبعاد) ولا بد أن تكون مواجهتها في اتجاهين متزامنين في الوقت نفسه، من حيث مواجهتها في وجهيها الأمني والفكري، وكذلك مواجهتها في امتدادها المكاني والجغرافي داخليا وخارجيا، أي على هذين الصعيدين:

- ١- مواجهة الظاهرة وآثارها داخل المجتمعات الإسلامية.
- ٢- مواجهة الظاهرة وآثارها خارج المجتمعات الإسلامية.

(١) نوه الملك عبد الله - حفظه الله - في خطابه في مجلس الشورى بما حققته المملكة من نجاح في هذا المجال، وذلك في ٢٢/٣/١٤٣١هـ: الرياض العدد (١٥٢٣٢) ٢٣/٣/١٤٣١هـ. ونشرت صحيفة الخرطوم تغطية مفصلة لنجاح المملكة وإنجازاتها في التصدي للإرهاب، الثلاثاء ١٥/٦/٢٠١٠م. وانظر صحيفة الوثام الإلكترونية يوم ١٦/٦/٢٠١٠م. وانظر: د. سليمان بن عبد الله أبا الخيل: موقف المملكة العربية السعودية من الإرهاب.

المواجهة داخل المجتمعات الإسلامية :

وفي داخل المجتمعات الإسلامية، نجد أن (المملكة العربية السعودية) من أول الدول الإسلامية - وأهمها - التي اکتوت بنار هذه الآفة الشريرة الضالة، وتم تركيز الإرهاب وعنفه عليها^(١)؛ وهذا التركيز يأتي في سياق أهمية (المملكة) من حيث هي دولة العقيدة و الشريعة، التي تجعل من (القرآن الكريم) دستوراً لها^(٢)، والتي تحتضن الحرمين الشريفين، وفيها مهبط الوحي المطهر، وكانت منطلق الرسالة المحمدية، على صاحبها وآله أفضل الصلاة والسلام؛ ومن هنا فإن النيل منها - لا قدر الله - يعني نجاح المخطط، وتحقق غاياته.

ونحن في المملكة نحتاج إلى مواجهة الظاهرة وإشكالياتها، مواجهة صريحة، شديدة الصراحة والوضوح، ومواجهة شاملة في نوعيتها وفي مداها؛ لأننا معنيون بها من جهتين: جهة أننا متضررون منها، وجهة أننا أصحاب مسؤولية مباشرة في الذب عن الإسلام والدفاع عن مفاهيمه الصحيحة، وبيان مبادئه القويمة، التي أنزلها الله - تبارك وتعالى - على رسوله الأمين، - ﷺ - رحمة للعالمين، وهداية للناس أجمعين.

(١) يقول الأمير نايف بن عبدالعزيز النائب الثاني وزير الداخلية في كلمته في المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الذي نظّمته المملكة يوم السبت ١٢/٢٥/١٤٢٥هـ: "الإرهاب عانت منه المجتمعات منذ القدم، ولكنه اليوم أصبح جريمة منظمة.. والمملكة من بين الدول التي استهدفتها الإرهاب وعانى مجتمعها من تبعاته؛ ولهذا كانت المملكة في مقدمة الدول التي حاربت الإرهاب بدافع من عقيدتها الإسلامية السمحة وقيمها العربية الأصيلة" الرياض ١٢/٢٦/١٤٢٥هـ العدد (١٣٣٧٦).

(٢) جاء في المادة الأولى من نظام الحكم: "المملكة العربية السعودية دولة عربية إسلامية ذات سيادة تامة، دينها الإسلام، ودستورها كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ" النظام الأساسي للحكم الصادر في ١٢/٨/٢٧هـ. وانظر: د. بن عمر آل مدني، موقف المملكة من الإرهاب والعنف والتطرف ماضياً وحاضراً؛ وهو بحث شارك به في المؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، الذي نظّمته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في المدة من ١-٣/٣/١٤٢٥هـ الموافق ٢٠-٢٢/٤/٢٠٠٤م، ونشر على موقع الإسلام: www.al-islam.com

ومع التقدير لما حصل ويحصل من جهود متنوعة ومتعددة تجاه هذه الظاهرة، تمثلت فيما نجده من جهود هيئة كبار العلماء، ووزارة التربية والتعليم، ووزارة التعليم العالي، والجامعات، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ورئاسة الهيئات، ووزارة الثقافة والإعلام، وجهود العلماء والمفكرين والكتاب، وغير ذلك... إلا أنها تظل جهوداً موسمية منفردة متفرقة، ولا تمثل المواجهة المنشودة؛ بحيث تؤدي إلى نتائج ذات فاعلية عملية وإيجابية، وبخاصة في المواجهة الفكرية؛ لأنها الأخطر والأهم، وقد نبه الملك عبدالله - حفظه الله - في كلمة له، إلى أهمية المواجهة الفكرية بقوله: " ومحاربة الفكرة الفاسدة بالفكرة الصالحة، ومواجهة خطاب التطرف بخطاب الاعتدال والتسامح..."^(١) وهو ما أكد عليه سمو الأمير نايف بن عبدالعزيز، وزير الداخلية - حفظه الله - في قوله: " إن لم يكن نشاطنا الفكري مساوياً للنشاط الأمني فإن التضليل سيبقى موجوداً في الأذهان، وسيساء فهم العقيدة الإسلامية، وفهم الإسلام، وستبقى الفرصة للإساءة والتشويه كما يصدر من هؤلاء، فلا بد أن يصدر من أهل العلم من مشايخ وعلماء ومفكرين ما يدحض هذا الأمر، ويبين الإسلام على حقيقته، وهذا دور الأمن الفكري"^(٢).

استراتيجية العلاج والمواجهة:

ولا شك أنّ مسؤولية مواجهة ظاهرة التكفير والإرهاب والتفجير وعلاجها تتطلب وضع (استراتيجية وطنية شاملة ومتوازنة وغير تقليدية لمواجهة التكفير والتفجير والإرهاب) بحيث تشمل الجانبين: الفكري والأمني في الوقت

(١) الرياض ٢٦/١٢/١٤٢٥هـ العدد (١٣٣٧٦).

(٢) (صحيفة اليوم، عدد: ١٢٤١٣، ١٤٢٨/٥/٢٤هـ) وقد دعا الأمير نايف سابقاً المشايخ والعلماء والمفكرين والمدارس والجامعات في المملكة إلى العمل على تصحيح أفكار الشباب وحمائتهم من الفكر الشاذ الهدام؛ انظر: صحيفة الحياة العدد (١٤٦٩٦) ١٩/٤/١٤٢٤هـ.

نفسه، وبحيث يكون التصدي لهذه الآفة الخبيثة منطلقاً من هذه الاستراتيجية العلمية العملية الواعية المنظمة والمنتظمة المستمرة، بحيث تنتظم كل الأبعاد والمقتضيات، وتنتظم كل الجهات والمؤسسات وجميع المواقع المسؤولة المعنية في المجتمع من مثل: (مؤسسة الإفتاء وهيئة كبار العلماء، مؤسسة الأسرة، مؤسسة التربية والتعليم، مؤسسات التعليم العالي، مؤسسة مجلس الشورى، مؤسسة العمل والخدمة المدنية والعسكرية، المؤسسة الثقافية والإعلامية، والجمعيات المدنية، وهيئات حقوق الإنسان السعودية، ومؤسسات البحث والدراسة، ووزارة التخطيط، إلى جانب المؤسسة الأمنية بطبيعة الحال) ويشارك في رسمها وتنفيذها أهل الاختصاص في تلك المؤسسات المعنية دون استثناء، ويشترك الجميع في تحمل مسؤوليتها، ولتخلص من الاجتهادات أو المبادرات الفردية، وتناهى عن الانفعالية والوقوتية، التي لن تثمر إلا مجرد الإدانة والتجريم، وهذا بالتأكيد لن يحقق الحل للمشكلة.

وينبغي أن تنطلق هذه الاستراتيجية بخطة شاملة و بخطاب مدروس موحد واضح وصريح في وضعه النقاط على الحروف، وأن يتولى العلماء الربانيون من ذوي الفهم الدقيق والإدراك العميق لمسائل العقيدة وأحكام الشريعة - وفقهم الله - في هذه الاستراتيجية، تنفيذ الأفكار الضالة، وكشف الاتجاهات المنحرفة، بوضوح وشفافية، ودون تردد؛ ليتحقق الأثر المطلوب، وليتم تحرير المفاهيم الدينية الإسلامية الصحيحة لدى المجتمع المسلم وأفراده بكل فئاته ومستوياته، وتجلية أحكامها، وبيانها للناس، دون تأخير؛ لأن البيان وقت الحاجة واجب ملح، ولا يجوز تأخيره عن وقته⁽¹⁾.

(1) في القاعدة الأصولية الفقهية تأخير البيان وقت الحاجة لا يجوز، ولمزيد التفصيل انظر: "تلقيح الأنفهام العلية بشرح القواعد الفقهية" تأليف: وليد بن راشد السعيدان، راجعه وعلق عليه فضيلة الشيخ سلمان بن فهد العودة، المكتبة الشاملة: الشبكة العالمية.

عناصر الاستراتيجية :

وينبغي أن تكون هذه الخطة الاستراتيجية قائمة على العناصر
والسمات الآتية :

- ١- التوازن والتوازي في مواجهة المشكلة أمنياً وفكرياً واجتماعياً في الوقت نفسه، واستيعاب الظاهرة بكل أبعادها وأسبابها وظروفها المحيطة داخلياً وخارجياً.
- ٢- استمرار المواجهة الأمنية المتميزة والموفقة بحمد الله.
- ٣- المواجهة الفكرية المعرفية المقنعة بالبيان الشافي لأحكام الدين وتعليم الناس ما أنزله الله لهم من ذكر وهدى، واضعين في اعتبارنا أن وراء كل عمل إرهابي إجرامي فكرة ما يستند إليها وينطلق منها ؛ مما يعني أن المواجهة الأمنية لن تكفي ولن تحقق وحدها الهدف، بل ربما ازدادت قوة وتمكنا من نفوس أصحابها وأتباعهم، في غياب البيان الشافي الكافي ؛ ومن هنا يتوجب نشر المعرفة والتعليم بخطاب يتصدى لكشف عوار تلك الأفكار والتيارات الدخيلة، ودحضها وبيان زيفها وضلالها بالتفنيد والحوار الصريح المقنع، وتصحيح المفاهيم في أذهان الشباب من الجيل الجديد، حديثي السن، قليلي العلم الشرعي، ومخاطبة عقلياتهم وأفهامهم، فكثير من تلك الأفكار إنما هي نتيجة الجهل، ونقص العلم الشرعي القائم على فقه النصوص ومعرفة الأحكام، ونتيجة الوقوع في فخ الفتاوى الضالة المضلة، ولا بد من تبين الخطأ الفادح الذي يقع فيه الشباب المغرر به من أخذ الفتاوى الشرعية (بشأن التكفير والتفجير والقتل) من أشخاص ليست لديهم الأهلية العلمية الشرعية، والأهلية السلوكية في التزامهم بأحكام الإسلام، وتبيين ضرورة أن تؤخذ الفتوى من العلماء الربانيين، وليس من مجرد أناس يتعاطون الخوض في المسائل

العامّة والشؤون الإسلاميّة باسم الإسلام، مهما كانت أسماءهم أو ألقابهم أو دعاواهم، أخذاً بتوجيه القرآن الكريم، كما جاء في قول الله - تبارك وتعالى - : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١) . ولا بد في هذا البيان التركيز على تبين الأساس الشرعي الديني لولاية الأمر في المملكة العربية السعودية وحقوقها الشرعية إبراء لذمة المسلم المرهونة نفسه بما كسبته من أعمال.

٤- تحرير المفاهيم وتجديد فهم الخطاب الديني : لا بد من تجديد فهم الخطاب الديني الفهم الديني الصحيح، وتجديد تدبره، كما أمر الله تبارك وتعالى في محكم التنزيل : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾^(٢) .

ولا بد من توجيه خطاب معرّف يقوم على فقه الواقع ومقتضياته الراهنة التي يراعيها الخطاب الشرعي أصلاً، و الذي نهدي بهديه في البدء والمنتهى ! ولا بد من تحرير المفاهيم الإسلاميّة تحريراً يقوم على المرجعية الأصلية لهذه المفاهيم وهي : " القرآن الكريم " و " السنة النبوية الشريفة " ، كما تقوم على الفهم السليم المستند عليهما معاً، أو على أحدهما ؛ وذلك لتخلص من المفاهيم المغلوطة الفاسدة التي ينقع بها كل ناعق، بلا هدى من الله أو إثارة من علم ؛ مهما ردد من ألفاظ خداعة مراوغة جوفاء، لا تغني من الحق شيئاً !!

وليس أخطر على الإسلام - في نفوس أهله - من سوء فهمه، وتشويه صورته باسم الإسلام نفسه ظلماً وعدواناً، وفي السياق نفسه ليس أخطر على الإسلام والمسلمين من نفوذ أنصاف المتعلمين، أو المتلبسين بصفات العلماء،

(١) النحل ٤٣.

(٢) محمد ٢٤. والقرآن الكريم لا تنقضي عجائبه ولا يخلق على كثرة الرد !!

وهم إلى صفات الجهل والضلال أدنى وأقرب !!

ومثل هذه الحال تقتضي البيان الشافي لحكم الإسلام بشأن هذه الظاهرة وما تستدعيه من مسائل وقضايا ؛ من مثل قضايا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقضية التكفير وبيان مبلغ خطورتها، وتداعياتها المختلفة، وما يترتب على ذلك من أحكام وأمور، وبسط أحكام الكفار والمعاهدين، وأحكام غير المسلمين الموجودين بين ظهراني المسلمين، والمقيمين في بلادهم، وتوضيح موقف المسلم من ذلك كله، وحكم قتل النفس التي حرم الله، وحكم قتل الإنسان لنفسه بالانتحار، والعمليات الانتحارية، والتي تسمى جهلاً أو زوراً " العمليات الاستشهادية " (١).

وبيان معنى الجهاد، وتحرير مفاهيمه وأحكامه التفصيلية، وموقف الإسلام من القتال والحرب، ومتى تشرع، وكيف تكون، ومتى تتعقد راية الجهاد، وما آدابها وأحكامها في شرع الله، وبيان الأحكام الدينية المتعلقة بعلاقات الدولة المسلمة مع غيرها من الدول والمجتمعات الأخرى، وتعاملاتها معها، وما يتعلق بذلك من عقود وعهود واتفاقيات، وبيان حكم طاعة أولي الأمر من المسلمين ؛ امثالاً لأمر الخالق - عز وجل - وبيان حق ولي الأمر، وحق الدولة الإسلامية وحصانتها التي كفلتها أحكام الشريعة السمحة، وبيان حكم تفريق جماعة المسلمين، وشق صفوفهم، وإثارة الفوضى والاضطراب في مجتمعاتهم، والإخلال بأمنهم وسلامتهم، وإشاعة الخوف والرعب بينهم، وما يترتب على ذلك من استباحة دمائهم وأعراضهم وأموالهم.. إلخ ؛ ليكون المسلمون على بينة من أمرهم، ويتبين لهم الحق من ربهم، ودحض جميع الشبهات والدعاوى، ومواجهتها بالحكم الشرعي

(١) فهذه العمليات لا تستقيم مع أحكام الشرعة وفهمها الصحيح، وهي محرمة لا يجوز فعلها؛ انظر:

الفتاوى الجليلة عن المناهج الدعوية، الجزء الثاني ص ٥٩-٦٢، للعلامة النجمي.

الحكيم المنزل من الحكيم الحميد ، وكشف مواطنها وتجليه ماتثيره من إشكالات، وما تلقيه في أذهان بعض الناس من تلبيسات شيطانية، مما قد يعشعش في عقول الأحداث والسفهاء، ويعبث بهم، ويذهب بآرائهم مذاهب الزيغ والضلال، ولإزالة اللبس والارتباك وكشف الحقيقة، وتصحيح الأمور أمام المخدوعين الذين يقعون في أحاييل هذه الأفكار الضالة المضللة، ويصبحون ضحايا الجهل والنوايا الحسنة، التي يغيب عنها تبين وجه الحق، فيما يسمعون وما يفعلون، ولتحقيق كشف زيف أولئك الذين يقفون خلف هذا الفكر، ويروجون له عن عمد وقصد، لخدمة مآربهم وأهوائهم السياسية والاجتماعية والشخصية، سواء كانوا من أعداء الإسلام الخارجيين، باختلاف أنواعهم، أو كانوا من أعداء الإسلام الداخليين، من أبناء المسلمين وطوائفهم وأفرادهم واتجاهتهم، لتفويت الفرصة على المغرضين والمشبوهين، وتبرئة ساحة الإسلام من هذه الأفكار والمعتقدات الباطلة والسلوكيات المنحرفة المعتدية على الدين وعلى الناس. وليتحقق الهدف الأسمى لمن يبتغي مرضاة الله، التي لا تتحقق إلا بالاتباع لشرعه، والإخلاص في نية العمل الصالح، وحتى لا يكون سعي المسلم هباء منثورا ؛ بله آثما مأزورا، وحتى لا يكون سعي المسلمين ابتداعا في الدين، أو جريا وراء الأهواء والمزايدات السياسية أو الأغراض الشخصية، والمواقف العاطفية، وأن يتجنبوا وضع أنفسهم في نطاق من وصفهم رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بالمارقين من الدين مروق السهم من الرمية!!^(١).

(١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال: رسول الله، ﷺ: " إن من ضُضِّي هذا - أو في عقب هذا - قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد " رواه البخاري ٤ / ١٦٧ ومسلم ٢ / ٧٤١، وانظر رواية علي، رضي الله عنه ؛ البخاري ٤ / ٢٤٤ ومسلم ٢ / ٧٤٦، وعن أبي سعيد، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، ﷺ: " تمرق مارقة مارقة عند قرقة من المسلمين، يقتلها أولى الطائفتين بالحق " رواه مسلم ٢ / ٧٤٥.

العلاج في بيان حقائق الدين الثابتة :

إن العلاج الأمثل يكمن في بيان حقائق الدين التي تعبر عنها نصوصه القطعية الثبوت، والقطعية الدلالة، التي تقرر الأسس في العقيدة والأسس في الشريعة والسلوك العملي التطبيقي والأخلاقي والتنظيمي في علاقة المسلمين مع ربهم وفي حياتهم، في عبادتهم ومعاملاتهم فيما بينهم من المسلمين، وعلاقتهم مع غير المسلمين من الناس، الذين شأؤوا- باختيارهم الممنوح لهم من خالقهم - تبارك وتعالى - ألا يكونوا مؤمنين؛ وبسط هذه الحقائق للناس بسطاً مربوطاً بهذه النصوص الثابتة مباشرة لتأثيرها القوي في نفوس المؤمنين؛ من مثل قول الله تعالى: ﴿ فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿ أَمَرَ آلًا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾^(٦)، وقوله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(٧)، وقوله تعالى: ﴿ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾^(٨)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا

(١) محمد ١٩.

(٢) يوسف ٤٠.

(٣) الأنبياء ١٠٧.

(٤) المائدة ٨.

(٥) المائدة ٢.

(٦) البقرة ٨٣.

(٧) النحل ١٢٥.

(٨) المائدة ٣٢.

﴿ حَطَّاءٌ ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ وَكَوَّزُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾^(٦)، وقوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾^(٧)، وقول الرسول، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (من شق عصا المسلمين، والمسلمون في أمر جامع، فقد خلع ربة الإسلام من عنقه)^(٨) وقوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (.. ومن دعا رجلا بالكفر، أو قال يا عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه) (أي رجع عليه)، وقوله تعالى: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ ﴾^(٩)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾^(١٠)، وقوله تعالى: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾^(١١)، وقوله تعالى: ﴿ اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا

(١) النساء ٩٢.

(٢) النساء ٩٣.

(٣) النساء ٢٩.

(٤) النساء ٨٣.

(٥) الأعراف ٥٦.

(٦) النساء ٥٩.

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٥/١١.

(٨) التعليقات على عمدة الأحكام ص ٥٥٦.

(٩) البقرة ٢٥٦.

(١٠) يونس ٩٩.

(١١) الكافرون ٦.

هُوَ وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ، وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾، وقوله تعالى: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ ﴿٢﴾، وقوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ ﴿٣﴾، وقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ ﴿٤﴾، وقوله تعالى أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٥﴾، وقول الله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ﴾ ﴿٦﴾، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ ﴿٧﴾، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ ﴿٨﴾.

إن البيان الشافي لحكم الله وما شرعه لعباده من منهاج قويم، بيانا مؤصلا مفصلا مركزا مستمرا، منفذا وفق خطة منهجية استراتيجية في المدارس في التعليم الأساسي للبنين والبنات، وفي مرحلة التعليم الجامعي بكل

(١) الأنعام ١٠٦-١٠٨.

(٢) العنكبوت ٤٦.

(٣) البقرة ١٩٠.

(٤) البقرة ١٩٤.

(٥) الحج ٣٩.

(٦) التوبة ٦.

(٧) الحجرات ١٣.

(٨) المائدة ١.

أنواعه وتخصصاته، وفي المساجد والمنتديات، وفي كل المواقع التعليمية والثقافية والأدبية والإعلامية والاجتماعية (هو مقتضى الحال)، وهو العلاج الناجع المطلوب لمواجهة (الفكر الضال) ودرء خطره الأكبر - خطر أن يتلبس الباطل ثوب الحق، وتكمن في هذا التلبس الطامة الكبرى - التي يواجهها الناس، ويقع في فخها الشرير، فئات وفئات كثير من الناس من عديمي العلم الشرعي، وعديمي القدرة على فقه الأحكام الشرعية، أو مقلدي أدعياء العلم، أو المخدوعين بالشعارات البراقة، واللافتات الخداعة (كلمات الحق التي يراد بها الباطل) مما تنطلي على العامة والدهماء، الذين يتخذون رؤساء جهالاً يفتون بغير إثارة من علم صحيح، فهم قد ضلوا وأضلوا، ويضلون، ومثل هذه الفئة هم - بجهلهم وضلالهم - مضنة الوقوع تحت طائلة تأثير المخابرات المعادية للإسلام والمسلمين، التي تحرص لتحقيق مآربها الخبيثة، على صناعة مثل هذه الفئات والجماعات الضالة المضلة، التي تحقق الفوضى والتدمير في أوساط المجتمعات الإسلامية، وتكون المفتاح الذي يبحث عنه أعداء الإسلام والمسلمين لتبرير تدخلاتهم وتوجيه ضرباتهم وتنفيذ مخططاتهم!!.

إنه لا بد من القيام بالبيان الشافي، وألا نكتفي بالإدانات والاستنكار، الوقتية العامة، أو الإدانات الناعمة، أو التعليقات الموسمية، ولا أخطر من التعليقات الغامضة، والمغممة، التي تضر أكثر مما تنفع، وتؤكد السائد أكثر مما تدفعه.

ولا بد من بيان العلم الشافي، بشأن هذه المسائل وما يتصل بها وما يتفرع عنها، بيانا عاجلا فوريا، فالحاجة لهذا البيان حاجة عاجلة⁽¹⁾، ولا يجوز تأخير بيان العلم عن وقت الحاجة، بحال من الأحوال، فلا بد من القيام ببيان الحق،

(1) انظر القاعدة الأصولية الفقهية: تأخير البيان وقت الحاجة لا يجوز، ولمزيد التفصيل انظر: "تلقیح الأفهام العلية بشرح القواعد الفقهية" تأليف وليد بن راشد السعيدان، راجعه وعلق عليه فضيلة الشيخ سلمان بن فهد العودة، المكتبة الشاملة: الشبكة العالمية.

وتفصيله للناس، لإبلاغهم به، وتوصيتهم بالاستمسك به، والاستسلام فيه لأمر الله، وتوصيتهم بالصبر عليه.

مواجهة مشكلات الشباب - على اختلاف أنواعها، وبخاصة المشكلات الحياتية الاجتماعية - بالحلول العملية العاجلة في إطار المسار التتموي، من مثل : (مشكلات : الجهل والامية (يواجه بالمزيد من التعليم والمعرفة)، وإتاحة فرص الدراسة والقبول في المدارس والجامعات والكليات المهنية والفنية والمتخصصة للجميع بلا استثناء ؛ (فالعلم نور) ينير بصيرة المتعلم ويعقل سلوكه عن الوقوع في الأخطاء والمخالفات، ويساعد صاحبه على التمكن من مواجهة مشكلاته وحلها بطريقة إيجابية تحقق مصلحته ولا تضر بمصلحة مجتمعه، إلى جانب أن العلم في حد ذاته غاية ومطلب في جوهر العقيدة الإسلامية، قال الله - تعالى - : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾^(١)، والتعليم مطلب تتموي في سياسة المجتمع، ولا يجوز بحال أن يضار هذا المبدأ بمقولة : التعليم لحاجة سوق العمل وحسب، وفي الوقت نفسه لا نهمل توجيه التعليم لتحقيق احتياجات المجتمع وسوق العمل فيه، ونستطيع أن نحقق الهدفين معا)، وهنا لابد أن نعني بالتعليم من حيث النوعية والموضوعية في أدائنا التعليمي منهجيا وتربويا وفكريا ومضمونيا ؛ لنخرج جيلا يتمتع بالوعي والقدرة الفكرية على التمييز، وامتلاك الحصانة الذاتية الفردية تجاه الأفكار السلبية، وفي الوقت نفسه يمتلك القيمة الأخلاقية الإسلامية ويتحلى بها سلوكيا في كل مواقع الحياة، ويمتلك القدرة والتأهيل العلمي التخصصي للنهوض بما يوكل إليه من أعمال وواجبات، بحيث يصبح الجيل مظهر قوة إيجابية للأمة.

كذلك مواجهة مشكلات أخرى مثل : مشكلة (البطالة - الفقر)

وتعالج بالتوسع في الحلول الاستراتيجية المتنوعة لإيجاد فرص العمل التقليدية، وغير التقليدية مثل إيجاد مشروعات صناعية إنتاجية في المؤسسات العسكرية وغيرها من مؤسسات الدولة والمجتمع،؛ تستقطب الشباب وتدريبهم عسكرياً وصناعياً؛ ليكونوا قوة احتياطية عند الحاجة، وفي حالة عدم الحاجة يكون عملهم في مصانع لإنتاج مواد وآلات وأجهزة لتلبية حاجة المؤسسة العسكرية، والمؤسسات المدنية أو حاجة المجتمع في الحياة المدنية في الداخل والخارج، من مثل:

الثلاجات والمراوح والأفران وأجهزة التكييف... إلخ.. والقائمة من هذا القبيل طويلة، بحيث تسوق هذه المنتجات ويعاد ثمنها لتمويل حركة الإنتاج مرة أخرى بالتدوير المستمر، والصرف منه على الرواتب والمواد والتجهيزات، وكذلك إيجاد مشروعات إنتاجية تعاونية متنوعة صغيرة وكبيرة، يعمل فيها الشباب برعاية مؤسسات حكومية أو غير حكومية أو مؤسسات خيرية أو مالية (إلخ)، ومواجهة مشكلات اجتماعية أخرى مثل: المخدرات، الفراغ، الطلاق، العنف الأسري، التفكك الأسري، المشكلات النفسية، التجمعات البشرية التي لا تحمل هوية الوطن لمدنية، فكل هذه المشكلات أو بعضها أخطار تحرق بالبنية الاجتماعية، وتضعف مناعتها، وتمثل بيئة مناسبة للأفكار السلبية، لتنمو وتتطور، ويوجد فيها الأعداء - من كل نوع - الفرصة السانحة للاستغلال والتوظيف لتحقيق مآربهم المدمرة.

أدوات المواجهة الفكرية:

من أدوات المواجهة الفكرية والاجتماعية وآلياتها في الداخل ما يلي:

١- وضع برنامج تعليمي مركز بشأن الظاهرة: ويكون (ضمن الخطط الدراسية في المراحل التعليمية المختلفة) وخارجها أيضاً، ويهدف إلى تثقيف المسلمين وتوعيتهم بأحكام الإسلام المتعلقة بهذه الظاهرة، وربط

ذلك في عقولهم ووجدانهم، بتحقيق سلامة دينهم، بما يحقق مرضاة الله -تبارك وتعالى - التي هي غاية كل مسلم ومسلمة.

٢- استخدام وسائل علمية وفنية وتربوية حديثة وفعالة و مدروسة، تستطيع تحقيق أهدافنا التربوية والتعليمية والإصلاحية المقصودة، ومراجعة واقعنا في هذا المجال مراجعة علمية مدروسة، وبالأخص في أساليب التعليم ووسائله ؛ بحيث يحقق التعليم هدف التعليم التربوي الذي يغرس القيمة الأخلاقية إلى جانب المهارة المعرفية العملية الواعية، كما يجب أن يحقق تعليمنا الأساسي غرس قيمة حب العمل وتقديره، والنظر إليه كما هو في الحقيقة، نظرة الإكبار والاحترام، بوصفه ميدانا للشرف والكرامة والتقدم والقوة على مستوى الفرد والأمة.

٣- العلاج الفكري بأساليب الحوار والإقناع، وعدم الاكتفاء بأساليب الوعظ النمطية التقليدية، التي لم ولن تثمر نجاحا في مواجهة المشكلة، ولن تؤدي إلى تغيير الاقتناعات والآراء المسبقة، والتوجهات الثابتة في نفوس أصحابها.

٤- تنوع مظاهر التوعية والتثقيف المستمر بمثل الوسائل الآتية :
 أ- المحاضرات والندوات التي تخاطب العقل والعاطفة في الوقت نفسه.
 ب- البرامج المبتكرة للنقاش والحوارات لتغيير الاتجاهات السلبية والخاطئة، وخاصة ما يتعلق بهذه الظاهرة، ومخاطبة عقليات الشباب، وفهم مشكلاتهم النفسية، واحتياجاتهم الاجتماعية، ومعالجتها.

ج- توظيف الأعمال الدرامية الهادفة، والمشوقة الممتعة، من خلال أدوات المسرح، والسينما، والتلفاز، والمذياع، تتناول الظاهرة وتخدم أهداف البيان الشافي للأحكام الشرعية.

- د- إعداد مواد مطبوعة تتضمن البيان الشافي للأحكام الشرعية للظاهرة وما يتعلق بها من مسائل، ومناقشة ما يتصل بها من شبهات والتباسات، ونشرها بلغات متعددة على نطاق واسع.
- ه- إقامة أنشطة رحلات اجتماعية ترفيهية تثقيفية مدروسة داخل المملكة وخارجها؛ لاكتساب خبرات ومهارات تفاعلية تزيد من وعي الشباب وفاعليتهم الإنسانية الاجتماعية.
- و- إجراء البحوث العلمية الجادة للظاهرة وما يتعلق بها :
- وذلك لإنجاز دراسات لرصد الظاهرة من ناحية الأفكار، سواء أكانت كلية أم جزئية، صغيرة أم كبيرة، وتسجيلها وتتبعها، ورصد منطلقاتها ومستنداتها لدى أصحابها، وبخاصة لدى الأفراد من المنتمين أو الملتحقين أو المتعاطفين مع هذه الأفكار الضالة، مهما كانت صغيرة أو كبيرة، وتتبع مظانها المكتوبة والمنشورة عبر الوسائط النشورية المختلفة، ورصدها ثم مناقشتها والرد العلمي عليها؛ لأن تصور تلك المبادئ والمنطلقات مهم من أجل إدراكها وتقصيها ومن ثمّ نقضها وتفنيدها وبيان وجه بطلانها، وتقديم الحكم الشرعي المستقيم مع دين الله؛ لمساعدة المسلمين في البراءة لدينهم، وصلاح عملهم، وسداد قولهم؛ ليقوا أنفسهم من غضب الله - عزّ وجل - وعذابه، وليكون سلوكهم منطلقاً من عقيدة صحيحة، وتوجه سليم، وقلوب مطمئنة للإيمان بالله وما نزل من عنده من هدى، وما جاء به نبيه ورسوله الكريم - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - من بلاغ وبيان لما أنزله الله من وحي كريم.
- وبالإضافة لدراسة هذه الظاهرة، تتم دراسة غيرها من مشكلات المجتمع ذات الصلة المباشرة بها وغير المباشرة، وتحليلها، وتقديم توصيات علمية بشأنها، وتوظيف مراكز البحوث المتخصصة، وبرامج رسائل

المجستير والدكتوراه في الجامعات في هذا السبيل. مع اهتمام الجهات العلمية والجامعات بدراسات المستقبل واستشراف الآفاق الجديدة في المجالات العلمية والثقافية فيما يهم الشباب مع التركيز بشكل خاص على التوسع في إنشاء مراكز الأبحاث. وتنشيط القائم منها، ودعمها. ويستفاد من نتائج هذه البحوث والدراسات في خدمة استراتيجية مواجهة وتحقيق أهدافها.

٦- إنشاء أندية علمية وفنية وبحثية للشباب، يتاح من خلالها فتح مجالات الإبداع العلمي للشباب، وتهيئة المناخ المناسب لهم لانطلاق طاقاتهم الإبداعية لاستثمارها وتفريغها في ميادين البحث والتطبيق والابتكار والوصول إلى تحقيق مخترعات جديدة.

٧- التوسع في إنشاء الحدائق العامة والمتنزهات خارج المدن داخلها في الأحياء لتكون بمثابة الأندية الاجتماعية، وتزويدها بالمرافق العامة والاهتمام بنظافتها والعناية بها، وتزويدها كذلك بالملاعب المتنوعة والمتعددة، والمكتبات ووسائل الترفيه والتسلية الإيجابية؛ لامتناس أوقات الفراغ، وتصريف الطاقات في أنشطة إيجابية بناءة، واكتساب خبرات مفيدة، وإشراك سكان الحي في إدارة هذه المرافق، والإشراف عليها، وترتيب برامج تربوية وثقافية مفيدة وممتعة لتكون ضمن المناشط المعتادة في هذه الحدائق والمتنزهات.

٨- تفعيل الدور الإعلامي في مواجهة الظاهرة، واستخدام الإعلام المتوازن، وتقديم برامج إعلامية بليغة (مفيدة وممتعة) والوعي بأهمية إبراز المضمون الجيد من خلال الشكل الجيد، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾^(١).

٩- قيام وزارة التخطيط برسم خريطة مفصلة لجميع المشكلات التي تتعلق بالشباب من جميع الجوانب والعناصر من حيث التنمية البشرية، تعليمياً، وتوظيفاً، واجتماعياً، وسلوكياً؛ لخدمة استراتيجية وضع الحلول لكل هذه المشكلات بصورة علمية وواقعية في خطة الدولة العامة، واستثمار كل المواقع والاحتياجات والشواغر (وبخاصة جميع الوظائف المشغولة بعمالة أجنبية) والعمل على إعداد الشباب السعوديين وتأهيلهم لشغلها بصورة فاعلة وإنتاجية، من خلال برامج تدريبية وتأهيلية تتناسب مع إمكانات كل شخص، وحسب احتياجات مواقع العمل.

مواجهة الظاهرة على المستوى الخارجي :

كما أن هذه الاستراتيجية يجب أن تكون شاملة لمواجهة المشكلة في بعدها الخارجي، أي خارج المجتمعات الإسلامية، سواء أكانت مجتمعات أم دولاً، وفاء برسالتنا الإبلاغية من جهة، ومواجهة لتأثيرات الظاهرة السلبية في نظرة غير المسلمين إلى الإسلام والمسلمين، بالنظر إلى أن هذه الأفعال الضالة يرتكبها أفراد وجماعات محسوبة في الظاهر على المسلمين، وعلى مجتمعاتهم الإسلامية، وبالتالي فإننا - نحن المسلمين وبخاصة في المملكة - نواجه مهمة كبيرة، وعلينا الوفاء بها، وهي مهمة: " تبيين مفاهيم الإسلام الصحيحة وتوضيحها لغير المسلمين من الناس " وفاء بمقتضى قول الله - تعالى - لنبيه الكريم - ﷺ - : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) (١).

والمبدأ المعرفي في العلاقة بين الناس مبدأ قرآني أصيل: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ (٢).
ومن هنا يجب علينا - نحن المسلمين بعامة، ونحن مواطني هذه المملكة

(١) النحل ٤٤.

(٢) الحجرات ١٣.

من السعوديين خاصة - الاتجاه إلى المجتمعات غير الإسلامية بمشروع (ثقافي معرّف) يستهدف تقديم خبرات إيجابية عن الثقافة الإسلامية، ومفاهيمها الصحيحة وما تنطوي عليه من سماحة، ووسطية، وإنسانية، كما يستهدف هذا المشروع تقديم خبرات إيجابية عن المسلمين المتبعين في سلوكهم وتعاملهم مع غير المسلمين، انطلاقاً من أن تقديم الصورة الصحيحة عن الإسلام، وتصحيح المفاهيم والنظرات المغلوطة عن ديننا وأهله، إنما هو مسؤولية المسلمين أنفسهم.

ومن المهم أن يشارك في رسم سياسة هذا الجانب من الاستراتيجية الشاملة إلى جانب الجهات المعنية التي سبق ذكرها كل من: (وزارة الخارجية، والإعلام الخارجي في وزارة الإعلام) وكذلك رابطة العالم الإسلامي بوصفها منظمة إسلامية شعبية عالمية.

والمطلوب أن تتضافر الجهود من العلماء الريانيين، والحكومات الإسلامية، ورجال الفكر والرأي والإعلام، ورجال المال والأعمال، في المجتمعات الإسلامية، وبذل كل المستطاع، لمواجهة هذه الفتنة، وعرض الحقيقة الصحيحة وبيانها للناس داخل المجتمعات الإسلامية وخارجها. وتقديم البيان الشافي لأحكام الدين وتعليم الناس - أينما كانوا - ما أنزله الله لهم من ذكر وهدى، وبرأته من الظلم والبغي والعدوان، بل هو الرحمة والأمن والعدل والسلام.

ولتحقيق هذا الهدف يتم استثمار الأدوات والوسائل والبرامج المتاحة والفعالة في مواجهة ظاهرة التكفير والإرهاب والتفجير في الخارج من مثل الآتي:

- ١- تنشيط الدور الإعلامي في الخارج بصورة منظمة ومدروسة.
- ٢- إعداد برامج ثقافية حيوية، مجدولة ضمن خطة مدروسة ومنظمة،

- تستهدف مواقع مختلفة من المدن والتجمعات في الخارج، تستهدف تعزيز ثقافة الحوار بالحسنى مع الثقافات والحضارات والديانات الأخرى.
- ٣- إقامة المؤتمرات والندوات العلمية والثقافية في الخارج والداخل بالتعاون مع الجامعات والمعاهد والمؤسسات الثقافية والبحثية ذات العلاقة، وتقديم محاضرات و(سيمنارات) وورش عمل فكرية، وبرامج مشتركة، يتم التنسيق بشأنها، وتكون في الموضوعات العامة، ذات الاهتمام المشترك، وذات المردود الإيجابي، على الجالية المسلمة، وعلى مشاركتها الإيجابية في المجتمع، وتصب في صالح الحوار المشترك؛ لتصحيح المفاهيم المغلوطة عن الإسلام، وتقديم الصورة الحقيقية للإسلام وأحكامه العادلة، ومفاهيمه الإنسانية والحضارية البناءة.
- ٤- توظيف المؤسسات الثقافية الإسلامية في الخارج، وبخاصة المؤسسات السعودية؛ للنهوض بمسؤوليتها في المشاركة في أداء هذا الواجب الملح تجاه تقديم الصورة الصحيحة للإسلام في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية، التي توجد فيها هذه المؤسسات.
- ٥- إنشاء مؤسسة إعلامية علمية متخصصة في علوم الدين الإسلامي، ينشأ عنها عدة قنوات فضائية متخصصة موجهة تتحدث باللغات العالمية: العربية والإنجليزية والفرنسية والروسية والألمانية والصينية، وأن يكون لها - من حيث الجمهور المستهدف - خطان موجهان: الخط الأول، تقوم به قناة تتوجه للمسلمين، بعنوان: "أعلم دينك" والخط الثاني تقوم به قناة تتوجه لغير المسلمين، بعنوان: "تعالوا إلى كلمة..".
- ٦- إنشاء مؤسسة ثقافية باسم: المؤسسة الثقافية الإسلامية للتعارف "تتبنى تنفيذ الحوار الثقافي العالمي مع الجميع، وتتواصل مع التجربة الثرية التي أعطتها الدعوة الخيرة البناءة التي أطلقها خادم الحرمين الشريفين الملك

عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود منذ عام ٢٠٠٨م.

٧- إقامة مشروع عالمي لتعليم اللغة العربية ونشرها في أوسع نطاق في العالم ؛ لأنها لغة القرآن الكريم الذي أنزله الله - جل وعلا - للناس جميعا ، بيانا وهدى ، يستهدف توظيف تعليم اللغة العربية ، لخدمة معالجة الظاهرة ، في وجهها الفكري في خارج الدول العربية ، وفي أوساط المجتمعات غير الإسلامية ، هنا وهناك ، في الشرق وفي الغرب .

وظاهرة التكفير في أصلها مشكلة فهم وفقه وتدبر ، وتعلم العربية وتعليمها (لجميع) ، هو السبيل الجوهرى ، المحقق لفهم القرآن الكريم وتدبر آياته ، وأساس مشكلة الأفكار الضالة هو سوء فهم للقرآن الكريم وسقمه . وتعليم اللغة العربية من أهم الوسائل الحكيمة ، وغير المباشرة ، التي تمكن المسلمين ، من الوصول الحقيقي إلى عقول الناس (من غير المسلمين) وقلوبهم ، وهو وسيلة ناجعة مجرية ، ويكفي برهاننا ساطعا ، أن الله - جلّ وعلا - جعل رسالته لخلقه أجمعين ، في باللسان العربي المبين !! و " الله أعلم حيث يجعل رسالته " .

٨- ومن المفيد أن تتبنى الجامعات السعودية التي يوجد فيها أقسام للغة العربية ، إنشاء معاهد خارجية لتعليم اللغة العربية ، على غرار ما هو موجود في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية؛ والتي يتبع لها (المعهد العربي الإسلامي في طوكيو)^(١) .

(١) أنشأت المملكة العربية السعودية ، المعهد العربي في طوكيو عاصمة الإمبراطورية اليابانية ، عام ١٤٠٢هـ الموافق ١٩٨٢م ، بعد صدور الموافقة السامية الكريمة ذات الرقم ٥ / م / ١١٧٥١ والتاريخ ١٣٩٨ / ٥ / ١٧هـ ؛ ليكون حلقة تواصل ثقافي بين المملكة واليابان بخاصة ، وبين العالم الإسلامي والعربي واليابان بعامة ، وأسندت إدارته والإشراف عليه لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ومن خلال الخبرة الشخصية ، عن هذا المعهد ، والمعرفة المباشرة بتجربته الحيوية الثرية التي تكونت لديّ طيلة عملي مديرا له - مدة أربع سنوات ، بدأت في ٢٠ / ٣ / ١٤٢٦هـ الموافق ١٢ / ٧ / ٢٠٠٥م =

وهو معهد متخصص في تعليم اللغة العربية لليابانيين، وهو مؤسسة ثقافية سعودية، تقوم بالتواصل الثقافي مع مجتمع غير مسلم، وتقدم خدمة تعليم اللغة العربية لليابانيين، وهذه المؤسسة - نحسبها - تمارس نشاطاً معرفياً، بشكل غير نمطي، في مجتمع غير إسلامي، وبصورة تحقق الأثر الإيجابي المطلوب لتصحيح صورة الإسلام في الأذهان، وتحقيق التواصل مع غيرنا - غير المسلم - والتأثير فيه، من حيث اختيار المعهد للأساليب والوسائل المناسبة الحيوية،

= وانتهت في ١٥ / ١١ / ١٤٣٠ هـ الموافق ٢٠٠٩/١١/٣ م - أستطيع أن أقول: إن هذا المعهد يمثل صورة عملية ناجحة، من صور كثيرة لما تقدمه المملكة العربية السعودية من خدمة لهذه اللغة العربية وثقافتها الإسلامية في اليابان، في إطار ما تنهض به من سعي معرفي لتقديم الثقافة العربية والحضارة الإسلامية، والتعريف بصورتها الصحيحة، من أجل إقامة جسور التواصل القائم على حوار المعرفة والتفاهم للوصول إلى تحقيق التفاهم والتعاون على الخير والسلام، اهتداء بقول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ الحجرات: ١٣، وقد دعمت المملكة المعهد بالإمكانات المادية والبشرية، وزودته بالتجهيزات ووسائل تقنية التعليم الحديثة وحددت له أهدافاً سامية منها (نشر اللغة العربية وتعليمها للناطقين بغيرها)، حيث يقدم (المعهد العربي الإسلامي في طوكيو) تجربة رائدة، وجهداً مشهوداً في سبيل خدمة تعليمية مبنية على أسس علمية مدروسة، في مجال خدمة اللغة العربية بعام، وتقديم مناهج حديثة متطورة لتعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها، وهي تجربة تأليف كتب (المناهج التعليمية) وطباعتها، وهي المناهج التي يعتمد المعهد عليها في التعليم، والطريقة التي يسير عليها في تطبيق برنامجه التعليمي، وقد أتم المعهد تأليف سلسلة طوكيو لتعليم العربية، وفق أهداف تربوية وأسس علمية، لأربعة مستويات، وتشمل مهارات اللغة الأربع: المحادثة والاستماع والقراءة والكتابة، إضافة إلى قواعد اللغة العربية، وقد اكتملت سلسلة كتاب الطالب وعددها (١٥) كتاباً، وتم تدريس محتوياتها خلال المستويات الدراسية الأربعة، وتقدم هذه السلسلة للطلاب أنماط الثقافة الإسلامية فيما يتعلق بأدب السلوك وعبارة التحايا والمجاملة، والقيم الأخلاقية الإسلامية، في أسلوب مشوق يعطي الطالب فكرة عن الإسلام والعرب، وتقدم في مستواها الرابع موضوعات تتعلق بتاريخ بعض الشخصيات الإسلامية وجغرافيا العالم العربي والإسلامي، كما أنها تلبي احتياجات الدارس الياباني، وتعنى بمواقف التعارف، والحوار بين المتعارفين عن الاسم والجنسية والمهنة، وعنوان السكن وما يتعلق بالبيت والأسرة، والتعامل اليومي مع الجهات العامة مثل البريد والمصرف والمطار، وما شابه ذلك من أمور قد يتعرض لها الطالب الياباني الدارس في المعهد حين يسافر إلى خارج بلاده وبخاصة حين يذهب إلى بلدان العالم العربي. كما تم الشروع في تأليف سلسلة كتب للمعلم تخدم سلسلة كتب الطالب.

شكلا ومضمونا، تحقق الغاية المنشودة، في توصيل رسالتنا الإبلاغية (التبينية للناس) في مجال التعليم والتثقيف، وفي طليعة تلك الوسائل والأساليب، وسيلة اللغة العربية ذات الفاعلية الحيوية في تحقيق المعرفة الثقافية المباشرة، وذات التأثير العميق، ولأن اللغة جسر حقيقي للمعرفة، وأداة مقبولة لدى الجميع؛ لأنها تحمل المعنى الثقافى المطلوب بطريقة غير مباشرة.

ولاشك في أن الفهم القائم على المعرفة الثقافية بالنسبة لليابانيين (من خلال المعهد العربي الإسلامي في طوكيو) على سبيل المثال هنا، يتجاوز بنظرتهم إلى أصدقائهم العرب أو السعوديين بأنهم مجرد أصدقاء نفطيين؛ إلى التواصل المعرفى القائم على إدراك ما لدى العرب والمسلمين من ثقافة وحضارة وقيم سلوكية وأخلاقية وتراث إنساني عريق في مجال العلوم والآداب والاجتماع الإنساني، وهو ما يكون أساساً لحوار استراتيجي جوهري مفيد، يستند على طبيعة فطرة الخير التي فطر الله الناس عليها.

أهمية اللغة العربية في البيان والفهم المتبادل :

إن تعلم أية لغة ومعرفتها، يعني انفتاح باب واسع للمتعلم ليدخل من خلاله إلى عوالم لانهائية من المعرفة، ومزيداً من العلم بأحوال مختلفة من عالم الإنسان والحياة من حوله، ولاشك في أن الاتصال أساس كل تقدم إنساني، وصفة بارزة في المجتمعات البشرية، وهو الأساس المشترك للفهم وتبادل الخبرات، وغيابه أو ضعفه يؤدي لسوء الفهم، بل الصراع والتناحر لغياب أهم أدوات الاتصال و الفهم بين الشعوب، وهو اللغة المشتركة؛ نظراً لما تحمله اللغة من ثقافة وفكر وما تعبر عنه من حضارة وعمران، ووجهات نظر في جوانب الحياة الثقافية والاجتماعية والسياسية. وكلما كانت هذه اللغة، ذات قدرات ذاتية فيها، أو من خلال ظروفها وأحوالها، كان ذلك مؤدياً إلى مزيد من إمكانات الوعي في مجال العلم بالآخر والأشياء.

وحين ننظر للغة العربية بخاصة، من هذه الزاوية، نجد أنها لغة تمتلك مزايا عديدة، لا تتوافر لغيرها من اللغات، وذلك الحكم لا يلقي هكذا دون وعي أو مسؤولية، ولكنة حكم صادر عن دراسة واختبار لهذه اللغة ومعرفة بتاريخها وواقعها.

وهذه المزايا والخصائص للغة العربية، تجعل منها وسيلة مثالية للتواصل وتعميق الفهم، وبالتالي تتيح للمتحدث بها امتلاك جسر قوي لتدعيم الأواصر، وبناء المفاهيم المشتركة وتبادل الخبرات النافعة، وتأسيس علاقات معرفية و إنسانية مع الأفراد و الأمم والشعوب.

وقد لقيت اللغة العربية من حيث هي وسيلة تفاهم مثالية وعالمية، اهتمام كثير من الفئات المتنوعة، من باحثين وعلماء، ومن المسلمين غير العرب، ومن أعضاء البعثات الدبلوماسية والتعليمية ومستشرقين ومستعربين، ومن رجال أعمال واقتصاد، ومن مهاجرين وطلاب، وغيرهم، وكل فئة من هؤلاء لها أهدافها الخاصة، وغاياتها المختلفة.

ويؤكد الدكتور (أوكودا أشوشي) الأستاذ في جامعة (كي يو) اليابانية، في بحث له عن العلاقات الثقافية وتعليم اللغة العربية، على الفوائد المرتبة علي تعلم اللغة العربية، وعلى الأخص العائد علي الدارس الياباني، ولخص تلك الفوائد في ثلاث نقاط:

١- النقطة الأولى : وأطلق عليها اسم الحوار مع الحاضر، ويقصد بهذا المعنى قدرة الدارس للغة العربية على القيام بفتح باب الحوار مع عصرنا الحالي، فبواسطة دراسة اللغة العربية يستطيع الدارس أن يقوم بعمل اتصال ثقافي مع ثقافات البلاد والمناطق والأشخاص الآخرين من أناس غير مألوفين، أو معروفين بالنسبة للمواطن الياباني، وأيضا غيرهم من الذين التصقت بهم الصور والأفكار السيئة التي نتجت عن حركة المستشرقين.

٢- النقطة الثانية: وأطلق عليها اسم الحوار مع الماضي ؛ وذلك لما تملكه اللغة العربية من ذخيرة من آلاف المؤلفات والمصادر العلمية المختلفة التي تمتد بحورها في جميع النواحي والتخصصات العلمية المختلفة، والتي لم تزل غير معروفة في اليابان، بالنسبة للمخطوطات القديمة.

٣- النقطة الثالثة: التحوار مع الله، حيث إن القرآن الكريم أوحى إلى رسول الله محمد - ﷺ - من الله بهذه (اللغة العربية)، وكما تعلمون فإن القرآن الكريم من لحظة ترجمته إلى غير اللغة العربية؛ فإنه لا يصبح قرآناً، وتنتفي عنه صفة القرآن الكريم... وعن طريق اللغة العربية فقط ؛ نستطيع أن نقرأ رسالة الله بطريقة مباشرة^(١).

ولاشك في أن تجربة المعهد العربي في تعليم اللغة العربية وتقديم الثقافة الإسلامية للمجتمع الذي يوجد فيه تجربة رائدة تشكر عليها المملكة العربية السعودية، وحبذا لو تعمم مثل هذه التجربة في الدول الغربية وغيرها من البلدان غير الإسلامية، وخاصة في الدول الآسيوية مثل الصين وكوريا، وكذلك تعميمها في المدن اليابانية الكبرى في اليابان مثل (أوساكا) و (فوكوكا) و(سابورو) من قبل المملكة، وكذلك من قبل شقيقاتها من الدول العربية والإسلامية الأخرى.

٩- إنشاء أقسام للدراسات العربية والإسلامية في الجامعات والمعاهد العالمية في الخارج، لتأسيس دراسات موضوعية مستقلة فيما يتعلق بالرؤية تجاه الثقافة العربية والإسلامية، وتتطلق من وجهة نظر منهجية موضوعية، غير متأثرة بنظرات الاستشراق الغربي المنحازة. وتقوم هذه الأقسام بتنمية دورها في تقوية العلاقات الثقافية مع العالم الإسلامي، وتوضيح الصورة

(١) انظر: السجل العلمي لندوة الحوار الإسلامي الياباني (المملكة العربية السعودية نموذجاً)، المعهد العربي الإسلامي في طوكيو ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، ص ٢٢٣-٢٤٥.

الحقيقية الصحيحة. ويتم دعم هذه الأقسام، بالتواصل الفعال معها من قبل الجامعات السعودية. وإيجاد مجالات للتعاون المشترك، والتواصل مع الأكاديمين والمتقنين المهتمين باللغة العربية والثقافة الإسلامية، والاستفادة من خبراتهم في التدريس والتأليف والترجمة والمشاركة في الندوات والمؤتمرات التي يتم عقدها في تلك البلدان.

١٠- التوجه إلى استثمار برنامج ابتعاث الطلبة السعوديين في مجال توضيح صورة الإسلام وتقديم خبرات إيجابية عن الإسلام والمسلمين. ويتم ذلك بالتركيز على اختيار نوعية خاصة للابتعاث، تكون قادرة على أداء هذه المهمة.

١١- التوجه إلى استثمار برنامج ابتعاث الطلبة السعوديين في مجال توضيح صورة الإسلام وتقديم خبرات إيجابية عن الإسلام والمسلمين. ويتم ذلك بالتركيز على اختيار نوعية خاصة للابتعاث، تكون قادرة على أداء هذه المهمة.

١٢- المبادرة بإنشاء كراس سعودية في الجامعات العالمية، والتوسع في ذلك^(١).
١٣- تبادل إيفاد الأساتذة وأعضاء هيئة التدريس للتدريس في الجامعات السعودية والخارجية في المجالات المناسبة.

١٤- إنشاء مراكز ثقافية عامة في البلدان المناسبة : ذلك أن إنشاء مراكز ثقافية عامة في الخارج، مما يعزز مواصلة الحوار المعرفي والثقافي بين بلدان العالم الإسلامي، وقيم جسور التفاهم بين المثقفين والمفكرين، وكذلك مع الشعوب والمجتمعات الأخرى، ويتيح الفرصة

(١) على الرغم من وجود كراس علمية بتمويل سعودي في جامعات أوروبية وأمريكية إلا أنه من المهم استهداف الإكثار منها، والتركيز على توجيهها، ورسم أهدافها ومناهجها، وتدعيمها بالأساتذة المؤهلين علمياً وفكرياً، والذين يمتلكون الخبرة العملية، وإدراك مقتضيات الواقع المعاش.

لجميع للحصول على معرفة صحيحة، وفهم حقيقي للثقافة الإسلامية والعربية وأبعادها الإنسانية والحضارية.

١٥- تنشيط حركة الترجمة البينية بين الثقافة الإسلامية والثقافات الأخرى، فمن الضروري جداً أن نهتم بالترجمة، وأن تكون هناك حركة نشطة في هذا المجال وبخاصة من الجانب الإسلامي فيما يتعلق بالكتب العلمية، وتجربة العالم في مجال العلوم والتقنية، وتجاربهم الصناعية الكبيرة والمتوسطة والصغيرة للاستفادة منها.

والاهتمام بالترجمة في المجال الأدبي والثقافي بالنسبة للجانبين على حد سواء. وكذلك ترجمة إسهامات الحضارة العربية والإسلامية في مجال العلوم والطب والرياضيات وغير ذلك من فنون الهندسة المعمارية وفنون الخط العربي وغير ذلك إلى العالم بلغاته المختلفة.

١٦- زيادة فرص المنح الدراسية : فمن المفيد أن نعتني بزيادة فرص المنح الدراسية العلمية للطلبة الأجانب المقدمة من المسلمين للراغبين في تعلم لغتنا وثقافتنا والاطلاع على حضارتنا ؛ لما يرجى من وراء ذلك من تعميق التواصل وتحقيق الفهم المشترك من خلال تنامي فرص الدارسين لدى الجانبين. ويجب إيجاد برامج محددة للطلبة الوافدين لدراسة اللغة العربية والثقافة الإسلامية في الجامعات السعودية وبخاصة للمسلمين منهم.

١٧- كما يحسن تنظيم دورات صيفية متبادلة، والتوسع في برنامج تبادل الوفود الشبابية والطلابية^(١).

١٨- تنشيط السياحة المنهجية لغير المسلمين إلى البلدان الإسلامية وبخاصة إلى

(١) هناك برنامج سنوي لتبادل الزيارات الشبابية بين شباب المملكة وشباب اليابان تنظمه الرئاسة العامة لرعاية الشباب لشباب في المملكة ووزارة الخارجية اليابانية، منذ عدة سنوات، وحذا تطوير مثل هذا البرنامج، في أهدافه وأساليبه ومنهجيته، وتعميم تطبيقه مع بلدان أخرى.

المملكة العربية السعودية ؛ لأهمية ذلك في إعطاء غير المسلمين خبرة عملية مباشرة عن المجتمعات الإسلامية وأهلها.

١٩- وضع برنامج محدد ، يصمم بأسلوب خاص لاستقبال وفود ومجموعات طلابية وشبابية من دول العالم المختلفة ، للقيام بزيارة المملكة والبلاد الإسلامية والتعرف عليها من قرب.

٢٠- انتهاج أساليب غير مباشرة ، في التواصل مع المجتمعات الخارجية غير الإسلامية ، بالنظر إلى الظروف الحالية ، والأجواء المسمومة ، ضد الإسلام والمسلمين ؛ بسبب تلك الأفعال التكفيرية والإرهابية ، أساليب تتوخى الحكمة والموعظة الحسنة والحوار والتي هي أحسن ، وتقديم أنفسنا وثقافتنا من خلال مناشط ثقافية ، ومشاريع ذات طابع علمية ، وبرامج معرفية ، بعيدة عن الدعاية المباشرة ، أو الدعاية للإسلام بالأساليب المعتادة التقليدية ؛ لتجاوز بهذا الأسلوب الحكيم ، غير المباشر ، حساسية المرحلة الراهنة ، تجاه كل ما هو إسلامي ، لدي غير المسلمين وبخاصة تلك الحساسية الموجودة لدى المتأثرين بالدعاوى الإعلامية ، التي تستهدف النيل من الإسلام وأهله ، هذه الدعاوى التي تستغل أثر الأفعال المنبوذة ، التي يرتكبها أشخاص ينتسبون مع شديد الأسف إلى المسلمين !! وذلك لنضمن ، بإذن الله تعالى ، النجاح لجهودنا ، والتأثير المطلوب لمساعدتنا.

التوصيات

- أتوجه للمؤتمر الموقر بأن يتفضل بالنظر في تبني التوصيات الآتية، وتبني الرفع عن المناسب منها إلى الجهات المعنية بتنفيذها :
- ١- ضرورة المبادرة إلى مواجهة ظاهرة التكفير والإرهاب داخليا وخارجيا، مواجهة شاملة متوازنة ؛ من خلال تنفيذ استراتيجية علمية عملية، ذات شمولية واستمرارية، للتصدي لعدوانها، على الإسلام وعلى أحكامه وتشريعاته أولا ، وللتصدي للعدوان العملي الإجرامي الواقع على الناس والأموال والممتلكات ثانيا.
 - ٢- التركيز في مواجهة الظاهرة، في جانبها الفكري، على تحرير المفاهيم الدينية، والأحكام الشرعية ذات العلاقة، تحريراً علمياً موضوعياً بينا شافياً، وتجديد فهم الخطاب الديني تجديدا مستمدا من الفهم الصحيح للخطاب القرآني الكريم، وثابت السنة النبوية الشريفة.
 - ٣- تنشيط الدور الإعلامي خارجيا، كيفاً ونوعاً، وإنشاء قنوات إعلامية فضائية متخصصة، بلغات عالمية متعددة، لتبيين الأحكام الإسلامية الصحيحة، وتبيين رسالة الإسلام للإنس والجن، القائمة على الحق والعدل والرحمة والخير والسلام، من خلا خطاب علمي جمالي في المضمون والشكل، يخاطب العقل والوجدان، ويتخذ أساليب جاذبة مثيرة ممتعة، كما قال تعالى : ﴿ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَعَظَّهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾^(١). وقوله تعالى : ﴿ أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى، فَقَوْلَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾^(٢).

(١) النساء ٦٣.

(٢) طه ٤٤.

٤- إقامة مشروع عالمي لتعليم اللغة العربية، ونشرها على مستوى العالم، بالنظر إلى أن اللغة العربية هي لغة القرآن الكريم ولسانه المبين، وتعليمها يمثل وسيلة عملية جمالية إيجابية؛ في مضمونها وفي بنيتها وصوتها، وهي وسيلة غير مباشرة، لتوضيح صورة الإسلام وأحكامه الصحيحة، بسبب أن العربية محملة في نصوصها بالثقافة العربية الإسلامية، وتعلمها مطلب ثقافي إنساني، وعلينا استثماره إلى أقصى حد ممكن.

٥- تنشيط السياحة المنهجية لغير المسلمين إلى البلدان والمجتمعات الإسلامية، وتصميم برامج مدروسة لهذا الغرض، تستهدف إتاحة الفرصة لهؤلاء للحصول على خبرات معرفية عن الإسلام، حتى يسمعوها كلام الله، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلغَهُ مَأْمَنَهُ﴾ التوبة ٦.

والله ولي التوفيق والهادي إلى سواء السبيل،،



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأثار



**مقاربة الأمن العقدي:
مدخل للدورة الوقائية لمواجهة
المنظومة التكفيرية**

د. عبد القادر سعيد عبيكشي
أستاذ مساعد بجامعة محمد الصديق بن يحيى
جيجل، الجزائر



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

مقاربة الأمن العقدي

مدخل للدورة الوقائية لمواجهة المنظومة التكفيرية بمرجعية وسطية

مقدمة:

يعد التكفير بما يمثله من أفكار وجماعات وأساليب من داخل النسق الإسلامي الواحد، من أهم المخاطر التي عانت منها المجتمعات الإسلامية على الصعيد الفردي و الجماعي، و المستوى الاجتماعي و الفكري، وهو ما دفع الباحثين بمختلف تخصصاتهم الشرعية والاجتماعية إلى إيجاد حلول لهذه الظاهرة المتفاقمة، متجاوزين بذلك حالة الفهم و فقط إلى حالة تطبيقية (عملية) باعتبارها من أهم المراحل التي يتوجب على قادة الفكر و الرأي و السياسة الاشتغال عليها و قايةً و معالجةً.

وهذه الأهمية والخطورة دفعت بالكثير للأخذ بمدخل عدة مرة بالوقاية، ومرة بالمعالجة، ومرة بالإستئصال وكل هذه المقاربات التنظيرية منها و الميدانية، أعطت نتائج كان لها أثر على مستوى قطري أو محلي ضيق، وهذا ما دفع بالمتابعين وبكل المهتمين إلى النظر لهذا الخطر الداهم خصوصا، التكفير من داخل النسق الإسلامي الواحد وفق رؤية شمولية لا يتجزأ فيها الرأي والتصور ولا تتجزأ فيها الأبعاد، إلا أن الوسائل قد تختلف وتتنوع، وتأخر يقيننا بهذا الفهم هو ما أخر أو ضعف من كل وسائل مواجهة هذه الظاهرة، وهو ما أصبح يؤكد على أن التكفير رؤية شاملة بالنسبة لحملته ومنظريه، وهذا ما يستدعي أيضا أن يكون هناك شمول في مواجهته و الوقاية منه.

من هذا المدخل أطرح الإشكالية التي وددت أن تكون إسهاما في فهم

التكفير (الداخلي) و في إعطاء مقارنة تعالج الأثر من زاوية الوقاية، متجاوزين بذلك فكرة المعالجة فقط وهذا ما أصبحت تتادي به كثير من المدارس الفكرية الاجتماعية و الدوائر السياسية، وبناء على ذلك أصوغ الإشكالية على نحو تركيبي كالتالي: هل تفعيل المدخل الوقائي في مواجهة المنظومة التكفيرية ينتج رؤية إسلامية وسطية تسهم في حماية المجتمع من مخاطر الانزلاق و الاهتلاك التكفيري؟

وللإجابة على هذه الإشكالية والوقوف عند متغيراتها الثلاث، نصيغ الفرضية المركزية الآتية:

التكفير بكل منظومته التنظيرية والفعلية من داخل النسق الإسلامي هو معادلة هدمية للواقع الإسلامي الصحيح، تكون فيه الرؤية الوقائية مدخلا في تجنب حالات الاهتلاك، وفق رؤية وسطية تعطي لفكرة العقيدة وأمنها دورا هاما في تخطي هذه المخاطر وتحقيق هذه الرؤية.

وبصورة منهجية أضع هندسة الدراسة على النحو التالي: و محلي ضيق، مدخل مفاهيمي: (الأمن العقدي، الدورة الوقائية، المنظومة التكفيرية، الوسطية).

مقاربة الأمن العقدي: تأطير، وتوطين، وأبعاد روحية وعملية لآليات المواجهة.

آلية الدورة الوقائية وفق رؤية وسطية: مبدأ البناء، والتكامل على شذوذ الهدم والتنافر.
الخاتمة.

مدخل مفاهيمي

المنظومة التكفيرية، الأمن العقدي، الدورة الوقائية، الوسطية

المدخل المفاهيمي ليس لازمة بحثية يتوجب وضعها بصورة مطلقة ودائمة في تناول أي بحث، بل إن الحاجة لتوضيح وتبيان هذه الأخيرة يكون بحسب موقعها وغموضها وحتى دقتها في البحث، إلا أن كثيرا من المدارس المنهجية ترى أنه يتوجب في الدراسة البحثية الوقوف بين يدي البحث، توضيحا وتفسيرا لأهم المصطلحات أو المفاهيم التي تكون مفاتيح لفهم الاستخدام وأبعاد التوظيف البحثي، وتأتي الدراسة الحالية مثقلة بكثير من المفاهيم المترابطة فيما بينها و المفترقة في آن واحد، وأصل هذه الحالة يعود إلى تشعب الموضوع بين الكثير من المقاربات، والمدخل المنهجية في دراسة التكفير وأثره وأساليب مواجهته، وهذا ما دفعني إلى توضيح كثيرا من المفاهيم المتناولة في هذا البحث، ونبدأ بأهم مفهوم وهو:

■ المنظومة التكفيرية:

فاعتماد هذا المفهوم بدلا عن مفهوم "التكفير" فقط إنما يرجع إلى كون الأثر الذي أصبح يتركه هذا الأخير في المجتمع وفي علائقيته بكثير من المفاهيم، أعطت أن هناك تطورا إلى في هذه الحالة وأصبحت منظومة فكرية وعملية، لا نقول أنها متكاملة بل نقول أنها تحاول إيجاد ربط واقعي بين أدائها الهادم ونتائج أفكارها القاتلة، فالتكفير بهذا المعنى أضحى رؤية فكرية وآليات عملية وتصورات ذهنية وإبداع تخريبي أضر أكثر مما أعطى دُفعات نحو سنن التغيير، وهذا ما يؤكد حال الفكر، الممارسة، والفرد المُكون لهذه المنظومة، وبتوضيح أكثر لمفهوم "المنظومة التكفيرية" نعالج أبعادها التي تمثل ترابطا عمليا أعطى وأنتج فهما وممارسة جديدة للتدين

وللدور الاجتماعي للفرد المسلم.

■ الفكر التكفيري في سياق المنظومة الكفيرية:

هو إعطاء التبرير الاعتقادي، الذي يُحمل بنصوص شرعية يكون فيها التأويل، والتفسير الأحادي، والمرتكز على فهومات إما قاصرة وإما منغمسة في فهم خلافات تاريخية، يصعب الأخذ بها في مستجدات الواقع، وهذا الفهم والتفسير للنص الشرعي يعطي القداسة التي تقنع الملتزم بهذه المنظومة برؤية أحادية لا تقبل النقاش ولا التوضيح ولا حتى النقد، وهذا ما يؤكد الكثير من الذين غرر بهم الذين عادوا وتابوا من هذه المنظومة وفكرها الشاذ، وهنا لا نقصد فقط من عاد من مواجهة الحكام و المجتمع في مسألة التكفير التي برزت من خلال العمل الإرهابي المسلح، والذي هو حالة هادمة ومؤثرة على سيرورة الأمة في كل مجالاتها، أقول لا يقتصر هذا الرجوع عند هؤلاء فقط بل أيضا نجده عند من أخذ بالتكفير لجماعات إسلامية "حركية وتربوية" كواجب وكإلزام لإنقاذ عامة المسلمين، وما المراجعات التي نقرأها وتتداولها العديد من المواقع الإلكترونية لجماعات ناشطة في الساحة الإسلامية إلى دليل على هذا الفكر التكفيري الذي يرى في قداسة التفسير والفهم أهم مرتكز لهذه المنظومة.

■ الممارسة الشاذة للتعاليم الإسلام في سياق المنظومة الكفيرية:

ويبرز هذا المكون أساسا في عديد من الصور، فقد تتمثل كما ذكرنا سابقا في حالات مسلحة، كانت نتاج فكر قدسية التفسير والفهم الخاطئ للشريعة ولنصوصها، وتبزر أيضا في تكفير من خلال مخالفة الرأي وعدم قدرة قبول الرأي الآخر، وهذا ما هو حاصل في عصرنا، بحيث أنتج هذا ممارسات لا يمكن أن تصنف على أنها تصرفات ناتجة من ذات مسلمة مؤمنة، أضف إلى ذلك تكفير على أساس مخالفة الرأي وليس مخالفة

الشرع، وهذا من أخطر الممارسات التي أضفت إلى تمزقات اجتماعية مخيفة. والتي تعتبر مقياساً صادقاً على "قلة سوء التقدير لمصلحة الإسلام و الدعوة إليه"^(١).

■ الفرد محور التكفير في سياق المنظمة التكفيرية:

وهذا يعود أن الشخصية التكفيرية تطغى لديها العاطفة على العقل فتعتمد الوجدان وتهمش البرهان، فتتعاطى بمشاعرها لا بعقلها، وهذه الحالة السلبية في البنية السلوكية ينتج عنه بالضرورة تحول في آليات الفهم و الحكم لدى الفرد عموماً^(٢).

■ الأمن العقدي:

هو مقارنة بحثية ترتبط بمفاهيم الأمن المتنوعة والتي تعد صلب الدراسات الاجتماعية والإنسانية في نهاية القرن الماضي و القرن الحالي، و لا تطرح هذه المقاربة حالة توفيقية تلفيقية في الآلية المستخدمة، وإنما هي آلية بحثية أسعى من خلالها تفسير ظاهرة غياب الوعي بالعقيدة السليمة التي تؤطر حياة الفرد المسلم المؤمن، و دروها في تأمينه من مزالق التكفير والانسحاق وراء المنظومة التكفيرية بكل مكوناتها، وبطبيعة الحال فإن المقصود بالعقيدة ليس أبواب التوحيد لوحدها، وإنما القصد منها هو المفهوم الأعم والذي هو توطين رؤية عقدية تبنى على الخط الإيماني التوحيدي السليم، كما أنها تؤسس لأفعال اجتماعية، ثقافية، و حضارية، تجعل من المرجعية التوحيدية والخط الإرشادي النبوي الصحيح (بمعنى الفهم والتفسير)، فمقاربة الأمن العقدي^(٣) يقصد بها

(١) الطيب برغوث، حركة تجديد الأمة على خط الفعالية الاجتماعية، ط١. الجزائر: دار قرطبة، ٢٠٠٤، ص ٤٥.

(٢) عبد المجيد عمر النجار، عوامل الشهود الحضاري، ج٢، ط١. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٩، ص ١٠٢-١٠٣.

(٣) تم الجمع بين مصطلح الترشيد العقدي ومفهوم امن بصوره المختلفه، لنبرز مقاربة الأمن العقدي، ومفهوم الترشيد العقدي هو مصطلح ومفهوم أصيل لدكتور عبد المجيد النجار.

أن يحصل تصور لمفهوم العقيدة كما هي في حقيقتها التي جاءت عليها في الوحي خالصة من أي زيادة، أو نقصان، أو تغيير، أو اضطراب، وتشويش بحيث تتطابق صورتها في الذهن مع صورتها في بيان الوحي^(١).

■ الدورة الوقائية:

يقصد بها مجمل الخطوات أو المراحل الإجرائية المتكاملة، التي تؤمن بها صيرورة إنجاز الفعل الاجتماعي ابتداءً، وتحمي مكتسباته بعد ذلك، ويُحافظ بواسطتها على استمرارية فعاليته التأثيرية والتكاملية إلى المدى النموذجي المقدر له على اعتبار أن لكل فعل اجتماعي دورة تأثيرية نموذجية تشكل عمره الاجتماعي المفترض^(٢)، وتأتي مقارنة الأمن العقدي باعتبارها منجز اجتماعي يتوجب الحفاظ عليه وحمايته وذلك لدوره الهام في تحقيق المواجهة مع منظومة تكفيرية تلم بالأمة الإسلامية.

أما بخصوص آليات حماية الفعل الاجتماعي وفق هذه الدورة فهي تتمثل في ثلاث مراحل متصلة ومتشابهة وهي أولاً: المحافظة على مكتسبات المنجز الاجتماعي الفكرية، والروحية، والسلوكية، والاجتماعية، والدينية، ثانياً: التنبه باستمرار إلى الدور المحوري الأساس للثقافة السننية، ثالثاً: الوعي السنني وفق ذلك كله^(٣).

■ الوسطية:

هي المنهج الرياني، والنظام الكوني الإلهي، وسنة الله في خلقه، وهي تتسجم مع الفطرة الإنسانية، ولذلك فالخير كله في الوسطية التي جاء بها

(١) عبد المجيد النجار، عوامل الشهود الحضاري، ج٢، نفس الصفحة.

(٢) الطيب برغوث، مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية: قراءة في سنن التغيير الاجتماعي، ط١. الجزائر: دار قرطبة، ٢٠٠٤، ص ٢٦-٢٧.

(٣) الطيب برغوث، الفعالية الحضارية والثقافة السننية، ط١. الجزائر: دار قرطبة، ٢٠٠٤، ص ٧٢-٧٣.

الإسلام للأمة الإسلامية و للإنسانية جمعاء، في كل زمان ومكان، ... لأنها
بنفيها الغلو الظالم التطرف الباطل، إنما تمثل الفطرة الإنسانية الطبيعية في
براءتها وفي بساطتها... وصدق تعبيرها عن فطرة الله التي فطر الناس بها^(١).
وصلة هذا المفهوم بمرتكزات الدراسة يبرز في توضيح أن المقاربة إنما
تهدف أساساً إلى حماية للأمة من التكفير ومنظومته بواسطة دورة وقائية،
تقوم على الوسطية كخلفية نظرية لها، وكواقع تعيش فيه وتتحرك، زيادة
على ذلك فحماية الأمن العقدي وحمايته للمجتمع تكون، امتداداً لمفهوم
الوسطية الذي تحققه الرؤية التوحيدية الكونية، المبنية على الإرشاد النبوي
الشريف.

مقاربة الأمن العقدي

تأطير وتوطين للرؤية التوحيدية الإرشادية

تعد الحاجة إلى الأمن بكافة صورته وأشكاله من أهم الحاجات الفطرية التي لا يمكن أن يكون سلوك الإنسان سوية بدونها، فلا حياة، ولا قرار، ولا استقرار للنفس والروح، إلا بالأمن .

ولذلك تعتبر كثيرا من التفسيرات أن الأمن نعمة وعد الله - تعالى - بها عباده الذين يعبدونه ويوحدونه، فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يُعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ (سورة النور، الآية ٥٥).

من خلال هذا المدخل يتضح أن الأمن ليس حالة مستقرة في مفهوم الدفاع ومواجهة الجريمة وتحقيق الإستقرار الأمني بمفهومه التقليدي، ولكن تعدد وتشعب مناحي الحياة وقطاعاتها وترابط كل أجزائها، جعل مفهوم الأمن يتطور وفق هذا المنظور، وهو ما أوجد أيضا دراسات أمنية تجاوزت العسكري إلى أصناف أمنية ومفاهيم أمنية لها مصاديقها في الحياة اليومية، فالأمن كل لا يتجزأ، وهو منظومة متناغمة الأجزاء متساوقة الأنحاء إذا حدث خلل في إحداها تأثرت أجزاؤه المتبقية، وهذا ما يقال عنه "نظرية الأمن المركب".

ويأتي الأمن العقدي كأحد هذه المفاهيم التي وجدت لتكون رافدا في فهم وقياس الأثر الذي يتركه غياب السلامة والرشد العقدي لدى المسلم، وبالتالي فإن ظهور هذا المفهوم الأمني الحديث جاء لتحقيق غاية هامة وهي تحقيق سلامة عقيدية للمؤمن وارشاد عقدي يؤطر سلوكياته وحركاته.

وبالتطرق مجدداً لمفهوم الأمن العقدي كمفهوم اجتماعي شرعي وسياسي يمكن شرحه وتوضيحه على النحو التالي: الأمن العقدي هو يقين وحالة يعيش وفقه المسلم من خلال إعادة ربط الإيمان والعقيدة في الأذهان مع كل نوازع المسلم إلى الفكر والعمل، بحيث يكون ما يعمر بالعقل من اعتقاد يؤطر ما يحيط بكل فكر وبكل عمل يؤديه المسلم، أي أنه كالمراجع الذي يعود إليه المسلم في كل تصرف بالفكر والسلوك.

وبتفسير أكثر فالأمن العقدي هو حالة مقارنة لمفهوم المرجعية^(١)، يهدف أساساً إلى تكوين رؤية نظرية وخلفية أمنية وقائية من كل شذوذ سلوكي وفكري يخالف الاعتقاد الذي كما أكدنا أنه ليس مرتبط بالتوحيد وأبوابه وبقط، بل هو حالة الاعتقاد التي ترتبط بكل سلوك الفرد وبكل فهماته للشريعة.

وبتوضيح لمداخل المقاربة الأمنية العقدية التي تبني عليها الدراسة،

تصاغ أسسها في العناصر الثلاثة التالية:

■ مواجهة خلل الصلة بالخالق وبالكون:

تتمثل أرضية هذا الأساس في فهم موضوع السننية كمدخل هام في فهم العلاقة، وإيجاد الخلل والحل في آن واحد، أي أن الفكر السنني ومدى حضوره في حياة المسلم، يساعد وبكل ما فيه من منهجية وآلية في فهم الاختلالات التي تؤطر فكر المنظومة التكفيرية، ذلك أن هذه الصلة التي توضحها المدرسة السننية تأتي في أن كل إنجاز وحركة اجتماعية هي صدى للوضع العقدي والفكري للفرد والمجتمع، فماذا يمكن أن ينتظر من سلوكية فردية أو إنجازية اجتماعية تؤطرها منظومة عقدية وفكرية امتدت

(١) وهناك اختلاف واضح بين مفهوم المرجعية ومفهوم مقارنة الأمن العقدي، وبالتالي فإن الصياغة هنا جاءت على باب التشبيه.

فيها اختلافات كثيرة، وبكل تأكيد فإن المقصود بهذه المنظومة هو في مساحات الوعي بها وليس في أسسها وأصالتها وصحتها.

وتأتي مقارنة الأستاذ عبد المجيد النجار في تفسير هذا المفهوم من خلاله توضيحه لأهمية التأطير العقدي للفكر والعمل، بحيث يوضح أن يكون هذان الحدان (الفكر والعمل)، صادريين أو مستحضرين للمباحث العقيدة التي تؤصلهما، وهذا ما يتوجب فهمه وتلقينه في مواجهة المنظومة التكفيرية، فالخلل الحقيقي الذي تقع فيه هذه الأخيرة هو حالة عدم الفهم لطبيعة السنن النازمة للكون، ليس من جانبها العملي فقط بل حتى على مستوى الوعي النظري والمنهجي لها، ففهم السنن كما وردت في الكتب وعدم إدراكها بما يتناسب وواقع المسلم وتطور حياته أثر كثيرا وأمد كثيرا هذه المنظومة بشذوذ فكري وعملي أثر على الأمة، ففهم سنة التغيير في حياة الأمم والتاريخ سيدفعهم بكل تأكيد إلى مراجعات وإلى إدراكات شرعية مناقضة لما تدعو إليه وتحرض عليه هذه الأخيرة، وبالتالي فإدراك وتأطير الأمن العقدي بالثقافة السننية سيجعل من الفكر التكفيري حالة خارجة عن نطاق الإدراك المعقول والواعي بمستلزمات التمكين والاستخلاف.

ويضاف في فهم الخلل في الصلة بين الخالق والكون في "النزعة الجزئية المستغرقة في النزاعات الذاتية"^(١) الذي تعيشه هذه المنظومة التكفيرية، بحيث تبرز هذه النزعة في الاختلالات والنواقص المعرفية والمنهجية في منظومتها التفسيرية التأويلية، وهو ما أثر كذلك على تركيبها التنظيمية والبنوية التي لم تدرك أن الأمة والسعي إلى إحيائها ونهضتها وتحقيق شرع الله فيها لا يمكن أن ينطلق من نزعة مستغرقة في الفهم الذاتي الأوحده والصحيح قطعاً

(١) الطيب برغوث، مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية: قراءة في سنن التغيير الاجتماعي، المرجع السابق الذكر، ص ٢٨-٢٩.

لدى الأتباع وفقط، وبالتالي فإن هذه المنظومة تحمل بذور الفناء من داخلها بهذا الانغلاق و الذاتية في الفهم والممارسة.

■ استيعاب مصادر مواجهة الخلل العقدي:

ونعني بهذا الأساس أن يكون لدينا نظرة شمولية حول المصادر التي يكون منها الفهم، و المدلول العام للعقيدة نفسها، ثم لمجموع المفردات و المفاهيم التي تتألف منها وتتضوي تحتها، ويأتي هذا الاستيعاب من خلال فهم مجموعة من الأسس التي أشار لها الدكتور النجار من خلال سلسلته "الشهود الحضاري للأمة الإسلامية"، وباعتبار أن الدكتور قد فصل كثيرا في هذه النقاط وفي أخرى ذات صلة، إلا أننا سنركز على ما له صلة بهذه الدراسة وهي كالتالي:

أ. استنهاض الفطرة الكونية: كل نفس إنسانية تتطوي على ما يمكن أن نسميه الفطرة الكونية، ويقصد بها البحث الدائم عن علل للموجودات الكونية وأسبابها، وهذا ما تمثله المدرسة التي تعرف بالجمع بين القراءتين (وحي وكون) فالفطرة الكونية تحاول فهم الكون وسننه ومكوناته وفق رؤية قرآنية وصورة واقع وكون نعيش فيه، كل هذا وصولا إلى الحق العقدي الذي لا يحقق التوحيد ومداخله وأبوابه فقط بل تحقق أيضا العقيدة بصورتها الشمولية التي تؤطر الحياة اليومية للمسلم وتوجهها⁽¹⁾.

وعليه فمقاربة الأمن العقدي تدفع نحو هذا السبيل من خلال تركيزها على إحياء الفهم العميق بهذه الفطرة، وإحياء نزعتها لدى أفراد المجتمع لأنه بإعادة فهمها وبناء مشاريع تربوية وأخلاقية ودعوية على أساسها،

(1) لا يعني هذا أي تأخير أو تقليل من مفاهيم التوحيد التي يتداولها طلبة العلم من مفاهيم وتفسيرات، في أبواب الاعتقاد المعروفة، وإنما المقصود من هذه الرؤية للعقيدة هو اشتغالها وحضورها في كل مناحي الحياة اليومية لدى المسلم.

سيقلل من زيادة انتشار جماعات الفكر المنحرف والشاذ الذي يحوم حول الأمة، باعتبار أن بعث أسس ونزعات الفطرة الكونية يمكن المجتمع من تحقيق أبعاد وقائية من هذه المنظومة (نأتي لتفصيلها في المحور القادم).

ب. الإحياء الروحي للإعتقاد السليم: فالإيمان بالعتيدة يتحملة المسلم بالتصديق و الإذعان، وقد كان هذا المفهوم هو السائد في تاريخ الأمة الإسلامية منذ بدايات الرسالة المحمدية، إلا أن في واقع المسلمين اليوم تغيرت صورة هذا الاعتقاد إلى مآلات جديدة وتفسيرات أخرى، إذ ارتبطت العتيدة بعقلية "التقليد" دون أن تخالطها معاني اعتقادية كانت تنتشر في العصور الأولى عند المسلمين، أمام سطوة التفسير العقلي الجاف، الخالي من معاني الرجاء والشوق والخوف التي ارتبطت بمفهوم العتيدة على طول تاريخ الأمة الإسلامية^(١).

فهذه الحالة المنتشرة من الاعتقاد المقلد والموغل في التفسير العقلي الصرف، قد تكون من أهم الدوافع التي أسهمت في التضخم الحاصل في المنظومة التكفيرية في كثير من المجتمعات الإسلامية، وقد يكون لهذا التقليد حالة من الحَجْر الفكر غير المباشر لدى مقلدي ومتبعي مراكز التكفير في العالم الإسلامي، فالتكفير هو في كثير من حالاته هو تقليد قبل أن يكون فهم وتعمق في إدراك مصاديق التكفير وآثاره الشرعية والاجتماعية، وهو ما يعد مدخلا هام لمقاربة الأمن العقدي في وقايتها لحالة التضخم في ظاهرة التقليد والتحجر الفكر والحجر العقلي الممارس من قبل قيادات ومنظري هذه المنظومة بكل تنوعاتها.

(١) عبد المجيد النجار، عوامل الشهود الحضاري، ج٢، مرجع سابق الذكر، ص ١٢١-١٢٢.

■ تحقيق الإرادة الجماعية في مواجهة الاختلال:

وهذا يقصد به وحدة الأمة في تحقيق المواجهة التي تؤدي إلى إيجاد سكون نفسي وعقيدة سليمة تواجه المنظومة التكفيرية، أي أنها إرادة جماعية تلتقي فيها إرادة الأفراد في هيئة جماعية متوافقة، تدفع نحو تبني واستثمار جهود المواجهة والدفع لمنظومة التكفير المنتشرة.

إلا أن المتابع بواقع وحال الأمة يجد أن هذه الإرادة الجماعية تطفئ عليها نزعات ذاتية فردية أدت إلى تخلخلها وتمزقها، وهو ما أوجد الجو في استصنام الفكر التكفيري لدى قطاعات واسعة في الأمة، فالتكفير لم يجد موقعه المشاهد اليوم إلا بعد أن تيقنت دوائره من سهولة التسلسل إلى كيان الأمة الإسلامية بسبب غياب إرادة جماعية متماسكة، وهذا ما تؤكد منطلقات التكفير المختلفة والمتعددة فئات لدى المنادين به إما بصورته الداخلية أو الخارجية، وهذا ما تؤكد عليه المقاربة في إيجاد تماسك داخلي لمواجهة حضارية بين مشروع اهتلاكي مهلك لأسس الأمة ومشروع بنائي يهدف إلى تحقيق الشهود الحضاري الذي خص به الله الأمة، وهو ما أوجد حالات يقظة منتشرة (رغم أننا نودها متمسكة ومنسجمة) التي نعيشها الآن والتي أوجدت نفورا واستكارا جماعيا (على قلة توحيده) لهذا الفكر الشاذ الهادم للمجتمعات الإسلامية، وعليه فمن مصاديق تَكُون وحفاظ الإرادة الجماعية في مواجهة المنظومة التكفيرية، يبرز البحث عن الرؤى التي تجمع الأمة بدلا من أن تفرقها، لأن الفرقة فضاء نماء لكل الأفكار الشاذة والهدامة، وكذلك السعي إلى توحيد الموقف، وهذا ما يمكن أن يلمسه المتابع في فهم الأبعاد التي تصحب اليوم المراجعات التي تعيشها كثير من جماعات التكفير والخروج، وهذا هو المبدأ التي تشتغل عليه وتقوم به وتدعو له مقاربة الأمن العقدي في مواجهة المنظومة التكفيرية، وذلك من خلال حفظ جهود الجماعات ومبادرات الأفراد من التضارب والتعاكس، أو التزاحم والتواجه،

والتكرار الذي يبدد الجهو ويضيع الأوقات وذلك من خلال توجيه الجهود الآن إلى تحقيق مصلحة الإسلام و الدعوة والمجتمع والدولة ، ومن هنا تقوم هذه المقاربة في إلزامية دفاعها عن هذه الإرادة الجماعية إلى أن يدرك المسلم أي موقع وموقف كان ، أنه لا يتحرك ولا يعمل في فراغ ، وإنما هو محكوم في حركته ومواقفه بساحة واسعة متشابكة من العلاقات والأعمال والمواقف ، ينبغي أن لا يعاكسها أو يصادمها ، بل عليه أن يدعمها ويساهم في تطويرها نحو القوة وامتلاك القدرة على التأثير والاستمرارية^(١) ، وفي هذا توضيح لإستراتيجية دعم فكرة الإرادة الجماعية في مواجهة التكفير بمنظومته وأفراده وشذوذه ، من كل جهل واستغلال ، و أن تقوم الإرادة الجماعية بتحقيق تناسق داخلها بينها وبين الجماعات الأخرى بشكل يخدم فكرة المواجهة التي تقوم عليه فكرة تجاوز التكفير.

في خاتمة هذا العنصر أقول إن مضامين مقاربة الأمن العقدي مستمدة من ديننا ومن مصادره الصحيحة المعتمدة من القرآن والسنة الصحيحة ، منسجمة مع مقاصد شريعتنا تخدم المصلحة والمنفعة العامة ، وتحقق الوسطية ، وتؤطر الجهود في مواجهة هجمة "المنتظم التكفيري" الذي أصبح خطرا يؤرق الأمة ويضعف من حضورها ، بل وأصبح عامل تراجع وتأجيل لكل مشاريع الإقلاع الحضاري التي تنتشر في أقطار الأمة من مختلف المذاهب والأفكار والتوجهات والمشارب ، أي أن الأمن العقدي هو خطوة نحو الارتكاز على الوعي بمفاهيم العقيدة بصورتها الشاملة التي وجب تفعيلها في كل مناحي الفكر ، والبناء ، والدعوة ، والمواجهة.

(١) محمد بن عدنان السمان ، "من وسائل تحقيق الأمن الفكري" ، جريدة الجزيرة ،

[http : //www.al-jazirah.com.sa/311430/rj10d.htm](http://www.al-jazirah.com.sa/311430/rj10d.htm)

آلية الدورة الوقائية وفق رؤية وسطية مبدأ البناء والتكامل على شذوذ الهدم والتنافر

يناقش هذا المحور آليات تنزيل هذه المقاربة إلى أرضية التنفيذ والتثبيت وفق رؤية وسطية، متخذاً في ذلك "الدورة الإنجازية" كتأسيس لهذا التنفيذ، مما يعني تأطير هذه الدورة للمنظومة العقدية والفكرية التي تمس جوانب حساسة في بنيتها المعرفية وآلياتها المنهجية ولها تأثير على فعالية أدائها الفكري والروحي والاجتماعي، والذي هو محصلة اعتقاد ورؤية عقدية للمنظومة التكفيرية مثلاً.

وما هو معلوم فإن الفعل الاجتماعي بكل صورته، والفعل التربوي بكل مراحلها، والفعل التثقيفي بكل تنوعاته، والفعل التعليمي بكل تطوراتها، له دورة "إنجازية" كاملة ومتكاملة، لا يمكن لهذا الفعل أن يستوفي أصالته وفعالته وقابليته للاطراد، ويحقق الإشباع المعرفية والروحية والاجتماعية إلا باستيفائه لمراحل هذه الدورة^(١)، ذلك أن أي قصور في الدورة وفي كل جزئياتها وكلياتها يؤدي إلى ضعف مردودية معتركات الدعوة والبناء والمواجهة، وبالتالي فإن المنظومة التكفيرية باعتبارها أحد أوجه هذه الاختلالات التي وقعت في مرحلة من مراحل الدورة، فإنه بمعرفتنا هذا الخلل، يسهم في بناء الدورة الإنجازية التي تسهم في إعطاء العلاج المناسب لهذه الشذوذ الفكري الدافع للهدم والتنافر.

تجدر الإشارة في هذا الباب إلى أن الفعل الذي يحقق دورته الإنجازية يمثل فهماً واقعياً لميزانية التسخير وخدمة لها، فالاستخلاف والفهم السنني له وأداء

(١) الطيب برغوث، الفعالية الحضارية والثقافة السننية، مرجع سابق الذكر، ص ١٢٩.

الأفعال التي تناط بهذا الفهم على أسس تحقيق هذه الدورة يمكن من تجاوز العديد من الاختلالات التي تواجه عملية البناء والدعوة والمواجهة، وهو ما أوجد خطين بحسب تعبير المفكر الجزائري الدكتور "الطيب برغوث"، أوضح مسيرة الأفعال الإنسانية، خط التكامل والصعود والتألق وهو ما ارتبط بحسن الاستثمار لكل ميزانيته التسخيرية وبالتالي تحقيق الدورة الإنجازية بما يحقق له التكامل الوجودي.

وخط الاهتلاك والانحطاط والأفول والذي يرتبط باستمرار بقصور وعي في تحقيق هذه الدورة والتي تعد المنظومة التكفيرية بكل ما لها من نصوص وتأييل وتفسير وتنظيم وانتشار، ذلك أنه فعل أغرق الأمة في عبادة القوة والتماحق الحضاري المكلف^(١).

من بعد هذا التوضيح وفهم أن الدورة الإنجازية بما تحققه من تكامل وتألق حضاري للأمة، وإدراك أن التكفير بكل منظومته هو حالة قصور وخلل في الدورة الإنجازية الحضارية، أناقش انطلاقاً من هذا مراحل وأبعاد الدورة الوقائية وأثرها في مواجهة ووقاية المجتمع من التكفير فكراً وممارسة، والتي هي مبينة في المراحل التالية:

١. البعد أو المرحلة المعرفية: نحتاج في هذه المرحلة إلى شمولية في رصد المعطيات، وشمولية في تحليلها وتفسيورها، وشمولية في التوقع والتخطيط، ومصاديق هذه الخطوات، أن يتم وفق خطوتين هما أولاً: تكثيف في الفهم والمعطى والتفسير لخطورة التكفير على الأمة جماعات وأفراد، وإبراز الأثر الخاطئ وفق معطى وفكرة عن التكفير في سياق الهدم والشذوذ الفكري لهذه المنظومة، والخط الثاني هو خط البحث

(١) الطيب برغوث، الواقعية الإسلامية في خط الفعالية الحضارية، ط١. الجزائر: دار قرطبة، ٢٠٠٤، ص ١٠٨.

والجمع والتركيب للمعطى المعرفي عن أهمية إدراك أثر الوسطية والفهم المعتدل للإسلام وأحكامه وتفسيراته، أي أن هذه المرحلة تتطلب جهود مؤسسات وجماعات تنتظم إما في المؤسسة الجامعية وفي مراكز البحث التي تقوم بهذا الدور في سياق تصدير كل هذه المعطيات إلى المؤسسات الأخرى التي تقوم باستثمارها وفق ما يحمي الأمة من طغيان التكفير على كل مؤسسات التأثير والبناء وهنا تأتي مرحلة استثمار هذه المعطيات.

٢. المرحلة الاستثمارية: والتي تشمل على خطوات التنفيذ والمتابعة والتحفيز والاستدراك، بفهم وتحليل كل المعطيات التي أوردتها المرحلة السابقة، ويظهر لنا الأثر التي تتركه المرحلة المعرفية في تحديد آليات وأجه الإستثمار السليم لقدرات وطاقت الأمة من مختلف مراحلها، وذلك من خلال الفعل التربوي الذي تؤسسه هذه المرحلة وتقوم عليه وتعنى به، فمؤسسات استثمار المعطى تكون انطلاقاً من إعطاء الفعل التربوي أهميته في تحقيق مواجهة سلمية ومنهجية للمنظومة التكفيرية وذلك من خلال:

أ. شحذ الفعالية الفكرية للفرد والمجتمع: وذلك من خلال العناية بتأسيس الآليات المنهجية التي تساعد على استيعاب المعطيات المتوفرة ومن ثم قياسها على ما يتوفر لدى الفرد من آليات منهجية أوجدتها لديه هذه المرحلة الهامة في المواجهة والوقاية.

ب. شحذ الفعالية الروحية للفرد والأمة: وذلك من خلال تنمية القيم الأخلاقية التي تمكنه من القدرة على تجاوز كل معوقات طموحه الذاتي والجماعي، وفي هذا تدليل على إلزامية الشحذ الإيماني والروحي لأنه الأصوب والأسلم في مواجهة ووقاية الأمة، ذلك أن الأمن

العقدي الذي تقوم عليه الدراسة يهدف بالأساس إلى هذه الفكرة ويرتكز عليها أساسا.

ت. شحذ الفعالية السلوكية للفرد والأمة: وفي هذا نتيجة لمرحلتين السابقتين من خلال وضع الفعل التربوي نتاج ما سبق على محك السلوكيات اتجاه النفس واتجاه الأمة، وهذا السلوك بتقويمه وتصحيحه يمكن أن يكون آلية هامة في المواجهة والوقاية، خصوصا وأن انتشار هذا السلوك السليم يسهم أيضا في تصويب المغررين أو المتطرفين ودفعهم إلى المراجعة.

٣. المرحلة التكاملية في الفعل الإنجازي: وتشتمل على التكاملية الذاتية، والتاريخية، والاجتماعية، والحضارية الكونية، وهو ما يعني إيجاد التقارب والتكامل في كل مراحل صناعة الوقاية اللازمة للأمة من خطايا التكفير وأساليبه ونظمه، فبإيجاد هذا التكامل والتناغم والتقارب الروحي والنفسي والاجتماعي داخل الأمة، يُوجد هذا داخل الأمة ولدى الفرد بنائية وتكاملية قصوى، تقيه من المنظومة التكفيرية من خلال التكامل الموجود، والذي يعد أهم أساس في مواجهته والوقاية منه، وللتذكير فإن الإرادة الجماعية تأتي في سياق هذا المفهوم، كما أن صلة هذه المرحلة تأتي نتاج لما سبقها من خلال الارتباط بين المعطيات التي يتم توفيرها والاستثمار المعقول والصائب لها، لتأتي مرحلة المحك الحقيقي في مدى صوابية ونجاح العملية التربوية في هذه المرحلة.

٤. الدورة أو المرحلة الوقائية في الفعل الاجتماعي: وتشتمل الاستشراف والمراجعة والتقويم والتصحيح لكل مسار الدورة الإنجازية، ويقصد بها أن يتم الأخذ بهذه الآليات من أجل تحقيق التحيين اللازم لمقرارات أكاديمية ومشاريع إعلامية أو بحثية أو حتى في منهجية المواجهة والوقاية

من المنظومة التكفيرية، فهذه العمليات كلها تعطي للدورة الوقائية تصحيحاً مستمراً يسهم في تحقيق وقاية مستمرة للأمة من هذه الأخطار التي تحاك وتطوف حول الأمة وتسهم أكثر في وهنها وضعف تأثيرها الحضاري، فالعمليات المذكورة كلها آليات تصويب وتفعيل للمنظومة الوقائية التي تؤسسها مقارنة الأمن العقدي في حماية الأمة ووقايتها، وهذا ما بنيت وأكدت عليه المقاربة وآليات تنفيذها من خلال فهم "الدورة الوقائية" للأفعال الاجتماعية التي تقوم على مبدأ الوسطية الذي هو منهج رباني يحفظ للأمة شهودها وحضورها^(١).

مما سبق نصل إلى أن الدورة الوقائية التي وضّحتها المراحل والأبعاد السابقة، هي أساس من أساسات وقاية الأمة من التكفير بكل صوره وتبريراته، وتعد هذه المراحل في بعضها البعض كلاً متكاملاً يؤثر كل جزء منه سلباً أو إيجاباً على بقية أجزاء الدورة المشكّلة لها.

(١) الطيب برغوث، "الفعالية الحضارية و الثقافة السننية"، موقع الشيخ الطيب برغوث،

[http://www.t-istrategia.net/tayeeb/books/Ardh%20al%20Mu%](http://www.t-istrategia.net/tayeeb/books/Ardh%20al%20Mu%20)

[27alafat/book%20summary/Summary%20web%20format/sum-alfaaliyyah.htm](http://www.t-istrategia.net/tayeeb/books/Ardh%20al%20Mu%20)

الخاتمة

في ختام الدراسة، نستنتج أن تفعيل مرتكزات الوقاية والمواجهة للمنظومة التكفيرية بكل مكوناتها، يأتي عن طريق تبني لمقاربة الأمن العقدي التي هي أساسا الوعي الشامل والمتوازن الحامي الأمة والمجتمع، وغياب الفهم الصائب والدقيق لهذا "الوعي العقدي" (استعارة اصطلاحية وليس للمفهوم)، يشكل أصل البلاء والخطر الذي يهدد الأمة.

وبهذا تكون الدورة الوقائية التي أوضحت مراحلها، آلية من مجموع المقترحات التي يمكن أن تسهم في إيجاد الأمن العقدي الذي يمكن أن يحفظ للأمة الإسلامية تماسكها وتحقيق شهودها الحضاري، وعليه فإن كل المراحل التي تعنى بالفعل التربوي الذي هو نتاج لها وفق رؤية وسطية تبحث عن إيجاد الاستقرار، وتحقيق المواجهة التي يتوجب أن تقوم بها الأمة، والوقاية التي تستلزم جهودا وإرادة جماعية تساهم في حماية الأمة الإسلامية من خطر المنظومة التكفيرية وشذوذها الإهتلاكي الهدمي لكل مقومات البناء والدعوة والشهود.

منضبطين في ذلك بسيرة الرسول الأكرم - ﷺ - في واقعية حركيته المبنية على منهجية معرفية ربانية، أعطت للإنسانية رؤية كونية توحيدية تمكنها من تجاوز كل أشكال التطرف والتي بنيت على مجموعة أسس يمكن أن نستنتج من خلالها كل أبعاد المواجهة والوقاية للمنظومة التكفيرية، هذه المبادئ والقوانين التي وضعها "الشيخ الطيب برغوث" في خاتمة معالجته لأشكال الغلو التي تواجه الأمة والدعوة عموما، والتي نوردتها فيما يلي:

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

- الانضباط المبدئي بمرجعية الوحي المتلاحم والمتكامل مع سنن الكون، لأن فهم السنن الناظمة للكون هو جزء من الوقاية ومن العلاج، ففهمها بُعد هام من أبعاد التغيير.
- مراعاة تحقيق مصلحة الدعوة وبناء نموذج إيماني لمواجهة كل أشكال التحديات من داخل النسق الإسلامي.
- تحقيق المصلحة الآنية والإستراتيجية للقاعدة والقيادة على حد سواء في مهمات الإبلاغ والدعوة.
- مراعاة الأفراد المستهدفين بالوقاية أو حتى المواجهة في مراحل محاربة التطرف، وهنا تأتي الأبعاد السياسية والاقتصادية والتربوية وغيرها من أبعاد اجتماعية ساهمت في إيجاد هذا الفرد المتطرف التكفيري.
- مراعاة الإمكانيات والوسائل المتاحة وهذا فهم لمقدرات الميزانية التخيرية الاستخلافية وكيفية تسييرها واستخدامها وفق آليات سليمة تحقق الهدف ولا تهدر الإمكانيات
- مراعاة بعد مآلات المواقف والأفعال وفي هذا دفع نحو استمرارية المواجهة والوقاية من آثار التطرف والتكفير.



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأثار



المنهج القرآني في علاج ظاهرة التكفير

د. صالحة بنت الشريف حسين محمد الهجاري
أستاذ مساعد في جامعة الملك عبد العزيز بجدة
تخصص التفسير وعلوم القرآن



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة وأتم التسليم.. أما بعد :

فإن المتأمل لكتاب الله سبحانه وتعالى، يجد فيه ما يدل على الخير ويدعوه إليه، ويحذره من الشر وينهاه عنه، وباتباعه تستقيم الأمة ويرتفع شأنها، دعا الله تعالى إلى تدبره، والعمل به والسير على نهجه، وما ظهر الاختلاف والفرقة إلا بالبعد عنه، وعدم الاحتكام إليه، قال تعالى: ﴿وَكُوِّدُوهُ إِلَى الرُّسُولِ وَإِلَى أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ سورة النساء: ٨٣

ومن هذا الاختلاف ظهور التكفير في الأمة، وهي ظاهرة بدأت بخروج الخوارج على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، إثر تحكيم الحكامين في موقعة صفين، فأنكروا عليه وكفروه، وكفروا الحكامين ومن رضي بالتحكيم^(١)، ثم انتقلت إلى الفرق المبتدعة في الدين التي خرجت عن الكتاب والسنة، والتي تظن أنها على الحق، وأن غيرها على الباطل، وتغرس ذلك في أتباعها، وتنميه لديهم.

وما زالت الأمة تعاني من داء التكفير وانتشاره بين أوساط معينة منهم، وخاصة فئة الشباب الذين لم يكملوا تعليمهم، فأصبحوا عرضة لأهل البدع والأهواء، يبتون فيهم سمومهم من التكفير والخروج على العلماء والحكام،

(١) انظر: الفتاوى ٢٠٨/١٣.

فالجهد بالدين وبنصوص الكتاب والسنة، التي حذرت من الكفر، ورمي الآخرين به، من أسباب انتشار هذه الظاهرة، وهي - بحمد الله - ليست شيئاً متأسلاً في كثير من النفوس المتبعة لهؤلاء المبتدعة، بل لا تعدوا كونها ظاهرة ثم تختفي بفضل الله أولاً، ثم بفضل جهود العلماء والحكام الذين يوضحون الدين للمفتريين، ويرجعونهم بفضل الله إلى جادة الصواب.

وهذا البحث بيان العلاج القرآني لهذه الظاهرة، وعرض لنصوص الكتاب الكريم التي تدعو إلى الوحدة والترابط، وعدم تكفير الآخرين وسوء الظن بهم، لعل الله أن ينفع به مع غيره من الجهود المبذولة في هذا المؤتمر، في إيضاح الحق ودفع الفتنة عن الأمة، وقد جاء هذا البحث بعنوان: "المنهج القرآني في علاج ظاهرة التكفير".

خطة البحث:

- اشتمل هذا البحث على: مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة.
- المقدمة: وفيها أهمية الموضوع.
 - التمهيد: في تعريف التكفير وبيان خطورته.
 - المبحث الأول: التثبيت وعدم التشكيك في إسلام الآخرين، وفيه ثلاثة مطالب:
 - المطلب الأول: التثبيت قبل إطلاق الأحكام على الآخرين.
 - المطلب الثاني: عدم التشكيك في إسلام الآخرين.
 - المطلب الثالث: النهي عن إرادة الدنيا وترك الآخرة.
 - المبحث الثاني: الوصف بالإيمان، والتأكيد على الأخوة الإيمانية، وفيه ثلاثة مطالب:
 - المطلب الأول: وصف الطوائف المتحاربة بالإيمان.
 - المطلب الثاني: الأمر بالإصلاح بين المتنازعين.

○ المطلب الثالث: التأكيد على الأخوة الإيمانية بينهم.
■ المبحث الثالث: النهي عن الغلو والقول على الله بغير علم، وفيه مطلبان:

○ المطلب الأول: النهي عن الغلو والتشدد في الدين.
○ المطلب الثاني: النهي عن القول على الله بغير علم.
■ المبحث الرابع: الدعوة إلى طلب العلم الصحيح، وحسن التعامل مع الآخرين، وفيه ثلاثة مطالب:

○ المطلب الأول: الدعوة إلى طلب العلم الصحيح.
○ المطلب الثاني: اللين والرفق في الخطاب مع الآخرين.
○ المطلب الثالث: أسلوب الحوار والإقناع بالحجة.
■ المبحث الخامس: الأمر بالاعتصام بالله، وطاعة أولي الأمر، وفيه مطلبان:

○ المطلب الأول: الأمر بالاعتصام بالله وعدم التفرق.
○ المطلب الثاني: الأمر بطاعة أولي الأمر.
■ الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث.

وأخيراً فهذا جهد المقل، فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان فيه من خطأ ومن تقصير فمن نفسي، والله أسأل أن يتقبله مني، وأن يجزي خير الجزاء من قام على هذا المؤتمر، أو شارك فيه بأي جهد أو عمل، ويجعل ذلك في موازين حسناتهم يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وآله وصحبه أجمعين.

التمهيد

المراد بالتكفير وبيان خطورته

حقيقة الكفر والتكفير عند علماء السلف:

الكفر لغة: مصدر قولهم: كَفَرَ يَكْفُرُ كُفْرًا، وَكُفْرًا، وَكُفْرَانًا، ويقال لأهل دار الحرب قد كفروا أي: عصوا وامتنعوا^(١)، والكفر في اللغة: ستر الشيء، ووصف الليل بالكافر لستره الأشخاص، والزراع لستره البذور في الأرض، وليس ذلك باسم له كما قال بعض أهل اللغة^(٢)، وكفر الرجل كُفْرًا وكُفْرَانًا: لم يؤمن بالوحدانية، أو النبوة، أو الشريعة، أو بثلاثتها^(٣)، والكفر: نقيض الإيمان، آمننا بالله وكفرنا بالطاغوت^(٤)، والكفر أيضاً: جحود النعمة وهو ضد الشكر^(٥).

اصطلاحاً: قال ابن تيمية: الكفر عدم الإيمان بالله ورسوله، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب، بل شك وريب، أو إعراض عن هذا كله حسداً أو كبراً، أو اتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة^(٦). وقال ابن حزم: وهو في الدين صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه، ببلوغ الحق إليه، بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل عملاً جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم

(١) الصحاح للجوهري ٢/٨٠٧ - ٨٠٨، لسان العرب ٥/١٤٤.

(٢) مفردات الراغب ٤٣٣.

(٣) المرجع السابق، المعجم الوسيط ٢/٧٩١.

(٤) لسان العرب ٥/١٤٤.

(٥) مختار الصحاح ٥٧٣، المصباح المنير ٢/٧٣٤.

(٦) مجموع الفتاوى ١٢/٣٣٥، وانظر: ٣/٣١٥، ٢٠/٨٦.

الإيمان^(١).

ويعرفه السعدي قائلاً: وحد الكفر الجامع لجميع أجناسه، وأنواعه، وأفراده هو جحد ما جاء به الرسول، أو جحد بعضه، كما أن الإيمان اعتقاده ما جاء به الرسول والتزامه جملة وتفصيلاً، فالإيمان والكفر ضدان متى ثبت أحدهما ثبوتاً كاملاً، انتفى الآخر^(٢).

تعريف التكفير:

التكفير: هو وصف الشخص بالكفر، وقيل: التكفير نسبة أحد من أهل القبلة إلى الكفر^(٣).

خطورة التكفير:

إن التكفير خطره عظيم، فلا يجوز لمسلم أن يتسرع بالتكفير دون بينة وبرهان، ولعظم شأن الغلو في التكفير جاءت النصوص محذرة من المجازفة فيه، فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: "أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا"^(٤).

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

والتكفير استباحة لما حرمه الله من عرض المسلم الذي أكد النبي ﷺ على حرمة، في خطبته في حجة الوداع فقال: "فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب

(١) الإحكام في أصول الأحكام/٤٥/١.

(٢) الإرشاد إلى معرفة الأحكام ٢٠٣-٢٠٤.

(٣) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، أ.د. محمد عبدالغفار الشريف، وانظر الفتوى رقم (٨٣٥).

(٤) صحيح البخاري. كتاب الأدب، باب إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما برقم (٥٧٥٣)

(٥/٢٢٦٤).

بَعْضٍ" (١).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولهذا يجب الاحتراز من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا، فإنه أول بدعة ظهرت في الإسلام، فكفر أهلها المسلمين، واستحلوا دماءهم وأموالهم" (٢).

ويقول ابن دقيق العيد: "وهذا وعيد عظيم لمن أكفر أحداً من المسلمين وليس كذلك، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق كثير من المتكلمين، ومن المنسوبين إلى السنة، وأهل الحديث، لما اختلفوا في العقائد، فغلظوا على مخالفهم وحكموا بكفرهم" (٣).

ولغلظ أمر التكفير وشدة خطورته كان أصحاب النبي ﷺ يمتنعون عن إطلاق التكفير والتفسيق على أهل القبلة، روى ابن عبد البر عن أبي سفيان قال: "قلت لجابر: أكنتم تقولون لأحد من أهل القبلة: كافر؟، قال: لا، قلت: فمشرك؟، قال: معاذ الله، وفزع" (٤)، ولما سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن أهل النهروان: أمشركون هم؟، قال: لا، من الشرك فروا، فقليل: أمنافقون؟، قال: لا، لأن المنافقين لا يذكرهم الله إلا قليلاً، قيل: له فما حالهم؟ قال: إخواننا بغوا علينا" (٥).

ثم إن تكفير المسلم ليست مجرد عبارة تلقى بحماسة وجهل، وينتهي الأمر بإطلاقها، بل إن لهذه الكلمة لوازم خطيرة، لا يعقلها السفهاء، فإن الرجل إذا قال لأخيه المسلم: «أنت كافر»، فمعنى هذا أن المحكوم عليه مرتد عن الإسلام، قد حبط عمله، فلا يقبل منه صرف ولا عدل، فصلاته وصيامه

(١) صحيح البخاري. كتاب الحج، باب يخطب بعرفات، برقم (١٦٥٤) (٢٠/٢٠٦٢).

(٢) مجموع الفتاوى ١٣/٣٠-٣١.

(٣) إحكام الأحكام ٤/٧٦.

(٤) التمهيد لابن عبد البر ١٧/١٣.

(٥) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٥٠، ابن أبي شيبة ١٥/٣٣٢.



وعمله هباء منثور، وتحرم موالاته، وتجب معاداته، ويهدر دمه لردته، وتطلق منه زوجته، ثم إن مات لا يغسل، ولا يكفن ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يجوز حينئذ الترحم عليه، ولا الدعاء له، ولا الاستغفار. فهلا وضع من يحكم بالكفر على أخيه المسلم كل هذه الاعتبارات نصب عينيه قبل إصدار الحكم.

المبحث الأول

التثبيت وعدم التشكيك في إسلام الآخرين

المطلب الأول

التثبيت قبل إطلاق الحكم على الآخرين

ومن منهج القرآن في علاج ظاهرة التكفير أمر المؤمنين بالتثبيت والتبين قبل إطلاق الحكم على الآخرين، وجاء هذا الأمر في حال الحرب والشدة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ النساء آية : ٩٤.

هذه الآية نزلت في قوم من المسلمين، مروا في سفرهم برجل معه جمل وغنيمة يبيعهها، فسلم على القوم وقال: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فحمل عليه أحدهم فقتله، فلما ذكر ذلك للنبي ﷺ شق عليه، ونزلت الآية^(١)، أخرج البخاري عن عطاء عن ابن عباس^(٢): ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: قال ابن عباس: كَانَ رَجُلٌ فِي غُنِيمَةٍ لَهُ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غُنِيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَيَّ قَوْلِهِ: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ تِلْكَ الْغُنِيمَةُ^(٢).

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) تفسير القرطبي ٣٣٦/٥

(٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة النساء، باب "وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ"

برقم (٤٣١٥) (٤/١٦٧٧).

يقول الطبري: يعني جل ثناؤه بقوله: يا أيها الذين آمنوا: يا أيها الذين صدقوا الله وصدقوا رسوله ﷺ فيما جاءهم به من عند ربهم، (إذا ضربتم في سبيل الله) إذا سرتهم مسيراً لله في جهاد أعدائكم، ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ فتأنوا في قتل من أشكل عليكم أمره، فلم تعلموا حقيقة إسلامه ولا كفره، ولا تعجلوا فتقتلوا من التيس عليكم أمره، ولا تقدموا على قتل أحد إلا على قتل من علمتموه يقيناً حرباً لكم ولله ورسوله^(١).

فالله عز وجل أمر بقوله: ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ بالباء والنون من التبين بمعنى: التآني والنظر والكشف عنه حتى يتضح، وفي قراءة أخرى ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ بمعنى: التثبت الذي هو خلاف العجلة^(٢).

فالمتأمل لهذه الآية يظهر له كيف أن الله سبحانه وتعالى أمر بالتآني والنظر وعدم الاستعجال في الحكم على الآخرين، وهم في أشد الأحوال، وهو حال الحرب ومظنة الكذب والخداع، فلا يحكم على الآخرين، ولا يتهمون بالكفر ولا يوصفون بما يخرجهم من الملة؛ لأن ذلك يؤدي إلى زيادة الشقاق والفرقة والخصومة بينهم.

قال السعدي: فإذا كان من خرج للجهاد في سبيل الله ومجاهدة أعداء الله، واستعد بأنواع الاستعداد للإيقاع بهم مأموراً بالتبين لمن ألقى إليه السلام، وكانت القرينة قوية في أنه إنما سلم تعوذاً من القتل وخوفاً على نفسه، فإن ذلك يدل على الأمر بالتبين والتثبت في كل الأحوال التي يقع فيها نوع اشتباه، فيتثبت فيها العبد حتى يتضح له الأمر ويتبين الرشد والصواب^(٣). فمن ألقى السلام فهو مسلم، ولا يحكم عليه بالكفر بل يحكم عليه

(١) تفسير الطبري ٧٠/٩.

(٢) تفسير الطبري ٧٠/٩.

(٣) السعدي ١٩٤.

بالظاهر، وهذا من الفقه باب عظيم وهو أن الأحكام تناط بالمظان والظواهر لاعلى القطع وإطلاع السرائر^(١).

عن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَتَلْتُهُ؟ قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ، قَالَ: أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ^(٢).

فالتثبت في النقل، والتثبت في السماع، والتثبت في الحكم أمر واجب، فليس بمجرد القول أن فلاناً قال ذلك يحكم عليه بالكفر والردة دون الاستماع لقوله، فهو علاج قرآني عظيم، يشمل كل أحوال الإنسان، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ فلا بد من التثبت والتريث عند سماع الكلام من الآخرين، فالتسرع في الأحكام يؤدي إلى خطر عظيم قال تعالى: ﴿فَتُصِجُّوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ سورة الحجرات: ٦

يقول السعدي: إن التثبت في هذه الأمور المشككة غير الواضحة، يحصل فيه من الفوائد الكثيرة والكف عن شرور عظيمة، فإنه به يعرف دين العبد وعقله ووزانته، بخلاف المستعجل للأمور في بدايتها قبل أن يتبين له حكمها، فإن ذلك يؤدي إلى مالا ينبغي^(٣)، فالتثبت مطلوب في كل وقت، وخاصة زمن الفتن، وإشاعة الأخبار الكاذبة التي ليس الغرض منها إلا زيادة الفتنة واتساع

(١) تفسير القرطبي ٥ / ٣٣٦.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب "لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله"، برقم (٩٦) (١/١٤٠).

(٣) تفسير السعدي ١٩٤.

رقعة الخلاف بين المسلمين، والله عز وجل يقول: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ
أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ
يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾
النساء: ٨٣ أي: إذا سمعوا شيئاً من الأمور فيه أمن نحو ظفر المسلمين وقتل
عدوهم أو الخوف وهو ضد هذا أذاعوا به أي أفسشوه وأظهروه وتحدثوا به قبل
أن يقفوا على حقيقته^(١)، فنهاهم الله عن إذاعة أي خبر قبل أن يردوه إلى أولي
الأمر منهم، وليس أشد خطراً ولا فتنة من التكفير الذي إن وصف به الشخص
خرج من ربة الإسلام، وشملته أحكام أهل الكفر.

المطلب الثاني

عدم التشكيك في إسلام الآخرين

ومن منهج القرآن في علاج التكفير: النهي عن التشكيك في إسلام الآخرين، والحكم عليهم بالكفر حتى وهم في حالة الحرب وساحة القتال، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ فمن ألقى السلام فهو مسلم، ويجب عليهم الأخذ بقوله، ولا يقولون إن هذا القول من باب التقية فيحاربونه أو يقولون بكفره، بل يلتزمون منهج الله سبحانه وتعالى. قال البيضاوي: ولا تبادروا إلى قتلهم ظناً بأنهم دخلوا فيه اتقاءً وخوفاً، فإن إبقاء ألف كافر أهون عند الله من قتل امرئ مسلم، وتكريره تأكيد لتعظيم الأمر وترتيب الحكم على ما ذكر من حالهم^(١)، والسلام: هو التسليم للمعهود، والسلم: الانقياد والاستسلام، والسلم: الصلح^(٢).

يقول الفخر الرازي: ومن قرأ "السلام" بالألف فله معنيان: أحدها: أن يكون المراد السلام الذي يكون هو تحية المسلمين، أي: لا تقولوا لمن حياكم بهذه التحية: إنه إنما قالها تعوداً، فتقدموا عليه بالسيف لتأخذوا ماله، ولكن كفوا واقبلوا منه ما أظهره، والثاني: أن يكون المعنى: لا تقولوا لمن اعتزلكم ولم يقاتلكم لست مؤمناً، وأصل هذا من السلامة؛ لأن المعتزل طالب للسلامة^(٣).

وقال الطبري: ولا تقولوا لمن استسلم لكم فلم يقاتلكم مظهراً لكم أنه من أهل ملتكم ودعوتكم لست مؤمناً^(٤)، وفي الحديث: أن رجلاً على عهد

(١) تفسير البيضاوي ٢ / ٢٣٧.

(٢) تفسير السمعاني ١ / ٤٦٥.

(٣) التفسير الكبير ١١ / ٣.

(٤) تفسير الطبري ٥ / ٢٢١.

النبي ﷺ قد جلدَهُ في الشَّرَابِ فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ :
اللهم العنهُ ما أَكْثَرَ ما يُؤْتَى بِهِ، فقال النبي ﷺ : " لا تَلْعَنُوهُ فَوَاللَّهِ ما عَلِمْتُ إِلا
أنهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ"^(١) ، وفي قصة حاطب بن أبي بلتعة ؓ أن عمر قال :
يا رسول الله دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ، فقال ﷺ : " ما يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ
أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: " اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ"^(٢) ، فلم يرض رسول الله ﷺ أن
يشكك في إيمانه وفي محبته لله ولرسوله، وهذا منهج يدل على حسن التعامل
مع الأشخاص وعدم تنفيرهم من الدين، أو الحكم عليهم بالكفر بمجرد
المخالفة والمعصية، لأن المخالفة والمعصية في أمور لا تمس أركان الدين
الإسلامي مع الاعتراف بالتقصير والخطأ لا يقدر في الإيمان، وإنما استحلال
الدم المعصوم هو الذي يقدر في إيمان الإنسان المسلم، فأهل التكفير
يكفرون كل من ليس على منهجهم حتى وإن كان يشهد أن لا إله إلا الله
وأن محمداً رسول الله فهم يتبعون أهواءهم ليضلوا الناس بغير علم.

وقد أمر الله سبحانه وتعالى بالحكم بين الناس بما أنزل الله، ونهى عن
اتباع الهوى قال تعالى: ﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾
سورة المائدة: ٤٩ ، فلا يشكك في إسلام الآخرين ويحكم عليهم بالكفر إلا
من ثبت كفره صراحة، فنهى النبي ﷺ عن وصف الآخرين بالكفر أو اتهامهم
به، عن عبد الله بن عمر ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا
كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا"^(٣).

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب ما يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الْخَمْرِ، برقم (٦٣٩٨) (٢٤٨٩/٦).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب إذا اضطرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الدِّمَّةِ، برقم (٢٩١٥) (١١٢٠/٣).

(٣) سبق تخريجه، راجع ص٦.

المطلب الثالث

التحذير من إرادة الدنيا وترك الآخرة

حذر الله سبحانه وتعالى من العرض الزائل ونهى عنه، فمهما كان هذا العرض فما عند الله خير وأبقى، فلا يفوت الإنسان على نفسه خير الآخرة، ويحمله العرض الفاني ومتاع الدنيا على ارتكاب ما لا ينبغي، قال تعالى: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ أي: فلا يحملنكم العرض الفاني القليل على ارتكاب ما لا ينبغي، فيفوتكم ما عند الله من الثواب الجزيل الباقي، فما عند الله خير وأبقى، والعرض: المال سمي به لسرعة فوائده، وكل متاع الدنيا عرض سواء مال أوجه أو رئاسة وغير ذلك^(١)، وفي هذا إشارة إلى أن العبد ينبغي له إذا رأى دواعي نفسه مائلة إلى حالة له فيها هوى وهي مضرة له، أن يُذكرها ما أعد الله لمن نهى نفسه عن هواها، وقدّم مرضاة الله على رضا نفسه، فإن في ذلك ترغيباً للنفس في امتثال أمر الله، وإن شق ذلك عليها، ثم قال تعالى مذكراً لهم بحالهم الأولى، قبل هدايتهم إلى الإسلام ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي: فكما هداكم بعد ضلالكم فكذلك يهدي غيركم، وكما أن الهداية حصلت لكم شيئاً فشيئاً، فكذلك غيركم، فنظر الكامل لحاله الأولى الناقصة، ومعاملته لمن كان - على مثلها بمقتضى ما يعرف من حاله الأولى، ودعاؤه له بالحكمة والموعظة الحسنة - من أكبر الأسباب لنفعه وانتفاعه، ولهذا أعاد الأمر بالتبين فقال: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ ثم ختم الآية بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ فيجازي كلاً بما عمله ونواه، بحسب ما علمه من أحوال عباده

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) روح المعاني ٥ / ١١٨.

ونياتهم، فكونوا محتاطين فيما تقصدونه، متوخين أمر الله تعالى، وهذا فيه تحذير فاحفظوا أنفسكم من موارد الزل^(١).

فمن أسباب التكفير: إرادة الدنيا وحب الرئاسة والظهور ولو بظلم الناس وأخذ أموالهم وقطع رقابهم^(٢)، لذلك حذر الله سبحانه وتعالى من متاع الدنيا الزائل، والاعتزاز بها، قال تعالى: ﴿وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ﴾ سورة الرعد: ٢٦

وقال سبحانه ﴿فَلَا تُغْرِبْكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يُغْرِبْكُمُ بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾

سورة لقمان: ٣٣

وفي الحديث أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزْيَتِهَا، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ، فَوَافَقَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ وَقَالَ: "أَطْنُكُمُ سَمِعْتُمْ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِشَيْءٍ، قَالُوا: أَجَلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَايَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَحْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ"^(٣).

وها هو عثمان ؓ الذي قتلته الفئة الباغية يحذر من هذه الدنيا فقال في آخر خطبة في جماعة: "إن الله إنما أعطاكم الدنيا لتطلبوا بها الآخرة، ولم يعطكموها لتركنوا إليها، إن الدنيا تفنى وإن الآخرة تبقى، لاتبطنركم

(١) البحر المحيط ٣ / ٣٤١، السعدي ١٩٤.

(٢) القرطبي ٣ / ٢٣. فتح القدير ١ / ٢١٣ - ٢٢٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجزية، باب فرقوا بين كل ذي محرم من الجوس، برقم (٢٩٨٨) (١١٥٢/٣).

الفانية ولا تشغلنكم عن الباقية، وآثروا ما يبقى على ما يفنى، فإن الدنيا منقطعة وإن المصير إلى الله، اتقوا الله فإن تقواه جنة من بأسه، ووسيلة عنده، واحذروا من الله الغير والزموا جماعتكم، لا تصيروا أحزاباً، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^(١)، فلا يكون حب الدنيا والاعتزاز بها والركون إليها، سبباً في تكفير الغير فما عند الله خير وأبقى.

المبحث الثاني

الوصف بالإيمان والتأكيد على الأخوة الإيمانية

المطلب الأول

وصف الطوائف المتحاربة بالإيمان

من منهج القرآن في علاج انحرافات الأفراد أو الجماعات التنبيه على أصل الإيمان، فوصف الله سبحانه الطوائف المتقاتلة بالمؤمنة، وسماهم مؤمنين مع الاقتتال، يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ سورة الحجرات: ٩-١٠.

وبهذا استدلل البخاري وغيره على أنه لا يخرج عن الإيمان بالمعصية وإن عظمت^(١)، وفي صحيح البخاري من حديث الحسن عن أبي بكره رضي الله عنه قال: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوماً، ومعه على المنبر الحسن بن علي رضي الله عنه، فجعل ينظر إليه مرة وإلى الناس أخرى يقول: "إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ"^(٢)، فكان كما قال صلى الله عليه وسلم، أصلح الله تعالى به بين أهل الشام وأهل العراق بعد الحروب الطويلة والواقعات المهولة"

(١) تفسير ابن كثير ٤/٢١٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ... برقم (٢٥٥٧) (٩٦٢/٢).

فسماهم النبي ﷺ مسلمين.

يقول القرطبي: قال العلماء : لاتخلو الفتان من المسلمين في اقتتالهما: إما أن يقتتلا على سبيل البغي منهما جميعاً أو لا ، فإن كان الأول فالواجب في ذلك أن يمشي بينهما بما يصلح ذات البين ويثمر المكافة والمودعة ، فإن لم يتحاجزا ولم يصطلحا ، وأقامتا على البغي صير إلى مقاتلتها ، وأما إن كان الثاني ، وهو أن تكون إحداها باغية على الأخرى ، فالواجب أن تقاتل فئة البغي إلى أن تكف وتتوب ، فإن فعلت أصلح بينها وبين المبغي عليها بالقسط والعدل^(١).

فذكر الله عز وجل في الآية الفرقة الباغية التي تقاتل الفئة المحقة المؤمنة، ولم يحكم على الباغية بالكفر لأن الحال لا يخلو من المنازعة والغلبة لعدة أمور منها:

١. تسلط الشيطان عليهم ، وتحريشه بينهم قال تعالى: ﴿ قَالَ فِيمَا أُغْوِيْتِي لِأَفْعَدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ سورة الأعراف: ١٦ ، وفي قول رسول الله ﷺ : " إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنَّ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ"^(٢) ، وهذا الاقتتال من التحريش بين المؤمنين.
٢. غلبة الهوى والنفوس: فالنفس أمارة بالسوء إلا ما رحم ربي ، وقد يطغى الإنسان ، ولكنه يرجع إلى الحق إذا ذكر بذلك ، وذكر بإيمانه.
٣. التعلق بعرض زائل من الدنيا: وذلك أن حب الشيء يعمي ويصم ، ويحول بين الإنسان وبين استطلاع الموقف وتبين الحقيقة^(٣).

(١) تفسير القرطبي ٣١٥/١٦.

(٢) صحيح مسلم ، صفة القيامة والجنة والنار ، باب تحريش الشيطان ويغته سراياه لفئته الناس برقم (٢٨١٢) (٢١٦٦/٤).

(٣) التفسير الكبير ١١١/٢٨.



وما نراه اليوم من التكفير بمجرد الاختلاف في أمور ليست من الدين،
ينا في منهج القرآن وعلاجه بالتوفيق والإصلاح بين المتحاربين، لأن الخلاف
يؤدي إلى التفرقة والتناحر، ويؤدي بالمسلمين إلى التهلكة وضعف القوة.
فإن الله عز وجل لم ينف الإيمان عن الفئتين بالرغم من أنهما تتحاربان
وتتقاتلان، بل ذكر بأنهما مؤمنتين وهذا الإيمان هو الحامل على الإصلاح
بينهما، إذ لو كانت أحدهما كافرة لم يكن هناك إصلاح، فلا يكفر
المسلمون بعضهم بعضاً والله سبحانه وتعالى وصفهم بالمؤمنين.

المطلب الثاني

الأمر بالإصلاح بين المتنازعين

وهو أول وسائل علاج الاختلاف بين الطائفتين، فأمر الله سبحانه وتعالى بالإصلاح بينهما فقال: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ تأكيد من الله عليهم أن يسعوا بالصلح بينهم، ويدعوهم إلى حكم الله، فأصلحوا أيها المؤمنون بينهما بالدعاء إلى حكم كتاب الله عز وجل، والرضى بما فيه لهما وعليهما^(١).

قال أبو بكر الجصاص: أمر عند ظهور القتال منهم بالإصلاح بينهم، وهو أن يدعو إلى الصلاح والحق وما يوجبه الكتاب والسنة والرجوع عن البغي^(٢)، فهذا أمر عام بالإصلاح بين المتنازعين دون إبداء الرأي في فرقة دون أخرى، أو الحكم بكفرها واعتدائها، هذا في أول الأمر، ولا بد من إرادة الصلح، وإضماره في نفوسهم، حتى يثمر هذا الإصلاح ويأتي بالخير، ثم إذا لم ترجع إحدى هاتين الطائفتين إلى حكم كتاب الله لها وعليها، وتعدت ما جعل الله عدلاً بين خلقه، وأجابت الأخرى منهما فقاتلوا التي تعتدي حتى ترجع إلى أمر الله وحكمه^(٣).

ويتكرر الأمر بالإصلاح حتى بعد الرجوع عن القتال في قوله عز وجل: ﴿فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ فطريقة الإصلاح بين المتخاصمين أن تكون بالعدل، وعدم الميل إلى أحدهما دون الأخرى، يقول السعدي: "هذا أمر بالصلح، وبالعديل في الصلح، فإن

(١) زاد المسير ٤٦٣/٧، تفسير البيضاوي ٢١٥/٥، تفسير الطبري ١٢٧/٢٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٩/٥.

(٣) تفسير الطبري ٢٦ / ١٢٨، تفسير أبي السعود ٨ / ١٢٠.

الصلح قد يوجد ولكن لا يكون بالعدل بل بالظلم والحيث على أحد الخصمين، فهذا ليس هو الصلح المأمور به، فيجب أن لايراعى أحدهما لقراءة أو وطن أو غير ذلك من المقاصد والأغراض التي توجب العدول عن العدل"^(١).

وقيد الإصلاح بالعدل لأنه مظنة الحيف لوقوعه بعد مقاتله، وقد أكد الله عز وجل ذلك حيث قال سبحانه: ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ أي: اعدلوا في كل ما تآتون وتذرون"^(٢)، وقال ﷺ: "إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنِ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينًا، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وُلُّوا"^(٣).

ثم يأمر الله سبحانه وتعالى بالإصلاح مرة ثالثة فيقول عز من قائل: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ لأن الإصلاح خير من الفرقة والشقاق والتناحر بين المسلمين.

وهذا منهج حري بالإنسان أن يتبعه في كل خصومة بين الأفراد والجماعات، فهو منهج حق، الصلح أولاً دون الحكم على الآخرين بالكفر أو البغي أو الاعتداء، حتى وإن ظهر للمصلح ذلك لأن المواجهة مع الآخرين بالألفاظ القادحة قد يجعلهم يصرون على أقوالهم وأفعالهم، أما إذا سعى الإنسان بالصلح بين الأفراد، وأراد الصلح فعلاً فإن ذلك يؤدي إلى التلاحم وعدم الفرقة والشقاق.

(١) تفسير السعدي ٨٠٠/١.

(٢) تفسير البيضاوي ٥ / ٢١٥، تفسير أبي السعود ٨ / ١٢٠، روح المعاني ٢٦ / ١٤٩.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، برقم (١٨٢٧) (١٤٥٨/٣).

المطلب الثالث

التأكيد على الأخوة الإيمانية بين المتنازعين

أكد القرآن على الأخوة الإيمانية حتى لا تتسع شقة الخلاف، ويكفر بعضهم بعضاً بل يرشد الله سبحانه وتعالى إلى أن المؤمنين إخوة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ أخوة العقيدة والدين فهي أقوى وأثبت من أخوة النسب، فأخوة النسب تنقطع لمخالفة الدين، وأخوة الدين لا تنقطع بمخالفة النسب^(١)، فبمجرد دخول الصحابة رضي الله عنهم في الإسلام، انقطعت صلتهم بمن لم يسلم من أهلهم، فأخوة الدين أعظم أخوة، وعليها أكد الدين الإسلامي، وبين أن المؤمنين إخوة، وأمر في حال الفرقة والشقاق أو الخصام، أن يصلح بين الإخوان، فهو يستجيش عاطفة الأخوة بينهم، ويؤكد على هذا الأمر كأنهم إخوة نسب وولادة.

قال السعدي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ "هذا عقد عقده الله بين المؤمنين، أنه إذا وجد من أي شخص كان في مشرق الأرض ومغربها الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فإنه أخ للمؤمنين، أخوة توجب أن يحب له المؤمنون ما يحبون لأنفسهم، ويكرهوا له ما يكرهون لأنفسهم، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم أمراً بالأخوة الإيمانية: "لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ"^(٢)، وفي الصحيح عن

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) تفسير القرطبي ١٣ / ٢٢٢.

(٢) صحيح مسلم، البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره برقم (٢٥٦٤) (١٩٨٦/٤).

النبي ﷺ: "المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشدُّ بعضُه بعضاً، وشبَّك بين أصابعه"^(١)، ولقد أمر الله ورسوله ﷺ بالقيام بحقوق المؤمنين بعضهم لبعض، ومما يحصل به التآلف والتواد والتواصل بينهم كل هذا تأييداً لحقوق بعضهم على بعض، فمن ذلك إذا وقع الاقتتال بينهم الموجب لتفريق القلوب وتباغضها وتدابيرها، فليصلح المؤمنون بين إخوانهم وليسعوا فيما به يزول شنائهم"^(٢).
وفي هاتين الآيتين دليل على أن البغي لا يزيل اسم الإيمان؛ لأن الله سبحانه وتعالى سمّاهم إخوة مؤمنين مع كونهم باغين عاصين، يدلّ عليه ما روى الأعمش أن علي بن أبي طالب سئل وهو القدوة في قتال أهل البغي عن أهل النهروان: أمشركون هم؟ قال: لا، من الشرك فروا، فقيل: أمنافقون؟ قال: لا، لأن المنافقين لا يذكرهم الله إلا قليلاً، قيل: له فما حالهم؟ قال: إخواننا بغوا علينا".

فالرجوع إلى أصل الإيمان وأصل الدين والرابطة الوثيقة بينهم يجعل المسلم يرجع إلى الحق، ويعرف أنهم جميعاً إخوة فلا يتقاتلون، ولا يكفر بعضهم بعضاً.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ " ختم الله عز وجل الآية بالأمر بالتقوى، يقول تعالى ذكره: وخافوا الله أيها الناس بأداء فرائضه عليكم، في الإصلاح بين المقتتلين من أهل الإيمان بالعدل، وفي غير ذلك من فرائضه واجتتاب معاصيه ليرحمكم ربكم فيصفح لكم عن سالف إجرامكم، إذا أنتم أطعتموه واتبعتم أمره ونهيه واتيقيتموه بطاعته"^(٣).

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، أبواب استقبال القبلة، شبك النبي ﷺ أصابعه، برقم (٤٦٧)(٨٦٣/٢).

(٢) تفسير السعدي ١/٨٠٠.

(٣) تفسير الطبري ٢٦/١٢٠.

فالتقوى تحمل على التواصل والائتلاف وإصلاح ذات البين، فلا يتسع الخلاف بل يرحمهم الله بتقواهم، وتقوى الله ومخافته تمنع المسلم من القيام بأي عمل يؤذي المسلمين، أو تقول عليهم بالزور والبهتان، " وفيه إشارة إلى ما يصون المسلمين عن التشاجر، لأن من اتقى الله شغله تقواه عن الاشتغال بغيره، ولهذا قال النبي ﷺ: " الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ "(١)، لأن المسلم يكون منقاداً لأمر الله، مقبلاً على عبادة الله، فيشغله عيبه عن عيوب الناس، ويمنعه أن يرهب الأخ المؤمن"(٢).

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، برقم (١٠) (١٣/١).
(٢) التفسير الكبير ١١١/٢٨.

المبحث الثالث

النهي عن الغلو والقول على الله بغير علم

المطلب الأول

النهي عن الغلو والتشدد في الدين

ومن منهج القرآن في علاج ظاهرة التكفير النهي عن الغلو والتشدد في الدين، يقول الحق تبارك وتعالى ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ سورة النساء: ١٧١ .
ويقول عز من قائل ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ ﴾ سورة المائدة: ٧٧ .

الغلو: مصدر قولهم: غلا في الأمر يغلو غلواً، أي: جاوز فيه الحد، وغلا في الدين غلواً من باب قعد، تصلب وتشدد حتى جاوز الحد، وغالي في أمره مغالاة بالغ^(١).

قال ابن تيمية: والغلو مجاوزة الحد، بأن يزداد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك^(٢).

نهى الله سبحانه أهل الكتاب عن الغلو في الدين من طريقه: في التوحيد، وفي العمل، فغلوهم في التوحيد نسبتهم له الولد سبحانه، وغلوهم في العمل ما ابتدعوه من الرهبانية في التحليل والتحرير والعبادة والتكليف^(٣).

(١) انظر: لسان العرب ١٥/١٣٢، المعجم الوسيط ٢/٦٦٠.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ١/٣٢٨.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢ / ١٤١.

قال ابن القيم: "إن الغلو سبب لتشديد الله على العبد، وعلى الأمة، وأخبر ﷺ أن تشديد العبد على نفسه هو السبب لتشديد الله عليه، إما بالقدر وإما بالشرع، فبالقدر كفعل أهل الوسواس فإنهم شددوا على أنفسهم فشدد عليهم حتى استحکم وصار صفة لازمة لهم، وأما التشديد بالشرع كمن شدد على نفسه بالنذر، فشدد الله عليه فألزمه الوفاء به" (١).

قال ﷺ: "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شَيْراً بِشِيرٍ، وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، قَالَ: فَمَنْ؟" (٢).

"والتشدد يقصد به: التضيق على النفس، أو على الناس في الأحكام الشرعية، أو المواقف تجاه الآخرين، أو التعامل معهم بما لا تقتضيه قواعد الشرع ومقاصد الدين؛ لأن الدين مبني على الأخذ بالأحكام الشرعية، مع مراعاة التيسير ودفع المشقة والأخذ بالرخص في مواطنها، ودرء الحدود بالشبهات، وإحسان الظن بالناس، والإشفاق عليهم، والإحسان إليهم، والنصح لهم، والعفو عنهم، والتماس الأعذار لهم، هذا هو الأصل، والخروج عنه لغير مصلحة راجحة مقدره عند أهل الفقه في الدين يُعد من التشديد المنهي عنه" (٣).

قال النبي ﷺ: "إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَأَسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ" (٤).
وقال ﷺ أيضاً: "مَهْ عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْعَمَالِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى"

(١) إغاثة اللهفان من مكاييد الشيطان ١ / ١٢٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، قول النبي ﷺ لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ برقم (٦٨٨٨) (٢٦٦٩/٦).

(٣) قضايا عقدية معاصرة، د. ناصر العقل.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يُسرُّ برقم (٢٩) (٢٣/١).

تَمَلُّوا^(١).

وروي فيه أيضاً أنه ﷺ قال: " إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلُوا فِيهِ بِرِفْقٍ وَلَا تُبْغِضُوا إِلَى أَنْفُسِكُمْ عِبَادَةَ اللَّهِ فَإِنَّ الْمُنْبِتَ^(٢) لَا أَرْضًا قَطَعَ وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى^(٣)".

قال أبو عبيد: كما فعلت الخوارج أخرجهم الغلو إلى أن كفروا أهل الذنوب، قال: ويبين لك هذا قول النبي ﷺ فيهم: " يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ"^(٤) والمروق: هو الغلو بعينه لأن السهم يتجاوز الرمية^(٥).

فالشدة في الأمور والحكم على الآخرين بالكفر ليس من الدين، فنهى الله سبحانه وتعالى عن التشدد في الدين والمغالاة فيه والزيادة عليه، وما ظهر التكفير ومحاربة بعضهم بعضاً إلا لتشددهم في أخذ الأمور، وجبر الناس عليها، فهم يكفرون كل من يخالف منهجهم.

- (١) صحيح البخاري، كتاب التَّهَجُّد، باب ما هذا الحبل قالوا هذا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت، برقم (١١٠٠) (٢٨٦/١).
- (٢) الْمُنْبِتُ: أي الذي عطب مركوبه من شدة السير، مأخوذ من البت وهو: القطع أي: صار منقطعاً لم يصل إلى مقصوده، وفقد مركوبه الذي كان يوصله لو رفق به، وقوله (فَأَوْغِلُوا) من الوغول وهو الدخول في الشيء. فتح الباري ٢٩٧/١١.
- (٣) أخرجه البزار عن جابر رضي الله عنه ولكن صوّب إرساله، وله شاهد في الزهد لابن المبارك. انظر فتح الباري ٢٩٧/١١.
- (٤) صحيح مسلم، كتاب الزُّكَاة، باب "سيكون بعدي من أمتي قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حلقيمهم" برقم (١٧٧٦).
- (٥) معاني القرآن للنحاس ٣٤٥/٢.

المطلب الثاني

النهي عن القول على الله بغير علم

إن الحكم على الآخرين والتسرع في إطلاق الأحكام، هو قول على الله بلا علم، لأنهم يتركون ما أنزل الله على رسوله من الحق المبين، ويتبعون أقوال أهل البدع والضلال، وقد حرم الله سبحانه وتعالى القول عليه بلا علم، وجعله من أعظم المحرمات، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ سورة الأعراف: ٣٣.

يقول ابن القيم: حرم الله سبحانه القول عليه بغير علم في الفتيا والقضاء، وجعله من أعظم المحرمات، بل جعله في المرتبة العليا منها، فرتب المحرمات أربع مراتب: وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم تلى بما هو أشد تحريماً منه وهو الإثم والظلم، ثم تلى بما هو أعظم تحريماً منها وهو الشرك به سبحانه، ثم رتب ما هو أشد تحريماً من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه.

ومما يدل أيضاً على أنه من كبائر الإثم قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِيَتَفَتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ، مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ سورة النحل: ١١٦-١١٧.

"فتقدم إليهم سبحانه بالوعيد على الكذب عليه في أحكامه، وقولهم لما لم يحرمه: هذا حرام، ولما لم يحله: هذا حلال، وهذا بيان منه سبحانه أنه لا يجوز للعبد أن يقول هذا حلال وهذا حرام إلا بما علم أن الله سبحانه وتعالى

أحله وحرمه"^(١).

وقال تعالى ﴿: وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ سورة الحج: ٣.

قال السعدي: " أي ومن الناس طائفة وفرقة سلكوا طريق الضلال، وجعلوا يجادلون بالباطل الحق يريدون إحقاق الباطل، وإبطال الحق، والحال أنهم في غاية الجهل، ما عندهم من العلم شيء، وغاية الجهل ما عندهم من العلم شيء، وغاية ما عندهم تقليد أئمة الضلال من كل شيطان مرید متمرّد على الله وعلى رسله، معاند لهم، قد شاق الله ورسوله ﷺ، وصار من الأئمة الذين يدعون إلى النار، فهذا الذي يجادل في الله، قد جمع بين ضلاله بنفسه، وتصديه إلى إضلال الناس، وهو متبع ومقلد لكل شيطان مرید، ظلمات بعضها فوق بعض، ويدخل في هذا جمهور أهل الكفر والبدع، فإن أكثرهم مقلدة يجادلون بغير علم"^(٢).

وقال الشوكاني: " يدخل في ذلك كل مجادل في ذات الله، أو صفاته، أو شرائعه الواضحة بغير علم ولا هدى، ولا كتاب منير ليضل عن سبيل الله"^(٣). وقال الشنقيطي في أضواء البيان: "يدخل فيما تضمنته الآية من الوعيد والذم أهل البدع والضلال، المعرضين عن الحق المتبعين للباطل، يتركون ما أنزل الله على رسوله من الحق المبين، ويتبعون أقوال رؤساء الضلالة، الدعاة إلى البدع والأهواء والآراء بقدر ما فعلوا من ذلك، لأن العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب"^(٤).

(١) إعلام الموقعين ١/٣٨.

(٢) تفسير السعدي ١ / ٥٣٣.

(٣) فتح القدير ٣/٤٣٩.

(٤) أضواء البيان ٤/٢٦٢.

يقول ابن تيمية: "أكثر أهل الأهواء يبتدعون رأياً ويكفرون من خالفهم فيه، وأهل السنة يتبعون الحق من ربهم الذي جاء به الرسول ﷺ، ولا يكفرون من خالفهم بل هم أعلم بالحق وأرحم بالخلق"^(١).

فاتهام الآخرين بالكفر والخروج من الدين، هو قول على الله بغير علم، لأنهم لو يعلمون حقيقة ما أنزل الله ما كفروا غيرهم، والله عز وجل يقول ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ سورة الإسراء: ٣٦ وهذا الأمر ليس لهم به علم بل هم يتبعون أهواءهم، ويفتون بآرائهم ويقدمونها على قول الله ﷻ وقول رسوله ﷺ.

المبحث الرابع

الدعوة إلى طلب العلم الصحيح وحسن التعامل مع الآخرين

المطلب الأول

الدعوة إلى طلب العلم الصحيح

قال تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾
سورة يوسف: ١٠٨.

إن الذي يتصدى للدعوة إلى الله يجب عليه أن يؤهل نفسه بالعلم والفقه في الدين، "فإن العلم الشرعي المؤسس على الكتاب والسنة، هو الذي يهذب النفوس، ويطهر القلوب، ويقىد صاحبه عن العنف والإجرام، ويمنعه من الظلم والعدوان، ويحمله على تعظيم حقوق العباد وحفظ مصالحهم، ويحجزه عن الإقدام على هتك الحرمات، وارتكاب المظالم والموبقات، وهو يمنع من العنف ابتداءً، وهو أيضاً من أعظم الأسباب المعينة على علاج هذه الظاهرة الخطيرة، وحمل من تلبس بشيء منها على التوبة والإنابة، وعدم التكرار والمعاودة"^(١).

وقد ذم الله الجهل وحث على العلم، وبين منزلة العلماء عنده، قال تعالى: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ سورة المجادلة: ١١.

وقال عز من قائل: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ

(١) محاضرات في المواجهة. الفوزان: ضرورة التسليح بالعلم الشرعي لمواجهة الإرهاب.

يَحْذَرُونَ ﴿ سورة التوبة: ١٢٢.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ سورة آل عمران: ١٨.

وما ظهر التكفير ومخالفة ما عليه جمهور علماء الأمة من ثوابت هي من الكتاب والسنة إلا بسبب الجهل بالعلم الشرعي، وعدم طلبه بمنهجية علمية صحيحة، وبسبب الجهل يحصل الخطأ، وتفهم النصوص على غير مرادها الصحيح.

"لما علم الصحابة رضي الله عنهم خطورة الجهل على مستوى الفرد وعلى الجماعة، حرصوا على تعليم الناس أمور دينهم وعلى تلقين أبنائهم أصول الاعتقاد، وتوصيتهم بالتمسك بالسنة، وكان عبدالله بن مسعود رضي الله عنه يوصي الناس بتعلم العلم، فيقول: عليك بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب أهله أوقال أصحابه^(١)، إذ الجهل خطر عظيم يقود الناس إلى البدعة، والإحداث في الدين، والسير على غير هدى، وخير مثال على ذلك ما حدث وعبدالله بن مسعود رضي الله عنه حاضر، وذلك أن أناساً من أهل الكوفة خرجوا إلى الجبانة يتعبدون، واتخذوا مسجداً وبنوا بنياناً، فأتاهم عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فقالوا: مرحباً بك يا أبا عبد الرحمن، لقد سرنا أن تزورنا، قال: ما أتيتكم زائراً، ولست بالذي أترك حتى يهدم مسجد الجبان، إنكم لأهدى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! أريتم لو أن الناس صنعوا كما صنعتم من كان يجاهد العدو، ومن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ومن كان يقيم الحدود، ارجعوا فتعلموا ممن هو أعلم منكم، وعلموا من أنتم أعلم منهم، قال: واسترجع، فما برح حتى قلع أبنيتهم وردهم"^(٢).

(١) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١ / ٨٧.

(٢) شرح السنة للبلغوي ١٠ / ٥٤.

فالجهل بدين الله من أعظم الأسباب الحاملة لأهل التكفير على تكفير المسلمين بغير دليل ولا برهان شرعي، فإنه لا يقدم على هذا إلا جاهل، وذلك لكثرة النصوص المحذرة من تكفير المسلمين وما تضمنته من الوعيد الشديد، والزجر العظيم عن تكفير من لم يكن مستحقاً للتكفير، بحيث لا تخفى هذه النصوص إلا على جاهل مغرق في الجهل^(٢).

(١) موقف الصحابة من الفرقة والفرق لأسماء السويلم ص ١٨٨.

(٢) من كتاب التكفير وضوابطه للشيخ إبراهيم بن عامر الرحيلي، ص ٤٥-٤٩.

المطلب الثاني

اللين والرفق في الخطاب مع المخالف

قال تعالى: ﴿ فِيمَا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهْمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ سورة آل عمران: ١٥٩.

يقول تعالى مخاطباً رسوله ممتناً عليه وعلى المؤمنين، فيما ألان به قلبه على أمته المتبعين لأمره التاركين لزجره، وأطاب له ملفظه ﴿ فِيمَا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهْمْ ﴾ أي: بأي شيء جعلك الله لهم ليناً لولا رحمة الله بك وبهم، وقال الحسن البصري: هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به، ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ لا والفظ: الغليظ المراد به هاهنا: غليظ الكلام، أي لو كنت سيئ الكلام قاسي القلب عليهم، لا نفصوا عنك وتركوك، ولكن الله جمعهم عليك، وألان جانبك لهم تأليفاً لقلوبهم^(١).

فاللين والرفق في الخطاب مع الآخرين مطلوب شرعاً، والرفق ما كان في شيء إلا زانه، عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال: "ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه، ولا عزل عن شيء إلا شأنه"^(٢).

وهاهو إبراهيم - عليه السلام - يخاطب أباه آزر وهو على الكفر، ولكنه لم يناده بلفظ الكفر بل ناداه باللين ورفق معه في الخطاب، ناداه: "يا أبت" ناداه بلفظ الأبوة، واستجاش محبته وعطفه بها.

قال تعالى: ﴿ يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعُلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ

(١) تفسير ابن كثير ٤٢٢/١.

(٢) مسند أحمد، باقي مسند الأنصار، ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه برقم (٢٥١٨١).

صِرَاطًا سَوِيًّا، يَا أَبَتِ لَا تُعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا، يَا أَبَتِ
إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَانِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا، قَالَ أَرَأَيْتَ
أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْجَمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا، قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ
سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿سورة مريم: ٤٣ - ٤٧﴾.

واللبن والرفق في الخطاب منهج الأنبياء، وسنن المرسلين - عليهم السلام -
قال القرطبي: "فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس لينا، ووجهه منبسطا
طلقاً مع البر والفاجر والسني والمبتدع، من غير مداهنة، ومن غير أن يتكلم
معه بكلام يظن أنه يرضى مذهبه، لأن الله تعالى قال لموسى وهارون
- عليهما السلام - : ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ سورة طه:
٤٤، فالقائل ليس بأفضل من موسى وهارون - عليهما السلام - والفاجر ليس
بأخبث من فرعون، وقد أمرهما الله تعالى باللين معه"^(١).

المطلب الثالث

أسلوب الحوار والإقناع بالحجة

يجب على المتبع للحق، أن يسلك الأسلوب الجيد في حوارهِ مع الآخرين، يقول الله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ سورة النحل: ١٢٥.

قال المفسرون: اعلم أنه تعالى أمر رسوله ﷺ أن يدعو الناس بأحد هذه الطرق الثلاث: وهي الحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالطريق الأحسن، وقد ذكر الله تعالى هذا الجدل في آية أخرى، فقال: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ سورة العنكبوت: ٤٦، ولما ذكر الله تعالى هذه الطرق الثلاثة، وعطف بعضها على بعض، وجب أن تكون طرقاً متغايرة متباينة^(١).

كذلك يجب على المسلم أن ينتبه إلى شيئين مهمين جداً هما:

- لقد أمر الله في كتابه بالحكمة، والموعظة الحسنة، وبالجدال بالتي هي أحسن: وليس في واحدة من هذه الثلاثة الشدة والغلظة، بل كلها تدل على اللين والرفق والمداراة والرحمة.
- هذا يقتضي أن الناس ثلاثة أصناف:
 - العلماء العقلاء الذين تكون دعوتهم بالحكمة والعلم والحوار الهادئ وتبليغ الحجة.
 - الصنف الثاني: أصحاب القلوب الطيبة المتذكرة، الذين أبعدهم

(١) التفسير الكبير ١١٠/٢٠.

الجهل أو الغفلة عن طريق الله، فهؤلاء يتم دعوتهم بالموعظة الحسنة التي هي التذكير بالترغيب والترهيب، والوعظ، والقصص.
○ الصنف الثالث: هو من عنده شبهة ونوع علم أوجهل مركب، فهؤلاء يتم دعوتهم بالمجادلة والتي هي أحسن، بنقض قواعدهم، وبيان عوار مذهبيهم، وقرع الحجّة بالحجّة.

وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ سورة البقرة: ٨٣.
وقال عز من قائل: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ سورة الأنعام: ١٠٨.

ينهى الله المؤمنين عن سب آلهة المشركين التي اتخذت أوثاناً وآلهة مع الله التي يتقرب إلى الله بإهانتها وسبها، ولكن لما كان هذا السب طريقاً إلى سب المشركين لرب العالمين الذي يجب تنزيهه عن العظم من كل عيب وآفة وسب وقدح، نهى الله عن سب آلهة المشركين، وفي هذه الآية الكريمة دليل للقاعدة الشرعية: وهي أن الوسائل تعتبر بالأمر التي توصل إليها، وأن وسائل المحرم ولو كانت جائزة تكون محرمة إذا كانت تقضي إلى الشر^(١).

فحتى لا يتجرؤوا على الله وعلى حدوده، فيجب أن يكون الحوار معهم هادئاً فلا يشتمون ويكفرون ولا تستثار لديهم دوافع الخصومة، وحب الجدل، بل يستميل قلوبهم، نهى الله تعالى عن هذا العمل لأنك متى شتمت آلهتهم غضبوا، فربما ذكروا الله تعالى بما لا ينبغي من القول، فلأجل الاحتراز عن هذا المحذور، وجب الاحتراز عن ذلك المقال، وبالجملة فهو تنبيه على أن خصمك إذا شافهك بجهل وسفاهة لم يجز لك أن تقدم على مشافهته

بما يجري مجرى كلامه فإن ذلك يوجب فتح باب المشاتمة والسفاهة وذلك لا يليق بالعقلاء^(١).

ومن آداب الحوار عدم التجادل مع الخصم الذي لا يريد إحقاق الحق، ويصر على رأيه، قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ سورة القصص: ٥٥.

ومن هذا الباب جاء الرد القرآني الكريم على أمثال هؤلاء، في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ سورة سبأ: ٢٤. وذلك لأن أحد المتناظرين إذا قال للآخر: هذا الذي تقوله خطأ وأنت فيه مخطيء، يفضبه، وعند الغضب لا يبقى سداد الفكر، وعند اختلاله لا مطمع في الفهم، فيفوت الغرض، وأما إذا قال له بأن أحدنا لا يشك في أنه مخطيء، والتمادي في الباطل قبيح، والرجوع إلى الحق أحسن الأخلاق، فنجتهد ونبصر أينما على الخطأ ليجتز، فإنه يجتهد ذلك الخصم في النظر ويترك التعصب، وذلك لا يوجب نقصاً في المنزلة لأنه أوهم بأنه في قوله شك ويدل عليه قول الله لنبيه ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ﴾ مع أنه لا يشك في أنه هو الهادي وهو المهتدي وهم الضالون والمضلون^(٢).

(١) التفسير الكبير ١٣ / ١١٤.

(٢) التفسير الكبير ٢٥ / ٢٢٢.

المبحث الخامس

الأمر بالاعتصام بالله وطاعة أولي الأمر

المطلب الأول

الأمر بالاعتصام بالله وعدم التفرق

من الطرق التي سلكها القرآن لعلاج ظاهرة التكفير أنه أمر بالاعتصام بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، وحذر من الفرقة والخلاف في ذلك، قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ سورة آل عمران: ١٠٣.

قال الطبري: " أي: تعلقوا بأسباب الله جميعاً، وتمسكوا بدين الله الذي أمركم به، وعهده الذي عهد إليكم في كتابه إليكم، من الألفة والاجتماع على كلمة الحق والتسليم لأمر الله"^(١)، وعقب الله سبحانه وتعالى بعد الأمر بالجماعة بالنهي عن الفرقة فقال: " وَلَا تَفَرَّقُوا " عن دين الله وعهده الذي عهد إليكم في كتابه، من الائتلاف والاجتماع على طاعته وطاعة رسوله ﷺ، والانتهاج إلى أمره"^(٢).

فاجتماع الكلمة وعدم الفرقة مما رضيه الله سبحانه وتعالى لنا ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ

(١) تفسير الطبري ٢١/٤.

(٢) المرجع السابق.

يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ^(١).

ولأهمية اتباع منهج الله وعدم التفرق جاء الأمر به في نفس الآية، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ الأنعام: ١٥٣.

قال الطبري: " (صراطه): طريقه ودينه الذي ارتضاه لعباده، (مُسْتَقِيمًا): قويمًا لا اعوجاج به عن الحق، (فَاتَّبِعُوهُ): فاعملوا به، واجعلوه لأنفسكم منهاجا تسلكون فاتبعوه، (وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ): ولا تسلكوا طريقا سواه، ولا تركبوا منهجا غيره، ولا تبغوا دينا خلافاه، من اليهودية والنصرانية والمجوسية وعبادة الأوثان، وغير ذلك من الملل، فإنها بدع وضلالات، (فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ): فيشتت بكم - إن اتبعتم السبل المحدثه التي ليست لله بسبيل ولا طرق ولا أديان - اتباعكم إياها (عَنْ سَبِيلِهِ): عن طريقه ودينه الذي شرعه لكم وارتضاه، وهو الإسلام الذي وصى به الأنبياء، وأمر به الأمم قبلكم^(٢). "فإن الله عز وجل يأمر بالآفة وينهى عن الفرقة، فإن الفرقة هلكة، والجماعة نجاته"^(٣).

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ سورة الأنفال: ٤٦. فمن أكبر أسباب الضعف والانهازم: التفرق والاختلاف وعدم اجتماع الكلمة ووحدة الصف، فالتمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ والاعتصام

(١) صحيح مسلم، كتاب الأفضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، برقم (١٧١٥) (٣/١٣٤٠).

(٢) تفسير الطبري ٢٢٩/١٢.

(٣) تفسير القرطبي ٤/١٠٢.



بهما ، من أسباب وحدة المسلمين ، ووقوفهم صامدين أمام أعدائهم من الكفار وأهل البدع والضلال ، وما ظهور التكفير وافتراق الأمة إلا بسبب البعد عن منهج الله ، والتصرف الممقوت الذي لا يؤدي إلى نتيجة ، فحري بمن كان له عقل أو ألقى السمع وهو شهيد ، أن يرجع إلى هذا الكتاب العظيم ، والحصن الحصين فيتمسك به ويبتعد عن كل الفتن والأهواء والضلالات؛ فإنها لا تؤدي إلا إلى خسارة الدنيا والآخرة نسأل الله أن نكون هداة مهتدين ، ونعوذ به سبحانه أن نكون ضالين أو مضلين.

المطلب الثاني

الأمر بطاعة أولي الأمر

من أسباب الفرقة والتناحر واتهام الآخرين في نياتهم من التكفير والتفسيق دون برهان بين: عدم طاعة أولي الأمر، فعدم طاعتهم تؤدي إلى الإخلال بالأمن، وشيوع الجهل والفساد في المجتمع: فساد الدنيا والدين، لذلك أمر الله سبحانه وتعالى بطاعتهم وعدم الخروج عليهم صيانة للمجتمع من داء التكفير وغيره من الأدواء والشُرور، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ سورة النساء: ٥٩ يقول السعدي في تفسيره: "أولي الأمر: هم الولاة على الناس من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم طاعة لله، ورغبة فيما عنده"^(١)، وبهذا جاءت الوصية في السنة النبوية، يقول عبادة بن الصامت رضي الله عنه: "بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيَّمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ"^(٢)، قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله -: " يكون الأمر أشد خطراً إذا نسب التكفير إلى ولاة الأمور وولاة الأمور هم العلماء والأمراء، لأن العلماء يتولون أمور المسلمين في بيان الشريعة والدعوة إليها، والأمراء يتولون أمور المسلمين في تنفيذ الشريعة وإلزام الناس بها، وتكفير ولاة الأمور يتضمن مفسدتين

(١) السعدي ١/١٨٢.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الأمانة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية برقم

(١٧٠٩) (٣/١٤٧١).

عظيمنتين: مفسدة شرعية ومفسدة اجتماعية. أما المفسدة الشرعية فهي أن العلماء الذين أطلق عليهم الكفر لن ينتفع الناس بعلمهم، وعلى الأقل أن يحصل الشك أو التشكيك في أمورهم، وحينئذ يكون هذا الرجل الذي كفر العلماء هادماً للشرعية الإسلامية، لأن الشرعية الإسلامية تتلقى من العلماء، ولأن العلماء هم ورثة الأنبياء والأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً: إنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر، أما تكفير الأمراء ففيه مفسدة اجتماعية عظيمة: وهي الفوضى والحروب الأهلية التي لا يعلم متى نهايتها إلا الله عز وجل، ولذلك يجب الحذر من مثل هذا^(١)، فلا بد من طاعة أولي الأمر والرجوع إليهم، فهم أهل الحل والربط، ولا يفتي أو يتصرف كل إنسان بهواه أو بما يراه هو الأصلح، ويفارق الجماعة، فإن ذلك يؤدي إلى نتائج وخيمة، وفساد واضطراب في المجتمع قال ﷺ: " مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيُصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً "^(٢)، وقال ﷺ: " مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً "^(٣) قال ابن تيمية: "طاعة الله ورسوله واجبة على كل أحد، وطاعة ولاة الأمور واجبة لأمر الله بطاعتهم"^(٤).

(١) راجع: صلة الغلو في التكفير بالجريمة، عبدالسلام عبدالله السليمان، مجلة البحوث الأمنية كلية الملك فهد الأمنية.

(٢) صحيح البخاري، كِتَابُ الْفِتَنِ، باب "إنكم سترون بعدي أثره وأموراً تتكرونها" برقم (٦٦٤٥).

(٣) صحيح مسلم، كِتَابُ الْأَمَارَةِ، باب من قتل تحت راية عمية يدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتله جاهلية برقم (١٨٥١).

(٤) الفتاوى ٣٥ / ١٦ - ١٧.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وصحبه أجمعين...

أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث :

١. إن معنى التكفير : هو الحكم على الشخص بالخروج من الملة والدين.
٢. أن التكفير - عند أهل السنة والجماعة - حُكْمٌ شرعيٌّ يَسْتَمِدُّ قُوَّتَهُ ونفوذه من مرجعية الشريعة الإسلامية، فهو حقٌّ لله تعالى وحده، وليس للعباد حقٌّ فيه.
٣. خطورة التكفير لما يتبعه من ردة المحكوم عليه، وخروجه من الدين، ووجوب قتله وتحريم من تحته، والمنع من الدعاء له، والصلاة عليه... الخ.
٤. إنَّ أهلَ السُّنَّةِ والجماعة لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بمُطلق المعاصي والذنوب كما هو صنيعُ الخوارج.
٥. التثبت قبل إطلاق الحكم على الآخرين، وهذا منهج قرآني فريد، فيه فوائد كثيرة، ويكف عن شرور عظيمة.
٦. عدم التشكيك في إسلام الغير، وإطلاق الأحكام عليهم، فليس ذلك من الدين في شيء.
٧. إن الأحكام تناط بالمظان والظواهر، لا على القطع وإطلاع السرائر.
٨. النهي عن الركون إلى الدنيا وحب السلطة والسيادة، لأن ما عند الله خير وأبقى.
٩. التبيه على أصل الإيمان، ووصف الطوائف المتحاربة به والتذكير بذلك، فلا يكفر بعضهم بعضاً والله سبحانه وتعالى وصفهم بالمؤمنين.
١٠. الأمر بتقوى وطاقته، ومن تقوى الله تعالى في إخواننا المؤمنين؛ أن نؤلف

- بينهم؛ فنتقي الله في تركهم على هذه العداوات والمقاطعات .
١١. وجوب الإصلاح بين المتخاصمين بالعدل والقسط وعدم الميل إلى فرقة دون أخرى.
 ١٢. التأكيد على الأخوة الإيمانية، واستجاشة العاطفة بالأخوة، فالمؤمنون كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعت له سائر الأعضاء.
 ١٣. النهي عن الغلو والتشدد في الدين، وتكفير الآخرين دون وجه حق.
 ١٤. النهي عن الحكم عن الآخرين بالكفر لأنه قول عن الله بغير علم.
 ١٥. الدعوة إلى العلم الصحيح المأخوذ من الكتاب والسنة، والتأكيد عليه.
 ١٦. استخدام الأساليب الدعوية المختلفة : كالرفق واللين في الخطاب، والمقارعة بالحجة، والمجادلة بالتي هي أحسن، حتى يرجع المخالف عن فيه، ويتبع سبيل الرشاد.
 ١٧. الاعتصام بالله واتباع منهجه، والابتعاد عن الفرقة والاختلاف.
 ١٨. الأمر بطاعة أولي الأمر، وعدم الخروج عليهم.

فيجب على الأمة المسلمة أن تجعل كتاب ربها مصدر تشريعاتها، ومنبع نظمها وقوانينها، ورابطة التعامل فيما بينها، لأنه الوحي النازل من الله العليم بحقيقة ما يصلح الإنسان وما يفسده، وما يضره وما ينفعه، وما يجلب له السعادة ويدفع عنه الشقاوة، فحري بالأمة أن تتمسك به، وأن تعض عليه بالنواجذ، مهما تغيرت الأحوال وتقلبت الأمور، وتآمر عليها الأعداء، إذ هو حبل الله المتين ومنهجه القويم ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُضْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ سورة آل عمران : ١٠٣ .

فهرس المصادر والمراجع

- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- أحكام القرآن. أبو بكر محمد بن عبدالله بن العربي، تحقيق علي البجاوي. دار المعرفة - بيروت.
- أحكام القرآن، أبو بكر الرازي الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام، تأليف: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، دار الحديث - القاهرة، ط ١، ١٤٠٤ هـ.
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم. أبو السعود محمد العمادي. دار إحياء التراث العربي.
- الإرشاد إلى معرفة الأحكام. عبد الرحمن السعدي. دار العلم. السعودية. ١٩٩٨ م..
- أسباب النزول. أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، دار القبلة - جدة، ط ٢، ١٤٠٤ هـ.
- أضواء البيان. محمد الأمين بن محمد بن المختار الشنقيطي. دار الفكر للطباعة والنشر. - بيروت، ١٤١٥ هـ.
- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، ابن القيم. دار المعرفة - بيروت، ط ٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- اقتضاء الصراط المستقيم. شيخ الإسلام ابن تيمية. مطبعة السنة المحمدية - القاهرة، ط ٢، ١٣٦٩ م.
- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز. أبو إسحاق إبراهيم الفيروز آبادي. المكتبة العلمية.
- البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات بن الأنباري، تحقيق: طه عبد الحميد، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٠ م.

- تفسير البحر المحيط. أبو حيان الأنديسي. دار الفكر. ط ٢، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- تفسير البيضاوي. ناصر الدين أبو سعيد عبد الله البيضاوي. مؤسسة شعبان للنشر - بيروت.
- تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل). علاء الدين علي الخازن، دار الفكر - بيروت، ١٣٩٩ هـ.
- تفسير القرآن العظيم، الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار المعرفة - بيروت ١٤٠٢ هـ.
- تفسير القرآن. أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، دار الوطن - الرياض، ١٤١٨ هـ.
- التفسير القيم للإمام ابن القيم، حققه محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٩٧٨ م.
- التفسير الكبير. الإمام الفخر الرازي، دار الكتب العلمية - طهران، ط ٢.
- تفسير النسفي. أبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي. دار الكتاب العربي - بيروت.
- التكفير وضوابطه للشيخ إبراهيم بن عامر الرحيلي. دار الامام البخاري، قطر، ط ١، ١٤٢٦ هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من أسانيد، ابن عبد البر، وزارة الأوقاف - المغرب، ١٣٨٧ هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٢٠ هـ.
- جامع البيان في تفسير القرآن. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري. دار المعرفة - بيروت، ١٤٠٣ هـ.
- الجامع لأحكام القرآن. أبو عبد الله محمد الأنصاري القرطبي. دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم. شهاب الدين محمود الألوسي. دار إحياء التراث العربي.

- زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج الجوزي القرشي البغدادي المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٤، ١٤٠٧ هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. اسماعيل حماد الجوهري. بيروت: دار العلم للملايين، ط ٤، ١٩٩٠ م.
- صحيح البخاري. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. دار ابن كثير. ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
- صحيح مسلم. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٩٧٨ م.
- صلة الغلو في التكفير بالجريمة، عبدالسلام بن عبدالله السليمان، رسالة الماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا في جامعة نايف للعلوم الأمنية، قام بمناقشتها سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ مفتي عام المملكة العربية السعودية، وفضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان في ٢٦/٨/١٤٢٤ هـ، وهذه الدراسة تقع في ٣٧٧ صفحة.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٤، ١٤٠٨ هـ.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، الشوكاني، المكتبة العصرية - بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- كتاب قضايا عقدية معاصرة. أ.د. ناصر بن عبد الكريم العقل، ط دار الفضيلة.
- لسان العرب. أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي. دار صادر - بيروت، ط ١، ١٣٧٤ هـ.
- مجموع الفتاوى لابن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦ هـ.
- محاضرات في المواجهة، ضرورة التسلح بالعلم الشرعي لمواجهة الإرهاب. د. صالح الفوزان.
- مختار الصحاح. محمد بن أبي بكر الرازي. ترتيب محمود خاطر مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٠٧ هـ.

- المسند، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، دار المعارف - مصر، ط ٤، ١٣٧٣هـ.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٢٢هـ.
- المصنف، أبو بكر ابن أبي شيبة، الدار السلفية - الهند، ط ٢، ١٣٩٩هـ.
- المصنف، عبدالرزاق الصنعاني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٣٩٠هـ.
- معاني القرآن الكريم. النحاس. جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- معاني القرآن. أبو زكريا يحيى الفراء. الهيئة المصرية العامة للكتاب. ط ٣، ١٩٨٠ م.
- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية. د. محمود عبدالرحمن عبدالمنعم، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. مكتبة بريل - ليدن، هولندا.
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. محمد عبد الباقي. دار المعرفة - بيروت، ط ٤، ١٤١٤هـ.
- المعجم الوسيط، إصدار مجمع اللغة العربية، بالقاهرة، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢ م.
- المفردات في غريب القرآن. أبو القاسم الحسين الراغب الأصفهاني. دار القلم بدمشق، ١٤١٢هـ.
- منهاج السنة النبوية، تأليف: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير، دار الفكر، ط ٢، ١٣٩٩هـ.



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والآثار



منهج الوسطية في التشريع الإسلامي وأثره في الوقاية من ظاهرة الغلو والتكفير

د. نور الدين بو حمزة
نائب العميد للدراسات العليا والبحث العلمي
والعلاقات الخارجية
بكلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تأته قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وما أقيح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتنة المضلين^(١).

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فقد كثر الحديث عن الاعتدال والوسطية وما يقابلها من الغلو والتطرف، وأثر كل منهما - صحةً وفساداً - في الفهم والعمل، والاعتقاد والسلوك، ولا ينبغي أن يعلق بأذهاننا أن هذا الموضوع لم يكن مطروقا في أبحاث المتقدمين من العلماء، وأنه مما جادت به قرائح المتأخرين منهم؛ كلا فهذا الموضوع مرتبط ارتباطا وثيقا بأصول الشريعة ومقاصدها، فالوسطية من أعظم خصائص هذه الأمة، وهي ميزة تدل على خيريتها قال تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾^(٢). وهذا المعنى - وهو التوسط والاعتدال - منهج يتعلق بالشريعة في كلياتها

(١) هذه الخطبة افتتح بها الإمام أحمد كتابه: (الرد على الزنادقة والجهمية). انظر: الرد على الزنادقة والجهمية (ص ١٧٠). دار غراس، الطبعة الأولى: (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).

(٢) آل عمران: الآية: ١١٠.

وجزئياتها، في الاعتقاد، والتشريع، والأخلاق على حد سواء. ومن المقرر شرعا أن الجري على الأمر الوسط في أحكام الشريعة - علما وعملا- منهجٌ دلّ عليه الاستقراء لنصوص الوحيين الشريفيين، فالوسطية في الإسلام ميزة مرتبطة بمقصد العدل الذي جاءت الشرائع الإلهية لتحقيقه، والناظر في مراسم التكليف التي خاطبنا بها الشارع يجدها جارية على الأمر الوسط، بحيث لا تنزعُ بهم إلى إفراط أو تفريط.

وهذا المنهج تُرجمَ عمليا على يد السلف الكرام من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان في القرون الفاضلة، فكان امتثالهم لأحكام الشريعة ونظرهم في نصوصها - فهما وتنزيلا - غير خارج عن القصد والتوسط، وظهر منهم الإنكار على تلك الطوائف التي ظهرت في زمانهم ومالت عن الحق والقصد. ومن أخطر ما يقدر في هذا المنهج ظاهرة الغلو والتكفير من جهة، وظاهرة التخصير في الحقوق الشرعية من جهة أخرى. غير أن ظاهرة الغلو والتكفير يقع فيها الالتباس على غير المتخصصين من جهة ادعاء أصحابها أنهم على المنهج الحق؛ مما يستدعي بيان زيف مقولتهم، وباطل ادعائهم.

وقد وصل الحال بهذه الطائفة الضالة إلى الإخلال بالضروريات؛ فاستباحوا الأنفس المعصومة (بحق الإسلام أو بعقد الأمان)، وتعدّوا على الأعراض، والأموال؛ مما كشف عن بطلان ادعائهم، وسفاهة عقولهم، فكان منهجهم خارما لمقاصد الشرع، مبائنا لما أجمعت الملل جمعاء على مراعاته (حفظ الكليات الخمس). ولبيان حقيقة منهج الوسطية في التشريع الإسلامي ودوره في الوقاية من هذا الداء - اعتمادا على قاعدة الدفع قبل الرفع - رأيت أن يكون البحث منتظما في الفروع التالية:

الفرع الأول: مفهوم الوسطية

الفرع الثاني: الوسطية في القرآن والسنة



- الفرع الثالث: ذم الغلو والتتطع في العبادات والعبادات
الفرع الرابع: علل النهي عن الغلو في العبادات والعبادات
الفرع الخامس: أسباب الغلو
الفرع السادس: الغلو في التكفير
الفرع السابع: سبل الوقاية من ظاهرة الغلو والتكفير

الفرع الأول: مفهوم الوسطية

أولاً: حقيقة الوسطية في اللغة:

الوسطية مأخوذة من الوسط، ومعناه: المتوسط بين الأطراف، فوسط الشيء ما بين طرفيه، ومنه: وسط النهار، قال الراجز:

إذا رحلتُ فاجعلوني وسطاً إني كبير لا أطيق العُنْداً^(١)

« أي: اجعلوني وسطاً لكم ترفقون بي وتحفظونني، فإني أخاف إذا كنت وحدي متقدماً لكم أو متأخراً عنكم أن تُفْرطُ دابتي أو ناقتي فتصرعني »^(٢).

فالوسط: هو اسم لما بين طرفي الشيء، وما بين طرفي الشيء هو الأفضل في الحسيات والمعنويات، فأوسط الشيء أفضله وخياره^(٣)، فواسطة العقد والقلادة أفضله وهي الجوهرة التي تكون في وسطها، ووسط المرعى خير من طرفيه، ووسط الطعام أفضله لأنه محل البركة، وفلان وسط في أخلاقه، والأمة وسط في أخلاقهم.

قال الشاعر^(٤):

ولا تغل في شيء من الأمر واقتصاد... كلا طرفي قصد الأمور ذميم
والوسط: دليل القوة كما في الشباب، فهو وسط بين الطفولة والكهولة،

- (١) هذا البيت في لسان العرب لابن منظور (٢٩٣/١٢) بدون نسبة، وذكره الطبري في تفسيره (٧٥/١٢) وأبهم قائله أيضاً، ولم يقف العلامة الأديب محمود شاكر على قائله. انظر: تعليق محمود شاكر على تفسير الطبري (٧٥/١٢). دار إحياء التراث العربي. بيروت. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ/٢٠٠١ م).
- (٢) انظر: ابن منظور؛ لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة: (١٤١٩هـ/١٩٩٩). (٢٩٣/١٥). وابن فارس؛ معجم مقاييس اللغة، دار الجيل، بيروت، الطبعة ١، (١٤١١هـ/١٩٩١ م). (١٠٨/٦)، والزبيدي؛ تاج العروس، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ/١٩٩٤ م). (٤٤٢/١٠).
- (٣) انظر: الأصفهاني؛ الراغب، مفردات ألفاظ القرآن، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة ١/ (ص ٥٥٥).
- (٤) هذا البيت منسوب لأبي سليمان الخطابي، نسبه إليه ابن خلكان في وفيات الأعيان (٢١٥/٢). دار صادر، حققه: د. إحسان عباس.

والشمس في وسط النهار تكون أشد ضوء وحرارة، وهي منطقة الأمان من التلف والعوارض، ولذا نجد العوارض تبدأ بالأطراف، قال ابن القيم: « وخير الناس النمط الوسط، الذين ارتفعوا عن تقصير المفرطين، ولم يلحقوا بغلو المعتدين، وقد جعل الله سبحانه هذه الملة وسطاً، وهي الخيار العدل، لتوسطها بين الطرفين المذمومين، والعدل هو الوسط بين طريقي الجور والتفريط، والآفات إنما تتطرق إلى الأطراف، والأوساط محمية بأطرافها، فخير الأمور أوساطها، قال الشاعر^(١):

كانت هي الوسط المحمي، فاكتنفت بها الحوادث حتى أصبحت طرفاً^(٢).

ثانياً: حقيقة الوسطية في الشرع

ويراد بالوسطية شرعاً: أن يكون المكلف غير واقع في التساهل ولا الغلو، والأخذ بالوسط معناه: الأخذ بما شرع الله من غير إفراط ولا تفريط، وقد ورد تفسير الوسط في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾^(٣) بالعدل الخيار، ففي صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « يجاء بنوح يوم القيامة فيقال له: هل بلغت؟ فيقولون: نعم يا رب، فتسأل أمته: هل بلغكم، فيقولون: ما جاءنا من نذير، فيقول: من شهودك فيقول: محمد وأمته فيجاء بكم فتشهدون ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ قال: عدلاً ﴿ لِيَكُونُوا شُهَدَاءَ

(١) هذا البيت لأبي تمام الطائي، وقد ساقه الزمخشري في الكشاف (١/١٤٢)، بهذا اللفظ، وذكره الشيخ محمد الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير (١/٨١٧)، بقوله: (فاتصلت بها الحوادث). والمثبت في ديوان أبي تمام (ص ٣٧٣):

(كانت هي الوسط المنوع فاستلبت ما حولها الخيل حتى أصبحت طرفاً).

(٢) ابن القيم: إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، تحقيق: محمد حامد الفقي. دار المعرفة بيروت. الطبعة الأولى (١/١٨٢).

(٣) سورة البقرة: الآية: ١٤٣.

عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴿١﴾ .

فالموسطية تعني: « الأخذ بما شرع الله تعالى من غير غلو أو تقصير »؛ وهذا الذي يمكن أن يعبر عنه بالالتزام الصراط المستقيم، أو قصد السبيل، وهو الصراط الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، « فالميزان الذي يعرف به الاستقامة على الطريق والجور عنه هو ما كان رسول الله وأصحابه عليه »^(٢). وعلى هذا فالمعيار الذي يحقق الموسطية هو الشرع وليس الهوى والذوق؛ فالخروج عن الموسطية يكون بركوب سبيل الانحلال والتقصير، أو الغلو والإفراط، وهذا الانحراف تارة يكون يسيرا، وتارة يكون شديدا، وبين ذلك مراتب متفاوتة لا يحصيها إلا الله تعالى.

فالتشديد والغلو - وهو الزيادة على المشروع - يناقض هذا الصراط المستقيم، « وقد قرر العلماء أن الحق واسطة بين التفریط والإفراط، وهو معنى قول مطرف بن عبد الله^(٣): " الحسنه بين السيئتين"^(٤)، وبه تعلم أن من جانب التفریط والإفراط فقد اهتدى »^(٥).

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾، رقم: (٧٣٤٩).
- (٢) ابن القيم؛ إغاثة اللهفان (١/١٣١).
- (٣) هو الإمام الحجة أبو عبد الله مطرف بن عبد الله الحرشي العامري البصري، من ثقات التابعين، كان صاحب فضل وأدب، واشتهر بالورع والزهد. توفى سنة ٨٦هـ انظر: الذهبي؛ سير أعلام النبلاء ١٨٧/٤.
- (٤) انظر: مجموعة رسائل ابن رجب الحنبلي (ص١٣٣). جمعها: أبو عادل العزازي. الطبعة الأولى: (١٤١٢هـ). مكتبة التربية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي. مصر.
- (٥) الشنقيطي؛ محمد الأمين؛ أضواء البيان، دار إحياء التراث العربي، بيروت. اعتنى بها: صلاح الدين العلايلي الطبعة الأولى (١٤١٧هـ/١٩٩٦م). (١/٤٩٤).

الفرع الثاني

الوسطية في القرآن الكريم والسنة المطهرة

الوسطية في الإسلام منهج عام، فهي لا تتعلّق بمسألة من المسائل، أو بنوع من أنواع العلم، بل هي خصيصة وميزة عامّة في الشريعة، وقاعدة كليّة لا تتخرم، « فإذا نظرت في كلية الشريعة فتأمّلتها تجدها حاملة على الوسط، فإن رأيت ميلا إلى جهة طرف من الأطراف؛ فذلك في مقابلة واقع أو متوقّع في الطرف الآخر. فطرف التّشديد - وعامة ما يكون في التخويف والترهيب والزجر - يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الانحلال في الدين.

وطرف التخفيف - وعامة ما يكون في التّرجية والتّرخيب والتّرخيص - يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الحرج في التّشديد، فإذا لم يكن هذا ولا ذاك رأيت التوسط لائحا، ومسلك الاعتدال واضحا، وهو الأصل الذي يرجع إليه، والمعدل الذي يلجأ إليه»^(١).

والاستقراء لأحكام الشريعة وآدابها يدلّ على أن الإسلام دين الوسطية والاعتدال، ففي العقيدة نجدها جامعة بين دلالة السمع ودلالة العقل ودلالة الفطرة، فيما يتعلّق بذات الله تعالى وأسمائه وصفاته، أو فيما يتعلّق بالنبوّة، أو غيرها. وكذلك في العبادات نجدها تقوم على أساس الموازنة بين متطلبات الروح والعقل، والبدن، فهي مشروعة على وجه القصد فلا غلو ولا تفريط. وكذلك في نظام الأخلاق والقيم، تعدّ الوسطية من أهمّ الخصائص فيها؛ وهي وسطية انتقائية لا تلفيقية، فالإسلام أقر القيم الحسنة التي كانت

(١) الشاطبي: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات، تحقيق: مشهور حسن، دار ابن عфан.

المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى (١٤٢١ هـ). (٢٨٦/٢).

موجودة، وضبطها، وأضاف إليها، فجاءت هذه القيم والأخلاق متوازنة معتدلة تجمع بين عالم الروح والبدن، وتهتم بالفرد والجماعة، وتربط بين الدنيا والآخرة، وتصلح الظاهر والباطن، ولذلك كنت معبرة عن الفطرة السوية والطبيعة الإنسانية^(١).

وكذلك في نظام الزواج وتوابعه فهو مبني في تشريعه على قاعدة الوسطية، فالإسلام شرع الزواج وجعله من النعم التي امتن بها على عباده، فرغب فيه وحث عليه؛ لما فيه من المقاصد الجليلة والمنافع العظيمة، فهو يهدف إلى بناء البيوت على المودة والرحمة، والتعاون على تربية النسل، وتعليمه، وتقوية الأمة به، مع ما يحققه من إحسان الزوجين وتحقيق المتعة بينهما بما أحل الله تعالى، ويكفي أنه أساس مشروع لحفظ النوع الإنساني، قال العلامة محمد البشير الإبراهيمي^(٢): « راعى الإسلام وهو دين الفطرة كل ذلك فندب إلى الزواج، وحض عليه وسمّاه إحصانا، وشرع له من الأحكام ما هو أقرب إلى التيسير والفطرة والتسامح، كل ذلك ليحفظ على الشاب والشابة دينهما وعرضهما ويضبط عليهما عواطفهما فلا تمتد العين إلى محرم، ولا تهفو النفس إلى محذور، ولا يجاوزان بالفطرة حدود الله »^(٣).

(١) موسوعة نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم (١/٨٢). دار الوسيلة السعودية. الطبعة الثالثة: (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

(٢) هو الشيخ الإمام الأديب محمد البشير بن محمد السعدي بن عمر الإبراهيمي الجزائري، رئيس جمعية العلماء المسلمين بعد وفاة العلامة عبد الحميد بن باديس. ولد الإبراهيمي في مدينة سطيف بشرق الجزائر سنة (١٣٠٦هـ/١٨٨٩م)، برع في العلوم النقلية والعقلية، وكان من كبار الأدباء. رحل إلى بلاد الشام والحرمين ومصر وأخذ عن كبار العلماء. تولى التدريس في المدرسة السلطانية، وتخرج على يديه جماعة من كبار الأدباء في العصر الحديث. من كتبه: عيون البصائر، وأسرار الضمائر في العربية. توفى بالجزائر العاصمة سنة (١٣٨٥هـ/١٩٦٥م). انظر: الأعلام للزركلي ٤٥/٦، وآثار الإبراهيمي (١٦٣/٥-١٧٠).

(٣) الإبراهيمي، آثار الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى: (١٩٩٧م) (٣/٢٩٤).

إن الفطرة السليمة لا ترغب عن نظام الزواج كما قرره الإسلام؛ لأنه السبيل الأقوم لحماية الأخلاق من الفساد، وكلُّ تحلُّلٍ من هذا النظام إنما هو تحلُّلٌ من قيود الدين والعقل، ولذا كانت الرهينة المبتدعة في النصرانية سببا في انطلاق الشهوات، وانتشار الرذائل.

ولا يقتصر معنى الوسطية على الزواج من جهة تشريعه؛ بل يتعداه إلى معانٍ تابعة له من النفقة، والحضانة، والإيلاء، والخلع، والطلاق وغيرها، فهذه التشريعات تلوح فيها معاني الوسطية، وتأمَّل في نظام الطلاق، حيث شرعه الله تعالى «مقيدا بقيود فطرية حكيمة وقيود شرعية قويمه، اعتمد بعد فهم المراد منها على إيمان المؤمن، وشرع له من المخفضات ما يهون وقعه كالتمتع ومد الأمل بالمراجعة، وتوسيع العصمة إلى الثلاث، حتى تُمكن الفيئة إلى العشرة، وما وصفه في القرآن بالسراح الجميل والتسريح بالإحسان إلا لتلطيف إلهي في أسلوب معجز يبعث في النفوس المطمئنة نفحات تُلطف وما تزال تلطف من غلظ الإحساس وعرام^(١) الحيوانية حتى يصير الطلاق عملية بلا ألم^(٢)».

وكذلك نجد هذه الوسطية واضحة في نظرة الشريعة إلى المال، فشرعت تنميته بالطرق الحلال المشروعة، من البيع، والشركة، وسائر المعاولات المبنية على العدل. ونهت عن تقلبه وتنميته بالطرق المحرمة من الغش، والغرر، والربا، والقمار والميسر.

وأقرت الشريعة الإسلامية الملكية الفردية وقيدتها بقيود ترجع في حقيقتها إلى أصل رعاية المصالح ودفع المضار.

وهكذا كان «موقف الإسلام هو الموقف الوسط العدل، بين الذين

(١) العرام: الشدة والقوة والشراسة. مأخوذ من قولهم: ليل عارم، أي: شديد البرد. والمعنى في قوله: عرام الحيوانية أي: شدة الحيوانية وقوتها. وانظر: لسان العرب لابن منظور (١٧١/٩).

(٢) الإبراهيمي، المرجع السابق (٢٩٧/٣).

يقدمون الملكية مهما كان أصلها، ومهما كان تصرف أصحابها، وبين الذين يدعون إلى هدم الملكيات كلها، دون تفریق أو تمييز»^(١).

إن جميع التكاليف سواء منها ما تعلّق بنظام العبادات، أو المعاملات، أو الأحوال الشخصية، أو غيرها، مرتبط بالفطرة الإنسانية، وقد قرّر العلامة محمد الطاهر بن عاشور^(٢) - رحمه الله - ذلك في كتابه الممتع: «مقاصد الشريعة الإسلامية» أن: «المقاصد مبنية على وصف الشريعة الأعظم وهو الفطرة»^(٣).

فالحفاظ على الفطرة الإنسانية هو من المقاصد العامة للشريعة الإسلامية؛ ولذلك كانت الأحكام الشرعية تسائر حفظ الفطرة، وتعمل على تثبيتها، وعدم خرقها أو تغييرها، ومن أبرز ما يحقق هذا المقصد تحقيق التوازن والاعتدال، «والمتبوع لتصرفات الشريعة الإسلامية في مختلف توجيهاتها وأحكامها يتبين له مدى ما كانت تقرره وتثبته من بناء فطرة الإنسان على هذا التوازن، ومدى ما كانت تلزم به من وجوب الحفاظ عليه قائماً في الفطرة، ومن منع التدخل فيه بما يفضي إلى اختلاله واضطرابه، إذ ذلك من شأنه أن ينتقص من معنى الإنسانية في الإنسان، فيؤدي ذلك الانتقاص إلى أثر سلبي على تحمل أمانة التكليف وهو غاية الحياة»^(٤).

(١) القرضاوي؛ يوسف: دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م). (ص١٢٤).

(٢) هو الشيخ العلامة الفقيه المفسر محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور، مفتي تونس وشيخ جامع الزيتونة، تتلمذ على جماعة منهم: الشيخ محمد النجار، والشيخ سالم بوحاجب، وغيرهما. من كتبه: مقاصد الشريعة الإسلامية، والتحرير والتنوير في تفسير القرآن، وغيرهما. توفي سنة (١٣٧٣هـ). انظر: الأعلام للزركلي (٦/١٧٤).

(٣) (ص٢٥٩).

(٤) النجار: عبد المجيد؛ مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الأولى: (٢٠٠٦م). (ص٩٢).

وهكذا نجد تعاليم الإسلام قائمة على هذه القاعدة مبنية على مقاصدها، فالاعتدال والتوسط والقصد في الشرعيات مبدأ قطعي، وهو متعلق بالخلق كما هو متعلق بالشرع، قال تعالى: ﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ، أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴾^(١).

الفرع الثالث

ذم الغلو والتنطع في العبادات والعبادات

الغلو في لسان الشرع يراد به: « تجاوز الحد الشرعي بالزيادة »^(١)، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « الغلو: مجاوزة الحد بأن يزداد في الشيء في حمده أو ذمه، على ما يستحق ونحو ذلك »^(٢)، وقال ابن عاشور: « الغلو: الزيادة في عمل على المتعارف منه بحسب العقل، أو العادة، أو الشرع »^(٣). وإذا تبين لنا حقيقة الغلو وأنه المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد المشروع، فهذا يعني منع الغلو في الشريعة، خاصة وقد تقرّر في النصوص الشرعية والقواعد الكلية وجوب الاقتصار في العبادات على الوارد المشروع؛ لأن الشارع الحكيم حدّها جنسًا ونوعًا وقدرًا، فلا يجوز لأحد أن يزيد عليها أو يغيّر فيها، قال تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾^(٤)، وقال النبي ﷺ: « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »^(٥)، وهذا أصل وميزان للأعمال الظاهرة.

فالواجب امتثال الأوامر الشرعية من غير تعدّد للحدود التي رسمها الشارع

(١) انظر: عبود بن علي بن درع؛ ظاهرة الغلو في الدين (ص٥٩)، دار الصميعة السعودية. الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

(٢) ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم (٢٨٩/١)، تحقيق: ناصر العقل، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ)، دار الرشد. السعودية.

(٣) ابن عاشور؛ التحرير والتنوير، (٢٩٠/٦)، الدار التونسية للنشر، الطبعة الأولى (١٩٨٤).

(٤) سورة الشورى: الآية: ٢١.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، رقم:

(٢٦٩٧)، ومسلم في صحيحه كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور رقم:

(١٧١٨) واللفظ له.

لعباده؛ فلا يجوز الافتيات على الشريعة بالزيادة أو النقص؛ ومن أهم ما ورد النهي عنه - مما له تعلق بهذا الأمر - الغلو والتتبع؛ فمجاورة الحد في المشروع خروج عن هذا الأصل؛ وهو تعدد وردت النصوص القاطعة بذمه ومنعه، وذم منتحله ولو كان قصده حسنا، قال تعالى: ﴿ تَلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾^(١).

وينبغي هنا الإشارة إلى مقصدٍ قطعيّ بني عليه التشريع الإسلامي عامة، وهو مقصد العدل، وهذا المقصد يناقض الغلو والتتبع مناقضة ظاهرة؛ لأن قصد المكلف مجاوزة المشروع إلى الزيادة غير المشروعة فيه إخلالٌ بهذا المقصد؛ فالعدل يحقق توازنا روحيا ونفسيا وبدنيا تظهر آثاره جلية على المكلف في حال اقتضائه على ما شرع من غير تنطع أو غلو.

واستقراء موارد الشرع الكريم - سواء ما تعلق منها بالعبادات أو بالمعاملات - يدل دلالة قطعية على أن الأحكام مبنية على العدل، قال الشاطبي رحمه الله: « الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال كتكاليف الصلاة، والصيام، والحج، والجهاد، والزكاة »^(٢).

وقد قرّر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - بالاستقراء - أن العدل في العبادات من أعظم مقاصد الشرع^(٣). فالعبادات مشروعة على وجه لا غلو فيه ولا تقصير، والشّارع قصد تشريعها على هذا الوجه؛ قال الشاطبي - رحمه الله

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٢٩.

(٢) الشاطبي: الموافقات (٢/٢٧٩).

(٣) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى (١٣٦/٢٢، ٢٥٠-٢٤٩/٢٥، ٢٨٣، ٢٧٠).

تعالى-: « وضع هذه الشريعة المباركة حنيفية سمحة سهلة، حفظ فيها على الخلق قلوبهم، وحببها لهم بذلك، فلو عملوا على خلاف السماح والسهولة؛ لدخل عليهم فيما كلفوا به ما لا تخلص به أعمالهم »^(١).

ولهذا لما ظهر من بعض الصحابة - رضي الله عنهم - ميلٌ إلى التَّشديد في بعض العبادات، وانصرافاً عن الدنيا على وجه فهموه لم يردده الشَّارع، ذمَّ النَّبِيُّ - ﷺ - ذلك، ونهاهم عن سلوك سبيل التَّشديد والغلوِّ، وبيَّن لهم أنَّ فعلهم مخالفٌ لسنته وهديه وطريقته السَّمحة^(٢)؛ فقد ورد عنه في الصحيح: نهيه الثلاثة الذين شددوا على أنفسهم بالتعبد فوق ما كان يعمل، فبين لهم الطريق الوسط: « أما إني أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني »^(٣).

وهكذا كان هديه ﷺ، فقد أقرَّ الصَّحابة - رضي الله عنهم - على التَّمتع بالدُّنيا وجمع الحلال منها، ولم يزهِّدهم فيها ولا أمرهم بتركها، إلا عند ظهور حرص أو وجود منع من حق شرعي، وحيث تظهر مظنة مخالفة التوسط بسبب ذلك وما سواه فلا^(٤).

ولم يقتصر هذا الذمُّ على العبادات كما في النُّصوص التي ورد فيها النَّهي عن الزيادة والمغالاة في الصلاة، والصَّيام، والحج، بل ورد ذلك في العادات، كما في منع الإسراف والإقتار في النفقات، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ

(١) الشاطبي؛ الموافقات (٢/٢٣٣).

(٢) انظر: الشاطبي؛ المصدر السابق (٢/٢٨٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب النكاح باب ما يكره من التبتل والخصاء رقم: (٥٠٧٣)، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تافت نفسه إليه ووجد مؤنته رقم: (١٤٠٢).

(٤) انظر: الشاطبي؛ الموافقات (٢/٢٤٨).

مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطُهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿١﴾ ، وكما في منع الإسراف في المطاعم والمشارب قال تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ ﴿٢﴾ ، وهكذا.

ويجمع هذه الوقائع الجزئية تلك النصوص العامة التي حذر فيها النبي ﷺ من الغلو والتتبع، ففي صحيح مسلم قال النبي ﷺ: « هلك المتتبعون » ﴿٣﴾ ، وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « عليكم هديا قاصدا، عليكم هديا قاصدا، عليكم هديا قاصدا، فإنه من يشاء هذا الدين يغلبه » ﴿٤﴾ وفي الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ ردَّ التبتل على عثمان بن مظعون، ولو أذن له لاختصينا » ﴿٥﴾ ، وفي هذا المعنى يقول الشاطبي - رحمه الله - : « ونهيه عن التشديد شهير في الشريعة، بحيث صار أصلا فيها قطعيا، فإذا لم يكن من قصد الشارع التشديد على النفس، كان قصد المكلف إليه مضادا لما قصد الشارع من التخفيف المعلوم المقطوع به، فإذا خالف قصده قصد الشارع؛ بطل ولم يصح، وهذا واضح » ﴿٦﴾ .

(١) سورة الإسراء: الآية: ٢٩.

(٢) سورة الأعراف: الآية: ٣١.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب العلم، باب هلك المتتبعون، رقم: (٢٦٧٠).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده، رقم: ٢٢٩٦٣ صححه الألباني في صحيح الجامع رقم: ٤٠٨٦.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب ما يكره من التبتل والخصاء رقم: (٥٠٧٣)، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه ووجد مؤنة رقم: (١٤٠٢).

(٦) الشاطبي: الموافقات (٢/٢٢٩).

الفرع الرابع

علل النهي عن الغلو في العبادات والعادات

التَّهْي عن الغلو والتَّشْدِيد والتَّتَطُّع ومجاوزه الحدِّ في الشريعة ليس من المنهيات التَّعْبُدِيَّة التي لا تدرك علَّتها؛ بل هو لعللٍ معقولة المعنى، مقصودة للشَّارع، وهذه العلل ترجع في مجملها إلى صيانة الضرورات الكلية للفرد والجماعة، فالغلو عاقبته وخيمة، وضرره على الدين، والنفس، والعقل، والمال، لا يخفى، وقد بيَّن النبي ﷺ هذا إجمالاً وتفصيلاً، فقال ﷺ: « هلك المتطعون » قالها ثلاثاً. وقال النبي - ﷺ -: « عليكم من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا »^(١) وقال - ﷺ -: « إن الدين يسر، ولن يشادَّ الدين أحد إلا غلبه، فسددوا، وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة »^(٢).

وهكذا نجد نبينا - ﷺ - يحذر أمته من الغلو والتتطع، فقد ورد عنه - في توجيهات نبوية كثيرة - إرشاد بعض أصحابه إلى الاعتدال والقصود وترك التعمق، ففي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه: « أن النبي - ﷺ - رأى شيخاً يهادى بين ابنيه، فقال: "ما بال هذا؟" قالوا: نذر أن يمشي قال: "إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني" »^(٣). فتأمَّل هذا التوجيه النبوي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أحب الدين إلى الله أدمه رقم: (٤٣)، ومسلم في كتاب المسافرين، باب أمر من نعى في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر أن يرقد أو يقعد رقم: (٧٨٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه؛ كتاب الإيمان، باب الدين يسر رقم: (٣٩).

(٣) أخرجه البخاري، في كتاب جزاء الصيد، من نذر المشي إلى الكعبة، رقم: (١٨٦٥)، ومسلم في كتاب النذر، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة رقم: (١٦٤٢).

الكريم؛ وكيف بيّن أن هذا النذر فيه ﷺ من ذلك. وهذا المنهج الذي بنيت عليه العبادات مقصود شرعا، لأمر منها^(١):

أولا: الإيغال فيه تعد على حق الله تعالى واستدراك عليه:

الغلُوُّ في الدين فيه تعدُّ على حقِّ الله تعالى واستدراك على شرعه، وهذا أعظم ما يقع فيه الغالي؛ فهو لا يقنع بأحكام الشريعة ولا يقتصر عليها، بل يتعدها ويرى فيها النقص، فيزيد على المشروع بقصد زيادة التعبد؛ وهذا دأب اليهود والنصارى الذين غلوا في دينهم، فنهاهم الله تعالى، قال سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾^(٣).

والنهي عن الغلو والتشديد في شريعتنا مقطوع به، فالله تعالى أمرنا بالاستقامة على الدين وعدم الاعتداء، قال الله تعالى: ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(٤)، وقال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(٥)، قيل: إنها نزلت بسبب تحريم ما أحل الله تشديدا على النفس فسمي اعتداء^(٦)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «الاعتداء: هو الزيادة على الدين المشروع في الصيام والقيام والقراءة والذكر

(١) الشاطبي؛ الموافقات (٢/٢٣٣)، وصالح بن حميد؛ رفع الحرج، مركز البحث العلمي وإحياء التراث، السعودية الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ). (ص ٨١).

(٢) سورة المائدة؛ الآية: ٧٧.

(٣) سورة النساء؛ الآية: ١٧١.

(٤) سورة هود؛ الآية: ١١٢.

(٥) سورة المائدة؛ الآية: ٨٧.

(٦) الشاطبي؛ الموافقات (١/٥٢٤).

ونحو ذلك، والزيادة في التحريم على ما حرم، والزيادة في المباح على ما أبيع»^(١).

ثانياً: الإيغال في العمل يُسبب تعطيل الوظائف:

إن سنَّ العبادات على منهج الاعتدال والتوسط كفيلاً بتحقيق وجوه المصالح الدينية والدنيوية من غير تقصير أو إجحاف؛ « فإن المكلف مطلوب بأعمال ووظائف شرعية لا بد له منها، ولا محيص له عنها، يقوم فيها بحق ربه تعالى، فإذا أوغل في عمل شاق، فربما قطعه عن غيره، ولاسيما حقوق الغير التي تتعلق به، فتكون عبادته أو عمله الداخل فيه قاطعاً عما كلفه الله به، فيقصر فيه؛ فيكون بذلك ملوماً غير معذور؛ إذ المراد منه القيام بجميعها على وجه لا يخل بواحدة منها، ولا بحال من أحواله فيها»^(٢).

وهذا المعنى المقاصدي أشار إليه النبي - ﷺ - في منهج تربوي فريد؛ وذلك حين بلغه أن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - يقوم الليل ويصوم النهار، فقال له: « يا عبد الله، ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل، فقلت: بلى يا رسول الله، قال: " فلا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً»^(٣).

(١) ابن تيمية؛ مجموع الفتاوى؛ دار الوفاء، مصر، اعتنى به: عامر الجزار وأنور الباز. الطبعة الثانية (١٤٢٢هـ). (٢٧٣/٢٥).

(٢) الشاطبي؛ الموافقات (٢/٢٤٧).

(٣) الزور: الزائر، وهو في الأصل مصدر وضع في موضع الاسم، كصوم ونوم بمعنى: صائم ونائم، وقد يكون الزور جمع زائر، كراكب وركب. انظر: ابن الأثير؛ النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٣١٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم رقم: ١٩٧٥، ومسلم كتاب الصيام باب النهي عن صوم الدهر، رقم (١١٥٩).

وهكذا يظهر لنا اهتمام النبي ﷺ بردِّ الصَّحَابِي الجليل إلى الأمر الوسط؛ وإرشاده إلى الهدى القاصد؛ لأن التشديد والغلو فيه إضاعةٌ للحقوق وتضييعٌ للمنافع التي لا يمكن الاستغناء عنها، وقد بيَّن العلامة ابنُ عاشور -رحمه الله- أن من الواجب على حملة الشريعة والقائمين على تنفيذها ردعَ الناسِ عن فعل العوارض التي توجب لهم إضاعة المنافع بالتريبة والموعظة الحسنة، قال رحمه الله: «..وكذلك ما يعرض من الكسل عن الاكتساب لبعض الناس، وما يعرض لبعض الزهاد من الانقطاع إلى العبادة حتى يفضي بهم إلى إضاعة منافع أخرى.

فللقائم بالشريعة ولأصحاب التفرُّع في التشريع أن يقفوا في هذا المقام موقف ردعٍ لهذه العوارض النادرة بإرشادٍ يزيل الضلالة والخطأ ويفضح ذلك الأَفَنَ كما قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾^(١)، وكما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَسْبِيَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ﴾^(٢).

وفي الحديث أن رسول الله ﷺ قال لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: (ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ قال: قلت: إني أفعل ذلك، قال: « فإنك إذا فعلت هجمت^(٣) عينك ونفَهت^(٤) نفسك، وإن لنفسك حقا، ولأهلك حقا، ولزوجك حقا، فصم وأفطر، وقم ونم^(٥) »^(٦). ومناهج التريبة

(١) سورة الأعراف؛ الآية: ٣٢.

(٢) سورة الإسراء؛ الآية: ٣١.

(٣) هجمت عينك بفتح الجيم، أي: غارت ودخلت، والمعنى: أي أعيت وكلت. انظر: أبو عبيد القاسم بن سلام؛ غريب الحديث ٢١/١-٢٢، وفتح الباري (٤٧/٣).

(٤) نفهت نفسك: أي أعيت وكلت. انظر: أبو عبيد القاسم بن سلام؛ غريب الحديث (٢١/١).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه رقم: (١١٥٣).

(٦) ابن عاشور؛ مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي دار النفايس، الأردن.

الطبعة الثانية (١٤٢١هـ/٢٠٠١م). (ص٢٩٤).

الحديثة، والدراسات النفسية والاجتماعية تؤكد على ضرورة الموازنة بين متطلبات الحياة، لتلايق الاختلال والفساد.

ثالثاً: الإيغال في العمل مظنة للانقطاع في المال:

إن تحقيق معنى المداومة على العبادة وعدم الانقطاع عنها لا يتأتى للمكفأ إلا إذا كان متوسطاً في أفعاله، غير جانح فيها منحى الغلو والتطرف، أو منحى التقصير والتفريط، ومعلوم من النصوص الشرعية أن « من مقصود الشارع في الأعمال دوام المكلف عليها^(١) ». فالمشروع للمكفأ أن يدخل في العمل على سبيل القصد، وعلى وجه المداومة؛ بخلاف ما تُؤغَل فيه بعنف ثم قطع فهو غير مشروع؛ وتفضيل العمل القليل المداوم عليه على العمل الكثير الذي لا يداوم عليه يكون لمعان وحكم منها:

(١) أن العمل اليسير الذي يداوم عليه صاحبه في سائر الأوقات يكون أكثر من الكثير الذي يفعل مرة أو مرتين ثم يترك؛ فقليل العمل مظنة للمداومة عليه، بخلاف التشديد فهو مظنة للانقطاع عنه، والمداومة على الطاعات مقصودة للشارع، وقد ثبت في الصحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قوله: « لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل^(٢) ».

(٢) أن المطلوب من المكفأ دوام التعلق بالله، والخضوع لأحكامه، والانقياد لأوامره ونواهيه، وهذا لا يتحقق إلا بالمداومة على العبادات، والاستمرار على الطاعات، أما من غلا وتعدى فيوشك أن ينقطع؛ لأن النفس لا يمكنها الاستمرار على تلك الوتيرة، وقد ألزم النصارى أنفسهم بعبادات لم يأذن بها الله تعالى، فلم يلبثوا أن تركوها، قال تعالى: ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً

(١) الشاطبي: الموافقات (٢/ ٤٠٤).

(٢) أخرجه البخاري في أبواب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه رقم: (١١٥٢).

ابْتَدَعُوهُمَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴿١﴾.

والمداومة على الطاعة لا تتحقق للمكفأ إذا كان غالباً في عبادته، لأن الغلو من أسباب سامة النفس وعجزها عن المواصلة والمداومة، وفي هذا يقول العلامة الشاطبي رحمه الله: « ولأجل الدخول في الفعل على قصد الاستمرار وضعت التكاليف على التوسط وأسقط الحرج، ونهي عن التشديد وقد قال عليه الصلاة والسلام: " إن هذا الدين متين، فأوغل فيه برفق، ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله؛ فإن المنبت^(٢) لا أرضا قطع، ولا ظهراً أبقى^(٣) .. »^(٤) وهذا المعنى لائح الدلائل في سنة النبي - ﷺ -؛ فقد نهى النبي ﷺ عن صيام الدهر، وأخبر أن من صام الدهر « لا صام ولا أفطر^(٥) »، ونهى عن الوصال في الصيام، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

رابعاً: الإيغال في العمل فيه إدخال فساد على المكلف في العقل والجسم والمال والحال:

من قواعد الشريعة القطعية منع الضرر بالنفس أو الغير، فإلحاق الضرر

(١) سورة الحديد: الآية: ٢٧.

(٢) المنبت: يقال للرجل إذا انقطع في سفره وعطبت راحلته: قد انبت؛ من البت: وهو القطع، والمعنى: أنه بقي في طريقه عاجزاً عن قصده لم يقض وطره وقد أعطب ظهره. انظر: فتح الباري (١١/٢٩٧).
(٣) إسناده ضعيف؛ رواه البيهقي (٢٩/٣) بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وفيه جهالة مولى عمر بن عبد العزيز، وفيه أيضاً: عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد، وهو ضعيف، وورد عند البيهقي في السنن الكبرى أيضاً (٢٩/٣) من رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١) عن رواية جابر: (فيه يحيى بن المتوكل أبو عقيل وهو كذاب). ورمز له السيوطي في الجامع الصغير بالضعف، وكذا الشيخ الألباني في ضعيف الجامع رقم: ٢٠٢٢. ولكن قوله ﷺ: (إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق) رواه أحمد في مسنده ١٩٩/٣ من حديث أنس بن مالك وقال الهيثمي: (ورجاله موثقون إلا أن خلف بن مهران لم يدرك أنسا). وحسنه الألباني في صحيح الجامع رقم: (٢٢٤٦).

(٤) الموافقات (٢/٤٠٦).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر؛ رقم: (١١٦٢).

وإدخال الفساد على المكلف في نفسه، أو عقله، أو ماله، ممنوع شرعا، لقول النبي - ﷺ - : « لا ضرر ولا ضرار»^(١). والإيغال في العمل فيه إدخال فساد على النفس من جهة إلزامها بتكاليف غير لازمة، والتضييق عليها بما يخالف الفطرة السوية؛ فالأحكام الشرعية جاءت متفقة مع الكمال العقلي والنمو الفكري للإنسان، والتعدي على هذه الأحكام بالمغالاة فيه مخالفة للفطرة، وفساد للعقل، وإضرار بالبدن. قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- : « الأمر المشروع المسنون جميعه مبناه على العدل، والاقتصاد والتوسط الذي هو خير الأمور وأعلىها كالفردوس فإنه أعلى الجنة، وأوسط الجنة »^(٢).

إن الأحكام الشرعية وعلى رأسها دعائم الإسلام: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، ما شرعت إلا لتحقيق الكمال النفسي، والفضائل الحسنة، وهي خالية في أصل تشريعها عن الحرج والعنت، بعيدة عن كل مشقة لا تتحملها النفس؛ ولذا لا يشرع للمكلف القصد إلى المشقة أو الميل إليها، فلم يجعل الله في الدين حرجا، وإنما المقصد تطهير العباد بها، وتزكية نفوسهم، وتنمية ملكات الخير والرحمة فيهم، ليتحرروا من الشهوات الموبقة، والغلو والتتبع لا يحقق هذه المقاصد بل يضادها، ولذا كان هلاكها ولم يكن نجاة.

(١) أخرجه ابن ماجة في الأحكام باب من بنى في حقه ما يضر بجاره رقم: ٢٣٤٠، والبيهقي في السنن الكبرى ١٣٣/١٠، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه. وله طرق أخرى عن عبد الله بن عباس، وأبي سعيد، وأبي هريرة، وعائشة رضي الله عنهم جميعا. انظر: إرواء الغليل للشيخ الألباني ٤٠٨/٣.

(٢) ابن تيمية؛ مجموع الفتاوى (٢٨٣/٢٥).

الفرع الخامس أسباب الغلو

ظاهرة الغلو لها أسباب كثيرة منها^(١):

(١) الجهل:

أي الجهل بأحكام الشريعة العلمية والعملية، وهذا السبب لا نعني به - ابتداءً - حقيقة الجهل وهو عدم الإدراك؛ لأن العادة أن الجهل بهذا المعنى لا يكون سبباً للغلو بل يكون سبباً للتقصير، وإنما المراد بالجهل هاهنا: ضعف البصيرة بحقيقة الدين، أو عدم العلم بالإسلام على حقيقته المنزلة، فالغلاة ينزع بهم جهلهم بحقيقة الإسلام ومقاصده إلى الفهوم الغالية المنحرفة، وهذا ما يورث عندهم الخروج عن حد الاعتدال؛ فتكون أفكارهم وتصرفاتهم مخالفة فيفسدون أكثر مما يصلحون، قال تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ، الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً ﴾^(٢)، وهذه الآية وإن كانت نازلة في حق اليهود والنصارى إلا أن عموم لفظها يشمل كل من عمل عملاً يظنه حسناً وهو في حقيقته ليس كذلك.

وقد ينشأ هذا الجهل بسبب رجوعهم إلى من لا يوثق بعلمه؛ فتجدهم يستندون في تسويغ ما عليهم من الغلو والتطرف إلى أقوال من لا يعرفون بالعلم، وقد ورد في الصحيح: « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالمٌ اتخذ الناس

(١) انظر: اللويحق: عبد الرحمن بن معلا: مشكلة الغلو، الطبعة الأولى: (١٤١٩هـ/١٩٩٨م). (٦٨/١)، عبود بن علي بن درع ظاهرة الغلو في الدين؛ (ص ٦٩)، وإبراهيم الرحيلي: التكفير وضوابطه (ص ٤٥).

(٢) سورة الكهف؛ الآية: ١٠٣-١٠٤.

رؤوسا جهلاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»^(١).

(٢) اتباع المتشابه:

كثيرا ما يغفل أهل الغلو عن محكمات الشريعة وقطعياتها، فينظرون في النصوص الواردة في القرآن والسنة ويفهمونها على غير وجوهاها، ويعطلونها عن معانيها الصحيحة التي كان عليها سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فينتج عن ذلك فهوم منحرفة مائلة عن الصراط المستقيم؛ ولعل أوضح مثال يمكن أن يساق هنا هو ما وقع فيه الخوارج من النظر في نصوص الوعيد والأخذ بها دون مراعاة نصوص الوعد والنظر فيها بمقتضى العدل؛ قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: « كان أول كلمة خرجوا بها قولهم: لا حكم إلا الله انتزعوها من القرآن وحملوها على غير محلها »^(٢).

واتّباع المتشابه سمة أهل الزيغ والضلال، قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾^(٣)، قال الشاطبي رحمه الله: « فأثبت لهم الزيغ أولا وهو الميل عن الصواب، ثم اتباع المتشابه وهو خلاف المحكم الواضح المعنى، الذي هو أم الكتاب ومعظمه، ومتشابهه على هذا قليل، فتركوا اتباع المعظم إلى اتباع الأقل المتشابه الذي لا يعطي مفهوما واضحا ابتغاء تأويله، وطلبوا لمعناه الذي لا يعلمه إلا الله »^(٤).

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، رقم: (١٠٠)، ومسلم في كتاب العلم،

باب رفع العلم وقبضه، رقم: (٢٦٧٣).

(٢) فتح الباري (٦/٦١٩).

(٣) سورة آل عمران: الآية: ٧.

(٤) الاعتصام (١/١٤٣).

(٣) الجهل بمقاصد الشريعة:

يراد بمقاصد الشريعة: « المقاصد التي شرعت الأحكام لتحقيقها، وهي المصالح التي تعود بالصلاح والنفع للعباد في دنياهم وأخراهم، سواء كان تحصيلها عن طريق جلب المنافع أو عن طريق دفع المضار»^(١)، وعلى رأس هذه المقاصد الكليات الخمس، والمصالح الضرورية التي تعد أصولاً للشريعة قطعية، وهي: حفظ الدين، والنفس والعقل والعرض والمال. ويلحق بها ما كان خادماً لها، أو مكملاً لوجودها، من الحاجيات والتحسينات، فمثل هذه المقاصد لا بد من رعايتها واعتبارها؛ لئلا تكون أحكامنا وتصرفاتنا عائدة بالخلل أو النقص عليها؛ وقد أحسن العلامة الشاطبي إذ جعل « فهم مقاصد الشريعة على كمالها » أهم درجة ينبغي التحقق بها لمن يريد ممارسة الاجتهاد والاستنباط^(٢).

وإذا كان العلم بمقاصد الشرع بهذه المنزلة؛ فينبغي الإشارة إلى أن من أعظم أسباب الوقوع في الغلو والتكفير؛ الجهل بهذه المقاصد، فمن كان خبيراً بموارد الشرع عالماً بمداركه، متحققاً بالمقاصد السامية التي جاءت الشريعة لتحقيقها - من المحافظة على الدين، والنفس، والعقل، والمال، والعرض - علم أن الاجترار بالتكفير والغلو فيه مناقضٌ لهذه القطعيات، عائدٌ عليها بالإخلال، فالغلو في التكفير ضربٌ في عمية، وهتكٌ لستر المؤمن، ونقضٌ لحصن الإسلام المتيقن بالظنون والأوهام.

فالغالي فاتته اعتبار مقاصد الشرع لجهله، وقلة إدراكه لحكم الشريعة وأهدافها العامة، فتجده يغلو في أحكامه وتعبده، وخاصة ما تعلق بحقوق

(١) العالم؛ يوسف حامد: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ط / الدار العالمية للكتاب الإسلامي بالرياض والمعهد العالمي للفكر الإسلامي (١٩٩٣م). (ص٧٩).

(٢) الشاطبي؛ الموافقات (٤١/٥).

الناس ودمائهم وأعراضهم، بل الغلاة جميعاً سمتهم البارزة جهلهم بالمقاصد الشرعية، وغفلتهم عن رعاية المصالح الشرعية الكلية، ومن نظر في موقف النبي ﷺ من المنافقين في زمنه، ومعاملته لهم بحسب ما يظهرون من الإسلام، يدرك رعاية المقاصد والمآلات في تصرفاته ﷺ.

وإن من أبرز ما عرف به الخوارج - وهم من سن بدعة التكفير لمن جاء بعدهم - جهلهم بمقاصد الشرع، وغفلتهم عن تفهمها، قال الشاطبي رحمه الله: «..هذه الأسباب الثلاثة راجعة في التحصيل إلى وجه واحد، وهو الجهل بمقاصد الشريعة، والتخرف على معانيها بالظن من غير تثبت، أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم، ألا ترى أن الخوارج كيف خرجوا عن الدين كما يخرج السهم من الصيد المرمي، لأن الرسول ﷺ وصفهم بأنهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يعني والله أعلم أنهم لا يتفقهون به حتى يصل إلى قلوبهم، لأن الفهم راجع إلى القلب، فإذا لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم على حال، وإنما يقف عند محل الأصوات والحروف فقط، وهو الذي يشترك فيه من يفهم ومن لا يفهم»^(١).

(٤) الإعراض عن العلماء :

الإعراض عن العلماء الراسخين في العلم، وترك التلقي عنهم من أسباب الوقوع في الغلو والتكفير خصوصاً، وقد ظهر هذا في منهج الخوارج ومن سلك مسلكهم من الغلاة المعاصرين، فأصحاب الغلو لا يثقون في علماء الأمة ولا يرجعون إليهم، ولا يقبلون توجيههم، مع العلم أن مثل قضايا التكفير والتفسيق ونحوها إنما هي للراسخين من الفقهاء، والإعراض عن العلماء منهج وسمة لأهل الغلو والتكفير^(٢)، والأخذ عن الأصاغر من أسباب الفساد، قال

(١) الشاطبي؛ الاعتصام (١٨٢/٢).

(٢) انظر: العقل؛ ناصر بن عبد الكريم رسائل ودراسات في الأهواء والفرق، ط/دار الوطن، السعودية. الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م). (٣١٠/١).

أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: « قد علمت متى صلاح الناس ومتى فسادهم: إذا جاء الفقه من قبل الصغير استعصى عليه الكبير، وإذا جاء الفقه من قبل الكبير تابعه الصغير فاهتديا »^(١).

إن للعلماء دورا مهما في الكشف عن شبهات أصحاب هذا الفكر المنحرف، فهم لا يصدر عن آرائهم عن حقائق بل عن شبهات لا تثبت أمام حجج الشريعة، وانظر كيف أخذ الغلاة من الخوارج وغيرهم في فهم النصوص على غير وجهها، فاستباحوا دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم، « فالواجب وضع النصوص في مواضعها، وتفسيرها حسب المراد منها من العلماء العاملين الراسخين، وإن الغلط هنا إنما يحصل من جهة العمل، وتفسير النصوص، على الناصح لنفسه أن يحس بخطورة الأمر ودقته وأن يقف عند حده، ويكل العلم إلى عالمه »^(٢).

(٥) صدور الاجتهاد من غير أهله:

وهذا أمر عمّت به البليّة وعظمت به الرزيّة، فقد أصبحنا نرى من يقحم نفسه في النظر في أحكام الشريعة ويدّعي فيها الاجتهاد، وهو لم يحكم أصولها وقواعدها، ولم يستجمع شرائط النظر والاجتهاد فيها، ومن كان هذا حاله لم يحلّ له الاجتهاد، ولم يسغ له النظر في نصوص الشريعة استبطا وتخريجا، وأصحاب هذا المسلك لا يعدّ عملهم اجتهادا معتبرا، بل هو كما وصفه الشاطبي رحمه الله «رأي بمجرد التشهي، والأغراض، وخبط في عماية، واتباع للهوى»^(٣).

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٣١٣/١)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٤٢٩/١).

(٢) بكر بن عبد الله أبو زيد؛ درء الفتنة، ط/ دار العاصمة، السعودية، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ). (ص ٣٥).

(٣) الموافقات (١٢١/٥).

وهذا النوع من الرأي المذموم (الاجتهاد) يكون سببا للغلو والتطرف من جهتين:

- **الجهة الأولى:** أن هؤلاء (المجتهدين) ربما تصدر عنهم أحكام مناقضة لأصول الإسلام، مباينة لقواعده: العقدية، والتشريعية، والأخلاقية، وتكون سببا في ظهور فرقة مناقضة لها، تتخذ من هذه الأحكام وسيلة للغلو في التكفير، فتحكم على أصحاب هذا الاتجاه بالمروق، والردة، والتكفير، مع العلم أن المنهج الحق يكون في تحقيق العدل في الرد على أصحاب هذا الاتجاه؛ وذلك ببيان الخطأ والزلل الواقع على أحكام الشريعة وبيان ما يستحقه ذلك المتجني عليها بالنقض من الذم والوعيد، وهذا كله إنما يتولاه أهل العلم والبصيرة ممن لهم بصر بأحكام الشريعة، وعلم بقواعدها ومقاصدها.
- **والجهة الثانية** التي توقع في الغلو من تصرفات أصحاب هذا المسلك؛ أن تصدر عنهم آراء فيها غلو وتطرف، كما هو حال الجماعات التكفيرية الذين أسندوا أمرهم إلى من ليس من أهل العلم والفقهاء، فأفتوهم بفتاوى فيها تكفير المسلمين واستحلال دمائهم، وأموالهم.

الفرع السادس الغلو في التكفير

من أبرز القضايا الشَّرعية التي وقع فيها الانحراف عن المنهج الوسط الذي هو منهج الصحابة والتابعين والأئمة المهديين على مرِّ العصور، (مسألة التكفير)، فهذه المسألة العظيمة تعدُّ من أوائل المسائل التي تنازع فيها أهل الإسلام وحصل بسببها من الفتن والشر والضرر ما لا يخفى^(١)، وهي مسألة تابعة لمسائل الأسماء والأحكام، التي يتعلق بها الوعد والوعيد في الآخرة، وتتعلق بها الموالاتة والمعاداة والقتل والعصمة وغير ذلك من الأحكام في الدنيا. ومن المقرر في الأدلة القاطعة في الشريعة أن الله تعالى أوجب الجنَّة للمؤمنين وحرَّم الجنَّة على الكافرين، وهذا من الأحكام الكلية التي لا تختصُّ بزمان أو مكان بل هي عامة في كل وقت ومكان، وقد دلَّ القرآن والسنة على هذا المعنى بأدلة قطعية؛ لا تحتمل النزاع أو التأويل، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾^(٣)، قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله - « يخبر تعالى عن مآل الفجار من أهل الكتاب والمشركين المخالفين لكتب الله المنزلة، وأنبياء الله المرسله، أنهم يوم القيامة في نار جهنم خالدون فيها،

(١) انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى (٣١/١٣)، والرحيلي: التكفير وضوابطه (ص ٣١).

(٢) سورة البقرة: الآية: ١٦١-١٦٢.

(٣) سورة البينة: الآية: ٦.

أي: ماكثين لا يحولون عنها ولا يزولون»^(١).

وفي حق أهل الإيمان قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ، خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ ﴾^(٣)، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وفي السنّة المطهّرة دلالة على هذا الأصل؛ فقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: « يدخل أهل الجنة الجنة، ويدخل أهل النار النار، ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول: يا أهل الجنة، لا موت، ويا أهل النار لا موت، كلُّ خالد فيما هو فيه»^(٤).

وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه: قال قال رسول الله ﷺ: « من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته»^(٥).

وإن مما يخرم هذا الأصل السّعي في سلب الإيمان عن أهله بغير برهان من الله تعالى؛ ومخالفة القاعدة المتفق عليها بين أئمة الإسلام وهي: أن « من كان مؤمنا مسلما بيقين لم يجز إخراجه إلا بيقين»^(٦)، لأن تكفير المؤمن بغير برهان من أعظم الآثام، وقد حذر أئمة الإسلام - قديما وحديثا - من خطورة التكفير، وبينوا الآثار السيئة التي تتجرُّ عنه، والتي من أعظمها الطعن في

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الطبعة: الثانية (١٤٢٢هـ). دار طيبة.

(٢) سورة الكهف؛ الآية: ١٠٧-١٠٨.

(٣) سورة البروج؛ الآية: ١١.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه رقم: (٢٨٥٠).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة رقم (٣٩١).

(٦) انظر: ابن تيمية؛ مجموع الفتاوى (٥٠١/١٢)، والشاطبي؛ الموافقات (١٧٣/٥).

الإيمان، وهتك حرمان الأنفس المعصومة.

وهذا المنهج قائم على أساس متين، ومقاصد بينة، فالنصوص الشرعية فيها تعظيم لخطورة التكفير وما ينجر عنه من الآثار السيئة على الفرد والمجتمع، فالتكفير ليس لفظاً يطلق على الأشخاص وينتهي حكمه بمجرد إطلاقه؛ بل إطلاق التكفير بداية لترتب أحكام خطيرة على الفرد، منها: زوال عصمة النفس والمال، والحكم بالتفريق في عقد الزوجية، وسلب الولاية عن له ولايته، وعدم الاستغفار له، وعدم غسله وتكفينه، فهذه الأحكام الخطيرة مما يظهر بها خطورة التكفير.

ولذا نجد النصوص الشرعية معظمة لهذا الأمر غاية التعظيم، وزاجرة عن الولوج فيه بغير بينة؛ قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعُودَ اللَّهُ مَعَانِمُ كَثِيرَةً كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾^(١)، قال العلامة عبد الرحمن بن سعدي - رحمه الله - : « يأمر تعالى عباده المؤمنين إذا خرجوا جهاداً في سبيله وابتغاء مرضاته أن يتبينوا ويتثبتوا في جميع أمورهم المشتبهة. فإن الأمور قسمان: واضحة وغير واضحة. فالواضحة البيّنة لا تحتاج إلى تثبت وتبين، لأن ذلك تحصيل حاصل. وأما الأمور المشككة غير الواضحة فإن الإنسان يحتاج إلى التثبت فيها والتبين، ليعرف هل يقدم عليها أم لا؟ فإن التثبت في هذه الأمور يحصل فيه من الفوائد الكثيرة، والكف لشروخ عظيمة، ما به يعرف دين العبد وعقله ووزانته، بخلاف المستعجل للأمور في بدايتها قبل أن يتبين له حكمها، فإن ذلك يؤدي إلى ما لا ينبغي، كما جرى لهؤلاء الذين عاتبهم الله

في الآية، لما لم يتثبتوا وقتلوا من سلم عليهم، وكان معه غنيمة له أو مال غيره، ظناً أنه يستكفي بذلك قتلهم، وكان هذا خطأ في نفس الأمر، فهذا عاتبهم بقوله: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ ﴾ أي: فلا يحملنكم العرض الفاني القليل على ارتكاب ما لا ينبغي فيفوتكم ما عند الله من الثواب الجزيل الباقي، فما عند الله خير وأبقى»^(١).

والناظر في السنة النبوية يجد هذا المنهج واضحاً فالنبي ﷺ كان حريصاً على تأكيد هذه التعاليم من خلال بيان شرف الإيمان، وعصمة الأنفس والأموال، وبيان أن الحكم على الناس إنما هو بحسب ما يظهر من أحوالهم وتصرفاتهم. ولذلك كان النبي ﷺ - يشدد في مسألة رمي الناس بالكفر؛ ففي الصحيحين عن أبي ذر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ - قال: « لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك»^(٢)، وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال: « أيما رجل قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما »^(٣). وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « ومن قذف مؤمناً بكفر فهو كقتله »^(٤).

(١) السعدي: عبد الرحمن بن ناصر؛ تيسير، ط/ دار المغني، السعودية. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م. (ص ١٨٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب؛ باب ما ينهى عن السباب واللعن رقم: (٦٠٤٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم رقم: (٦١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال رقم: (٦١٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر رقم: (٦٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب باب ما ينهى عن السباب واللعن رقم: (٦٠٤٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان باب غلط تحريم قتل الإنسان نفسه: رقم: (١١٠).

فهذه النصوص وغيرها قاطعة في التحذير من التكفير، وبيان الوعيد الشديد لمن كفر مسلماً وهو ليس كذلك، وفيها دلالة على أن التكفير حق الله تعالى وحده؛ فلا يجوز الإقدام عليه إلا بإذن من الله تعالى وسلطان؛ فلا مدخل للهوى والأغراض، وفي هذا حماية كريمة وحصانة عظيمة للمسلمين في أديانهم، وأنفسهم، وأعراضهم^(١). وهذا المنهج الوسط الذي تدل عليه النصوص الشرعية وعمل الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان؛ خلافاً لمن غلا وتطرف.

وأختم هذا المبحث بقول أبي حامد الغزالي - رحمه الله - : « والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً؛ فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم »^(٢).

ونقل القاضي عياض - رحمه الله - عن العلماء المحققين قولهم : « إن استباحة دماء المصلين الموحدين خطر، والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم واحد »^(٣).

(١) انظر: بكر أبو زيد؛ درء الفتنة (ص ٣٩).

(٢) الغزالي؛ الاقتصاد في الاعتقاد (ص ١٥٧).

(٣) عياض؛ الشفا (٢/٢٧٧).

الفرع السابع

سبل الوقاية من ظاهرة الغلو والتكفير

من أبرز الأفكار التي تناقض منهج الوسطية فكرة (الغلو في التكفير)، ومن أقبح السلوك الذي يخرم منهج الوسط سلوك سبيل التطرف والغلو، وإذا تقرّر لنا في المباحث السابقة رسوخ معنى الوسطية باعتبارها منهجاً شرعياً يتوافق والفطرة الإنسانية، ويتلاءم والعقول الراجحة السوية؛ فإن الواجب على أهل النظر من الفقهاء، وعلماء التربية، وعلماء الاجتماع، وعلماء النفس، تفعيل هذا المنهج للوقاية من ظاهرة الغلو والتكفير.

فهذا المنهج هو صمام أمان للمجتمع عامة - ولفئة الشباب خاصة - من أفكار التكفير والغلو تارة، ومن الانحلال والتقصير تارة أخرى، وأمتنا اليوم أحوج ما تكون إلى تربية الأجيال على هذا المنهج، وأخذهم بالحكمة والموعظة الحسنة إلى تعاليم الإسلام السمحة، ومبادئه، وآدابه؛ وفق خطة تعليمية وتربوية تشترك فيها الأسرة، والمسجد، والمجتمع، والمؤسسات الإعلامية، والتربوية؛ خاصة ونحن نشاهد انتشار الأفكار الضالة بين الأمة انتشاراً غزواً غفلة بعض الآباء والأولياء عن أولادهم، ومهدد له التقليد الأعمى، فكان لغياب الرعاية اللازمة لحماية الدين والأخلاق، وقوة المؤثرات التي تغزو العقول والمشاعر دور في تمادي هذه الظواهر السيئة.

ونحن إذا تدبرنا آيات القرآن الكريم اتضح لنا أن رسالة النبي - ﷺ - تقوم على أساس التربية والتعليم، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا

(١) سورة الجمعة: الآية: ٢.

مِنْكُمْ يَأْتُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١﴾

وإن النفس البشرية طيعة للتربية خاصة في حال الصغر، فالواجب أن نهتم
بغرس المبادئ الإسلامية السمحة في نفوس أبنائنا؛ لتكون تصرفاتهم سليمة
ومتزنة، و« الأمة الرشيدة هي التي تحرس شبانها في طور الشباب من الآفات
التي تصاحب هذا الطور، فتحافظ على أفكارهم أن تزيغ، لأن هذا الطور
طور له ما بعده من زيغ أو استقامة، وتحافظ على أهوائهم أن تتجه اتجاهها غير
محمود، وتحافظ على عقولهم أن تعلق بها الخيالات، فتتشتأ عليها، ويعسر أو
يتعذر رجوعهم عنها، وتحافظ على ميولهم وعواطفهم أن تطغى عليها الغرائز
الحيوانية، لأن هذا الطور هو طور تنبؤها ويقظتها»^(٢).

إن ضرورات التطور الاجتماعي والعلمي تقتضي منا تعديل أساليب التعليم
والتلقين تعديلا يناسب في حكمة وروية مقتضيات العصر الحديث، ولا ينبغي
أن نفهم من هذا التعديل الذي نريده، أنه نفسه الذي يطرحه دعاة الحداثة أو
العقلنة الزائفة الذين يتهمون على نصوص الشريعة وأصولها وثوابتها بدعوى
الحداثة والتجديد، بل نريد أن نستفيد من التراث الكبير الذي خلفه أجدادنا
في سائر أبواب العلوم والمعارف، لنواجه تلك التحديات العقديّة والفكرية
والأخلاقية، ونصنع (أمنًا فكريًا) يشبه إلى حد بعيد جهاز المناعة في جسم
الإنسان، يمنع عنه الأمراض والأسقام ويدفع عنه كل ما يتلفه ويهلكه، ولا
مانع أن نستفيد من كل تجربة إنسانية لا تتعارض وقيمنا وأصولنا،
فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها^(٣).

(١) سورة البقرة: الآية: ١٥١.

(٢) الإبراهيمي؛ محمد البشير: آثار الإبراهيمي (٢٩٤/٣).

(٣) هذه المقولة معناها صحيح، غير أنها لا تصح عن النبي ﷺ، وقد أخرج الترمذي في سننه رقم: (رقم:

٢٦٨٧) وابن ماجة في سننه، رقم: (٤١٦٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ:

(الكلمة الحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها فهو أحق بها). وهو ضعيف جدا؛ لأن فيه =

ولا يتم لنا ذلك إلا بأن يكون إصلاحنا للأوضاع مبنياً على أسسٍ صحيحةٍ، وركائزٍ متينةٍ تبدأ بتصحيح عقائد الأمة وتطهيرها من الشوائب؛ لتصحَّ بعدها الإرادات والعزائم، ولن تكون الأعمال الظاهرة بعد ذلك إلا صحيحة لأنها تصدر عن تلك الإرادات والعقائد، وسنرى من آثار هذا الإصلاح: طهارة في النفس، وسداداً في الأعمال، وقوة في الأخلاق، وسمواً في التفكير، ونزوعاً إلى الفضائل، وميلاً عن الرذائل، وبهذا كله يظهر نجاح خطة الإصلاح المنشود، وتظهر آثارها للعيان، ويلمس ثمارها الموافق والمخالف، والمعتدل والمتجانف.

وأرى أن من أهم ما ينبغي العناية به لمعالجة ظاهرة الغلو والتكفير الأخذ بالنقاط الآتية:

(١) نشر حقائق الإسلام النَّاصعة كما أنزلها الله تعالى بعيداً عن طرقيَّة التَّقصير والغلو، هذه الحقائق التي تُقومُ العقولَ والأفكارَ والإرادات، وتُسعدُ الأمةَ بفهمها وتطبيقها. ولا يشكُّ عاقلٌ في أنَّ تعليمَ هذه الحقائقِ للجيلِ النَّاشئِ سبيلٌ أمثلٌ لتوحيد أفكاره ومشاربه واتجاهاته، وتصحيح فهمه للحياة، بعيداً عن الآراء الضَّالة، والميول المتطرِّفة، التي لا تجلب إلا الشُّرور والآثام، وهذا هو غاية الغايات من التربية؛ فيكون عاملاً لمصلحة الدين والوطن.

(٤) حمل الأمة إلى الرجوع إلى السنة النبوية علماً وعملاً، والاهتداء بهدي السلف الذين هم نقلتها وتراجمتها والمؤمنون على فهمها، والعاملون بها والواقفون عند حدودها من غير وكس أو شطط، واكتساب القدوة الصالحة من الجيل الأول الذي تمثلت فيه خصائص الوسطية بجميع

= إبراهيم بن الفضل وهو متروك. وقال الترمذي: (هذا الحديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه). وانظر: تخريج مشكاة المصابيح للشيخ الألباني (٧٥/١).

مقوماتها، وقد ورد في الأثر: « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله،
ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين »^(١).
(٢) رعاية الحقوق المأمور بها وعدم التساهل في تضييعها أو مخالفتها. ومنها
حقوق الراعي على الرعية، وحقوق الرعية على الراعي، وجماعها العدل،
والنصح، والسمع والطاعة، والصبر، « فيجب على الراعي أن يسوس
رعيته بالرفق واللين، وأن يجتهد في قضاء حوائجهم، كما يجب على
الرعية السمع والطاعة في المعروف، والنصح له والدعاء له، والاجتهاد في
جمع الكلمة معه تحت راية الإسلام »^(٢).
(٣) الاهتمام ببيان مضار الغلو والتكفير على الملة والفرد والمجتمع، وذلك
بنشر المقالات النافعة، وإقامة الدروس والمحاضرات، التي تكشف عن
الآثار السيئة لهذه الظاهرة، وينبغي استغلال جميع الوسائل المتاحة في
عصرنا خاصة وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة. ومعلوم أن
الأعمال والأفكار توزن بآثارها المنبعثة منها والمترتبة عليها، وكل عاقل
يدرك الآثار السيئة للغلو والتكفير، وهذا المبدأ في التحذير من الغلو
والتكفير مبني على أصل الشريعة في رعاية المصالح ودفع المضار.
(٤) الإرشاد إلى المعاني الاجتماعية المقاصدية التي جاء بها الإسلام، ومنها
الاجتماع على الحق والخير، ونبذ التفرق والاختلاف، كما هو حال أهل
الفرقة والاختلاف، الذين ينازعون الأئمة، ويستبيحون الأنفس المعصومة.
(٥) إعداد الدراسات - الشرعية، والفكرية، والتربوية، والنفسية - المنظمة
التي تعنى بأفضل الوسائل، وأدق الخطط، وأقرب الطرق لعلاج مثل هذه

(١) أخرجه البيهقي والبزار، ونقل الخطيب البغدادي في كتابه شرف أصحاب الحديث تصحيحه عن
الإمام أحمد. وصححه الألباني. انظر: تخريج مشكاة المصابيح للعلامة الألباني (٨٢/١).

(٢) درء الفتنة (ص ٥٨) بتصريف.

الظواهر.

(٨) إنشاء مراكز بحث منظمة يشرف عليها متخصصون في علوم مختلفة وتشارك فيها هيئات علمية وأمنية ترصد أسباب الظاهرة وتطورها وسبل معالجتها.

(٩) عقد مؤتمرات فكرية لتبادل الآراء، وتلاقح الأفكار، والاستفادة من الخبرات المتنوعة وصياغة ذلك كله في منظومة شرعية قانونية تنظيمية، ويكون من نتائج ذلك توحيد طرائق مواجهة هذه الأفكار الضالة وحماية المجتمع منها.

هذا ما أمكن جمعه وتحريره؛ وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه إلى يوم الدين.

أهم المصادر والمراجع

- آثار إبراهيمي، العلامة محمد البشير إبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى: (١٩٩٧ م).
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، دار إحياء التراث العربي، بيروت. اعتنى بها: صلاح الدين العلابي
- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، ابن قيم الجوزية تحقيق: محمد حامد الفقي. دار المعرفة بيروت. الطبعة الأولى
- اقتضاء الصراط المستقيم، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: ناصر العقل، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ)، دار الرشد. السعودية
- تاج العروس، الزبيدي دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور؛ الدار التونسية للنشر، الطبعة الأولى (١٩٨٤).
- تفسير القرآن العظيم، الحافظ ابن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الطبعة: الثانية (١٤٢٢هـ). دار طيبة.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ط دار المغني، السعودية. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٩م).
- جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد البر، دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمري مؤسسة الريان - دار ابن حزم. الطبعة الأولى: (١٤٢٤-٢٠٠٣ هـ).
- درء الفتنة، للعلامة بكر بن عبد الله أبو زيد؛ ط دار العاصمة، السعودية، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ).
- دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الأولى: (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م).

- الرد على الزنادقة والجهمية، للإمام أحمد بن حنبل، دراسة وتحقيق: دغس بن شبيب العجمي. دار غراس، السعودية. الطبعة الأولى: (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).
- رسائل ودراسات في الأهواء والفرق، د. العقل: ناصر بن عبد الكريم؛ ط دار الوطن، السعودية. الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م).
- رفع الحرج، د. صالح بن حميد؛ مركز البحث العلمي وإحياء التراث، السعودية الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ).
- السنن الكبرى، للإمام الحافظ أبي بكر البيهقي، ضبط منته: عبد السلام علوس، مكتبة الرشد. السعودية. الطبعة الأولى: (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).
- شرح ديوان أبي تمام، تحقيق: إلیا الحاوي. دار الكتاب اللبناني بيروت. الطبعة الأولى: (حزيران ١٩٨١م).
- ظاهرة الغلو في الدين، عبود بن علي بن درع، دار الصمعيي السعودية. الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام. الطبعة الأولى: (١٣٩٦هـ/١٩٧٦م). دار الكتاب العربي، بيروت.
- الفقيه والمتفقه، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، حققه: عادل بن يوسف العزازي. دار ابن الجوزي بالسعودية. (سنة ١٤١٧هـ).
- لسان العرب، ابن منظور، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة: (١٤١٩هـ/١٩٩٩).
- مجموع الفتاوى؛ ابن تيمية، دار الوفاء، مصر، اعتنى به: عامر الجزار وأنور الباز. الطبعة الثانية (١٤٢٢هـ).
- مجموعة رسائل ابن رجب الحنبلي، جمعها: أبو عادل العزازي. الطبعة الأولى: (١٤١٢هـ). مكتبة التربية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي. مصر
- مشكلة الغلو في الدين، عبد الرحمن اللويحق، الطبعة الأولى: (١٤١٩هـ/١٩٩٨م).
- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، دار الجيل، بيروت، الطبعة ١، ١٤١١هـ/١٩٩١م.

- مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة ١.
- مقاصد الشريعة الإسلامية، العلامة محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي دار النفائس، الأردن. الطبعة الثانية (١٤٢١هـ/٢٠٠١م).
- مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، عبد المجيد النجار، دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الأولى: (٢٠٠٦م).
- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، يوسف حامد العالم، ط. الدار العالمية للكتاب الإسلامي بالرياض والمعهد العالمي للفكر الإسلامي (١٩٩٣م).
- الموافقات، أبو إسحاق الشاطبي، تحقيق: مشهور حسن، دار ابن عصفان. المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).
- موسوعة نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول ﷺ، مجموعة من المؤلفين، دار الوسيلة السعودية. الطبعة الثالثة: (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير. الطبعة الثانية: (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م). دار الفكر، بيروت.



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأثار



الوسائل والأساليب القرآنية في علاج ظاهرة التكفير

د. إقبال بن عبد الرحمن إبداح
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بجامعة طيبة
فرع الجامعة بينبع



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

مقدمة:

الحمد لله الذي جعل كتابه المبين كافلاً ببيان الأحكام، شاملاً لما شرعها لعباده من الحلال والحرام، مرجعاً للأعلام عند تفاوت الأفهام وتباين الأقدام وتخالف الكلام، قاطعاً للخصام شافياً للسقام مرهماً للأوهام؛ فهو العروة الوثقى التي من تمسك بها فاز بدرك الحق القويم، والجادة الواضحة التي من سلكها فقد هُدي إلى الصراط المستقيم.

والصلاة والسلام على من نزل إليه الروح الأمين بكلام رب العالمين محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين وعلى آله المطهرين وصحبه المكرمين.

قال تعالى: ﴿ وَرَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾^(١) وبالنظر إلى المعنى المتحصل والمتبادر من الآية - بإشتمال القرآن الكريم على الحلال والحرام؛ ما نهينا عنه وما أمرنا به - كان لزاماً علينا أن نوجه النظر، ونستبصر الأثر؛ وصولاً إلى حل لما استشكل، أو فتح لما استغلق من الأمور النوازل وحتى في يومياتنا المعاشة.

لأجل ذلك أرى أن تكون مفاتيح علاج ظاهرة التكفير منطلقاً على هدي قرآني؛ بوصفه أهم المشتركات المتفق عليها عند أهل القبلة جميعاً.

يقول السعدي رحمه الله تعالى: (فلما كان هذا القرآن تبياناً لكل شيء صار حجة الله على العباد كلهم، فانقطعت به حجة الظالمين وانتفع به المسلمون، فصار هدى لهم يهتدون به إلى أمر دينهم ودنياهم، ورحمة ينالون به كل خير في الدنيا والآخرة، فالهدى ما نالوه به من علم نافع وعمل صالح، والرحمة ما ترتب على ذلك من ثواب الدنيا والآخرة كصلاح القلب وبره وطمأنينته، وتمام العقل الذي لا يتم إلا بتربيته على معانيه التي هي أجل

المعاني وأعلاها، والأعمال الكريمة والأخلاق الفاضلة، والرزق الواسع والنصر على الأعداء بالقول والفعل ونيل رضا الله تعالى وكرامته العظيمة^(١).

منهج البحث وخطته :

فقد آمنت دوماً أن من أسمى أهداف المؤتمرات العلمية أنها تشكل نقاط تحول ومحطات تبصر للمهتمين في الوسائل والأساليب لحل المشكلات ؛ لأجل هذا رغبت أن يكون إسهامي في هذا المؤتمر بالتركيز على الوسائل والأساليب القرآنية في علاج ظاهرة التكفير، راجياً من الله التوفيق والسداد وأن يجعله مما ينفع ويرفع.

ولأجل ما تقدم فقد سلك الباحث الأسلوب العلمي في استقراء النصوص القرآنية ذات العلاقة المباشرة، وكذا الأحاديث النبوية الشريفة الخادمة والكاشفة والشارحة لتلك الآيات النيرات، وحرص الباحث على الاعتماد على الصحيح من الأحاديث، وبما لا يتجاوز الكتب الخمسة مع تخريج الأحاديث والآثار كافة؛ متاولاً ذلك في إطار التفسير الموضوعي الوسيط.

وقد طوف الباحث النظر في جملة مستطابة من كتب التفسير، ونقلت ما كتبه أساطينها وناقشت تلك الأقوال، ووثقت ما يصلح للاستدلال.

ولما كان موضوعنا ذا شجون؛ فقد كان لزاماً على الباحث الوقوف على جمهرة من مسائل الأصول والفقه، فقد رجعت إلى كتب عديدة من أمهات هذا الفن وكذا في علم الفقه آخذاً من المشارب الفقهية المعتبرة كافة، وقد انسحب هذا المنهج أيضاً على ما تعلق بالبحث من مسائل عقدية دون الخوض في التفاصيل الدقيقة وما لحق بها من جدل محض.

وقد قسمت بحثي بعد المقدمة والتعاريف اللازمة إلى مبحثين؛ وفي كل

(١) السعدي: تيسير الكريم الرحمن في تيسير كلام المنان : ٤٤٦/١.

مبحث منهما مطالب، وقد ناقش المبحث الأول الوسائل القرآنية؛ وهي مرتكزات دينية رئيسة تنظم علاقة الإنسان بالإنسان على اختلاف أحواله. وفي المبحث الثاني ناقشت مفصلاً ما أجمل في الفصل الأول مع تناول المفصل للأساليب القرآنية خطابية كانت أو توجيهية في التحذير من شرك الوقوع في التكفير أو ما يمكن أن يفضي إليه من قول أو عمل. ختاماً فقد أعددت فهرساً سردت فيه - على المعمول به في الدراسات العلمية - المصادر والمراجع التي كانت الإفادة منها مباشرة.

الوسيلة والأسلوب والفرق بينهما:

١ - الوسيلة في اللغة :

(وسل) فلان إلى الله بالعمل (يسل) وسلا : رغب وتقرب. والوسيلة القرية، والواصل الراغب إلى الله، وتوسل إليه بكذا : تقرب إليه بحرمة آصرة تعطفه عليه^(١).

والوسيلة ما يتقرب به إلى الغير، والجمع وسائل؛ قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾^(٢). يقول ابن كثير: الوسيلة: هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود^(٣). وفي المفردات : الوسيلة هي التوصل إلى الشيء برغبة^(٤). ويقول ابن الأثير في النهاية: الوسيلة هي ما يتوصل به إلى الشيء، ويتقرب به، وجمعها وسائل^(٥).

(١) إبراهيم مصطفى وآخرون : المعجم الوسيط : مادة وسط.

(٢) سورة المائدة: الآية: ٣٥.

(٣) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم: ٦٧/٢.

(٤) الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن : مادة (وسل).

(٥) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث : باب الواو مع السين.

٢ - الوسيلة في الاصطلاح :

للسيلة في الاصطلاح تعاريف، نكتفي منها بالآتي :

(أ) الوسيلة: هي كل ما يتم به تبليغ الأساليب وحملها إلى المدعو.

(ب) الوسيلة: هي الطريقة التي يصل بها الأسلوب إلى المدعو.

(ج) الوسيلة في الدعوة أو الاتصال الدعوي هي : القناة الموصلة للغاية، أو الأداة المستخدمة في نقل المعاني والأفكار للناس.

من مجموع تعاريف الوسيلة في اللغة والاصطلاح أستطيع القول بأن الوسيلة

هي : الأداة المستخدمة في إيصال المعاني ونقل الأفكار من الداعي إلى المدعو.

٣ - الأسلوب في اللغة :

الأسلوب: الطريق، والوجه، والمذهب، يُقال: أنتم في أسلوب سوء، ويجمع

أساليب، والأسلوب : الطريق تأخذ فيه^(١).

والأسلوب بالضم: الفن، يُقال : أخذ فلان في أساليب القول، أي أفانين

منه^(٢).

وفي المعجم الوسيط :

الأسلوب: الطريق، ويُقال: سلك أسلوب فلان في كذا: طريقته

ومذهبه، وطريقة الكاتب في كتابته^(٣).

٤ - الأسلوب في الاصطلاح :

للأسلوب في الاصطلاح تعاريف عديدة، نكتفي بذكر ثلاثة منها :

(أ) الأسلوب: هو طريقة الإنشاء أو طريقة اختيار الألفاظ وتأليفها للتعبير بها

(١) المناوي : التوقيف على مهمات التعاريف: فصل اللام.

(٢) الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس : مادة السين : والفيومي : أحمد بن محمد بن علي

الفيومي : المصباح المنير : كتاب السين : المكتبة العلمية بيروت.

(٣) الأصفهاني : المفردات : باب السين.

عن المعاني قصد الإيضاح والتأثير.

(ب) الأسلوب: هو الطريقة الكلامية التي يسلكها المتكلم في تأليف كلامه، واختيار مفرداته^(١).

(ج) الأسلوب: عرض ما يراد عرضه من معان وأفكار وقضايا في عبارات وجمل مختارة؛ لتناسب فكر المخاطبين وأحوالهم، وما يجب لكل مقام من المقال^(٢).

من معاني الأسلوب في اللغة وتعريفاته في الاصطلاح أصل إلى تعريف للأسلوب فأقول: الأسلوب هو: فن العرض والتأثير والإقناع.

٥ - الفرق بين الوسيلة والأسلوب :

تبين لنا مما سبق أن الوسيلة هي: الأداة المستخدمة في إيصال المعاني، ونقل الأفكار من الداعي إلى المدعو.

أما الأسلوب فهو: فن العرض والتأثير والإقناع، والفرق بينهما أن الوسيلة أعم من الأسلوب؛ إذ إنها هي الأداة التي تنقل الأسلوب وتوصله للناس.

(١) أبو هلال العسكري: جمهرة الأمثال: باب التفسير: ١٦٦.

(٢) أبو البقاء: الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: فصل الألف والسين، والخطيب القزويني: الإيضاح في علوم البلاغة: ٧٦.

المبحث الأول

الوسائل القرآنية في علاج ظاهرة التكفير

المطلب الأول

تقريره مرجعية يحتكم إليها عند الاختلاف

وهذه المرجعية جاءت صريحة واضحة حال الاتفاق والطاعة وكذلك في حال التنازع، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(١).

وروى البخاري وأحمد عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: (من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن عصى أميري فقد عصى عصاني)^(٢).

والحديث الآتي يفصل أحوال لزوم الطاعة وعدم النكوص عنها إلى العصيان؛ ففي حديث عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله، قال) إلا أن تروا كفرا بواحا، عندكم فيه من الله برهان)^(٣).

(١) سورة النساء: الآية: ٥٩.

(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي: الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)، باب قوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ﴾، برقم ٦٧١٨ وابن حنبل، الإمام أحمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٤٠٥/١٢ برقم ٧٤٣٤.

(٣) متفق على صحته، أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٧١٩٩، ومسلم في صحيحه برقم ١٧٠٩.

واختلف أهل التفسير في (أولي الأمر) المنصوص على طاعتهم في الآية، قال ابن عباس وجابر رضي الله عنهم: هم الفقهاء والعلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم، وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد^(١)، ودليله قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ إِذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٢).

وقال أبو هريرة: (أولو الأمر هم الأمراء والولاة)^(٣)، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (حق على الإمام أن يحكم بما انزل الله ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوا)^(٤).

ويلتفت الشيخ الشعراوي إلى فائدة ذات دلالة عند قوله: (فحيثية الطاعة لله ولرسوله ﷺ نشأت من الإيمان بالله ورسوله، وهذه عدالة كاملة؛ لأنه سبحانه لا يكلف واحدا أن يفعل إلا إذا كان قد آمن به - سبحانه - مكافا)^(٥).

ويقول - رحمه الله - في سياق تفسير الآية، ويظهر أنه يفهم من قوله تعالى: ﴿أولي الأمر﴾ الحكام والأمراء: (أما الأمر بطاعة أولي الأمر فقد جاءت بالعطف على المطاع دون الأمر بالطاعة، مما يدل على أن طاعة ولي الأمر ملزمة إن كانت من باطن طاعة الله ورسوله، وفي ذلك عصمة للمجتمع الإيماني من الحكام المتسلطين)^(٦).

(١) البغوي: معالم التنزيل ٢/٢٣٩.

(٢) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٣) البغوي: معالم التنزيل: ٢/٢٣٩.

(٤) المصدر نفسه ٢/٢٤٠.

(٥) الشعراوي: تفسير الشيخ الشعراوي ١/١٦١٤.

(٦) المصدر السابق نفسه: ١/١٦١٧.

وواضح أنه يربط بين الطاعة وملازمتها وبين طاعة من يطيعون الله - تعالى - من الحكام والولاة اقتترانا شرطيا متلازما إذا انفكت عراه صاروا في حل من أمرهم إن انتهكت طاعة الله ورسوله، وذلك وفق ضوابط شرعية حاصرة وضابطة لهذا الأمر.

ومن ناحية أخرى فقد اتفق أهل السنة على أن الأدلة المعتبرة شرعا أربعة وهي: الكتاب والسنة والإجماع والقياس وذلك من حيث الجملة^(١).

واتفقوا أيضا على أن هذه الأدلة الأربعة ترجع إلى أصل واحد، هو الكتاب والسنة، إذ هما ملاك الدين وقوام الإسلام^(٢).

قال الإمام الشافعي: (وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأن ما سواهما تبع لهما)^(٣).

وهذه الأدلة الأربعة متفقة لا تختلف، إذ يوافق بعضها بعضا ويصدق بعضها بعضا، لأن الجميع حق، والحق لا يتناقض^(٤).

وهي كذلك متلازمة لاتفترق، فجميع هذه الأدلة يرجع إلى الكتاب والكتاب قد دل على حجية السنة، والكتاب والسنة دلا على حجية الإجماع، وهذه الأدلة الثلاثة دلت على حجية القياس^(٥).

لذلك صح أن يقال: مصدر هذه الأدلة هو القرآن، باعتبار أنه الأصل وأن ما عداه بيان له، وفرع عنه، ومستند إليه.

ويصح أن يقال: مصدر هذه الأدلة هو رسول الله ﷺ؛ لأن الكتاب إنما

(١) الإمام الشافعي، محمد بن إدريس: الرسالة ٣٩ و ٥٠٨.

(٢) ينظر: أبو عمر القرطبي: جامع بيان العلم وفضله ١١٠/٢ وابن قيم الجوزية: الصواعق المرسلة

٥٢٠/٢ وابن سعدي: رسالة لطيفة في أصول الفقه ٩٩.

(٣) جماع العلم ١١.

(٤) ينظر: ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين عن رب العالمين ٣٣/١.

(٥) ينظر: الشافعي: الرسالة ٢٢١.

سمع منه تبليغا ، والسنة تصدر عنه تبينا ، والإجماع والقياس مستندان في إثباتهما إلى الكتاب والسنة^(١).

وهذا الأصل المتمثل بالكتاب والسنة به تفض المنازعات وإليه ترد الخلافات ، كما قال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(٢) ، وقال جل شأنه: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾^(٣).

ولما لهذا الأصل من الجلال والهيبة في النفوس فقد سجل الخطيب البغدادي بابا في كتابه (الفقيه والمتفقه) سجل فيه رجوع ذوات معتبرين أجلاء عن آرائهم وطرحهم لها بعد أن تبين لهم مخالفتها لها ، وعنون هذا الباب بـ (ذكر ما روي من رجوع الصحابة عن آرائهم التي رأوها إلى أحاديث النبي ﷺ إذا سمعوها ووعوها)^(٤).

فهذا الأصل إذا وجد سقط معه الاجتهاد وبطل به الرأي ، وأنه لا يصار إلى الاجتهاد إلا عند عدمه ، كما لا يصار إلى التيمم إلا عند عدم الماء^(٥).

ويتوجب علينا حمل الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة على الحقيقة الشرعية فبعض الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة تختلف دلالتها في اللغة العربية ، والواجب حملها على الحقيقة الشرعية ، فالوضوء في الشرع يطلق على الصفة المعروفة ، وأما في اللغة فيطلق على غسل اليدين ، فالواجب حمل

(١) ابن قدامة المقدسي: روضة الناظر: ١٧٧، ١٧٨/١ و الجيزاني: معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ٦٩/١.

(٢) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٣) سورة الشورى: الآية: ١٠.

(٤) الخطيب البغدادي: الفقيه والمتفقه: ١٣٨/١.

(٥) الشافعي: الرسالة: ١٩٨.

الوضوء الوارد في الكتاب والسنة على الحقيقة الشرعية لا اللغوية^(١).
يقول شيخ الإسلام : (ومما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن
والحديث إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ لم يحتج في ذلك
إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم)^(٢).

وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال
الصحابة والتابعين لهم بإحسان، واعتمدوا على آرائهم وعلى ما تأولوه بفهمهم
اللغة، وهذه طريقة أهل البدع، ولهذا كان الإمام أحمد يقول : (أكثر ما
يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس).

ولهذا تجد المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع يفسرون
القرآن برأيهم ومعقولهم وما تأولوه من اللغة، ولهذا تجدهم لا يعتمدون على
أحاديث النبي ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، فلا يعتمدون لا على
السنة ولا على إجماع السلف وآثارهم، وإنما يعتمدون على العقل واللغة وتجدهم
لا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة والحديث وآثار السلف وإنما يعتمدون
على كتب الأدب وكتب الكلام^(٣).

وخلاصة ما يريد الباحث قوله : أن هوة الخلاف تضيق والمسافة بين
الأطراف تقترب إذا اتفق الجميع على مرجعية واحدة يصدر عنها الناس
ويحتكمون إليها عند الاختلاف، وبهذا نتفادى صدور أحكام من خارج
المتفق عليه من المرجعيات الدينية المعتبرة والتي بسطت القول فيها بهذا المطلب،
ولأن التكفير يصدر أحيانا لتفاوت قيمة المصادر عند أهل التكفير على ما
هي عليه عند غالبية أهل السنة والجماعة.

(١) الباكستاني: من أصول الفقه على منهج أهل الحديث ١/١٠٤.

(٢) ابن تيمية : مجموع الفتاوى : ٢٨٦/٧.

(٣) ابن تيمية : مجموع الفتاوى ١١٨/٧.

المطلب الثاني

تقريره مبادئ الحوار الإسلامي والعناية بأدب الخلاف والاختلاف

لسنا في هذا الموقف بحاجة إلى التأكيد على بدعيات وأدبيات الحوار الإسلامي بقدر ما نحن معنيون بالتأكيد على أصول الحوار التي تجعله حواراً هادفاً ومثمراً يراعي المشتركات، ويقرب بين وجهات النظر، ويعظم المكاسب، ويبني عليها، وصولاً إلى كلمة سواء لا استقواء فيها لجانب على آخر ولا انتصار فيها لحظوظ النفس.

وبما أن الحاجة قائمة وملحة للحوار داخل البيت الإسلامي الكبير، وأن الذين يتبنون أفكاراً انفعالية غير مدروسة وظاهرها الالتزام بالدين كان لزاماً علينا تجاههم تشجيع نهج الحوار معهم بوصفه أسلوباً حضارياً يؤمن إن العنف يولد مزيداً من العنف وردات الفعل، من هنا كان لا بد من مجالسة ومناصحة ومحاوره الآخر الإسلامي، فالشبهة لا يدحضها إلا الحجّة، والميدان مفتوح لمن يعتقد سداد فكره ليجلس على طاولة الحوار متحلياً بأخلاقيات الإسلام في الحوار.

وهنا نحقق مكسب التغيير من الداخل؛ إذ الحلول الأمنية المجردة ثبت أنها تعطي أثراً ناجعاً ما دام أصحابها تحت المجهر وعين الرصد، لكن هذا الفكر يظل قابلاً للتراكم والتصدير والترويج إن لم يجد من يحاور أصحابه على رشد وبينة متحلياً بالشفقة والرحمة، وأن لا يظهر بأنه وكيل دفاع للسلطة، لأن غالب أصحاب المذاهب الفكرية المنحرفة انطباعيون؛ فمتى ما صنفوا محاورهم على أنه من جماعة السلطان صار هدفهم - الذي يتعبدون لله به - الانتصار لمذهبهم معتبرين ذلك زلفى لهم عند ربهم، وهنا يضيع الحق

ويغلب المرء على الحوار^(١).

وبذلك لا يعود الحوار حواراً، إذ الحوار في اللغة من الحور وهو: الرجوع عن الشيء إلى الشيء^(٢).

لهذا أقول – وبالله التوفيق – " إن للحوار الإسلامي أصولاً:

أولها: التدرج والبدء بالأهم، فلا يتصور الانصراف ببحث القضايا التفصيلية والمسائل النائية والجدلية دون ترتيب للأولويات؛ لأجل هذا نرى أن القرآن الكريم كانت قضيته الأساس هي تقرير العقيدة وانتزاع العقيدة الفاسدة على الأشياء التي كانت تعبد من دون الله.

ثانياً: الاتفاق على مرجعية حاسمة يرجع المتحاورون إليها عند الاختلاف ويسلمون بحكمها؛ إذ إن افتقاد المرجعية الضابطة والحاصرة لشتات الأفكار يجعل الحوار خوضاً مع الخائضين، وينحى منحى جدلياً وفلسفياً ولن يعدم المراوغ المتمرس الوسيلة التي تجعله يجيب عن كل سؤال بسؤال ويستخدم تقنيات الفنقلة على طريقة إن قلت كذا قلت كذا، وبذلك لا يصل المتحاورون إلى نقاط اتفاق ويبقى الحوار يراوح مكانه.

وهنا يجب أن لا يغيب عن البال أن الحوار وسيلة لا تتراد بذاتها وإنما هي وسيلة يتوصل بها إلى ما نصبوا إليه من الالتقاء على أكبر قدر من المشتركات خاصة إذا كان الحوار - كما أقصده - حواراً بين أبناء القبلة، وإن حصل بينهم اختلاف تنوع في الأفهام ومذاهب الاعتقاد المقبولة التي لا تخرج صاحبها من الملة وكذلك التنوع الفقهي بين أبناء المذاهب الإسلامية الفقهية.

وفي أدب الخلاف إبراز لحقيقة تعيد ضبط البوصلة بالاتجاه الصحيح

(١) ينظر: الصباغ: التطرف والعلو والإرهاب ٤٢.

(٢) ابن منظور: لسان العرب مادة (حور).

وتذكر المختلفين بأن المقصود هو الوصول إلى ما يرضي الله - سبحانه - وهذا لا يتوصل إليه إلا بالإخلاص لله وحده والتخلص من حظوظ النفس والانتصار للذات.

وأستهل الحديث في أدب الخلاف ما ذكره ابن كثير في ترجمته لابن عباس - رضي الله عنهما - حيث كان مما أوصى به - رضي الله عنه - قوله: (لا تكلمن فيما لا يعنك حتى تجد له موضعا، ولا تمارس فيها ولا حلما؛ فإن الحلیم يغلبك والسفيه يزدريك، ولا تذكرن أخاك إذا توارى عنك إلا بمثل الذي تحب أن يتكلم فيك إذا تواريت عنه، واعمل عمل من يعلم أنه مجزي بالإحسان ومأخوذ بالإجرام)^(١).

وسأحاول هنا أن أمر على أبرز قواعد وآداب الحوار والخلاف في الإسلام:

١) ما لا يتطرق إليه الخلل ثلاثة:

كتاب الله وسنة نبيه وإجماع الصحابة وما سوى ذلك فليس بمعصوم من الخطأ.

وتترتب على ذلك أمور منها ما يأتي:

- أ): لا يجوز لأحد أن يخرج عن المقطوع دلالاته من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وما علم يقينا أن الأمة أجمعت عليه.
- ب): الدلالة من الكتاب والسنة يرد إلى المقطوع، والمتشابه يرد إلى المحكم؛ لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(٢).

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ٣٠٨/٨.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٧.

ج) : ما تنازع فيه المسلمون يجب أن يردوا الخلاف فيه إلى كلام الله وكلام الرسول عملاً بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(١).

٢) رد المعلوم من الدين ضرورة كفر:

إذ لا يجوز الخلاف في حكم من الأحكام المقطوع بها في الإسلام والمقطوع به هو المجمع عليه إجماعاً لا شبهة فيه، والمعلوم من الدين بالضرورة كالإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله.

٣) الخلاف جانز في الأمور الاجتهادية :

فالأحكام الاجتهادية الخلافية التي وقع فيها التنازع بين الأمة في عصور الصحابة ومن بعدهم إلى يومنا هذا يجوز فيها الاختلاف، ولا يجوز الحكم على من اتبع قولاً منها بكفر ولا فسق ولا بدعة.

ولمن بلغ درجة النظر والاجتهاد أن يختار منها ما يراه الحق، ولمن عرف الأدلة وأصول الفقه أن يرجح بين الأقوال، ولا بأس بالتصويب والتخطيء، وبالقول : هذا راجح وهذا مرجوح، وذلك كرؤية النبي ﷺ ربه ليلة المعراج وقراءة الفاتحة وراء الإمام في الجهرية.

٤) وقوع الاختلاف، وكونه رحمة للأمة وسعة أحياناً :

الخلاف في الأمور الاجتهادية الظنية واقع من الصحابة والتابعين والأئمة وجميع علماء وفضلاء هذه الأمة، وذلك أنه من لوازم غير المعصوم، ولا معصوم إلا رسول الله ﷺ، وجوانب الرحمة متخيلة ومستحضرة عند أهل الصلة بالعلم الشرعي، ومنها ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (أن رجلاً صنف

(١) سورة النساء : الآية ٥٩.

كتابا في الاختلاف فقال أحمد : لا تسمه كتاب الاختلاف، ولكن سمه كتاب السعة^(١).

٥) يجب اتباع ما ترجح لدينا أنه الحق:

ما تنازع فيه الصحابة وأئمة الإسلام بعدهم وعلم بعد ذلك أن النص بخلافه؛ فإنه يجب علينا فيه اتباع ما تبين أنه موافق الدليل، وعدم اتهام السابقين بكفر، أو فسق، أو بدعة، وذلك كترك الجنب الذي لا يجد ماء للصلاة حتى يجد الماء، وصرف الدينار بالدينارين، ونكاح المتعة، وجواز القدر غير المسكر من خمر العنب ومثل ذلك.

٦) معرفة أسباب الخلاف التي يعذر فيها:

ومنها معرفة بعضهم بالدليل وجهل بعضهم به، والاختلاف حول صحة الدليل وضعفه وكونه نصا على المسألة أو ظاهرا أو مؤولا، وتفاوت فهمهم للنص وتقديم بعضهم دلالة من دلالات النص على أخرى، كما اختلفوا في قوله ﷺ: (لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيهم وقال بعضهم، بل نصلي، لم يرد منا ذلك: فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف أحدا منهم)^(٢).

٧) معرفة أسباب الخلاف التي لا يعذر فيها المخالف:

وذلك كالحسد والبغي والمراءاة والانتصار للنفس ومن كانت هذه محرقاته ودوافعه للخلاف، حرم التوفيق والانتصاف كما قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ

(١) ابن تيمية: الفتاوى ٧٩/٣٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٣٨٩٣ باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم.

أَوْتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١﴾.

٨ وجوب طاعة الإمام في الأمور العامة:

وإن أساء، ما لم يخرج من الإسلام، فمنهج أهل السنة والجماعة الصلاة خلف أئمة الجور والجهاد معهم وإن كانوا فجارا والصوم بصومهم والحج بحجهم وإعطاء الزكاة لهم.

٩ لا يجوز للإمام أن يحجر نشر علم يخالفه:

ليس للإمام أن يحجر الناس من نشر علم يخالف رأيه أو مذهبه بل عليه أن يترك كل مسلم وما تولى، كما ترك عمر - رضي الله عنه - عماراً وغيره يذكر ما يآثره عن الرسول ﷺ في التيمم.

ولكن يجب على الإمام أن يمنع نشر الكفر والبدع والزندقة وأن يقيم الحدود الشرعية في ذلك، فسب الله جل جلاله وسب النبي ﷺ وسب دينه يوجب القتل لقوله ﷺ: (من بدل دينه فاقتلوه) (٢).

والساعي في الشبهات يجب تعزيره كما فعل عمر - رضي الله عنه - مع صبيغ بن عسل.

والمسلم المتأول المخطئ يناقش في خطئه كما فعل أيضاً عمر - رضي الله عنه - مع الذين شربوا الخمر تآولاً، ولا يجوز الحكم على متأول إلا بعد قيام الحجة عليه (٣).

(١) سورة البقرة: الآية ٢١٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٦٥٢٤ باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم

(٣) ابن عاشور: التحرير والتنوير ١/١١٩٥.

المطلب الثالث

فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإرادة الإصلاح

لكل مسلم الحق بل عليه الواجب في إنكار المنكر والأمر بالمعروف فيما تحت يده وملك يمينه، وفيما عدا ذلك فالأمر فيه لولي الأمر؛ وذلك كإقامة الحدود والتعازير، أما تأديب الزوجة والولد في حدود الشرع فله. كما لا يجوز للمسلم أن يكتفم علما، ولا أن يقر على باطل إذا علم أن إقراره رضا ومتابعة، وقد بين النبي ﷺ ذلك حيث يقول: (ستكون أمراء فتعرفون وتتكفرون، فمن عرف برئ ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع، قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا ما صلوا)^(١).

من الأسس المجمع عليها في فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو معرفة الأولويات على سلم الأوامر والناهي، ومعرفة حدود الفرد وضبطها في تغيير المنكر، وترسيم الحدود في ذلك بين ما هو من صلاحيات وحدود ولي الأمر وما يستوي فيه كل فرد صالح من أفراد المجتمع الإسلامي. وفقه الأمر بالمعروف يحتاج إلى دعاة مؤمنين يتسلحون بالعلم الشرعي والغيرة الدينية والحرص على محارم الله أن تنتهك؛ فيقع سخطه على الخلق، وهذا التوظيف العالي للإحساس الديني يمثل جهدا عمليا واعيا في طريق الإصلاح والتغيير، بعيدا عن لغة لعن الظلام والتشكي والشعور بالإحباط والخذلان، في الوقت الذي نلاحظ فيه ميلا للإصلاح والتغيير عبر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع ما يكتتفه من مشقات وتبعات واستغراب أحيانا فإننا نرى أن هناك طائفة أخرى نكلت عن الإصلاح إلى التكفير؛

هروباً إلى الإمام، وتجنباً لمشقة وطول نفس المصلح وغلبة الانفعال. ويذكر الإمام الغزالي قصة متخيلة - تفيد في إعادة ترتيب الأولويات في سبيل إرساء علم فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق الأولويات الشرعية والتدرج بالتغيير باعتباره أسلوباً شرعياً تربوياً - فيقول: (إذا زنى الرجل بامرأة وهي مكروهة مستورة الوجه فكشفت وجهها باختيارها فأخذ الرجل يحتسب في أثناء الزنا ويقول: أنت مكروهة في الزنا ومختارة في كشف الوجه لغير محرم، وما أنا غير محرم فاستري وجهك، فهذا احتساب شنيع يستنكره قلب كل عاقل ويستشعنه كل طبع سليم، فالجواب أن الحق قد يكون شنيعاً، وأن الباطل قد يكون مستحسنًا بالطبع والمتبع الدليل دون نفرة الأوهام والخيالات، فإننا نقول: قوله لها في تلك الحالة لا تكشف وجهك واجب أو مباح أو حرام؛ فإن قلت: إنه واجب، فهو الغرض لأن الكشف معصية، والنهي عن المعصية حق، وإذا قلت: إنه مباح، فأذن له أن يقول: ما هو مباح، فما معنى قولكم: ليس للفسق الحسبة، وإن قلت: إنه حرام، فنقول: وكان هذا واجباً فمن أين حرم بإقدامه على الزنا، ومن الغريب أن يصير الواجب حراماً بسبب ارتكاب حرام آخر.

وأما نفرة الطباع عنه واستنكارها له فهو لسببين:

أحدهما: أنه ترك الأهم واشتغل بما هو مهم، وكما أن الطباع تنفر عن ترك المهم إلى ما لا يعني فتتفر عن ترك الأهم والاشتغال بالمهم، كما تنفر عمن يتحرج عن تناول طعام مفضوب وهو مواظب على الربا، وكما تنفر عمن يتصاون عن الغيبة ويشهد بالزور؛ لأن الشهادة بالزور أفحش وأشد من الغيبة^(١).

(١) الغزالي: إحياء علوم الدين ٢/٢١٢-٢١٣.

وبعد مسألة إدراك فقه الأولويات في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يلازم هذا الأمر أمر آخر شديد الصلة والاتصال به، خاصة إذا كان القصد والمرجو هو رضا الله - تعالى - إذ إن إطماع العصاة برحمة الله تعالى وترقيق قلوبهم ووعظهم وعدم تنفيرهم وتكفيرهم يشكل بديلا وأسلوبا عمليا في التوجيه والتغيير الإيجابي بعيدا عن التعنيف والتصنيف وذلك عملا بقوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾^(١)، ونلاحظ معاني الرحمة الربانية على المسرفين والإشفاق عليهم؛ إذ رغم إسرافهم ومجاوزتهم الحد فقد خاطبهم بلفظ (عبادي) رغم ما هم فيه، وهذا يبرز منهج الرحمة وإفساح المجال للتوبة والدعوة إلى الأوبة^(٢).

وقد ذكر السيوطي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه عدها أرجى آية في كتاب الله - تعالى - لما فيها من الإطماع برحمة الله ومغفرته^(٣).

وينبغي على كل المشتغلين بالدعوة إلى الله التحلي بهذا الهدي الرباني في تليين القلوب وسوقها إلى بارئها بالتي هي أحسن. وبناءً على ما سلف فإن فقه الأولويات في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجعلنا نضع الأمور في نصابها الشرعي الصحيح بلا تعسف أو شطط أو انفعال يجعل أصحاب مدرسة التكفير يعيدون ترتيب الأولويات بما يوافق الشرع ولا يكون التكفير هدفا مقصودا بذاته انطلاقا من مقاصد الشريعة على ما سيأتي - إن شاء الله تعالى -.

(١) سورة الزمر: الآية: ٥٣.

(٢) ينظر: الالوسي: روح المعاني ٤٩٥/١٧.

(٣) السيوطي: الإتيان في علوم القرآن: ٤٢٦/٢.

المطلب الرابع

تفويض الجماعة من أهل العلم بالنظر في النوازل وأحكامها

وأول ما يستحضره الباحث في هذا المقام شروط المفتي، وهي:

- أن يكون عالماً قد توفرت فيه شروط الاجتهاد.
- أن يكون عدلاً متصفاً بالصدق والأمانة^(١).

قال ابن القيم: (ولما كان التبليغ عن الله - سبحانه - يعتمد العلم بما يبلغ والصدق فيه، لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية إلا لمن اتصف بالعلم والصدق، فيكون عالماً بما يبلغ، وصادقاً فيه ويكون مع ذلك حسن الطريقة، مرضي السيرة، عدلاً في أقواله وأفعاله، متشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله)^(٢).

ومن شروط من ينبغي للفتيا أن يكون عالماً بالفقه أصلاً وفرعاً خلافاً ومذهباً وأن يكون كامل الأدلة في الاجتهاد عارفاً بما يحتاج إليه في استنباط الأحكام وتفسير الآيات الواردة في الأحكام والأخبار الواردة فيها^(٣).

ويحسن بمن يفتي الناس أن يحمل الناس في فتواه على الوسط، الذي يناسب ويليق بجمهور المسلمين وعامتهم، فلا يذهب بهم مذهب الشدة التي تنفرهم وتهلكهم، ولا يسلك طريق التساهل المؤدي إلى الانحلال، مع ملاحظة أن باب الرخصة مفتوح بين يدي المفتي يعالج به حال الناس، إذا رأى أن الأخذ بالعزائم يؤدي إلى الحرج والمشقة، ففي مثل هذه الأحوال يكون الأخذ

(١) ينظر: الفقيه والمتفقه ١٥٦/٢ وإعلام الموقعين ٤٤/١-٤٧.

(٢) إعلام الموقعين ١٠/١.

(٣) الجويني: الورقات ٢٩/١.

بالرخصة أحب إلى الله تبارك وتعالى من الأخذ بالعزيمة؛ لقوله عز من قائل :
﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ
عَلَىٰ مَا هَدَاكُمُ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾^(١).

ولعل من المفيد جدا تقييد المفتي بالملاحظات الآتية:

(١) ألا يختار قولاً متهافتاً في دليله، بحيث لو اطلع صاحبه على أدلة غيره
لعدل عنه.

(٢) أن يكون في فتواه صلاح الناس ومصالحهم من غير تشدد يهلكهم ولا
تساهل يفسدهم.

(٣) أن يكون حسن القصد فيما يختار من آراء العلماء بقصد الفتوى، فلا
يختار رأياً يوافق فيه هوى الناس ورغباتهم، فمن التطرف أن تكون
الفتوى تبعاً لهوى المفتي وإرادته بحيث يختار لنفسه ولمن أحب أيسر
الآراء، في حين يختار لغيره أشد الآراء.

(٤) أن يختار من آراء العلماء للفتوى أقواها دليلاً، ولا يفتي بالفتاوي الشاذة.

(٥) أن يفتي - ما أمكن - بالمجمع عليه ولا يعدل عنه إلى المختلف فيه إلا إذا
كان في ذلك صالح الناس ومصالحهم.

ويود الباحث أن ينبه هنا إلى أن الخطأ في الفتوى سبب رئيس من أسباب
التطرف الفكري، بحيث يذهب الناس إلى مصادر بديلة في الفتوى فقد يقعون
على من هو ليس أهل لذلك، فيفتيهم بغير علم فيضلون ويضل؛ إذ أن الورع
والتقوى وحدها ليست كافية في قبول الفتوى إلا إذا أضيف إليها ما سبق من
شروط المفتي المعتبرة.

وقد أرشدنا المولى - سبحانه - إلى سؤال أهل العلم عند الحاجة إلى فتوى

تفصل لهم فيما تشابه عليهم أو احتاجوا فيه إلى حكم شرعي، لا أن ينبري كل فرد في الأمة ويتخذ من رؤيته الفردية وتصوره المحدود وعلمه الهين مرجعا له؛ فيفتي في الأمور العويصة والنوازل التي يحتاج فيها الجهابذة إلى الروية والتداول والجلسات وتقليب الآراء ومناقشة الأدلة والمشورة والاستخارة والنظر في الأحوال، هذا، ونجد في المقابل صاحب البضاعة المزجاة في علوم الفقه ينفرد؛ فيصدر الأحكام فور تلقي أو عرض مسألة أمامه فيفتي في كبريات الأمور، فلا يسلم غالبا من الوقوع في شرك الفتيا على غير أصولها المعتبرة عند أهل العلم ويقع في المحذور الشرعي.

وقد جعل الله - تعالى - السؤال وسيلة تعليمية نافعة دالة على المعرفة الحقة بشرط أن يوجه السؤال إلى أهله الثقات؛ لقوله سبحانه: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١). وقوله جل ذكره: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ إِذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾^(٢).

قال القرطبي رحمه الله: لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُ.. أي يستخرجونه وهم العلماء؛ أي علموا ما ينبغي أن يكتفوا وما ينبغي أن يفشى، والاستنباط: الاستخراج، يقال: استنبطت الماء إذا استخرجه، وقال عكرمة: يستنبطونه: أي يحرصون عليه ويسألون عنه^(٣).

ومن المفيد التذكير أن الآية التي سبقت هذه الآية هي قوله تعالى: ﴿ أَفَلَا

(١) سورة النحل: الآية ٤٣.

(٢) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٣) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ٢ / ٢٥٥.

يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿١﴾،
فبعد أن نبه إلى أهمية التدبر ولزومه طالبهم بسؤال أهل العلم لا أن يكتفوا
بظواهر ما عرفوه، كما طلب منهم - جل جلاله - أن لا يتوقفوا على حدود
علمهم القشري وإنما يغوصون إلى المعاني غير المتبادرة والتي لا تظهر إلا
للمتدبرين ممن يمتلكون أدوات الاستنباط.

وهنا أريد أن نلاحظ جميعا التعبير القرآني في الآيتين الكريمتين عند قوله
تعالى: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ ﴾، وقوله سبحانه: ﴿ لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ
يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ فالسؤال لأهل الذكر، وليس لذاكر فرد، وكأن النص
القرآني يوحي بلزوم سؤال فرد تعبرفتواه عن قول الجماعة من العلماء، وليس
قولا منفردا نافرا مخالفا لإجماع المطبق، وفي الآية الأخرى ضمير الجمع
المنفصل (الذين) يدل على أن الاجتهاد والقياس مقرون بشروطه مع لزوم
الجماعة من العلماء المعتبرين.

فأهل الحل والعقد من المؤمنين إذا أجمعوا على أمر من مصالح الأمة ليس
فيه نص من الشارع الحكيم وكانوا مختارين في ذلك غير مكرهين بقوة
أحد ولا نفوذ عليهم فطاعتهم واجبة، كما فعل عمر - رضي الله عنه - حين
استشار أهل الرأي من الصحابة في الديوان الذي أنشأه، وفي غيره من المصالح
التي أحدثها برأي أولي الأمر من الصحابة، ولم تكن في زمن النبي ﷺ ولم
يعترض عليه أحد من علمائهم في ذلك^(٢).

(١) سورة النساء: الآية ٨٢.

(٢) المراغي: تفسير المراغي ٧٣/٥.

المطلب الخامس

استيعاب المقاصد الشرعية وخاصة حفظ النفس

الضرورات الخمس أو الكليات الخمس المجمع عليها هي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ العرض، وحفظ المال^(١). وهذه الضرورات هي من الأمور التي لم تختلف فيها الشرائع بل هي مطبقة على حفظها^(٢).

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَىٰ بِعَدَاةٍ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ، وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٣).

فقد حفظ الله النفس البشرية بشرعية القصاص، فإنه لولا ذلك لتهاجر الخلق واختل نظام المصالح^(٤)، وتتمثل العناية البالغة في حفظ النفس بإجراء القصاص في الجراحات والعضو ونحو ذلك^(٥).

ويقدم حفظ النفس على حفظ النسب والعقل والمال؛ لتضمنه المصالح الدينية؛ لأنها إنما تحصل بالعبادات، وحصولها موقوف على بقاء النفس^(٦). وهذا الترتيب معتبر ومقصود؛ فلهذا أوجب الجهاد حفظاً للدين - وإن

(١) الشوكاني: إرشاد الفحول ٢/١٢٩.

(٢) الرازي: المحصول ٥/٢٢١ والزرکشي، بدر الدين: البحر المحيط في أصول الفقه والزلزلي، محمد: التقريب لتفسير التحرير والتتوير للطاهر بن عاشور ٤/١٨٨.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٧٨-١٧٩.

(٤) الزركشي: البحر المحيط ٤/١٨٨.

(٥) المرادوي: التخبير شرح التحرير ٧/٣٣٨٤.

(٦) ابن أمير الحاج: التقرير والتخبير ٣/٣٠٧.

كان فيه تضحية بالنفس - لأن حفظ الدين أهم من حفظ النفس، وأبيح شرب الخمر إذا أكره على شربها بإتلاف نفسه أو عضو منه أو اضطر إليها في ظمأ شديد ؛ لأن حفظ النفس أهم من حفظ العقل، فهذه الأحكام فيها إهمال حكم ضروري مراعاة لحكم ضروري أهم منه.

فقد ثبت بالبرهان أن مقاصد الشارع من الأحكام، لاتعدو حفظ واحد من الثلاثة، أو ما يكمله، أو أن هذه المقاصد مرتبة في مراعاتها حسب أهميتها، وعلى ترتيبها رتبت الأحكام التي شرعت لتحقيقها^(١).

والمقصود بالنفس التي عنيت الشريعة بحفظها هي التي عصمت بالإسلام، أو الذمة، أو الأمان، ولا يختلف المسلمون في تحريم الاعتداء على الأنفس المعصومة، أما النفوس المسلمة فلا يجوز بحال الاعتداء عليها وقتلها بغير حق، ومن فعل ذلك فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب العظام^(٢).

زيادة على أن قتل المسلم عمدا عدوانا كبيرة ليس بعد الكفر أعظم منها وفي قبول توبته وعدمه خلاف بين الصحابة ومن بعدهم^(٣).

قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾^(٤) ، قال الشوكاني : (والمراد بالتي حرم الله التي جعلها معصومة بعصمة الدين أو عصمة العهد، والمراد بالحق الذي استثناه هو ما يباح به قتل الأنفس المعصومة في الأصل وذلك كالردة، والزنا من المحصن، وكالقصاص من القاتل عمدا عدوانا، وما يلتحق بذلك)^(٥).

(١) خلاف: أصول الفقه والقواعد الفقهية ٢٠٧/١.

(٢) الحمود: خطبة جمعة عقب مقتل الفرنسيين في المدينة.

(٣) المغربي: فتح الجليل شرح مختصر خليل ٤٤١/١٨.

(٤) سورة الإسراء: الآية ٣٣.

(٥) الشوكاني: فتح القدير ٢٢٣/٢.

المبحث الثاني

الأساليب القرآنية لعلاج ظاهرة التكفير

في حدود هذا المبحث أتناول الأساليب القرآنية المباشرة التي تسد الذريعة، وتغلق الطريق، وتتفر من المآلات المفضية إلى تكفير المسلم، فرداً كان أو جماعة حاكماً أو محكوماً على حد سواء.

فبالأساليب تمتاز عن الوسائل بأنها طرائق مباشرة، وتعالج الجزئيات والفرعيات فيما تختص الوسائل بالقضايا العامة والكلية التي تحول دون الوقوع في شرك التكفير وفي غيره أيضاً، في الوقت الذي تعالج الأساليب القرآنية - بشكل أكثر مباشرة وملازمة - الأمور المفضية للتكفير.

وأتناول في هذا الشق من البحث مطالب ستة، وهي :

المطلب الأول

إعلاء مكانة الحكم بين الناس والفصل في أمورهم

يكتسب إصدار الأحكام على الناس أهمية رفيعة، سيما إذا اقترن ذلك مع سند شرعي، فالأحكام الشرعية التي تصدرها تجاه الناس ليست كلمات عابرة مجردة وأقوالا تقال هكذا، وإنما يترتب على هذه الأحكام أمور دنيوية ودينية عديدة، وقد تصل حد استباحة الدم، والخروج من الملة أي الردة، والتفريق بينه وبين زوجه، وإلى غير ذلك من الأحكام.

من هنا كان لزاماً علينا أن نقف مع المنهج القرآني في التنبه إلى ضرورة إيلاء هذا الأمر الأهمية المناسبة، وأن لا يقع إصدار الأحكام إلا في ضوء المحددات والضوابط الشرعية المنظمة له؛ لأجل ذلك يقول سبحانه وتعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾^(١).

يقول أبو حيان الأندلسي : (ولما كان الترتيب الصحيح أن يبدأ الإنسان بنفسه في جلب المنافع ودفع المضار ثم يشتغل بحال غيره؛ أمر بأداء الأمانة أولاً، ثم بعد بالأمر بالحكم بالحق)^(٢)، فالآية تربي المسلمين على أن يبدأ المسلم بنفسه، ثم يلتفت لدوره الإصلاحي في المجتمع، لا أن يجلس يصدر الأحكام على الناس والدول، ولديه من الأمور التي تتقضي الأعمار قبل إصلاحها، وهذا مخالف لطبائع الأشياء ومقبوليتها، فكيف نقبل نقد ناقد يحتاج إلى أن يربي نفسه أولاً قبل أن يصدر الأحكام والمواعظ للآخرين، فإن أصلح نفسه صار مقبولاً منه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

يقول ابن عاشور: (إنما قيد الأمر بالعدل بحالة التصدي للحكم بين الناس، وأطلق الأمر برد الأمانات إلى أهلها عن التقييد؛ لأن كل أحد لا يخلو من أن تقع بيده أمانة لغيره، لا سيما على اعتبار تعميم المراد بالأمانات الشامل لما يجب على المرء إبلاغه لمستحقه كما تقدم، بخلاف العدل فإنما يؤمر به ولاة الحكم بين الناس، وليس كل أحد أهل لقول ذلك)^(٣).

ويستخلص الفخر الرازي من الآية ذاتها ما يدل على أن الحكم بين الناس ليس كأداء الأمانة متاحاً لكل أحد، وذلك عند قوله : ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ كالتصريح بأنه ليس لجميع الناس أن يشرعوا في الحكم بل ذلك لبعضهم، ثم بقيت الآية مجملة في أنه بأي طريق يصير حاكماً، ولما دلت سائر الدلائل على أنه لا بد للأمة من الإمام الأعظم وأنه هذا

(١) سورة النساء : الآية ٥٨.

(٢) أبو حيان : البحر المحيط ٣/٢٢٥.

(٣) ابن عاشور : التحرير والتنوير ٩٥/٥.

الذي ينصب القضاة والولاة في البلاد صارت تلك الدلائل كالبيان كما في هذه الآية من الإجمال^(١).

وحاصل الكلام التحذير من التصدر لإصدار الأحكام وترك ذلك للمأمورين بالقيام شرعا به كالحكام والولاة والقضاة، وبخلاف ذلك تتعدد المرجعيات وتتعدد الأحكام وتتعارض، والحكم المشار إليه في الآية يشمل الحكم بين الناس في الدماء والأموال والأعراض القليل في ذلك والكثير، على القريب والبعيد، والبر والفاجر، والولي والعدو^(٢).

ولما كان التكفير حكما على الناس في أمر فاصل في أمور الدين والدنيا، ولأن التكفير قول يقال وأمور وأحكام تستتبعه؛ صار بيان قواعد الحكم بين الناس وأهمية الكلمة أمرا هاما يتوجب الوقوف عنده بما يكفي؛ لإجلاء الأمر فيه، لكي لا يبقى الحبل على الغارب، ويقول كل من يشاء ما شاء.

وهناك لفظة في غاية الأهمية والإشارة، وهي أنه لم يرو أن غير هذه الآية قد نزل في جوف الكعبة، يقول الواحدي: (فدخل النبي ﷺ الكعبة يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه الآية)^(٣).

وذكر السيوطي فقال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (لما خرج رسول الله من الكعبة وهو يتلو هذه الآية - فداه أبي وأمي - ما سمعته يتلوها قبل ذلك، قلت ظاهر هذه أنها نزلت في جوف الكعبة)^(٤).

(١) الفخر الرازي: مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) ١١٤/١٠.

(٢) السعدي: تفسير الكريم الرحمن ١٨١/١.

(٣) الواحدي: أسباب النزول ١٠٥.

(٤) السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول ٦٠ والقطان: مناع: مباحث في علوم القرآن ٦١.

والحكم بالعدل يحتاج إلى أمور :

- (١) فهم الدعوى من المدعي والجواب من المدعى عليه ، ليعرف موضوع النزاع والتخاصم بأدلته من الخصمين.
 - (٢) خلو الحكم من التحيز والميل إلى أحد الخصمين.
 - (٣) معرفة الحاكم الحكم الذي شرعه الله؛ ليفصل بين الناس، مثاله من الكتاب أو السنة أو إجماع الأمة.
 - (٤) تولية القادرين على القيام بأعباء الأحكام، وقد أمر المسلمون بالعدل في الأحكام والأقوال والأفعال والأخلاق^(١)، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾^(٢).
- ويدخل فيه كل ما يتصل بالقول، فيدخل فيه ما يقول المرء في الدعوة إلى الدين وتقدير الدلائل عليه، بأن يذكر الدليل عليه ملخصا عن الحشو والزيادة بألفاظ مفهومة معتادة، ويدخل فيه أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واقعا على وجه العدل من غير زيادة في الإيذاء والإيحاء ونقصان عن القدر الواجب^(٣).
- وهذا تنبيه مباشر وصريح على أن الكلمة مسئولية، وأنها محل نظر الله؛ لذا صار التحوط لأمر الأحكام والأقوال أمرا يحتاج إلى رؤية وطول نظر، سيما إذا كان المنطوق به يترتب عليه أحكام شرعية بحق الآخرين.

(١) المراغي: تفسير المراغي ٧٢/٥.

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٥٢.

(٣) ينظر: الفخر الرازي: مفاتيح الغيب: ١٣/١٩٣.

المطلب الثاني

امتناع القرآن عن تكفير المقتلين من المؤمنين

قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(١).

فسمى الله - تعالى - كلا من الطائفتين المقتلتين مؤمنة، وأمر بالإصلاح بينهما ولو بقتال الباغية، ثم لم ينفي الأخوة إخوانة الإيمان، لا فيما بين المقتلتين، ولا فيما بينهما وبين بقية المؤمنين، بل أثبت إخوانة الإيمان لهم مطلقاً؛ فقال عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(٢).

وفهم بعضهم من الآية دلالتها على أن الإيمان والمعاصي قد يجتمعان^(٣)، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ ولم يختلف مسلمان بأن هذه الآية التي فيها فرض قتال الفئة الباغية محكمة غير منسوخة، فصح أنها الحاكمة في الأحاديث فما كان موافقا لهذه الآية فهو الناسخ الثابت وما كان مخالفا لها فهو المنسوخ المرفوع^(٤).

وذكر الثعلبي قول أبي عثمان البصري: (أخوة الدين أثبت من أخوة النسب؛ فإن أخوة النسب تنقطع لمخالفة الدين وأخوة الدين لا تنقطع بمخالفة

(١) سورة الحجرات: الآية: ٩.

(٢) سورة الحجرات: الآية: ١٠.

(٣) التفتازاني: شرح المقاصد في علم الكلام: ٢٥٥/٢.

(٤) ابن حزم الظاهري: الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٣٤/٤.

(النسب)^(١).

ومع أن المتبادر من الآية الحض على الإصلاح بين المتخاصمين والمقتلين من المؤمنين إلا أن هناك لفظة بلاغية ذات دلالة أكثر عمقا يكشف عنها الفخر الرازي بقوله في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ (ولم يقل: وإن اقتتل طائفتان من المؤمنين، مع أن كلمة (إن) اتصالها بالفعل أولى، وذلك ليكون الابتداء بما يمنع من القتال، فيتأكد معنى النكرة المدلول عليها بكلمة (إن) وذلك لأن كونهما طائفتين مؤمنتين يقتضي ألا يقع القتال منهما)^(٢)، وكذلك في آية القصاص أثبت للقاتل والمقتول من المؤمنين، أثبت لهم أخوة الإيمان، فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُصِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(٣).

(١) الثعلبي : الكشف والبيان عن تفسير القرآن : ٧٩/٩.

(٢) الفخر الرازي : مفاتيح الغيب : ٩١/٢٨.

(٣) سورة البقرة : الآية ١٧٨.

المطلب الثالث

النهى عن الاشتغال بالنظر في النوايا واتهامها وترك أمرها لله تعالى

استهل الحديث بما أخرجه البخاري عن النبي ﷺ قال: (إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذ؛ فإنما أقطع له قطعة من النار)^(١). يقول الإمام الشافعي: (ففي هذا دلالة بينة أن رسول الله ﷺ إذا لم يقض إلا بالظاهر فالحكام بعده أولى أن لا يقضوا إلا على الظاهر، ولا يعلم السرائر إلا الله - عز وجل - والظنون محرم على الناس، ومن حكم بالظن لم يكن ذلك له)^(٢).

وفي شرح الحديث جاء قوله ﷺ (إنما أنا بشر) (أي بالنسبة إلى عدم الاطلاع على بواطن الخصوم، وبدأ به تشبيهاً على جواز أن لا يطابق حكمه الواقع؛ لأنه بشر لا يعلم الغيوب، ولا يطلع على ما في النفوس، ولو شاء الله لأطلعته على ما فيها؛ ليحكم باليقين لكن لما أمرت أمته بالاعتداء به أجرى أحكامه على الظاهر)^(٣).

فانقياد الجوارح في الظاهر بالعمل واللسان بالإقرار يكتفى به شرعاً وإن كان القلب منطوياً على الكفر، ولهذا ساغ إرادة الحقيقة اللغوية في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾؛ لأن انقياد اللسان والجوارح في الظاهر إسلام لغوي مكفى به شرعاً عن التنقيب عن القلب^(٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٦٧٥٩: باب من قضى له بحق أخيه.

(٢) الشافعي: الأم ٢٦٠/١ وأبو عمر القرطبي: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢٢/٢١٦.

(٣) المناوي: فيض القدير: ٧١٥/٢.

(٤) الشنقيطي: أضواء البيان: ٤١٩/٧.

وفي سيرة الفاروق عمر - رضي الله عنه - في أقضيته ما يؤكد المعنى المتقدم، فقد روى البخاري عن عبد الله بن عتبة قال: (سمعت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول: (إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه وليس لنا من سيرته شيء، الله يحاسبه في سيرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نؤمنه ولم نصدق، وإن قال: إن سيرته حسنة)^(١).

وأجمع العلماء أن أحكام الدنيا على الظاهر، وأن السرائر إلى الله عزوجل^(٢).

فعلم الغيب مما اختص الله به ذاته الشريفة؛ لقوله تعالى: ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾^(٣).

وما دامت السرائر مما لا يتوصل إليه بالقطع إلا الله - تعالى - أصبح الاشتغال بتحصيلها والولوج إليها ضرباً من ضروب الظن المذمومة الصريحة، والأدهى من ذلك أن يكون الهدف منه استخلاص سريرة مذمومة والبناء على ذلك بحكم يتهمها في العقيدة ثم تكفيره وهو ما يسمى التكفير بالتأويل، وفي هذا السياق نستحضر النصوص القرآنية الكاشفة لمكانة الظن ضمن منظومة مصادر العلم، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٤)،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٢٤٩٨ : باب الشهداء العدول.

(٢) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ٢٠٣/١٢.

(٣) سورة التوبة : الآية : ١٠٥.

(٤) سورة الحجرات : الآية : ١٢.

والظن في اصطلاح القرآن، هو الاعتقاد المخطئ من غير دليل، الذي يحسبه صاحبه حقا وصحيحاً^(١).

استدل بعضهم بهذه الآية على صحة سد الذرائع في الشرع؛ لأنه أمر باجتتاب كثير من الظن، وأخبر أن بعضه إثم فأممر باجتتاب الأكثر من الإثم احترازا من الوقوع في البعض الذي هو إثم^(٢).

ومن المحزن حقا أن يصل الحد بأهل الظن المذموم حد التلذذ المرضي، وهذا غير جائز ولا داخل في التجاوز^(٣).

ودليل ذلك من السنة ما رواه البخاري عن النبي ﷺ قال: (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث)^(٤). وقوله جل من قائل: ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾^(٥).

(١) ابن عاشور: التحرير والتنوير: ٢٦/٨.

(٢) الغرناطي: التسهيل لعلوم التنزيل ٦٠/٤.

(٣) ينظر: ابن عطية: المحرر الوجيز: ٢٤٥/٣.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٥٧١٧ باب ما ينهى عن التحاسد.

(٥) سورة يونس: الآية: ٣٦.

المطلب الرابع

التأكيد على عظم دم المسلم وصونه والتشجيع على من ينال منه

أولاً : لما كانت الدماء المعصومة محرمة بالكتاب والسنة بالفيض المستكثر من الأدلة والشواهد لم يكن غريباً أن نتلقى حديث الرسول ﷺ : (أول ما يقضى بين الناس في الدماء) ^(١). ومن البدهي أن الحق في الحياة يهبه الله للنفس في حياتها الدنيا مرة واحدة فليس لأحد أن يصادر هذا الحق خارج حدود القصاص الشرعي مهما كانت مكانته، ومهما علا سلطانه، فأعطاء الخصومة في الدماء هذه الأولوية في فض النزاع دلالة لا تخفى على عظم الدماء والتفكير من النيل منها بلا حق، ولعظم مفسدة سفكها أيضاً ^(٢).

ولا ينبغي أن يكون بعد الكفر بالله - تعالى - أعظم منه، ثم يحتمل من حيث اللفظ أن تكون هذه الأولوية مخصوصة بما يقع فيه الحكم بين الناس، ويحتمل أن تكون عامة في أولية ما يقضى فيه مطلقاً ^(٣).

يعتقد الباحث أن أحد أهم المفضيات إلى استحلال دم المسلم هو التكفير، والتكفير: هو نسبة أحد من أهل القبلة إلى الكفر ^(٤). وبما أن التكفير يفضي إلى استحلال الدماء صار لزاماً علينا سبر أغوار مسألة التكفير، إذ الأصل بقاء المسلم على إسلامه حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: (من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم، فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٦٤٧١ : كتاب الديات.

(٢) المناوي، زين الدين بن عبد الرؤوف : التيسير بشرح الجامع الصغير ٧٩/١.

(٣) ابن دقيق العيد : إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام : ٤٧/١.

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية : ٢٢٣/١٢.

تحقروا الله في ذمته^(١).

ويجب قبل تكفير أي مسلم النظر والتفحيص فيما صدر منه من قول أو فعل، فليس كل قول أو فعل فاسد يعتبر كفرا، والأحرى بالناس اجتناب هذا الأمر وتركه لخواص العلماء لخطره العظيم، فعن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما، فإن كان كما قال، وإلا رجعت عليه)^(٢)، وفي هذا رادع كبير عن التكفير فينبغي الاحتراز من التكفير، فلا ينبغي أن يكفر مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن، أو كان في كفره خلاف ولو كان رواية ضعيفة^(٣).

فما يشك أنه كفر لا يحكم به، فإن المسلم لا يخرج من الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه، إذ الإسلام الثابت لا يزول بالشك مع إن الإسلام يعلو، فإن كان في المسألة وجوه توجب التكفير ووجه واحد يمنعه فعلى المفتي أن يميل إلى الوجه الذي يمنع التكفير، لعظم خطره وتحسنا للظن بالمسلم، ولأن الكفر نهاية في العقوبة فيستدعي نهاية في الجناية، ومع الشك والاحتمال لا نهاية^(٤).

ويشترط في تكفير المسلم أن يكون مكلفا مختارا عند صدور ما هو كفر منه، فلا يصح تكفير صبي ولا مجنون، ولا من زال عقله بنوم أو إغماء؛ لعدم تكليفهم، فلا اعتداد بقولهم واعتقادهم، وكذلك لا يجوز تكفير مكره على الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٣٨٤ باب فضل استقبال القبلة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٥٧٥٢ باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال.

(٣) حاشية ابن عابدين ٢٨٩/٣.

(٤) المصدر نفسه: ٢٨٥/٣.

الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ، مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾.

ويكون التكفير لأمر عدة :

أولاً : التكفير بالاعتقاد : اتفق الفقهاء على تكفير من اعتقد الكفر باطنا ، إلا أنه لا تجري عليه أحكام المرتد إلا إذا صرح به ، ومن عزم على الكفر في المستقبل أو تردد فيه فإنه يكفر حالاً ؛ لانتهاء التصديق بعزمه على الكفر في المستقبل ، وتطرق الشك إليه بالتردد في الكفر ، ولا تجري عليه أحكام المرتد إلا إذا صرح بالكفر أيضاً^(١) .

ثانياً : التكفير بالقول : اتفق العلماء على تكفير من صدر منه قول مكفر ، سواء أقال استهزاءً أم عنادا أم اعتقادا ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَكَلِمَاتٌ سَاءٌ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ، لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيْمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾^(٢) .

وهذه الألفاظ المكفرة قد تكون صريحة كقوله : أشرك أو أكفر بالله ، أو غير صريحة كقوله : عيسى ابن الله ، أو جحد الصلاة ، وحرمة الزنا ، وأما من سبق لسانه إلى الكفر من غير قصد ؛ لشدة فرح ، أو دهش أو غير ذلك كقول من أراد أن يقول : اللهم أنت ربي وأنا عبدك ، فقال غلطا : أنت عبدي وأنا ربك^(٤) .

(١) سورة النحل : الآية : ١٠٦ .

(٢) حاشية ابن عابدين ٢٨٣/٣ وحاشية الدسوقي ٣٠١/٤ والشريبي : مغني المحتاج ١٣٦/٤ ، ١٣٤ و

البهوتي : كشاف القناع ١٦٧/٦ .

(٣) سورة التوبة : الآية : ٦٦ .

(٤) ينظر حديث (لله أشد فرحا بتوبة عبده) أخرجه مسلم : باب الحض على التوبة برقم : ٧١٢٩ .

أو من أكره على قول الكفر فإنه لا يكفر لقوله تعالى: ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾^(١). ولقوله (ﷺ) وضع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه^(٢).

ثالثاً : التكفير بالعمل : نص الفقهاء على أفعال لو فعلها المكلف فإنه يكفر بها، وهي كل ما تعمدته استهزاء صريحاً بالدين، أو جحوداً له كالسجود لصنم، أو شمس، أو قمر فإن هذه الأفعال تدل على عدم التصديق وكإلقاء المصحف في قاذورة فإنه يكفر وإن كان مصدقاً؛ لأن ذلك في حكم التكذيب، ولأنه صريح في الاستخفاف بكلام الله تعالى، والاستخفاف بالكلام استخفاف بالمتكلم^(٣).

وفيما يتعلق بمرتكب الكبيرة فإن مذهب أهل السنة والجماعة هو عدم تكفير مرتكب الكبيرة وعدم تخليده في النار إذا مات على التوحيد وإن لم يتب؛ لقول النبي ﷺ : (يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان)^(٤). فلو كان مرتكب الكبيرة يكفر بكبيرته لما سماه الله ورسوله مؤمناً^(٥). ويترتب على التكفير آثار على كل من المكفر والمكفر؛ فآثاره على المكفر إذا ثبت عليه الكفر هي :

(١) سورة النحل : الآية : ١٠٦ .

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه : ٦٥٩/١ برقم ٢٢٤٥ باب طلاق المكروه والناسي وقال الألباني : صحيح وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨٤/٦ برقم ١١٢٣٦ باب من لا يجوز إقراره .

(٣) حاشية ابن عابدين ٢٨٤/٣ ، حاشية الدسوقي ٣٠١/٤ والشريبي : مغني المحتاج ١٣٦/٤ ، والنووي : روضة الطالبين ٦٩/١٠ ، والبهوتي : كشاف القناع : ١٦٩/٦ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه : باب قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ ، برقم ٧٠٠١ .

(٥) شرح العقيدة الطحاوية : ٣٦٥ ، ٣٥٥ وشرح العقائد للفتازاني ١٤١ ، ١٤٠ .

أ- حبوط العمل: فإذا ارتد المسلم واستمر كافرا حتى موته كانت رده محبطة للعمل؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَا تَوَلَّوْا كَافِرًا فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾^(١). ويترتب على هذا جملة من الأحكام الفقهية في العبادات والمعاملات.

ب- أجمع الفقهاء على أن من يتحول عن دين الإسلام إلى غيره فإنه يقتل لقول النبي ﷺ: (من بدل دينه فاقتلوه)^(٢).

أما آثار التكفير على المكفر فلما كان التكفير من الأمور الخطيرة فقد جعل الفقهاء فيه التعزير؛ فمن نسب أحدا إلى الكفر أو قذفه بوصف يتضمن معنى الكفر ك (يا يهودي)، و (يا نصراني)، و (يا مجوسي) عزز^(٣).

قال النبي ﷺ: (إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما؛ فإن كان كما قال، وإلا رجعت عليه)^(٤).

ومن المفيد قوله في هذا السياق بما يفيد في التشنيع من سلوك طريق التكفير والتذكير بعظيم خطره (فالخوارج المارقون الذين أمر النبي ﷺ بقتالهم قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - أحد الخلفاء الراشدين - واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولم يكفرهم علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وغيرهما من الصحابة، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم، ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم الحرام، وأغاروا على أموال المسلمين، فقاتلهم؛ لدفع ظلمهم وبغيهم، لا لأنهم كفار،

(١) سورة البقرة: الآية ٢١٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: باب حكم المرتد والمرتدة: برقم ٦٥٢٤.

(٣) ابن عابدين ٥٨٢/١ وحاشية العدوي ٣٧٣/١ والمغربي: مواهب الجليل ٢٠٣/٦، والشرييني: مغني

المحتاج ٣٤٠/١، والبهوتي: كشف القناع ١١٨/٢، ١١٧.

(٤) سبق تخريجه.

ولهذا لم يسب حريمهم، ولم يغنم أموالهم، وإذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع لم يكفروا مع أمر الله ورسوله بقتالهم فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم فلا يحل لأحد من هذه الطوائف أن تكفر الأخرى، ولا تستحل دمها وماله، وإن كانت فيها بدعة محققة فكيف إذا كانت المكفرة لها مبتدعة أيضا ٩٩

وقد تكون بدعة هؤلاء أغلظ، والغالب أنهم جميعا جهال بحقائق ما يختلفون فيه، والأصل أن دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم محرمة من بعضهم على بعض لا تحل إلا بإذن الله ورسوله^(١).

وزيادة على ما تقدم يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى: (ولهذا كان السلف مع الاقتتال يوالي بعضهم بعضا موالاة الدين، لا يعادون كمعاداة الكفار؛ فيقبل بعضهم شهادة بعض، ويأخذ بعضهم العلم عن بعض، ويتوارثون، ويتكلمون، ويتعاملون بمعاملة المسلمين بعضهم مع بعض، مع ما كان بينهم من القتال والتلاعن وغير ذلك)^(٢).

ثانيا : عظيم دم المسلم وتحريم قتله:

١- يقول المولى سبحانه: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴾^(٣).

ومعلوم أن القتل يحل لأسباب؛ كالثقاص، والكفر، والزنا بعد

(١) ابن تيمية: مجموع الفتاوى: ٢٨٥/٣.

(٢) المصدر السابق: ٢٨٥/٣.

(٣) سورة المائدة: الآية ٣٢.

الإحسان، وقطع الطريق، وغيره، فجمع تعالى هذه الوجوه كلها في قوله تعالى: ﴿ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ ﴾^(١).

ويتأول الشوكاني وجوهاً أخرى للفساد بقوله: (فالشرك فساد في الأرض، وقطع الطريق فساد في الأرض. وسفك الدماء، وهتك الحرم، ونهب الأموال فساد في الأرض، والبغي على عباد الله بغير حق فساد في الأرض، وهدم البنيان، وقطع الأشجار، وتغویر الأنهار فساد في الأرض)^(٢).

والمراد بأن قتل النفس الواحدة جار مجرى قتل جميع الناس، ولا شك أن المقصود منه المبالغة في شرح عقاب القتل العمد العدوان وتفخيم شأنه، فكما أن قتل كل الخلق أمر مستعظم عند كل أحد فكذلك يجب أن يكون قتل الإنسان الواحد مستعظماً مهيباً، فالمقصود مشاركتهما في الاستعظام لا بيان مشاركتهما في مقدار الاستعظام، وكيف لا يكون مستعظماً^(٣).

وقد قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾^(٤).

وذكر القرطبي قول ابن عباس في تفسير الآية: (المعنى من قتل نفساً واحدة وانتهك حرمتها فهو مثل من قتل الناس جميعاً، ومن ترك قتل نفس واحدة وصان حرمتها واستحياها خوفاً من الله فهو كمن أحيى الناس جميعاً)^(٥).

وقيل المعنى أن من استحل واحدة فقد استحل الجميع؛ لأنه أنكر

(١) ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب ٣٠١/٧.

(٢) الشوكاني: فتح القدير: ٣٣/٢.

(٣) تفسير الرازي: مفاتيح الغيب ١٦٨/١١، وأبو السعود: إرشاد العقل السليم: ٣٠/٣.

(٤) سورة النساء: الآية: ٩٣.

(٥) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن: ١٤٦/٦.

الشرع^(١)، فلما تجرأ القاتل على قتل النفس التي لم تستحق القتل علم أنه لا فرق عنده بين هذا المقتول وبين غيره، وإنما ذلك بحسب ما تدعوه إليه نفسه الأمانة بالسوء؛ فتجرؤه على قتله، فكأنه قتل الناس جميعاً^(٢).

ويرد الألوسي المماثلة بين قاتل نفس وقاتل الناس جميعاً إلى أن الواحد مشتمل على ما يشتمل عليه جميع أفراد النوع، وقيام النوع بالواحد كقيامه بالجميع في الخارج، ولا اعتبار بالعدد؛ فإن حقيقة النوع لا تزيد بزيادة الأفراد، ولا تنقص بنقصها، ويقال في جانب الإحياء مثل ذلك^(٣).

ويرى ابن كثير أن إحياء النفس الذي أشارت إليه الآية هو أن لا يقتل نفساً حرماً الله^(٤)، ويرى بعض المفسرين أن الإحياء المقصود هو التسبب لبقاء نفس واحدة من القتل، إما بنهي قاتلها أو استنقاذها من سائر أسباب الهلكة بوجه من الوجوه^(٥).

وفي الحديث الصحيح من التشنيع على القتل بغير حق ما يكفي من قبض النفس وترسيخ النفور من هذا السلوك المناهض لطبائع البشر السوية لقوله ﷺ: (لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً)^(٦).

وقوله ﷺ: (سياب المسلم فسوق وقتاله كفر)^(٧).

وفي الصحيح عنه ﷺ: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً)^(٨).

(١) المصدر نفسه: ١٤٧/٦.

(٢) السعدي: تيسير الكريم الرحمن: ٢٢٩/١.

(٣) الألوسي: روح المعاني: ١٢٤/٦.

(٤) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم: ٦٠/٢.

(٥) أبو السعود: إرشاد العقل السليم: ٣٠/٢.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الدييات برقم ٦٤٦٩.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه: باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر برقم: ٤٨.

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه: باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم: برقم ٢٩٩٥.

٢- قوله عز من قائل: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾^(١) عطف بالغضب، ثم بلعنته، ثم ختم ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾، والإعداد قبل البلوغ إلى المعد مما يدل على حصوله؛ ولأن القتل اجتمع فيه حق الله وحق المخلوق وهو المقتول^(٢).

ولذلك قيل إن العمد أعظم جرما من أن تدخله كفارة وليس فيه إلا هذا الوعيد الشديد^(٣).

وفي الحديث قوله ﷺ: (اجتنبوا السبع الموبقات، قيل: وما هي يا رسول الله، قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق....الحديث)^(٤).

(١) سورة النساء: الآية: ٩٣.

(٢) الشاطبي: الاعتصام: ٢٤٧/٢.

(٣) ابن عثيمين: الشرح الممتع على زاد المستقنع: ١٤ / ١٩١: ط١ / ١٤٢٠، دار ابن الجوزي.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: باب رمي المحصنات: برقم ٦٤٦٥.

المطلب الخامس

تعظيم أمر الشهادة والتحذير من حمل البُغض على الظلم

أولاً: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّوا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾^(١).

لا شك أن العدل في الحكم وأداء الشهادة بالحق هو قوام صلاح المجتمع الإسلامي والانحراف عن ذلك - ولو قيد أنمله - يجر إلى فساد متسلسل^(٢).

وشهادة الإنسان على نفسه لها تفسيران :

- الأول: أن يقر نفسه ؛ لأن الإقرار كالشهادة في كونه موجبا إلزام الحق.
- والثاني: أن يكون المراد: وإن كانت الشهادة وبالا على أنفسكم؛ وذلك أن يشهد على من يتوقع ضرره^(٣).

وفي تعبير الآية لفظة من حيث التقديم والتأخير ذات دلالة يحسن اعتبارها في تدبر مدلول النص القرآني الكريم، إذ قدم الأمر بالقيام بالقسط على الأمر بالشهادة لوجوه:

الأول : أن أكثر الناس عادتهم أنهم يأمرون غيرهم بالمعروف، فإذا آل الأمر إلى أنفسهم تركوه، حتى أن أقبح القبيح إذا صدر عنهم كان في محل المسامحة وأحسن الحسن، وإذا صدر عن غيرهم كان في محل المنازعة، فالله

(١) سورة النساء : الآية : ١٣٥ .

(٢) ابن عاشور: التحرير والتنوير: ٢٢٤/٥ .

(٣) الرازي : مفاتيح الغيب : ٥٨/١١ .

- سبحانه - نبه في هذه الآية إلى سوء هذه الطريقة؛ وذلك أنه تعالى أمرهم بالقيام بالقسط أولاً، ثم أمرهم بالشهادة على الغير ثانياً تبيهاً على أن الطريقة الحسنة أن تكون مضايقة الإنسان مع نفسه فوق مضايقته مع الغير. الثاني: أن القيام بالقسط عبارة عن دفع ضرر العقاب عن الغير وهو الذي عليه الحق، ودفع الضرر عن النفس مقدم على دفع الضرر عن الغير^(١).

وفي الآية معنى ضمني يظهر بالتدبر الأولي؛ فالتوصية بتوخي ولزوم العدل حتى مع النفس وأقرب الأقربين للإنسان؛ إذ هم مظنة المودة والتعصب، فالأجنبي من الناس أحرى أن يقام عليه بالقسط ويشهد عليه، لا يخاف غنياً، ولا يغيره فقر فقير في التجني عليه^(٢).

ثانياً: قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(٣). ومن أخوف ما تخوف منه الآية مجاوزة العدل إلى

الظلم وليس بعد التكفير لغير مستحقه مما يتوجب الحذر منه لزوماً للتقوى وملازمة لأمر الله تعالى، فلهذا كان أهل العلم لا يكفرون من خالفهم، حتى وإن كان ذلك المخالف يكفرهم؛ لأن الكفر حكم شرعي فليس للإنسان أن يعاقب بمثله انتصاراً للنفس، فمن كذب عليك، وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه أو أن تزني بأهله؛ لأن الكذب والزنا حرام لحق الله تعالى، وكذلك أمر التكفير، فهو حق لله فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله.

وأيضاً فإن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغ الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، فليس كل من جهل شيئاً من الدين يكفر؛

(١) المصدر نفسه : ٥٩/١١.

(٢) ابن عطية الأندلسي : المحرر الوجيز : ١٤٤/٢ ، والسمرقندي : بحر العلوم : ٣٧٢/١.

(٣) سورة المائدة : الآية : ٨.

ولهذا لما استحل طائفة من الصحابة - كقدامة بن مضعون وأصحابه - الخمر، وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحا - على ما فهموه من آية المائدة - اتفق علماء الصحابة الأجلاء - رضوان الله عليهم أجمعين - كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون؛ فإن أصرروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا به جلدوا، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداءً لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق، فإذا أصرروا على الجحود كفروا^(١).

يقول القرطبي: (ودلت الآية أيضا على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليه، وأن يقتصر بهم على المستحق من القتال والاسترقاق، وأن المثلة بهم غير جائزة وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وغمونا بذلك، فليس لنا أن نقتلهم بمثله قصدا لإيصال الغم والحزن إليهم)^(٢).

وفي ندائه - سبحانه - بقوله: ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ ﴾ بصيغة الكينونة الدالة على الدوام وبصيغة المبالغة الدالة على الكثرة لتمكين صفة الطاعة له من نفوسهم وترسيخها في قلوبهم، وكأنه - سبحانه - يقول لهم: روضوا أنفسكم على طاعة خالقكم، وعودوها على التزام الحق والعدل، واجعلوا ذلك شأنكم في جميع الظروف والأحوال، فلا يكفي أن تلتزموا الطاعة والعدل مرة أو مرتين، وإنما الواجب عليكم أن يكون التزامكم بذلك في كل أوقاتكم وأعمالكم^(٣).

وقوله تعالى: ﴿ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ فبعد أن نهاهم أولا أن تحمّلهم البغضاء على ترك العدل استأنف فصرح لهم بالأمر بالعدل تأكيدا

(١) علماء نجد الأعلام: الدرر السنية في الأجوبة النجدية: ١٠ / ٢٢٤ والتميمي: الكلمات الناقصات في المكفرات الواقعة: ٨٠/١.

(٢) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن: ١٠٨/٦.

(٣) الطنطاوي: محمد سيد: تفسير الوسيط: ١١٩٧/١.

وتشديداً، ثم استأنف، فذكر لهم وجه الأمر بالعدل وهو قوله تعالى: ﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾؛ أي أن العدل أقرب إلى التقوى وأدخل في مناسبتها، أو اقرب إلى التقوى لكونه لطفاً فيها، وفيه تنبيه عظيم على أن وجوب العدل مع الكفار الذين هم أعداء الله إذا كان بهذه الصفة من القوة فما الظن بوجوبه مع المؤمنين الذين هم أولياؤه وأحباؤه^(١).

وهكذا يقرر الإسلام قيمه العليا جاعلاً قيمة العدل في مناط بعيد عن النزق والانتقام مقرراً لمبادئ تنتزه عن غوائل النفس، جاعلاً العدل في مرتبة لا مساومة فيها، حتى وإن كان بين القاضي والمقضي عليه خصومة كبيرة كانت أو صغيرة، ومذكراً الناس بمفتتح الآية بأن الله يناشدهم ذلك باسم الإيمان الذي ألزموا به أنفسهم وانقادوا إليه طواعية، وليس أدل من هذا على أن الإسلام يرفع ويصون القيم الإنسانية ويحرص عليها من نزعات النفس، وليؤدي ذلك بالنتيجة خدمة دعوية في بيان أن الإسلام دين سلام، تطبيقاً وممارسة، لا شعاراً ولا ادعاءً، سيما أن ذلك في لحظة القوة والسلطة والجبروت إذ لا وطأة لخوف، ولا احتمال لهوان أو نكايه أو ضعف، وهنا يبرز سر التشريع الإلهي بإظهار الدين الكامل، وأنه من لدن حكيم خبير.

المطلب السادس

إبراز أهمية تخير الأصحاب والرفقاء

أولاً : التحذير من بطانة السوء:

١- قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ، هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمْ الْأَنْامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ، إِنْ تَمَسَسَكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿^(١) .

قال القرطبي: (وبطانة الرجل خاصته الذين يستبطنون أمره وأصل، من البطن الذي هو خلاف الظهر، فقد نهى الله - عز وجل - بهذه الآية أن يتخذوا من الكفار واليهود وأهل الأهواء دخلاء وولجاء يفاوضونهم في الآراء ويسندون إليهم أمورهم)^(٢) .

ولما ذكر - تعالى - ودادهم عن المؤمنين، وهو إخبار عن فعل قلبي، ذكر ما أنتجه الفعل القلبي من الفعل البدني وهو ظهور البغض منهم للمؤمنين في أقوالهم، فجمعوا بين كراهة القلوب وبذاءة الألسن، ثم ذكر أن ما أبطنوه من الشر والإيذاء للمؤمنين والبغض لهم أعظم مما

(١) سورة آل عمران: الآيات: ١١٨-١٢٠.

(٢) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن: ١٧٤/٤، وينظر ابن الهائم: التبيان في تفسير غريب القرآن:

ظهر^(١).

هذا وقد عد ابن عاشور هذه الآيات آيات توسم وفراسة^(٢).
لذا كان حري بنا النظر المطول فيمن نستسر إليه وفيمن نجعله محلا
ومستودعا لأسرارنا ومن نستأمنه ونجعله رفيق الحل والترحال؛ وذلك
لأثره البالغ على رفيقه وصناعة شيء من طريقة تفكيره وإدارة حياته لأنه
يوجهه ويوحى إليه من حيث يدري أو لا يدري.

٢ - قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ
الرَّسُولِ سَبِيلًا ، يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ، لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ
الدُّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴾^(٣). وليس أدل
على ما يعتري الموصوفين في الآية من الحسرة والألم والتوجع والشعور
ببالغ الأسى من قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ ﴾ يقول الزمخشري:
(عض اليدين والأنامل والسقوط في اليد وأكل البنان وحرق الأسنان
والأرْم وقرعها : كنايةات عن الغيظ والحسرة ؛ لأنها من روادفها ،
فيذكر الرادفة ويدل بها على المردوف ، فيرتفع الكلام به في طبقة
الفصاحة)^(٤).

والآية الكريمة تحذر من خليل السوء الذي يكون سببا في الضلال
ولوآزمه من الكفر واستحقاق الخلود في النار، والشيطان الذي نصت الآية
عليه هو كل متمرّد عات من الإنس والجن^(٥).

لذا يجب أن يحاسب الإنسان نفسه على من يجعلهم أخلاءه ومجالسيه،

(١) أبو حيان : البحر المحيط : ٣٠/٣.

(٢) ابن عاشور : التحرير والتوير : ٦٥/٤.

(٣) سورة الفرقان : الآية ٢٧-٢٩.

(٤) الزمخشري : الكشاف : ٢٨٠/٣.

(٥) البغوي : معالم التنزيل : ٨١/٦.

ومن يفضي إليهم ومن يستأمنهم لأنهم سيصبحون - شاء أم أبى - أهم مصادره الفكرية، ويحسنون له ويقبحون، فقد يكون ذلك بمقياس الشرع وقد يكون خلافا له، لذلك حري بالشباب أن يختاروا من الأصدقاء والجلساء أهل العلم الشرعي الحصيف، لا أهل التعليم الانفعالي المندفع والناقم الذي يريد كتابة التاريخ بحروف الدم دونما تبصر بمقاصد الشرع، وسائر إلى ذلك بجموح الرغبة في التغيير المجتمعي دون روية أو بقية من رشد.

ولاحظ معي التعبير القرآني الذي يشير إلى ندرة هذا النوع من الأصدقاء في قوله تعالى: ﴿ وَقِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ، مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُوكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ، فَكُفُّوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ، وَجُنُودُ إبْلِيسَ أَجْمَعُونَ، قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ، تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ، إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ، فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ، وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ، فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَّكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾^(١).

قال الألوسي: (جمع الشافع لكثرتة ووحده الصديق لقلته)^(٢).

وهنا يحسن التذكير بأهمية التفريق بين حالين فيما يخص العلاقة مع غير المؤمنين، الحالة الأولى النهي عن اتخاذهم بطانة وقد تقدم فيها بعض الكلام، والحالة الأخرى هي المعاملة بالحسنى في سياق تقديم خلق المسلم بشكل دعوي جاذب ومرغب للآخر غير المسلم.

قال تعالى: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

(١) سورة الشعراء: الآيات: ٩٢-١٠٣.

(٢) الألوسي: روح المعاني: ١٠٥/١٩.

المُقْسَطِينَ ﴿^(١)﴾ فالتفريق الواجب اعتباره هو بين اتخاذ البطانة وهي حالة الموالاة القلبية الخالصة وبين حالة المعاملة بالحسنى التي هي خلق إسلامي أصيل من أخلاق الإسلام، لا وسيلة تظاهر وتجميلية خادعة، وهكذا يتضح الفرق بين الحالين كونهما مقامين مختلفين وان اتحد الآخر في كليهما.

ثانياً : الحض على ملازمة المؤمنين والتنفير من أهل الهوى:

وذلك بقوله تعالى : ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ ^(٢).

والمقصود من الآية أنه - تعالى - نهى رسوله ﷺ من أن يزدري فقراء المؤمنين، وأن تنبو عيناه؛ لأجل رغبته في مجالسة الأغنياء وحسن صورتهم، ولما بالغ في أمره بمجالسة فقراء المسلمين بالغ في النهي عن الالتفات إلى أقوال الغافلين وأهل الهوى ^(٣).

وهذا الرقي في التعامل الإنساني يحتاج إلى رباطة نفس وعلو همة؛ لذلك جاء التعبير القرآني (واصبر) لما تحتاجه الإرادة من حبس للنفس عن أن تتنازع إلى هواها ^(٤).

وإن كان الخطاب موجهاً للنبي فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب - كما هو معلوم - فإذا كان النبي مدعواً إلى حبس نفسه على قبول ورعاية أهل الإيمان الفقراء من أهل الصفة وغيرهم؛ فإننا من باب أولى أجدد أن نجعل من هذه الدعوة مرجعاً لنا في بناء العلاقات الإنسانية في المجتمع

(١) سورة الممتحنة: الآية: ٨.

(٢) سورة الكهف: الآية: ٢٨.

(٣) الرازي: مفاتيح الغيب: ٢١ / ٩٨.

(٤) ينظر: الزمخشري: الكشاف: ٤ / ٣٦١.

الإسلامي، وذلك في تخير الجلساء والرفقاء ومجتمع الأصدقاء والمقربين. ولمزيد العناية الإلهية بهذا الأمر ولما ينطوي على آثار تعمر طويلاً؛ فإن الخطاب القرآني لم يتوقف عند حد بيان الذين أمرنا بتحقيق التواصل معهم؛ بل تعدى ذلك إلى بيان صريح بضرورة الانتهاء المطلق عن مجالسة أهل الهوى والزيف الذين افتقدوا البوصلة، فلا يحركهم إلا هواهم وغفلتهم وما توسوس به لهم أنفسهم.

ثالثاً : التنبيه على فضل الخليل الصالح:

قال تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ، يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ، الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ﴾^(١).

وإنما يعادي الخليل خليله يوم القيامة لأن الضرر دخل عليه من صحبته ولذلك استثنى المتقين؛ لان النفع دخل على بعضهم من بعض^(٢).

وهنا جاء الإسلام ليقرر للناس عامة أسساً جديدة في بناء العلاقات، وأنها إن قامت على أساس سليم فلا بد أن تكون المحبة في الله أس العلاقة؛ لذا يقول الرازي: (العرب كانوا قبل مقدم الرسول طالبين للمال والجاه والمفاخرة، وكانت محبتهم معللة بهذه العلة، فلا جرم كانت تلك المحبة سريعة الزوال، وكانوا بأدنى سبب يقعون في الحروب والفتن، فلما جاء الرسول ﷺ ودعاهم إلى عبادة الله تعالى والإعراض عن الدنيا والإقبال على الآخرة زالت الخصومة والخشونة عنهم، وعادوا إخواناً متوافقين، ثم بعد وفاته ﷺ لما انفتحت عليهم أبواب الدنيا، وتوجهوا إلى طلبها عادوا إلى محاربة

(١) سورة الزخرف: الآية: ٦٧-٧٠.

(٢) الغرناطي: التسهيل لعلوم التنزيل: ٣٢/٤.

بعضهم البعض ومقاتلة بعضهم مع بعض^(١).
وهذا يعني أن الخلة والصدقة إن كانت على المعصية والكفر صارت
عداوة يوم القيامة باستثناء الموحدين الذين يخالل بعضهم بعضا على الإيمان
والتقوى، فإن مودتهم وختهم لا تنقطع؛ لأنها كانت محبة في الله وما كان
لله دام واتصل، وما كان لغير الله انقطع وانفصل^(٢).
فالإخلاء المتحابون في الدنيا على الإطلاق، أو في الأمور الدنيوية يوم إذ
تأتيهم الساعة بعضهم لبعض عدو؛ لانقطاع ما بينهم عن علائق الخلة والتحاب
ولكونها أسبابا للعذاب إلا المتقين؛ فإن خلتهم في الدنيا لما كانت في الله تبقى
على حالها؛ بل تزداد بمشاهدة كل منهم آثار خلتهم من الثواب ورفع
الدرجات^(٣).

(١) الرازي: مفاتيح الغيب: ١٥/ ١٥٢.

(٢) أبو بكر الجزائري: أيسر التفاسير: ٤/ ٦٥٤.

(٣) أبو السعود: إرشاد العقل السليم: ٨/ ٥٤، والطنطاوي: التفسير الوسيط: ١٣/ ٩٨.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- ابن أبي العز الحنفي : شرح الطحاوية في العقيدة السلفية : تحقيق : أحمد محمد شاكر: وكالة الطباعة والترجمة في الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
- ابن الأثير : أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري : النهاية في غريب الحديث : باب الواو مع السين : تحقيق : طاهر أحمد الزاوي : ط ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م - الكتبة العلمية - بيروت - لبنان.
- ابن الهائم، شهاب الدين أحمد بن محمد : التبيان في تفسير غريب القرآن : ط ١٩٩٢/١م، دار الصحابة للتراث، طنطا - مصر.
- ابن أمير الحاج: التقرير والتحريير في علم الأصول: دار الفكر ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، بيروت.
- ابن تيمية : مجموع الفتاوى، تحقيق أنور الباز وعامر الجزار ط ١٤٢٦/٣هـ - ٢٠٠٥م - دار الوفاء.
- ابن حزم الظاهري : الفصل في الملل والأهواء والنحل: مكتبة الخانجي - القاهرة.
- ابن حنبل، الإمام أحمد : مسند الإمام أحمد بن حنبل : تحقيق : شعيب الارنؤوط وآخرون، ط ٢ : ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م مؤسسة الرسالة.
- ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى: ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م مؤسسة الرسالة.
- ابن عابدين : حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار : ط ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.
- ابن عادل : أبو حفص عمر بن علي الدمشقي الحنبلي : اللباب في علوم الكتاب : تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، ط ١ / ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، دار الكتب

- العلمية ببيروت لبنان.
- ابن عاشور: الشيخ محمد الطاهر: تفسير التحرير والتنوير: دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس - ١٩٩٧ م.
 - ابن عثيمين: الشرح الممتع على زاد المستقنع: ط ١ / ١٤٢٠، دار ابن الجوزي.
 - ابن عطية الأندلسي أبو محمد عبد الحق بن غالب: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد: الطبعة: الأولى: دار الكتب العلمية - لبنان - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
 - ابن قدامه المقدسي: أبو محمد عبد الله بن أحمد ت ٦٢٠هـ: روضة الناظر وجنة المناظر: تحقيق: د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد: ط ١٣٩٩هـ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض.
 - ابن قيم الجوزية: محمد بن أبي بكر الزرعي أبو عبد الله: الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة: تحقيق د. علي بن محمد دخيل الله، ط ٣ / ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م - دار العاصمة - الرياض.
 - ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين عن رب العالمين: تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد: ط ٩٧٣م، دار الجيل - بيروت.
 - ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر: تفسير القرآن العظيم: تحقيق: محمود حسن: طبعة جديدة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م: دار الفكر - لبنان.
 - أبو البقاء: أيوب بن موسى الكفومي: الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري: ط ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م: مؤسسة الرسالة - بيروت.
 - أبو السعود: محمد بن محمد العمادي: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
 - أبو بكر الجزائري: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر: أيسر التفاسير لكلام علي الكبير: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية: الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

- أبو حامد الغزالي : محمد بن محمد : إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت.
- أبو حيان الأندلسي : محمد بن يوسف : تفسير البحر المحيط : تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، ط ١ / ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، لبنان - بيروت.
- أبو هلال العسكري: جمهرة الأمثال: : ط ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م دار الفكر بيروت - لبنان.
- الأصفهاني : أبو القاسم الحسين بن أحمد : المفردات في غريب القرآن : مادة (وسل) : تحقيق : محمد سيد كيلاني : دار المعرفة - لبنان.
- الألوسي : أبو الفضل محمود : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الباكستاني، زكريا بن غلام قادر : من أصول الفقه على منهج أهل الحديث، ط ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، دار الجزائر.
- البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي : الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري).
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود محيي السنة ت ٥١٩ هـ: معالم التنزيل، تحقيق عثمان جمعة ضمرية، ط ٤/ ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، دار طيبة للنشر والتوزيع.
- البهوتي : مصور بن يونس بن إدريس : كشاف القناع عن متن الإقناع : تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، ط ١٤٠٢ هـ دار الفكر - بيروت.
- التفزازي : سعد الدين مسعود : شرح المقاصد في علم الكلام : ٢/ ٢٥٥: دار المعارف النعمانية باكستان ١٤٠١ هـ.
- التميمي : عبد الله بن محمد : الكلمات الناقصات في المكفرات الواقعة : ط ٤ / ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
- الثعلبي: أبو اسحق احمد بن إبراهيم: الكشف والبيان عن تفسير القرآن: دار إحياء التراث العربي - بيروت : ١٤٢٢ هـ.

- الجويني : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف ت٤٧٨هـ : الورقات : تحقيق د. عبد اللطيف محمد العبد اللطيف.
- الجيزاني، محمد بن حسين بن حسن : معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، ط٥ - ١٤٢٧هـ - دار ابن الجوزي.
- الحطاب الرعيني : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي : مواهب الجليل لشرح مختصر خليل : تحقيق : زكريا عميرات : طبعة خاصة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، دار عام الكتب.
- الخطيب البغدادي : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي : الفقيه والمتفقه : تحقيق : عادل بن يوسف العزازي، ط١٧٤١هـ دار ابن الجوزي - السعودية
- الخطيب القزويني : الإيضاح في علوم البلاغة : تحقيق : بهيج غزاوي : ط١٩٩٨هـ - ١٩٩٨م : دار إحياء العلوم - بيروت - لبنان.
- خلاف: عبد الوهاب : علم أصول الفقه، نسقه وقام بفهرسته الباحث في القرآن والسنة : علي بن نايف الشحود : دار الحديث، القاهرة.
- الدسوقي : محمد عرفة : حاشية الدسوقي على الشرح الكبير : تحقيق : محمد عليس، دار الفكر، بيروت.
- الزبيدي : أبو الفيض محمد بن محمد الحسيني : تاج العروس من جواهر القاموس : تحقيق : مجموعة من المحققين : دار الهداية.
- الزركشي: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله : البحر المحيط في أصول الفقه : تحقيق ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر: دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م : لبنان، بيروت
- الزلفي : محمد بن إبراهيم الحمد: التقريب لتفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور، ١٤٢٩هـ جامعة القصيم، كلية الشريعة وأصول الدين، قسم العقيدة.
- الزمخشري : أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي : الكشاف عن حقائق

- التزليل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : تحقيق : عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر : تيسير الكريم الرحمن في تيسير كلام المنان : ٤٤٦/١، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، ٢٠٠٠م - ١٤٢٠هـ، مؤسسة الرسالة.
 - السمرقندي : أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم : بحر العلوم : تحقيق : د. محمود مطرجي، دار الكتب - بيروت.
 - السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين ت٩١١هـ : الإتقان في علوم القرآن : تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم : ط ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م : الهيئة المصرية العامة للكتاب.
 - السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين ت٩١١هـ : لباب النقول في أسباب النزول : صنفه وصححه : الأستاذ أحمد عبد الشايف : دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
 - الشافعي: الأم: ط/١٣٩٣هـ، دار المعرفة - بيروت
 - الشافعي: الإمام الحجة محمد بن إدريس: الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان
 - الشربيني : محمد الخطيب : مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : دار الفكر، بيروت.
 - الشنقيطي : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني : ١٣٩٣هـ: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: الطبعة : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، دار الفكر للطباعة و النشر والتوزيع بيروت - لبنان.
 - الشوكاني : محمد بن علي بن محمد ت١٢٥٠هـ : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : تحقيق : الشيخ أحمد عزو عناية، ط١ / ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، دار الكتاب العربي.
 - الشوكاني : محمد بن علي بن محمد ت١٢٥٠هـ : فتح القدير الجامع بين فني

- الرواية والدراية من علم التفسير: دار الفكر، بيروت.
- الصباغ، دبسام: التطرف والغلو والإرهاب: المنتدى العالمي للوسطية، عمان الأردن.
 - طنطاوي: د. محمد سيد (شيخ الأزهر): التفسير الوسيط للقران الكريم.
 - العدوي: علي الصعيدي المالكي: حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرياني: تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي: ط ١٤١٢هـ دار الفكر - بيروت.
 - الفرناطي: التسهيل لعلوم التنزيل: دار الكتاب العربي - لبنان: ط ١٤٠٣/١هـ - ١٩٨٣م.
 - فخر الدين الرازي: الإمام العالم العلامة الحبر الفهامة فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي: مفاتيح الغيب، ط ١ / ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، دار الكتب العلمية، بيروت.
 - الفيومي: أحمد بن محمد بن علي الفيومي: المصباح المنير: كتاب السنين: المكتبة العلمية بيروت.
 - القرطبي: أبو عبدالله محمد بن احمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي شمس الدين ت ٦٧١هـ: الجامع لأحكام القرآن: تحقيق: هشام سمير البخاري: ط ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، دار عالم الكتب، الرياض، الملكة العربية السعودية.
 - القرطبي: أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري: جامع بيان العلم وفضائله: دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي، ط ١ / ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، مؤسسة الريان - دار ابن حزم.
 - القطان: مناع: مباحث في علوم القرآن: ط ٣ / ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
 - المتقي الهندي: علاء الدين علي بن حسام الدين ت ٩٧٥هـ: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: المحقق: بكر حياني، صفوة السقا، ط ٥ / ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

- المراغي : الشيخ أحمد مصطفى : تفسير المراغي : شركة ومطبعة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- المرادوي : علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الحنبلي ت ٨٨٥هـ : التعبير شرح التحرير في أصول الفقه : تحقيق د. عبد الرحمن الجبرين ود. عوض القرني ود. احمد السراح ط ١/١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، مكتبة الرشد ، الرياض السعودية.
- مصطفى : إبراهيم وآخرون : المعجم الوسيط: تحقيق : مجمع اللغة العربية : دار الدعوة للنشر.
- المناوي : فيض القدير : ٧١٥/٢ : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان : ط ١ /١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- المناوي ، زين الدين بن عبد الرؤوف : التيسير بشرح الجامع الصغير: ط ١٤٠٨ ، ٣هـ - ١٩٨٨م : مكتبة الإمام الشافعي - الرياض.
- الموسوعة الفقهية الكويتية : ط ٢ : دار السلاسل - الكويت.
- النووي : محي الدين : روضة الطالبين وعمدة المفتين : تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية.



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأتار



الطرق المرجوة لعلاج ظاهرة التكفير

الدكتورة: سعيدة يسن أنور رزق

أستاذ مساعد بقسم الثقافة الإسلامية

كلية التربية - جامعة حائل



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله^(١) صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، وسلم تسليمًا كثيرًا.

اللهم إني أبرأ من الثقة إلا بك، ومن الأمل إلا فيك، ومن التسليم إلا لك، ومن التفويض إلا إليك، ومن التوكل إلا عليك، ومن الرضا إلا عنك، ومن الطلب إلا منك، ومن الذل إلا في طاعتك، ومن الصبر إلا على بابك، ومن الرجاء إلا في يديك الكريمتين، ومن الرهبة إلا بجلالك العظيم.

اللهم تتابع برك و اتصل خيرك و كمل عطاؤك و عمت فواضلك و تمت نوافلك و بر قسمك و صدق وعدك و حق على أعدائك و عيذك، ولم يبق لي حاجة هي لك رضا و لي فيها صلاح إلا قضيتها و أعنتني على قضائها يا أرحم الراحمين.. وبعد :

فإن المعالجات التأصيلية لقضايا المنهج القويم في الاعتقاد والفكر والفقهاء والآداب والسلوك لم تعد من نوافل الجهود أو هوامش الاهتمامات، بل أضحت مطلباً ضرورياً ملحاً وحاجةً مصيريةً لازمةً لتوجيه المسيرة وتقويم من انحرف عن النهج المستقيم خاصة في هذا العصر الذي رزئت فيه الإنسانية بما أفقدها ترابطها من كثرة التفرق والانحراف وانتشار الأهواء والمغريات والمفاسد، لهذا كان المسلم في هذا العصر وفي هذه المرحلة الحرجة بالذات بحاجة إلى ضوء

(١) خطبة الحاجة التي كان النبي ﷺ يعلمها أصحابه، انظر: خطبة الحاجة للشيخ محمد ناصر الدين

الألباني - رحمه الله -، ص ١٣-١٤، ط المكتب الإسلامي الرابعة، ١٤٠٠هـ.

كاشف ينير له الطريق ويجلي له الأمر في جميع المشكلات والعقبات التي
تعرض طريقه ويقدم له الحلول النافعة والمعالجات التأصيلية الجادة المعمقة
على ضوء المنهج الصافي السليم منهج أهل السنة والجماعة^(١).

إن ظاهرة التكفير مرحلة خطيرة على العقيدة وعلى الفرد وعلى
المجتمعات تسبقها مراحل التبديع والتفيسق والجميع سائر في مركب الجهل
والغوغائية والسفاهة، التي تذيب الخوف وتشيع الكره في المجتمع المسلم، مما
يكرس معاني الفوضى والهمجية مما لا تحمد عقباه.

**وعلاج هذه الظاهرة يكون بعدة وسائل، أهمها فيما يبدو لي ما أذكره في المباحث
التالية:**

أذكرها إجمالاً ثم أفصلها بمشيئة الله تعالى على النحو التالي:

المبحث الأول: أهمية دور الأسرة في تحصين الأبناء ضد التطرف.

المبحث الثاني: معالجة الظواهر الفردية بالحكمة.

المبحث الثالث: ترسيخ العقيدة وتصحيح منهجية التلقي.

المبحث الرابع: سياسة ولي الأمر للوقوف دون تفشي ظاهرة التكفير.

(١) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، أ.د. صالح بن غانم السدلان، ص ٢، هذا الكتاب منشور على
موقع الإسلام على شبكة المعلومات (<http://islamport.com/d/3/amm/1/16/2062.html>).

التمهيد

إن تكفير أي إنسان أو اتهامه بالفسق والضلال والانحراف أو النفاق يجرده عملياً من حقوقه الإنسانية، ويعرضه للإهانة والقتل والطرده من المجتمع، وإذا اتخذت عملية التكفير طابعاً جماعياً - جماعة التكفير - وشملت جماعة أو طائفة فإنها تعرض المجتمع الإسلامي إلى الفرقة والاختلاف، وإذا انهارت الرابطة الدينية فلا مجال لأن نستعيز عنها بأي شيء آخر.

وإدراكاً من الإسلام لخطورة عملية التكفير فقد دعا إلى احترام هوية كل من يَشْهَدُ الشهادتين ويلتزم بأركان الدين، وعدم التشكيك بإسلام من يعلن إسلامه حتى في ساحات القتال وتحت بريق السيوف، حيث قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعُودَ اللَّهُ مَعَانِمُ كَثِيرَةً كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (النساء: ٩٤).

وعندما حدثت الفتنة الأولى بين المسلمين ونشبت بينهم الحروب رفض سيدنا علي - رضي الله عنه - أن يتهم خصومه بالكفر والنفاق وقال - كما نقله ابن كثير في البداية والنهاية - : (إخواننا بغوا علينا) ومع ذلك فإن الأمة الإسلامية قديماً وحديثاً لم تسلم من داء التكفير، وقد تعرض الإمام علي - رضي الله عنه - نفسه إلى عملية التكفير من قبل الخوارج الذين رفضوا التحكيم بين علي و معاوية. وبالرغم من أن مأخذهم لم يكن يتعدى الاجتهاد السياسي إلا أنهم أضفوا عليه صفة الكفر والإيمان، وقاموا بشق وحدة الأمة الإسلامية و إعلان الحرب على المسلمين.

و منذ ذلك الحين استمرت ظاهرة التكفير في المجتمع الإسلامي ، و كانت تنتشر و تستعر أحيانا و تتقلص و تخبو أحيانا أخرى ، فبينما كانت الحروب الداخلية و الظروف الاقتصادية السيئة تؤججها ، كانت أجواء السلام و الرخاء تطفئها و تقضي عليها.

و إذا لم تكن عملية التكفير صارخة و صريحة أحيانا ، فإنها كانت تقترب من ذلك أحيانا أخرى ، حيث تنسب كل جهة إلى نفسها الصواب المطلق و الرشيد التام و معرفة الإسلام الحق ، في حين تتهم الطوائف الأخرى بالفسق و الضلال ، و ذلك استنادا إلى تفسير خاطئ لحديث من أحاديث النبي - ﷺ - وهو : قوله - ﷺ - : " تفرق أمتي على ثلاث و سبعين فرقة"^(١) ، مما كان ينعكس سلبا على علاقة كل فريق بالآخر ، و يؤدي إلى تصور كل فرقة أنها هي الناجية الوحيدة فتعامل الآخرين و كأنهم من أهل النار.

من هذه المنطلقات آفة الذكر كان لزاما علينا علاج هذا الفكر المنحرف و المعوج وذلك بالحوار و الإقناع وإقامة الحجة و الدليل، وقبل الحديث عن العلاج يتعين علينا أن نوضح حقيقة التكفير والتحذير منه وهذا في المطلبين التاليين:

المطلب الأول : بيان حقيقة التكفير.

المطلب الثاني : أقوال العلماء في التحذير من التكفير.

(١) البداية والنهاية : إسماعيل بن عمر بن كثير ٣٢١/٧ ، طبعة مكتبة دار المعارف، بيروت-لبنان، الطبعة الرابعة ١٩٨١م- ١٤٠١ هـ.

المطلب الأول

بيان حقيقة التكفير

حقيقة التكفير :

أولاً: التكفير في اللغة: هو وصف الشخص بالكفر^(١) والكفر في لغة العرب هو الستر والتغطية، يقال للمزارع: " كافراً "؛ لأنه يغطي البذر بالتراب، ومنه سمي الكفر الذي هو ضد الإيمان " كفراً "؛ لأن في كفره تغطية للحق بجحد أو غيره، وقيل: سمي الكافر "كافراً"؛ لأنه قد غطى قلبه بالكفر^(٢).

ثانياً: التكفير في الاصطلاح: للتكفير عند العلماء المعاصرين تعريفات عديدة تختلف ألفاظها إلا أن مؤداها واحد منها ما يلي:

١- التكفير حكم شرعي سببه جحد الربوبية والرسالة، أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر، وإن لم يكن جحداً^(٣).

(١) الكفر في الاصطلاح عرفه العلماء على النحو التالي: يقول ابن تيمية: " الكفر يكون بتكذيب الرسول ﷺ فيما أخبر به، أو الامتناع عن متابعتة مع العلم بصدقه، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم" (درء تعارض العقل والنقل أحمد عبد السلام بن تيمية، ٢٤٢/١، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود- الرياض، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد رشاد سالم)، و يقول ابن حزم معرّف الكفر: " وهو في الدين: صفة من جحد شيئاً مما افترض الله - تعالى - الإيمان به، بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل عملاً جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان" (الإحكام في أصول الأحكام علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد ٤٩/١، طبعة دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ)، لكن الذي نتناوله في بحثنا هو حالة معينة من حالات الكفر، وهو الكفر بعد الإيمان والدخول في الإسلام، لا الكفر الأصلي، ولا النفاق الاعتقادي الذي يسره المنافق في قلبه، ويظهر لنا خلافه.

(٢) انظر لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (١٤٦/٥-١٤٧)، طبعة دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى.

(٣) فتاوى السبكي: أبو الحسن علي السبكي (٥٨٦/٢)، طبعة دار المعرفة، بيروت- لبنان.

- ٢- التكفير هو: "الحكم على الشخص بالخروج من الإسلام"^(١).
٣- التكفير هو: نسبة أحد من أهل القبلة - أي المسلمين - إلى الكفر^(٢).

(١) التكفير - خطورته وضوابطه الشرعية ، مصطفى كرامة مخدوم، بحث منشور بموقع صوت القرآن الكريم، على شبكة المعلومات، (<http://quran.maktoob.com/vb/quran43991>)
(٢) فتوى لفضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور/ محمد بن عبد الغفار الشريف، رقم الفتوى: ٨٣٥ ، منشورة بموقع فضيلته على شبكة المعلومات.
(<http://www.dralshef.net/Fatwa.aspx?SectionID=4&RefID=835>)

المطلب الثاني التحذير من التكفير

أولاً: خطورة التكفير.

لخطورة القول بكفر المسلم وما يتبعه من أحكام في الحال والمآل، فإن القرآن والسنة يحذران من إطلاق هذا الحكم من غير تبين ولا تثبت. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (النساء: ٩٤).

قال القرطبي: " معنى قوله: ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ أي الأمر المشكل، أو تثبتوا ولا تعجلوا، المعنيان سواء، فإن قتله أحد فقد أتى منهياً عنه"^(١).

والنبي ﷺ حذر من التكفير أشد التحذير فقال: (إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما)^(٢).

ويروي أبو ذر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: (لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه

(١) الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (٣٣٩/٥)، طبعة: دار عالم الكتب-الرياض، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م، تحقيق: هشام سمير البخاري .

(٢) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ٢٢٦٣/٥، كتاب الأدب، برقم: ٥٧٥٢ طبعة: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا - دمشق، صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ٥٦/١، كتاب الإيمان، برقم: ٢٢٥ طبعة: دار الجيل بيروت.

كذلك^(١).

قال ابن عبد البر: " فقد باء القائل بذنب كبير وإثم عظيم، واحتمله بقوله ذلك، وهذا غاية في التحذير من هذا القول والنهي عن أن يقال لأحد من أهل القبلة: يا كافر"^(٢).

ويقول ابن دقيق العيد: " وهذا وعيد عظيم لمن أكفر أحداً من المسلمين وليس كذلك، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق كثير من المتكلمين، ومن المنسوبين إلى السنة وأهل الحديث لما اختلفوا في العقائد، فغلظوا على مخالفيهم، وحكموا بكفرهم"^(٣).

وفي بيان معنى الحديث قال الحافظ ابن حجر: " والتحقيق أن الحديث سيق لزجر المسلم من أن يقول ذلك لأخيه المسلم ... وقيل: معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره ... فمعنى الحديث: فقد رجع عليه تكفيره، فالراجع التكفير لا الكفر، فكأنه كفر نفسه لكونه كفر من هو مثله...".

وقال القرطبي: " .. والحاصل أن المقول له إن كان كافراً كفراً شرعياً، فقد صدق القائل، وذهب بها المقول له، وإن لم يكن رجعت للقائل معرفة ذلك القول وإثمه"^(٤).

(١) صحيح البخاري ٢٢٤٧/٥، كتاب الأدب، حديث رقم: ٥٦٩٨.

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر القرطبي (٢٢/١٧)، طبعة ١٤١٠ هـ، تحقيق: محمد بوخبزة وسعيد أحمد أعراب.

(٣) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (٧٦/٤)، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى، طبعة: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥ م.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٤٦٦/١٠-٤٦٧)، طبعة: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ، تحقيق: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي.

وفي حديث آخر يشبه النبي ﷺ تكفير المسلم بأعظم ذنب بعد الشرك بالله، وهو تعمد قتل المؤمن، فيقول: (ومن قذف مؤمناً بكفر فهو كقتله)^(١).
 ورمي المسلمين بالكفر باب لشور عزيمة، لعل أهونها أنه من التنازع بالألقاب الذي نهى الله عنه، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴾ (الحجرات: ١١).
 قال ابن عبد البر: "هو قول الرجل لأخيه: يا كافر يا فاسق، وهذا موافق لهذا الحديث (الحديث السابق)، فالقرآن والسنة ينهيان عن تفسيق المسلم وتكفيره إلا ببيان لا إشكال فيه"^(٢).

والتكفير استباحة لما حرمه الله من عرض المسلم، الذي أكد النبي ﷺ على حرمة في خطبته العظيمة في حجة الوداع، فقال: (إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ)^(٣). والقول بكفر المسلم من أعظم ما يقدر في عرضه، وهو مستتب لتهتك ماله ودمه.

قال العز بن عبد السلام: "الأصل في المسلم براءة ذمته من الحقوق، وبراءة جسده من القصاص والحدود والتعزيرات، وبراءته من الانتساب إلى شخص معين، ومن الأقوال كلها، والأفعال بأسرها"^(٤).

ولما رأى ابن الوزير تتابع النصوص في النهي عن تكفير المسلم قال: "وفي مجموع ذلك ما يشهد لصحة التخليط في تكفير المؤمن، وإخراجه من الإسلام

(١) صحيح البخاري ٢٢٤٧/٥، كتاب الأدب، برقم: ٥٧٠٠.

(٢) التمهيد (٢١/١٧).

(٣) صحيح البخاري ٦١٩/٢، كتاب الحج، برقم: ١٦٥٢، صحيح مسلم ١٠٨/٥، كتاب القسامة، ٤٤٧٨.

(٤) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي (٢٦/٢)، طبعة: دار المعارف بيروت - لبنان، تحقيق: محمود الشنقيطي.

مع شهادته بالتوحيد والنبوات، وخاصة مع قيامه بأركان الإسلام، وتجنبه للكبائر، وظهور أمارات صدقه في تصديقه لأجل غلط في بدعة، لعل المكفر له لا يسلم من مثلها أو قريب منها، فإن العصمة مرتفعة، وحسن ظن الإنسان بنفسه لا يستلزم السلامة من ذلك عقلاً ولا شرعاً، بل الغالب على أهل البدع شدة العجب بنفوسهم والاستحسان لبدعتهم^(١).

ولغلظ أمر التكفير وشدة خطورته كان أصحاب النبي ﷺ يمتنعون عن إطلاق التكفير والتفسيق على أهل القبلة، روى ابن عبد البر عن أبي سفيان قال: "قلت لجابر: أكنتم تقولون لأحد من أهل القبلة: كافر؟ قال: لا. قلت: فمشارك؟ قال: معاذ الله. وفتح"^(٢).

ولما سئل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن أهل الجمل وصفين: أمشركون هم؟ قال: لا، من الشرك فروا. فقيل: أمنافقون؟ قال: لا؛ لأن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً. قيل: له فما حالهم؟ قال: إخواننا بغوا علينا"^(٣).

ومما سبق يتضح أن الأصل في المسلم براءة الذمة، وأن الاعتداء عليه بتكفيره من أعظم ما توعد الله فاعله بوعيده، فقد توعد بالإثم العظيم أو الكفر، جزاء إقدامه على الولوغ في عرض أخيه المسلم.

ثانياً: أقوال العلماء في التحذير من التكفير:

أدرك علماء الإسلام فداحة القول بكفر المسلم فأطبقوا على منع التكفير إلا بدليل ساطع، لا مدافع له، إذ الشهادة بالكفر على الموحد من أعظم الزور

(١) إثثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد: أبي عبد الله محمد بن المرتضى اليماني المشهور بابن الوزير (ص ٢٨٥)، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٧م.

(٢) رواه ابن عبد البر في التمهيد (٢١/١٧).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٦/٣٢٤).

والظلم والبهتان.

قال الشوكاني: " اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يُقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية من طريق جماعة من الصحابة أن (من قال لأخيه: يا كافر. فقد باء بها أحدهما)... ففي هذه الأحاديث وما ورد موردها أعظم زاجر وأكبر واعظ عن التسرع في التكفير"^(١).

وأما ابن حزم فإنه يرى أن البرهان المطلوب للحكم بكفر المسلم ينبغي أن يكافئ ما ثبت به إسلامه، فلا يرفع عنه اسم الإسلام إلا بنص أو إجماع: "والحق هو أن كل من ثبت له عقد الإسلام، فإنه لا يزول عنه إلا بنفي"^(٢) أو إجماع، وأما بالدعوى والافتراء فلا.

فوجب أن لا يكفر أحد بقول قاله إلا بأن يخالف ما قد صح عنده أن الله - تعالى - اله، أو أن رسول الله ﷺ قاله، فيستجيز خلاف الله - تعالى - وخلاف رسوله عليه الصلاة والسلام، وسواء كان ذلك في عقد دين أو في نحلة أو في فتيا، وسواء كان ما صح من ذلك عن رسول الله ﷺ منقولاً نقل إجماع تواتراً أو نقل آحاد"^(٣).

ويقول ابن تيمية: "فليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزُل

(١) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (٥٧٨/٤)، طبعة: دار ابن حزم، الطبعة الأولى.

(٢) هكذا في الأصل، والصواب: (إلا بنص).

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل: علي بن حزم (٣٩٢/٣)، طبعة دار الجليل، بيروت- لبنان، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة.

ذلك عنه بالشك، بل لا يزال إلا بعد إقامة الحجّة، وإزالة الشبهة"^(١).

ومثله في الاحتياط وطلب السلامة من هذه البلية قول ابن عبد البر: "ومن جهة النظر الصحيح الذي لا مدفع له، أن كل من ثبت له عقد الإسلام في وقت بإجماع من المسلمين، ثم أذنب ذنباً أو تأول تأويلاً، فاختلّفوا بعد في خروجه من الإسلام لم يكن لاختلافهم بعد إجماعهم معنىً يوجب حجة، ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر أو سنة ثابتة لا معارض لها، وقد اتفق أهل السنة والجماعة، وهم أهل الفقه والأثر على أن أحداً لا يخرج ذنبه - وإن عظم - من الإسلام، وخالفهم أهل البدع، فالواجب في النظر أن لا يكفر إلا من اتفق الجميع على تكفيره، أو قام على تكفيره دليل لا مدفع له من كتاب أو سنة"^(٢).

ويرى ابن نجيم أن المسلم لا يخرج من الإسلام إلا بأمر يتيقن كفر صاحبه فيقول: "ما يتيقن أنه ردة يحكم بها، وما يشك أنه ردة لا يحكم بها، إذ الإسلام الثابت لا يزول بشك، مع أن الإسلام يعلو، وينبغي للعالم إذا رفع إليه هذا أن لا يبادر بتكفير أهل الإسلام"^(٣).

أما من تجرأ على التكفير من غير أن يملك مثل ذلك الدليل الساطع فإنه مستحق للعقوبة الغليظة بما اجتراً عليه، يقول ابن تيمية في سياق الحديث عن خلاف المسلمين في بعض مسائل التوسل: "بل المكفر بمثل هذه الأمور يستحق من غليظ العقوبة والتعزير ما يستحقه أمثاله من المفتريين على الدين، لا سيما مع قوله ﷺ: (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما)"^(٤).

(١) مجموع الفتاوى: ابن تيمية (٥٠١/١٢)، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ.

(٢) التمهيد (٢١/١٧-٢٢).

(٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ابن نجيم الحنفي (١٣٤/٥)، طبعة دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية.

(٤) مجموع الفتاوى (١٠٦/١).

وينبه ابن الوزير إلى مفسدة أخرى للتكفير، وهي التسبب في الفرقة بين المسلمين، وما تؤدي إليه من توهين أمر المسلمين، وهذه المفسدة حري دفعها بمزيد من العذر والتثبت والاحتياط، يقول: "وكم بين إخراج عوام فرق الإسلام أجمعين، وجماهير العلماء المنتسبين إلى الإسلام من الملة الإسلامية، وتكثير العدد بهم، وبين إدخالهم في الإسلام ونصرته بهم وتكثير أهله، وتقوية أمره، فلا يحل الجهد في التفرق بتكليف التكفير لهم بالأدلة المعارضة بما هو أقوى منها أو مثلها مما يجمع الكلمة، ويقوي الإسلام، ويحقن الدماء، ويسكن الدهماء حتى يتضح كفر المبتدع اتضح الصبح الصادق، وتجتمع عليه الكلمة، وتحقق إليه الضرورة"^(١).

وقال الغزالي: "والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول: (لا إله إلا الله، محمد رسول الله) خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم"^(٢).

ويقول - رحمه الله - : "الوصية: أن تكف لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك، ما داموا قائلين: (لا إله إلا الله، محمد رسول الله)، غير مناقضين لها... فإن التكفير فيه خطر، والسكوت لا خطر فيه"^(٣).

وينقل ابن نجيم عن أهل العلم حرصهم على إعداز المسلم، وتوقفهم عن المبادرة إلى تكفيره مهما وهنت شبهته التي دفعت به إلى ارتكاب المكفر، فيقول: "وفي الفتاوى الصغرى: الكفر شيء عظيم، فلا أجعل المؤمن كافراً

(١) إيثار الحق على الخلق: ابن الوزير (٤٠٢).

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد: أبو حامد الغزالي (٢٢٣-٢٢٤)، طبعة دار المنهاج.

(٣) فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة: أبو حامد الغزالي (١٢٨)، طبعة القاهرة ١٩٠٧م.

متى وجدت رواية أنه لا يكفر"^(١).

ويقول: " وفي الخلاصة وغيرها: إذا كان في المسألة وجوه توجب التكفير، ووجه واحد يمنع التكفير، فعلى المفتي أن يميل إلى الوجه الذي يمنع التكفير، تحسناً للظن بالمسلم"^(٢).

ثم يقرر - رحمه الله - خلاصة رأيه فيقول: "والذي تحرر أنه لا يفتى بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو كان في كفره اختلاف، ولو رواية ضعيفة، فعلى هذا فأكثر ألفاظ التكفير المذكورة لا يفتى بالتكفير بها، ولقد ألزمت نفسي أن لا أفتي بشيء منها"^(٣).

وينقل المليباري اتفاق العلماء قديماً وحديثاً على الاحتياط والترث في هذه المسألة: "ينبغي للمفتي أن يحتاط في التكفير ما أمكنه؛ لعظم خطره وغلبة عدم قصده سيما من العوام، وما زال أئمتنا على ذلك قديماً وحديثاً"^(٤).

(١) البحر الرائق (١٣٤/٥).

(٢) المصدر السابق (١٣٤/٥).

(٣) المصدر السابق (١٣٥/٥).

(٤) فتح المعين بشرح قررة العين: زين الدين بن عبد العزيز المليباري (١٣٨/٤)، طبعة: دار الفكر-بيروت.

المبحث الأول

أهمية دور الأسرة في تحصين الأبناء ضد التطرف

يعتبر الشباب ثروة الأمة الغالية وذخرها الثمين حين يُستثمر في الخير والفضيلة والبناء، ويصبح ضرراً مستطيراً وشرّاً وبيلاً حين يفترسه الشرُّ والفساد.

الانحراف في مرحلة الشباب خطيرٌ ومخوِّفٌ، فمنحرفُ اليوم هو مجرم الغد ما لم تتداركه عناية الله، وعلى قدر الرعاية بالشباب والعناية بشؤونهم يتحدّد مصيرُ الأمة والمجتمع.

إنّ انحرافَ الشباب من أعظم المسائل المطروحة اليوم وأهمّ القضايا التي تُقلق الآباء والمربّين.

تتملّك بعضُ كتابنا ومفكّرنا العاطفة وتقودهم السطحيّة - أحياناً - في التعامل مع ظاهرة الانحراف، فنظّل نعرض المشكلة ونفجّر جراحها ونردّد آهاتها مرّةً وثانيةً وثالثةً دونَ طائل، والعلاجُ النافع إعمالُ العقل وإمعانُ التّظنر واستشراف المستقبل بتحليل الظاهرة ودراسة أسبابها والعمل على الوقاية منها بموضوعيّة ومنهجية على أساس من الدين والشرع.

ليس غريباً أن يهتمّ المختصّون بظاهرة الانحراف في أوساطِ الشباب لتجفيف منابعه واجتثاث جذوره؛ لأنّ الشباب أملُ الأمة، وعدة المستقبل، وذخيرة المجتمع، والعصبُ الفعّال في حياة الأمم.

انحرافُ الشّباب ظاهرةٌ عامّة تظهر في الأفق في كلّ بلد، وتزدادُ زاويةُ الانحراف اتّساعاً حين تجدُ نفساً بلا حصانةٍ وفكراً بلا مناعة، وشخصيّةً بلا تربيّة وطلاعة.

الشباب كغيرهم من الناس يخطئون ويصيبون، قال رسول الله - ﷺ - :
 (كلّ ابن آدم خطّاء، وخير الخطّائين التوّابون) ^(١)، إلّا أنّ هذه الأمّة التي
 كتب الله لها الخيريّة بين الأمم لا ترضى لشبابها إلّا أن يكونوا على الأرض
 سادةً، وفي الأخلاق قادةً، ولقد سجّل تاريخ أمّتنا منذ فجر الإسلام حتى يومنا
 نماذجٌ فذّةٌ لشبابٍ تمسّك بالإيمان الصحيح والعمل القويم، والتزم منهج الله
 وشرعه، أسعد أمّته بقوله، وقوى أركان مجتمعه بجميل فعالة وكريم
 خصاله، ممّا يبشّر بخير عميم، وهم حجّة الله على غيرهم.
 وفي عصرنا تنوّعت مسالكُ الشبّهات وتأجّجت نوازع الشهوات، وغداً
 شبابنا معرّضاً لسهامٍ مسمومةٍ، ذاق مرارتها المجتمع في غلوّ وتكفير وانحلالٍ
 خلقيّ مقيت في ميدان الأفكار المنحرفة والفرق والمّل الباطلة ^(٢) وفي المطلّين
 التاليين أوضح كيفية تحصين شبابنا ضد ما يظهر في المجتمع من انحراف
 عقدي.

المطلّب الأول: دور التربية الإسلامية في الوقاية من التطرف.
 المطلّب الثاني: العلاقة بين الاستقرار الأسري وعقيدة الأبناء.

(١) المستدرك على الصحيحين ٢/٤، كتاب التوبة والإنابة، برقم: ٧٦١٧، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) ظاهرة انحراف الشباب، خطبة لفضيلة الشيخ عبد الباري بن عوض الثبتي، المدينة المنورة - ١٤٢٥/٦/٢٧هـ - المسجد النبوي، منشورة بموقع مكتبة المسجد النبوي الشريف على شبكة المعلومات: (http://www.mktaba.org/vb/showthread.php?t=5312).

المطلب الأول

دور التربية الإسلامية في الوقاية من التطرف

مما لا شك فيه أن التغلب على ظاهرة التكفير يمكن أن يتم من خلال اتخاذ إجراءات وقائية، دون الاقتصار على معالجة الآثار الناتجة عن هذه الظاهرة الإجرامية بعد وقوعها.

ولما كان الشباب هم أكثر أفراد هذه الظاهرة، فإن وقايتهم من التغيرير بهم عن طريق التربية الإسلامية الصحيحة يمثل حصناً حصيناً لهم من الوقوع في الانحراف العقدي، الذي يؤدي بدوره إلى الوقوع في الجرائم الإرهابية الناتجة عن هذا الفكر من قتل وتدمير، ليكونوا معول هدم لمجتمعهم بدل أن يكونوا لبنة بناء ورُقِيَّ.

وتتميز التربية الإسلامية بخصائص معينة تجعلها أكثر فاعلية في تحقيق

الوقاية المطلوبة من الجريمة ومن أهمها:

- ١- كونها تربية إيمانية : أولى خصائص التربية الإسلامية هي أنها تربية إيمانية تهدف إلى تكوين الإنسان المؤمن الذي يوحد الله تعالى، ويراقبه في سره وعلانيته، ويسارع في الخيرات.
- ٢- أنها تخاطب فطرة الإنسان التي لا تتبدل ولا تحول ولا ينالها التغيير قال تعالى : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الروم: ٣٠).
- ٣- التوازن : من أهم خصائص التربية في المنهج الإسلامي أنها تربية تهتم ببناء شخصية الإنسان من جميع جوانبها، تقدم له حاجته من التربية الروحية والعقلية والجسدية، وتسعى لتنمية طاقاته المتنوعة وصقل مواهبه.
- ٤- أنها مستمدة من الشريعة الإسلامية التي تضمن نظاماً تربوياً يستمد ثباته

وقوته من ثبات الشرع الإسلامي، فهي مستمدة من وحي الله - عز وجل - القائل في محكم التنزيل: ﴿ وَكَوَأَتَّبَعِ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ ﴾ (المؤمنون: ٧١) ^(١).

وعلى هذا يمكن القول بأن الأسرة هي أساس إعداد الشباب وبناء الشخصية، ومنها يصدر الخير أو الشر، ومنها ينجم الانحراف أو الصلاح. وتفقد الأسرة دورها وتضيع رسالتها إذا انصرف الآباء عن أسرهم وكان همهم الأكبر توفير مادة الكسب مع ترك الحبل على الغارب للأولاد والتقصير في تربيتهم وعدم تخصيص وقت لهم يمارسون فيه التوجيه والرعاية. يختزل كثير من الآباء علاقته بأبنائه ومسؤوليته في أسرته في حسابات مادية لا تتجاوز حاجات الأولاد من أكل وشرب وكسوة وترفيه، أما تربية الأخلاق وتهذيب السلوك وبناء الشخصية فحظها أنها في ذيل قائمة المسؤوليات. ولا يشك عاقل أن الآباء حين يمارسون التربية الصحيحة ويجعلونها أولى المهمات في حياتهم يوفرون المناعة الكافية ضد الانحراف والوقاية من المصير الأليم، ويسهمون في أمن المجتمع، قال - تعالى - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ (التحریم: ٦)، وقال رسول الله ﷺ : (والرجل راعٍ في أهله، وهو مسؤولٌ عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولةٌ عن رعيته) ^(٢).

فبالأسرة في الإسلام مسؤولة عن حماية الشباب من الانحراف، ويتحمل الوالدان النصيب الأوفر من جريرة الغلو في الدين أو التطرف في الخلق. إن الالتزام بتعاليم الدين أعظم حصانة للشباب من كل انحراف، وقراءة

(١) دور التربية الإسلامية في الوقاية من الإرهاب والتطرف، مقال منشور في ٢٠١٠/٧/٨م بموقع السكينة على شبكة المعلومات : (<http://www.assakina.com/center/5236.html>)

(٢) صحيح البخاري ١٩٩٦/٥، كتاب النكاح، باب المرأة راعية في بيت زوجها، برقم: ٤٩٠٤.

التاريخ تُجلي أن ظهور الفِرَق و بروز الانحراف وشيوع الجريمة لم تتل حظها في المجتمعات ولم تفعل فعلها في القلوب والعقول إلا على فترة من الدعوة واندراس من الشريعة، ولا نجد منصفاً ينكر هذا، قال الله - تعالى - : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ (الإسراء: ٩).

وفي غياب الدين الصحيح والإيمان القويم والمنهج الوسط، يكون الشباب معرضاً للانحراف وقد يقع فريسة الإجرام أو الإرهاب أو التطرف أو الوقوع في مصائد المنحرفين أو يسيطر عليه الضياع حتى يصبح كالمسم في جسد الأمة والمعول في كيانها، يُحطم مستقبلها ومستقبله، ويهدم كيانها وكيانه.

وينبغي ألا نفضل شيئين مهمين يجب على الوالدين مشاركة الأبناء فيهما، وهما:

أولاً: الرفقة الصالحة: فمما لا شك فيه أن الرفقة الصالحة لها أثر في اكتساب القيم والسلوك، قال رسول الله ﷺ: "المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يُخالل"^(١). وقد يوقع القرين السيئ في المهلكات، أمّا القرين الصالح فسبب من أسباب الاستقامة والفضيلة.

ثانياً: أوقات الفراغ: فإن الفراغ من أسباب الانحراف، والوقت إذا لم يُوظف توظيفاً سليماً فإنه ينقلب بآثاره السيئة على صاحبه، ويكون أكثر استعداداً للانحراف، ويجب أن يتبين الوالدان أين وكيف تُقضى ساعات الفراغ، ففي الفراغ قد تتسلل فكرة منحرفة أو نزوة عابرة فتتمكّن من الإبن، فتقع الواقعة^(٢).

(١) الجامع الصحيح سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ٥٨٩/٤، كتاب الزهد، برقم: ٢٣٧٨، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاکر وآخرون، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

(٢) ظاهرة انحراف الشباب، خطبة لفضيلة الشيخ عبد الباري بن عوض الثبتي، المدينة المنورة ١٤٢٥/٦/٢٧ هـ المسجد النبوي، منشورة بموقع مكتبة المسجد النبوي الشريف على شبكة المعلومات

وهنا لابد من طرح سؤال مهم جدا وهو: كيف تتعامل الأسرة عند جنوح أحد أفرادها نحو فكر التكفير؟

إن الإجابة على هذا السؤال تكون عند أفراد الأسرة جميعا، فيجب عليهم في هذه الحالة الاتصال بمكتب الدعوة والإرشاد الذي يبعث بدوره أحد المتعاونين من طلبة العلم بصورة ودية (غير رسمية) وألا يتحدث باسم الوظيفة، بل أن يأتي كصديق للأسرة أو لأحد أفرادها أو لأحد أصدقاءها فإن وجد من تربطه بها رابط كالجيرة أو القرابة فذلك أيسر لمهمته محتسبا الأجر في إنقاذ الشاب المبتلى، وفي تخليص المجتمع من شر الفتنة فيجلس إليه ويناقشه بطريق ودية، على أساس أن مبتغى الاثنين هو الخير والإصلاح، هكذا سيصل معه إلى تفنيد الشبهة وتجلية الحقيقة ويوما بعد يوم سيصلح أمره وتستقيم حالته.

على أن تتواصل اللقاءات والاجتماعات لمدة تضمن أن لا يعود الشاب إلى شبهته، وحبذا الاستعانة هنا بالأندية وأماكن الترفيه بل يجب التوسع في استثمارها، فالفراغ مفسدة وفرصة للمفسدين والمفرضين، وعلى العائلة والمجتمع أن يكونا متسامحين ومستوعبين للأبناء حتى تستقيم أمورهم وألا يشعر أحد بالإقصاء أو بالإهمال بل يشعر بالمحبة والتسامح فإن لذلك أثره الطيب في النفوس، أما الجهات الحكومية الأخرى فعليها المتابعة والتدخل فقط عند الضرورة لحماية لأرواح وممتلكات ومنجزات المجتمع^(١).

(١) دور التربية الإسلامية في الوقاية من الإرهاب والتطرف، مقال منشور في ٢٠١٠/٧/٨م بموقع السكينة على شبكة المعلومات: (<http://www.assakina.com/center/5236.html>)

المطلب الثاني

العلاقة بين الاستقرار الأسري وعقيدة الأبناء

قد يُهَيِّئُ جَوُّ الأُسْرَةِ الملبَّد بالغيوم الانحرافَ، فالبيت الذي تعلو فيه أصوات النزاع وتحتدمُ في جنباته مظاهرُ الخصومة والشقاق ليس مهياً للتربية واستقرار النفوس، بل قد يهرب أفراد البيت من هذا الجوِّ الملبَّد إلى مَنْ يُؤويهم، وقد يحتضنهم رفقاءً سوءٍ وقرناءً شرًّا، وقد تُسهَّلَ لهم الطَّرُق ليصبحوا مجرمين محترفين، كيف لا وقد فقَدوا الرعاية والنصح والتوجيه من الأبوين، وغاب عنهم من يدلُّهم على طريق الهدى والنور.

ولعل الطلاق ظاهرة اجتماعية خطيرة تهدم كيان المجتمعات، ومن الأسباب الرئيسة في انحراف الأولاد، خاصة إذا اقترن بضعف الوانع الديني، وكلُّ خلافٍ يخلِّف خسائرَ واضحةً وآثاراً عميقة، بل هو طعنٌ في قلب المجتمع ونزيفٌ في جسده.

إنَّ الولدَ الذي يهربُ من جحيم الطلاق قد لا يجد من ينصح أو يردع، ولأقران السوء تزيينٌ ولأهل الفساد شياك. والمجتمع مطالبٌ - خاصةً أولو الأحلام والنهي - بتحجيم هذه الظاهرة المؤلمة وتحصين المجتمع من آثارها المدمرة.

ومن أسباب الانحراف وقوعُ بعضِ الأسرِ فريسةَ الفقر، فيلجأ بعضُ الأولاد إلى مغادرة البيت بحثاً عن أسباب الرزق، ولجهلهم وقصور إدراكهم قد تتلقفهم أيدي الشرِّ وقرناء السوء، فيسلكون بهم سُبُل الانحراف، وقد كان النبي ﷺ يستعيذ من الفقر فيقول: (اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر)^(١).

(١) المستدرک علی الصحیحین ٩٠/١، کتاب الإیمان، برقم: ٩٩، قال الحاکم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه.

وللوقاية من مشكلة الفقر وآثارها فرض الإسلام الزكاة وحثَّ على الصدقة، أحيا معاني التكافل الاجتماعي، دعا إلى تفقد الأيتام والفقراء والمساكين، ورثب على ذلك أجراً عظيماً، ويدل على ذلك قول رسول الله ﷺ: "أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا" وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئاً^(١).

ومن التكافل دعم الجمعيات الخيرية التي ترعى الأيتام والفقراء والمساكين، ولقد سَمَت بلادُ الحرمين بأنموذجٍ فريدٍ في منظومةٍ مباركةٍ تمثّلت في هذه الجمعيات الخيرية التي تناثر عقدها في أرجاء البلاد، وأصبحت رافداً مهماً وشريكاً حقيقياً في التنمية البشرية والاقتصادية، قاربت بين الفقراء والأغنياء، أسهمت في تقوية بنيان المجتمع، غمرته بمشاعر الرحمة والشفقة، كم أطعمت من جائع، كم كَسَت من عارٍ، كم نفّست من كَرب، كم فرّجت من عُسر، ولا يلمز هذه الجمعيات المباركة التي شاع خيرها وعمّ فضلها وطاب غرسها، لا يلمزها إلا مغشوشُ النية ملوَّثُ الفكر منهزمُ النفس، قد جفَّ نبع الخير من مشاعره وفؤاده^(٢).

(١) صحيح البخاري ٢٠٣٢/٥، كتاب الطلاق، باب اللعان، برقم: ٤٩٩٨.

(٢) ظاهرة انحراف الشباب، خطبة لفضيلة الشيخ عبد الباري بن عوض الثبتي، المدينة المنورة- ١٤٢٥/٦/٢٧هـ-المسجد النبوي، منشورة بموقع مكتبة المسجد النبوي الشريف على شبكة المعلومات:

(<http://www.mktaba.org/vb/showthread.php?t=5312>)

المبحث الثاني

معالجة الظواهر الفردية بالحكمة

إن معالجة الظواهر الفردية يكون بالحكمة والبصيرة اللائقة بها زماناً وواقعاً وحالاً، ويتأتى هذا بالعلماء والراسخين، والحكماء ذوي العقل والفتنة، وهذا ما سأوضحه في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: إبراز سماحة ووسطية الشريعة الإسلامية واعتدال منهجها.

المطلب الثاني: اتباع سياسة الرفق واللين مع من أصيب بفتنة التكفير.

المطلب الأول

إبراز سماحة ووسطية الشريعة الإسلامية واعتدال منهجها

إن سمة الاعتدال والوسطية تتجلى في صور سماحة الإسلام، وهذه السمة هي علامة لهذه الأمة التي نشرت الحق والعدل والسلام، وما وصلنا إلى ما نراه اليوم إلا نتيجة لترك الوسطية والبعد عنها إلى التطرف، والأمل في الخروج من هذا هو عودة أمة الوسطية.

وإن من الحقائق والمسلمات لذوي البصائر، أنه بقدر تمسك الأمم بسمياتها الحضارية، والتزام المجتمعات بثوابتها وخصائصها القيمية، بقدر ما تحقق الأمجاد التاريخية والعطاءات الإنسانية، إلا أنه برز في عالمنا المعاصر صور وظواهر من الانحرافات تهدد الأمن الدولي، وتعرض السلام العالمي للخطر وعدم الاستقرار، ولعل مرد ذلك إلى التفريط بالمبادئ الحضارية، والتهاون بالمثل والقيم الإنسانية.

ومن يدقق النظر في جوانب عظمة هذا الدين الذي أكرمنا الله به وهدانا إليه - وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله - يجد أن هناك سمة بارزة، وميزة ظاهرة، كانت سبباً في تبوء هذه الأمة مكانتها المرموقة بين الأمم، ومنحها مؤهلات القيادة والريادة للبشرية، ومقومات الشهادة على الناس كافة، إنها سمة الاعتدال والوسطية، التي تجلي صور سماحة الإسلام، وتبرز محاسن هذا الدين، ورعايته للمثل الأخلاقية العليا والقيم الإنسانية الكبرى، يقول الحق - تبارك وتعالى - : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (البقرة: ١٤٣)^(١)

والوسطية منهج سلف هذه الأمة، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: " فإن الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة يؤمنون بما أخبر الله به في كتابه من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، بل هم وسط في فرق الأمة، كما أن الأمة هي الوسط في الأمم"^(٢).

ويقول الإمام الشاطبي - رحمه الله -: " إن الشريعة جارية في التكليف لمقتضاها على الطريق الوسط العدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، فإذا نظرت إلى كلية شرعية فتأملها تجدها حاملة على التوسط والاعتدال، ورأيت التوسط فيها لائحاً ومسلك الاعتدال واضحاً، وهو الأصل الذي يرجع إليه، والمعدل الذي يلجأ إليه"^(٣).

ويقول الإمام العز بن عبد السلام - رحمه الله -: " وعلى الجملة فالأولى

(١) سمة الاعتدال والوسطية: الشيخ عبد الرحمن السديس، محاضرة منشورة بموقع إسلام ويب على شبكة المعلومات:

(<http://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=FullContent&audioid=28223>)

(٢) مجموع الفتاوى ١٦٨/٣.

(٣) الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ٢/٢٨٦، طبعة دار ابن عفا، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان.

بالمرء ألا يأتي من أقواله وأعماله إلا بما فيه جلب مصلحة، أو درء مفسدة مع الاعتقاد المتوسط بين الغلو والتقصير"^(١).

ويقول الإمام العلامة ابن القيم رحمه الله: ما من أمر إلا وللشيطان فيه نزغتان، إما إلى غلو، وإما إلى تقصير، والحق وسط بين ذلك^(٢).

وأرجؤوهما وتتجلى وسطية الإسلام في مجالاته كلها، ففي مسألة الإيمان: وسط بين من جفوا فأخروا الأعمال وأرجئوها عن مسمى الإيمان، وبين من غلوا فأخرجوا من دائرة الإيمان من عمل بعض المعاصي، ويلحق بذلك الحكم بالتكفير، فأهل الحق لا يكفرون بالذنوب ما لم تستحل، كما لم يجعلوا المذنب كامل الإيمان بل هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته.

وفي النظام السياسي: جاء الإسلام وسطاً بين النظم، مبيناً حقوق الراعي والرعية، حاضاً على العدل والقسط، معلياً قيم الحق والأمن والسلام، والسمع والطاعة بالمعروف، مترسماً المنهج الشوري المتكامل، سابقاً شعارات الديمقراطيات المعاصرة إلى تحقيق منافع البلاد والعباد في بعد عن الاضطراب والفوضى، محاذراً الديكتاتورية في الحكم، والاستبداد في الرأي: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ (آل عمران: ١٥٩)^(٣).

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١٧٨/٢.

(٢) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ١١٦/١، طبعة: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، تحقيق: محمد حامد الفقي.

(٣) سمة الاعتدال والوسطية: الشيخ عبد الرحمن السديس، محاضرة منشورة بموقع إسلام ويب على شبكة المعلومات:

(<http://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=FullContent&audioid=28223>)

المطلب الثاني

إتباع سياسة الرفق واللين مع من أصيب بفتنة التكفير

يجب على الناس وذوي الغيرة الرد إلى العلماء ولا سيما في المسائل الدقيقة والأمور المهمة في الخطوب المدلّهمة، ومن ذلك مشاكل التكفير والتبديع والتفسيق، كما يجب على العلماء معالجة الأمر في البداية بالرفق واللين والتوجيه والتربية وحسن البيان لمن اشتبه عليه الأمر أو ادلّهت عليه الشبهات. ولايتأتى هذا إلا على يد ذوي العلم والغيرة الراسخين.

فما أحلى الموعظة الحسنة وما أجمل الدعوة إلى الله بالرفق واللين ولا أحسن من الداعية القدوة في سلوكه ونبل تصرفه بعيداً عن الإثارة والغضب... إن لنا في رسول الهدى قدوةً حسنةً ومثلاً يُحتذى ومنازلاً يُهتدى به.

لقد وصف ربنا - رب العزة والجلال - رسولنا ونبينا عليه - أفضل الصلاة وأجل التسليم - بقوله - تبارك وتعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم: ٤)، والأخلاق الحسنة صفة سامية يجب أن يتحلى بها المسلم، ويتصف بها الداعية المخلص، ويجب أن تسود في مجتمعنا فهي خلق الإسلام وبدون هذه الصفة المميزة يكون الإنسان المسلم مجرداً من أهم أسلحته، بل يبعث النفور فيمن حوله..

إن للأخلاق الفاضلة المفعول المباشر والتأثير المثمر في غرس النواة الطيبة في حياة وسلوك المسلم بحيث تكون حياته كلها عطاءً وإشراقاً وإيماناً واستبشاراً. وبالأخلاق وما تدعو إليه من فضائل يستطيع الداعية المسلم أن يصل مباشرة إلى قلوب البشر عندما يعطي القدوة المثلى في تصرفه ومعالجته للأمور مهما صعبت وتشابكت.

وللدعوة إلى الله من منبع الأخلاق آداب وفضائل وصفات يجب أن يتحلى بها الداعية وليس كل موظف أو متخرج لديه نصيب من التعليم يصلح لهذه المهمة السامية، وليس كل من ارتدى مظاهر الدعاة أصبح داعية. فالدعوة على هدي وبصيرة رسالة الأنبياء والرسل، ويجب أن نختار لها ونصطفي للقيام برسالتها الصفوة المؤهلة القادرة على أداء هذا العمل الجليل. إن من آداب وواجبات الدعوة إلى الله التأدب بآداب القرآن الكريم وسيرة المصطفى عليه الصلاة والسلام والخلفاء من بعده - رضوان الله عليهم - من معالم الدعوة وواجباتها ورسالتها ومؤهلاتها لدى الداعية المخلص المحتسب أن تكون على الوجوه الآتية:

١- أن يكون الأمر بالمعروف أولاً، ثم يأتي بعده دور النهي عن المنكر ثانياً، وليس العكس مصداقاً وتطبيقاً للآية الكريمة: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (آل عمران: ١١٠).

٢- عندما نشهر سلاح الغلظة والغضب والإثارة والتهويل المفرط عند أداء مهمة الدعوة، فإننا نصيب الأهداف السامية المتوقعة في مقتل؛ لذا يجب الرفق واللين وتوخي الحكمة والمجادلة بالتي أحسن في أداء وتبليغ رسالة الدعوة تيمناً واقتداءً بطريقة الأنبياء والرسل، ولنا شواهد وعبر بالآيات القرآنية الكريمة الآتية: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ (النحل: ١٢٥)، وقوله - تعالى -: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، وقوله - تبارك وتعالى -: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (البقرة: ٢٦٩).

ولقد خاطب الله - عز وجل - رسوله ونبيه موسى وأخاه هارون - عليهما

السلام - عند بعثتهما إلى الطاغية فرعون الذي ادعى الإلوهية، قال - تعالى :- ﴿ اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ، فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ (طه: ٤٣-٤٤)، ولم يطالبهما وهو القادر على نجدتهما بالعنف والقسوة تباركت حكمة الباري عز وجل.

٣- قال رسول الله ﷺ: « بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا »^(١). وقال ﷺ - أيضا - : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخْصَةً كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ عَزَائِمُهُ »^(٢)، وأين ذلك مما نراه ونلمسه ونسمعه من التركيز فقط على الترهيب والتشديد بحجة سد الذرائع والتأويلات التي تدل على ضيق الأفق البعيد عن سماحة الإسلام والحكمة الريانية في التيسير على الأمة. قال - تعالى - : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا ﴾ (النساء: ٢٨).

٤- يلاحظ - أحيانا - أن تضعيف إيمان المسلم قد يطلق جزافاً بدون دليل موثق وبدون روية واتزان، ومن البدهة إدراك تبعات تكفير المسلم أو اتهامه بما ليس فيه والعواقب المترتبة على ذلك في الدنيا والآخرة، فقد قال رسول الله ﷺ: (مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَا كَافِرَ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا)^(٣).

(١) صحيح البخاري ٦٣٦/٢، برقم: ١٦٩٩، صحيح مسلم ١٤١/٥، برقم: ٤٦٢٢.
(٢) السنن الكبرى: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ١٤٠/٣، كتاب الصلاة، باب كراهية ترك التقصير، برقم: ٥٦٢١، طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة الأولى ١٣٤٤ هـ، المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، ٢٢٢/١١، برقم: ١١٩٠٧، طبعة مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ٢٨٢/٣، طبعة: دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ، وجاء فيه: "رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات".

(٣) سبق تخريجه.

- ٥- يجب على الداعية ألا يضيق ذرعاً بالنقد الهادف البنّاء ويتقبل الآراء والملاحظات بصدر رحب ونية سليمة بعيداً عن الشكوك فيمن يهدي إليه بعض الملحوظات؛ لأن الداعية المخلص على أجر والمستمع المحتسب على أجر، وأحياناً وليس نادراً أن يكون المستمع للداعية أعلم وأغزر ثقافة إسلامية من الداعية نفسه، ومن هنا فعلى الداعية المخلص في دعوته تقبل النقد والملاحظات بتقدير وامتنان ما دام هدف الجميع هو الوصول إلى الغايات السامية المنشودة من الدعوة إلى الله على هدى وبصيرة..
- ٦- يجب على الداعية المسلم المخلص والداعية الناصح الإحسان في القول والبعد عن المبالغات والحرص على التلميح والبعد عن التشهير الذي ينقلب إلى فضيحة مع سلوك المداراة الشرعية وإقالة العثرات كما يجب على الداعية التواضع؛ لأن الاستعلاء والكبر سبب في كره الحق ورفضه. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: " لا بد للأمر بالمعروف والناهي عن المنكر بعد توفر العلم أن يكون حليماً صبوراً فإن لم يحلم ويصبر كان ما يفسد أكثر مما يصلح"^(١).
- ٧- يجب على الداعية الإمام والاهتمام بالمواضيع التي يتطرق إليها وبحث الأهم قبل المهم ويعالج ما له أسس في عقيدة المسلم وجوهر الدين قبل الخوض والإفاضة في الأمور السهلة التي في الغالب يلتفت إليها وتأخذ أكبر من حجمها وكأنها جوهر الدين وأساسه، كما يجب على الداعية المسلم أن يكون على جانب كبير من العلم والمعرفة بالشريعة الإسلامية الغراء ومناحي علومها الزاخرة، وأن يكون محباً للقراءة والاطلاع على وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية حتى تكون

معالجته لمواضيع الحياة والمجتمع مبنية على فهم دقيق وعلى ما يحسه
ويلمسه بنفسه دون التأثر بالإشاعات والأقاويل مصداقاً لقوله - تعالى -
﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ
كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ (الإسراء: ٣٦)^(١).

(١) المستشار عبد الله الصالح الرشيد، معالم الدعوة لدى الداعية المخلص، مقال منشور بموقع الدعوة
على شبكة المعلومات:

(<http://www.themwl.org/AIDaawa/default.aspx?d=1&cid=6&cidi=400&l=A>)

المبحث الثالث

ترسيخ العقيدة وتصحيح منهج التلقي

إن ترسيخ العقيدة وتصحيح منهج التلقي يعتبر من أهم الوسائل التي تساعد على علاج ظاهرة التكفير، وعليه فقد قسمت هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي :

المطلب الأول: أساليب ترسيخ العقيدة.

المطلب الثاني: كيفية تصحيح منهج التلقي.

المطلب الأول

أساليب ترسيخ العقيدة

مما يجدر التنويه بأهميته في حماية شباب الإسلام وحسن تربيتهم سلامة الطرح العلمي والدعوى والفكري في الساحة الدعوية، فالطرح الدعوي له تأثير قوي في توجيه الشباب وغرس القيم العقدية والفكرية والثقافية الصحيحة، والتحذير من الانتماءات الفكرية والحزبية المنحرفة، فمتى كان الطرح موضوعياً ومؤصلاً وسليماً وفق المنهج الصحيح كانت ثمرته إيجابية. إن مسؤولية نشر الفكر المستقيم والمنهج السليم المصاحب بالتحذير من فكر التطرف والغلو، مسؤولية الجميع أفراداً وأسراً وجماعات ومؤسسات، كل يتحمل جزءاً من المسؤولية، ويقع على كاهل أرباب الأسر، والمؤسسات التعليمية والدينية واجبات ومسؤوليات جسيمة في نشر الفكر الإسلامي المعتدل، وترسيخ المفاهيم الصحيحة في مختلف مسائل الأصول والفروع، وهذه المسؤوليات تفرضها تعاليم الإسلام، قال - تعالى - : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ

بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴿ (النحل: ١٢٥)، وقال - تعالى - ﴿: وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿ (آل عمران: ١٠٤)، وقال - جل وعلا - ﴿: وَالْعَصْرُ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿ (العصر: ١-٣).

وعن النبي - ﷺ - أنه قال: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" (١). والدين الإسلامي الحنيف، دين وسط بين الغالي فيه والجافي عنه، قال - تعالى - ﴿: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴿ (البقرة: ١٤٣).

وقد حذر ربنا تبارك وتعالى من الغلو، والإحداث في الدين قال - تعالى - ﴿: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴿ (النساء: ١٧١). وقال - تعالى - ﴿: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿ (النور: ٦٣).

والله - جل وعلا - يقول: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمُ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿ (البقرة: ١٨٥).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال - ﷺ - ﴿: "إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين" (٢). وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: "هلك

(١) صحيح البخاري ٤١٤/٣، برقم: ٨٤٤، صحيح مسلم ٣٥٢/٩، برقم: ٣٤٠٨.

(٢) المستدرک علی الصحیحین ٦٣٧/١، أول كتاب المناسك، برقم: ١٧١١، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

المتنطعون" قالها ثلاثاً^(١).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، عن النبي - ﷺ - قال: "إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا، وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة"^(٢).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: "ما خير رسول الله - ﷺ - بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه"^(٣).
وعن أنس - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: "يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا"^(٤).

فعلى أهل الإسلام - خصوصاً الدعوة - إلى الله مسؤوليات شرعية عظيمة في التعاون على البر والتقوى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونشر العقيدة الصحيحة النقية، وتعاليم الشريعة الإسلامية الندية، وتصحيح المفاهيم الخطأ، والتحذير من مفاهيم أهل الغلو والتطرف الشائنة بكل صورها وأشكالها، وعلى أهل الإسلام مسؤولية تربية الشباب والناشئة تربية سليمة مستقيمة على منهج السلف الصالح عقيدة وفكراً وسلوكاً، وترسيخ الحقوق الشرعية للولادة والعلماء، وتوثيق العلاقة بين الراعي والرعية، وتعزيز الثقة بأهل العلم المشهود لهم بالرسوخ والتقوى، وعلى الدعوة سلوك المنهج الشرعي الصحيح في الدعوة والإصلاح^(٥).

(١) صحيح مسلم ٥٨/٨، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، برقم: ٦٩٥٥.

(٢) صحيح البخاري ٢٣/١، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، برقم: ٣٩.

(٣) صحيح البخاري ٢٢٦٩/٥، كتاب الأدب، باب قول النبي - ﷺ - (يسروا ولا تعسروا)، برقم: ٥٧٧٥.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف، مقال منشور في ٢٠١٠/٤/١٤م بموقع صحيفة البلاد على شبكة المعلومات:

(<http://www.albiladdaily.com/articles.php?action=show&id=6201>)

المطلب الثاني

كيفية تصحيح منهج التلقي

تمرّ الليالي والأيام، ولا تزال أمة الإسلام تتجرّع المآسي وتعيش الفتن، وتعصف بها الابتلاءات وأمواج المحن، وإذا كانت فتن هذا الزمان قد تتابعت ومحن العصر قد تنوّعت وتكاثرت كحبات عقدٍ منتثرٍ أو كسيلٍ سماءٍ منهمر، فإنّ أشدّ هذه الفتن خطراً وأعظمها أثراً وأكثرها ضرراً فتنة العقول والفهوم بصرفها عن مراد الله عزّ وجلّ ومراد رسوله، ومنهج السلف الصالح رحمهم الله.

والمتملّ في مسيرة الأمة الإسلامية عبر تاريخها الطويل يجد أن هناك أنواعاً من الانحرافات الخطيرة التي ابتليت بها هذه الأمة، غير أنّ انحراف المفاهيم هو الخلاصة المرّة التي آل إليها الانحراف التاريخي برمّته، ولئن ظنّ بعض الغيورين أنّ ما أصاب الأمة من أرزاء هو إفراز الانحرافات السلوكية المتفشية بين ظهرانيها، فإنّ من المؤكّد أنّ الانحراف الأخطر بلا مواربة الذي ابتليت به أمتنا عبر التاريخ هو الانحراف في الأفكار والمفاهيم. وتلك هي الحقيقة المرّة في حال كثيرٍ من أبناء أمتنا اليوم، فلقد تجاوز الانحراف مرحلة السلوك، وبلغ ذروته في المفاهيم الرئيسية لهذا الدين القويم؛ لذلك فليس من الغرابة أن تعيش أمتنا شدة الكربة وحالة الغربة التي أخبر عنها المصطفى ﷺ في الحديث الشريف «بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ غريباً فطوبى للغرباء»^(١).

ولعل قضية الفهم الصحيح قضية من أهمّ القضايا التي ينبغي العناية بها،

(١) صحيح مسلم ٩٠/١، كتاب الإيمان، باب بيان أنّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، برقم: ٣٨٩.

لا سيّما في أوقاتِ الفتن، إذ بها تتفاوت مراتبُ الخلق في إصابةِ الحقِّ، ولذلك اختصَّ اللهُ نبيّه سليمان عليه السلام بالفهم مع ثنائه عليه وعلى داودَ بالعلم والحكم، قال - تعالى -: ﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (الأنبياء: ٧٩)، وقال عمر بن الخطّاب - رضي الله عنه - لأبي موسى في كتابه إليه: (الفهم الفهم فيما أدلي إليك) ^(١)، وقال أبو سعيد: كان أبو بكر - رضي الله عنه - أعلمنا برسول الله ^(٢)، ودعا النبي - عليه الصلاة والسلام - لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما فقال: "اللهم فقهه في الدين" ^(٣). يقول الإمام العلامة ابن القيم - رحمه الله -: "صحة الفهم وحسن القصد من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده" ^(٤)، بل ما أعطي عبداً عطاءً بعد الإسلام أفضل ولا أجلّ منهما، بل هما ساقا الإسلام، وقيامه عليهما، وبهما يأمن العبدُ طريقَ المغضوب عليهم الذين فسّد قصدُهم وطريقَ الضالّين الذين فسدت فهمُهم، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم، وهم أهل الصراط المستقيم الذين أمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كل صلاة، وصحة الفهم نورٌ يقذفه الله في قلب العبد، يميّز به بين الصحيح والفساد والحقّ والباطل والهدى والضلال والغيّ والرشاد" ^(٥).

والمستقرئ لحوادث التاريخ يجد أنّ إساءة الفهم وراء كلّ محنة بلّيت بها هذه الأمة، بل البشرية قاطبة، وهل أبليس إبليس، وقتل هابيل، وافترق أهل الكتّابين، وافترقت هذه الأمة، وأريقّت دماء المسلمين، وتسلط عليهم

(١) سنن البيهقي ١٥٠/١٠، كتاب الشهادات، برقم: ٢١٠٤٢.

(٢) صحيح البخاري ١٧٧/١، أبواب المساجد، برقم: ٤٥٤.

(٣) صحيح البخاري ٦٦/١، كتاب الوضوء، برقم: ١٤٣.

(٤) صحة الفهم من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عباده خلافاً للنصاري، وحسن القصد من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عباده خلافاً لليهود (بتصرف).

(٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ٨٧/١، طبعة دار

الجيل - بيروت، ١٩٧٣م.

أعداؤهم إلا بسببها؟! وما الذي سفك دم عثمان، وعلي، والحسين، وابن الزبير، وابن جبير، وغيرهم من سادات الأمة إلا ذلك؟! وما الذي سلط سيوف التتار على ديار الإسلام، ومهد لطوائف الإلحاد والزندقة والنفاق والخوارج والفرق الضالة إلا سوء المفاهيم؟!

وهل موجات الغزو الفكري والعقدي المعاصر إلا حرب مفاهيم؟! وهل فرض أنماط ثقافية وفكرية، وإملاء اتجاهات إصلاحية معينة باسم العولمة والانفتاح والحرية إلا معركة مفاهيم؟! وهل كيل التهم على الأمة الإسلامية بدعوى الإرهاب وعدم مراعاة حقوق الإنسان ومصادرة الحريات وإقصاء مناهج الحق والعدل والسلام والنيل من القيم والمثل النبيلة، والكيل في القضايا الإسلامية بمكيالين إلا صراع مفاهيم؟!

ولعل أخطر حروب المفاهيم التي بليت بها الأمة المفاهيم الاعتقادية كالتكفير والغلو، فهما مما يحتاج إلى تأصيل شرعي للمفاهيم الصحيحة كما نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في عناية بالنصوص وضبط للاستدلال وصحة في الاستنباط وحسن توظيف لمقاصد الشريعة وقواعد الفقه فيها.

إنها دعوة صادقة لتصحيح المفاهيم الخاطئة عن ديننا وشريعتنا، تبدأ - أولاً - من أنفسنا نحن أهل الإسلام وإخواننا في تصحيح عقيدتنا وتصوراتنا ومفاهيمنا، ثم مع غيرنا في تصحيح صورة الإسلام المشوهة مع شديد الأسف لدى كثير من شعوب العالم.

لا بد من تصحيح منهج التلقي في الفهم لهذا الدين القويم الذي أصابه خللٌ ذريع عند كثير من الناس، فما بال أقوام اختلطت عندهم الأفهام وداخلها الخلط واللبس والإيهام، وعزلت عن نور الوحي ومشكاة سنة سيد الأنام، حتى توارت المفاهيم الصحيحة في أنفاق مظلمة من المفاهيم الغريبة، وغرقت كثير من أشرعة المناهج السليمة في بحار ومستتعات المناهج السقيمة، مما

يتطلب من ربان سفينة هذه الأمة من أهل العلم والعقل والدعوة والإصلاح العمل بجد لإصلاح المفاهيم وربط الأمة بمفاهيم خير القرون عليهم من الله الرحمة والرضوان، يقول الإمام الشافعي - رحمه الله - : "وأراؤهم لنا - يعني الصحابة - أحمد وأولى لنا من آرائنا عندنا لأنفسنا"^(١)، ويقول الإمام الشاطبي - رحمه الله - : "يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون، وما كانوا عليه في العمل به، فهو أحرى بالصواب، وأقوم في العلم والعمل"^(٢).

ولئن طالب كل بتصحيح مفاهيم غيره فإن الفيصل في ذلك فهم السلف الصالح رحمهم الله، والله - عز وجل - يقول : ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ (الشورى: ١٠)، ويقول - سبحانه - : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (النساء: ٥٩)^(٣).

فلا يقبل قول يبنى عليه اعتقاد إلا بدليل من الكتاب أو السنة وفق فهم سلف الأمة ؛ لأن منهج التلقي هو العصمة من الوقوع في المخالفات الشرعية. ومن الخطر الداهم الاعتماد على قول الرجال في تقليدهم في الأحكام الشرعية، وجرح الآخرين وتعديلهم من غير دليل علمي^(٤).

(١) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص ١١٠)، مناقب الشافعي للبيهقي (٤٤٢/١).

(٢) الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الفرناطي الشهير بالشاطبي (٧٧/٣)، طبعة: دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان.

(٣) خطبة لفضيلة الشيخ عبد الرحمن السديس بعنوان حرب المفاهيم بتاريخ ١٤/١/٢٥هـ، المسجد الحرام - مكة المكرمة، وهي منشورة على شبكة المعلومات بموقع الإسلام (خاص بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية):

http://alminbar.al)

islam.com/Default.aspx?Action=SpeechDetails&mediaURL=6956&subsubID)

(٤) الغلو في التكفير، أبو حسام الدين الطرفاوي، ص ٦٦.

المبحث الرابع

سياسة ولي الأمر للوقوف دون تفشي ظاهرة التكفير

إن أول ما يظهر لنا في أصول النظر في فقه الأزمان والفتن العناية بفقهِه المرجع، فلا بد للناس من مرجع يرجعون إليه وهذا هو الأصل في قول الله - جل وعلا-: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعُوا بِهِ وَكَوَرُودُهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (النساء: ٨٣)

والآية الكريمة دلت على عدة أمور، الأمر الأول: أن أمر الخوف وهو زمن التقلبات والفتن والأزمات يجب ألا يذاع كل ما يتعلق به، وهذا استتكار وكراهة لهذا الأمر، الأمر الثاني: أن المرجع في زمن الخوف للإمام كما في قوله - تعالى - : ﴿ وَكَوَرُودُهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ والرسول - ﷺ - جاء ذكره في هذه الآية لأجل منصب الإمامة وليس لأجل الرسالة؛ لأن ما يرجع فيه النص إلى النبي - ﷺ - تارة يكون باعتباره نبيا ورسولا مبلغا عن ربه الموحى إليه، وتارة لكونه الإمام الأعظم للمسلمين، وتارة يتعلق بكونه - عليه الصلاة والسلام - قاضيا فاصلا في الخصومات وهكذا. (١). والمقصود من هذا أن أفعال النبي - ﷺ - وما ينسب إليه يتنوع بتنوع الحال، قال أهل التفسير إن أولي الأمر في الآية هم أهل العلم؛ وذلك لأن ولي الأمر الذي هو الإمام المقصود به ذكر في المقام الأول في قوله - تعالى - : ﴿ وَكَوَرُودُهُ إِلَى الرَّسُولِ ﴾ ، وهذا يعني أن المرجعية في أحداث الخوف والأزمات والفتن، شأنها مثل حال الأمن، لكن لا بد من وضوح المرجعية، وأنها لا بد أن

(١) الجامع لأحكام القرآن ٢٩١/٥، بتصرف.

تكون لأهل الاختصاص، فولي الأمر الذي هو الإمام فيما يختص به من الأمر العام حيال المسلمين والدفاع عنهم والنظر في ذلك، وأهل العلم الشرعي فيما يتعلق باستباطهم من النص وما يتعلق بإيضاحهم الشرع وهذا ظاهر بين، والخروج عن هذه المرجعية نبهت الآية الكريمة إلى عواقبه، قال - تعالى - : ﴿ وَكَلِمَاتُ اللَّهِ فَضْلٌ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةٌ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (النساء: ٨٣) فإنه لولا حصول هذا التوجيه لكان هناك خروج لاتباع الشيطان والعياذ بالله^(١).

وإن الشريعة الإسلامية تدعو إلى الأمن والمحافظة على الدماء والأموال وأعراض المسلمين، ولعل علاج ولي الأمر لظاهرة التكفير يتم عبر طريقتين: الأولى وقائية، والثانية رادعة. وهذا ما سأوضحه بمشيئة الله - تعالى - في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: التدابير الوقائية لحماية الرعية من تفشي ظاهرة التكفير.

المطلب الثاني: معاقبة الحاكم لدعاة التكفير.

(١) حوار مع معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ، منشور بموقع السكينة على شبكة المعلومات:

(<http://www.assakina.com/news/5277.html>)

المطلب الأول

التدابير الوقائية لحماية الرعية من تفشي ظاهرة التكفير

إن العدل في القرآن - كما هو الواقع المحسوس - عماد الخير والصلاح والنظام وتمام الملك والسلطان، فلا نظام ولا أمانة إلا بالعدل، ولا شرائع ولا حكمة إلا بالعدل، ولا رحمة إلا بالعدل، فالعدل هو الأساس الذي شيد الله عليه الكون، ليس في الإنسان مع الإنسان فقط، وإنما في الإنسان مع نفسه، وفي الإنسان مع ربه، وفي الإنسان مع أسرته وفي الإنسان مع البشر جميعاً، وفي الإنسان مع كل ما في الكون من نبات وحيوان وجماد. هذه مكانة العدل في الإسلام. وكثيراً ما حكى القرآن عن مصير الأمم التي حُرمت من إدراك العدل وتفشى فيها الظلم حتى أدركها الفناء والهلاك، أما قوله - تعالى - " ولو كان ذا قربي " فهو أخذ بالإنسان عما جرت به عاداته من التأثر بصلات القربي في المحاباة للأقرباء والظلم لغيرها.

إن أهم دعائم السعادة التي يسعى إليها البشر أن يطمئن الناس على حقوقهم، وأن يستقر العدل فيما بينهم، وإنا لا نكاد نعرف شيئاً أبعث للشقاء والفتن وأنفى للهدوء والاطمئنان بين الأفراد والجماعات من سلب الحقوق واغتيال الأقوياء حقوق الضعفاء، وتسلب الجبارين على الآمنين المسلمين، وليس من ريب في أن هذه الظواهر التي ينحرف بها أهلها عن سنن الله ونظامه في كونه أشد ما يقطع الصلات ويفرس الأحقاد ويثير أعاصير الكيد والانتقام ويهدد المجتمع بالأخطار التي تحمل الناس ما لا طاقة لهم باحتماله من آثار الخصومات والضغائن والأحقاد.

ولعل عدل الحاكم بين رعاياه، وحبه لشعبه وإخلاصه له، وحنوه عليه من

شأنه أن يوثق الصلة بين الحاكم والمحكوم، ويربط بينهما برباط موثق لا تنفصم عروته، ولا تهين قوته، فتشيع الطمأنينة، وتستقر الأوضاع، ويمضى كل إلى غايته، فبينما الحاكم يعمل دائماً على إصلاح أمتة والنهوض بها إذ المحكوم يتجاوب معه، ويستجيب لدعوة الإصلاح عن رضا واختيار.

ومن ثم عظم الإسلام شأن الحاكم العادل ونوه به، فيوم من أيام عدله في ميزان حسناته خير من عبادة ستين سنة: قيام ليلها وصيام نهارها، فقد روى عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - قال: (يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة)^(١). وهو رفيع المنزلة عظيم الجاه عند الله والناس. كما روي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - ﷺ - قال: (أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأدناهم مني مجلساً: إمام عادل. وأبغض الناس إلى الله - تعالى، - وأبعدهم منه مجلساً إمام جائر)^(٢).

والحاكم العادل مستجاب الدعوة، وفي ظل الله يوم لا ظل إلا ظله. روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله - ﷺ - قال: (إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَكَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا)^(٣). وهو موطن السلطان ما بقي العدل ظلاً له. فإذا تقلص عنه ظله كان ذلك إيذاناً بزوال حكمه وغروب شمس.

(١) المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ٩٢/٥، برقم: ٤٧٦٥، طبعة: دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، مجمع الزوائد ٣٥٧/٥، برقم: ٩٠٠٢، وجاء فيه: "رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعد أبو غيلان الشيباني ولم أعرفه وبقيته رجاله ثقات".

(٢) سنن الترمذي ٦١٧/٣، كتاب الأحكام، باب الإمام العادل، برقم: ١٣٢٩، قال أبو عيسى: "حديث أبي سعيد حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

(٣) صحيح مسلم ٧/٦، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، برقم: ٤٨٢٥.

روي عن أبي موسى أن رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - قال: (إن هذا الأمر في قريش ما إذا استرحموا رحموا، وإذا حكموا عدلوا، وإذا قسموا أقسطوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقبل منه صرف ولا عدل)^(١). بل إن الأمة التي يفسو فيها الظلم، والبغي، ويغلب فيها الضعيف على أمره لا تستحق الحياة، وتسقط من رعاية الله.

هذه هي بعض الخطوط التي وضعها الإسلام لبناء مجتمع قوي، زاخر بالمبادئ السامية، وحافل بالحب والإخاء، والحق، والعدل، والخير، والبر، والرحمة، والإحسان، وهي جديرة بأن يأخذ المسلمون أنفسهم بها، وقيموا عليها حياتهم حتى ينهضوا ويسعدوا ويقودوا غيرهم إلى الهدى والرشاد^(٢).

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني ٣٩٦/٤، برقم: ١٩٥٥٩، طبعة: مؤسسة قرطبة - القاهرة، مجمع الزوائد ٣٤٩/٥، برقم: ٨٩٨٣، وجاء فيه: "رواه أحمد، ورجاله ثقات".

(٢) دعوة الإسلام: السيد سابق، ص ٢٠، طبعة الفتح للإعلام العربي - ٢٠٠٠م.

المطلب الثاني

معاينة الحاكم لدعاة التكفير

تشهد المجتمعات العربية والإسلامية منذ عقود تصاعداً في وتيرة الاتهام بالتكفير، تلجأ إليه الحركات الدينية ذات المنحى السياسي في وجه تيارات سياسية تدعو إلى الفصل بين الدين والدولة. كما تتوسّع دائرة الاتهام بالتكفير لتشمل الحركات الدينية فيما بينها، في ظل اعتبار كل واحدة نفسها مالكة الحقيقة المطلقة، بينما تقبع الأخرى في الضلال والنار؛ ولأنّ التكفير يرتبط وثيقاً بالحقيقة واحتكارها وبالمقدّس الدينيّ حيث يرى كل متهم أنّ الآخر خالف المقدّسات وتعاليم الله، فإنّ النتيجة المباشرة لذلك تؤدّي إلى تبرير استخدام العنف وتشريعه، فيصبح قتل الكافر واجباً مقدّساً ومطلباً "إلهياً". وقد حفل التاريخ العربي والإسلامي القديم منه والحديث بمَنوعات كثيرة من التكفير.

وعند عرض الحكم الشرعي الذي ينبغي تطبيقه على دعاة التكفير أقول: لم يرد في أقوال الفقهاء القدامى وآرائهم - على حد علمي - ما يدل صراحة على حكم التكفير بلفظه، وقد تعرضوا لمسألة قريبة من هذا الأمر يمكن أن يسترشد بها ويقاس عليها^(١)، وبناء على هذا يمكن القول بأنّ جمهور الفقهاء اتفقوا على أن طاعة الإمام واجبة في كل ما يأمر به ما لم يكن معصية.

(١) هذه المسألة هي: حكم قتال الخارجين عن طاعة الإمام، وذلك باعتبار أن جميع أعضاء فرق التكفير هم أهل بغي وفساد في الأرض، والباغية هم: فرقة خالفت الإمام لمنع حق أو لخلعه، والبغي هو الامتناع من طاعة من ثبتت إمامته في غير معصية بمغالبة ولو تأولا (التاج والإكليل لمختصر خليل: محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري أبو عبد الله ٢٧٦/٦، طبعة دار الفكر - بيروت، ١٣٩٨هـ).

كما اتفقوا على أن أحكام الإمام وأحكام نائبه ومن ولاة نافذة، واتفقوا - أيضاً - على أنه إذا خرج على إمام المسلمين أو عن طاعته طائفة ذات شوكة وإن كان لهم تأويل مشتببه ومطاع فيهم فإنه يباح للإمام قتالهم حتى يفيئوا إلى أمر الله تعالى فإن فاؤوا كف عنهم^(١).
واستدلوا على جواز قتالهم بالكتاب والسنة والإجماع.
أولاً: الدليل من الكتاب:

قوله - تعالى - : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾
 (الحجرات: ٩).

وجه الدلالة :

أن الآية الكريمة وإن لم يذكر فيها الخروج على الإمام لكنها تشملها لعمومها أو تقتضيه؛ لأنه إذا طلب القتال لبغي طائفة على طائفة فللبغي على الإمام أولى^(٢).

(١) الدر المختار شرح تنوير الأبصار: محمد علاء الدين الحصكفي ٢/٢٦٢، طبعة دار الفكر - بيروت، ١٣٨٦ هـ، الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان: الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند ٢/٢٨٣، طبعة دار الفكر، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، منح الجليل شرح على مختصر خليل: محمد عليش ٩/١٩٩، طبعة دار الفكر - بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، التاج والإكليل ٦/٢٧٧ - ٢٧٨، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: محمد الشربيني الخطيب ٢/٥٤٧، طبعة دار الفكر - بيروت، ١٤١٥هـ، تحقيق مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، الوسيط في المذهب: محمد بن محمد بن محمد الغزالي ٦/٤٢١، طبعة دار السلام - القاهرة، ١٤١٧هـ، تحقيق أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، العدة شرح العمدة: عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي ٢/١٨٦، طبعة: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، تحقيق: صلاح بن محمد عويضة، المغني: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ١٠/٤٦، طبعة: دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ. المحلى: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ١١/٩٧، طبعة: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
 (٢) الإقناع للشربيني ٢/٥٤٧.

ثانياً : الدليل من السنة:

- الأحاديث الواردة في ذم الخارجين عن طاعة الإمام كثيرة منها:
■ قول رسول الله ﷺ : " مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً " (١).
 - قول رسول الله ﷺ : " من حمل علينا السلاح فليس منا " (٢).
 - أمر النبي ﷺ - بقتل من خرج على أولي الأمر فعن عرفة - رضي الله عنه - قال سمعت رسول الله ﷺ - يقول : (مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ) (٣).
- وجه الدلالة من الأحاديث:**

دللت هذه الأحاديث على أن من خرج على إمام قد اجتمعت عليه كلمة المسلمين ليس ممن اهتدى بهدينا واقتدى بعلمنا وعملنا وحسن طريقتنا ، وقد يستحق القتل لإدخاله الضرر على العباد سواء كان جائراً أو عادلاً (٤).

ثالثاً: الدليل من الإجماع:

انعقد الإجماع على جواز قتال البغاة من غير مخالف (٥). وتحصل مخالفة الإمام بأحد أمرين إما بخروج عليه نفسه، وإما بسبب ترك الانقياد له، أو بغير هذين الأمرين بل بخروج عن طاعته بسبب منع حق مالي لله تعالى، أو حق لأدمي كقصاص، أو حد توجه عليهم؛ لأن أبا بكر الصديق - رضي الله

(١) صحيح مسلم ٢٠/٦، كتاب الإمارة، برقم: ٤٨٩٢.

(٢) صحيح البخاري ٢٥٢٠/٦، كتاب الديات، برقم: ٦٤٨٠.

(٣) صحيح مسلم ٢٣/٦، كتاب الإمارة، برقم: ٤٩٠٤.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) : أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ١٠٩/١، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، سبل السلام : محمد بن إسماعيل الصنعاني ٢٦١/٣، طبعة : مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الرابعة ١٣٧٩هـ / ١٩٦٠م.

(٥) مراتب الإجماع : علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، ص ١٣٧، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت.

تعالى - عنه قاتل مانعي الزكاة بسبب منعهم إخراج الزكاة ولم يخرجوا عليه وإنما منعوا الحق المتوجه عليهم.

وإنما يكون مخالفو الإمام بغاة بشرط حصول شوكة لهم بكثرة أو قوة بحيث يمكن مقاومة الإمام، ويشترط تأويل يعقدون به جواز الخروج عليه أو منع الحق المتوجه عليهم.

ويشترط أن يكون لهم مطاع فيهم يحصل به قوة لشوكتهم وإن لم يكن إماما منصوبا؛ لأن الإمام علي رضي الله تعالى عنه قاتل أهل الجمل ولا إمام لهم، وقاتل أهل صفين قبل نصب إمامهم.

واتفق الفقهاء على أنه لا يجوز للإمام أن يقاتل البغاة حتى يبعث إليهم أمينا فظننا ناصحا يسألهم: ما ينقمون؟ فإن ذكروا مظلمة أو شبهة أزالها، فإن أصروا نصحهم وخوفهم سوء عاقبة البغي، ثم يعلمهم بالقتال، فإذا وقع القتال بينهم فلا يجوز قتل مدبرهم، ولا من ألقى سلاحه، ولا جريحهم ولا أسيرهم، ويحبس أسيرهم إن كان صبيا أو امرأة أو عبدا حتى تنتهي الحرب ويفرق جمعهم، وإذا أخذت المرأة من أهل البغي وكانت تقاتل حبست ولا تقتل إلا في حال مقاتلتها دفعا عن النفس، وإنما تحبس للمعصية ولتبعها من الشر والفتنة، كما لا يجوز أن يسبى للبغاة ذرية لأنهم مسلمون ولا يقسم لهم مال، ولا يقاتلون بشيء فظيع كالنار والمنجنيق إلا للضرورة ولا يستعان عليهم بكافر ولا بمن يرى قتلهم مدبرين^(١).

(١) وزاد الحنفية في رواية: أنه يجوز لنا أن نبدأ بقتالهم إذا تعسكروا واجتمعوا؛ لأن الحكم يدار على الدليل وهو الاجتماع على قصد القتال والامتناع عن طاعته؛ لأنه لو انتظر حقيقة قتالهم ربما لا يمكنه الدفع لتقوى شوكتهم ويكثر جمعهم خصوصا والفتنة يسرع إليها أهل الفساد وهم الأكثر فيدار على الدليل ضرورة لدفع شرهم ويحدثوا توبة دفعا للشر بقدر الإمكان. الدر المختار شرح تنوير الأبصار ٢/٢٦٢، الفتاوى الهندية ٢/٢٨٣، منح الجليل ٩/١٩٩، الإقناع للشريبي الخطيب ٢/٥٤٧، المغني ١٠/٤٦، المحلى ١١/٩٧.

واستدلوا على ذلك بالكتاب والسنة والأثر:

أولاً: الدليل من الكتاب:

قوله - تعالى - : ﴿ حَتَّى تَفِيءَ ﴾ (الحجرات: ٩).

وجه الدلالة :

الفيء الرجوع عن القتال بالهزيمة، وقتالهم شرع للدفع عن منع الطاعة وقد زال^(١).

ثانياً: الدليل من السنة:

ما روي عن ابن عمر أن رسول الله - ﷺ - قال : (هل تدري يا ابن أم عبد كيف حكم الله فيمن بغي من هذه الأمة ؟ قال : الله ورسوله أعلم. قال : فإن حكم الله فيهم أن لا يتبع مدبرهم ولا يقتل أسيرهم، ولا يذذف على جريحهم)^(٢).

وجه الدلالة :

يدل الحديث الشريف على جواز قتال البغاة ، وعند جماعة من العلماء أن قتالهم أفضل من قتال الكفار، قالوا : لما يلحق المسلمين من الضرر منهم، و يتعين - أولاً - قبل قتالهم دعاؤهم إلى الرجوع عن البغي^(٣).

ثالثاً: الدليل من الأثر:

١- أن الإمام علي - رضي الله عنه - قال يوم الجمل : (لَا تَتَّبِعُوا مُدْبِرًا،

(١) معالم التنزيل (تفسير البغوي) : أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ٣٤٠/٧، طبعة: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٧ هـ ١٩٩٧ م، تحقيق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش.

(٢) المستدرک على الصحيحين ١٦٨/٢، كتاب قتال أهل البغي، برقم: ٢٦٦٢، هذا الحديث سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي في التلخيص كوثر بن حكيم متروك.

(٣) سبل السلام ٢٥٩/٣.

وَلَا تُجْهِزُوا عَلَىٰ جَرِيحٍ، وَمَنْ أَلْقَىٰ سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ^(١).

وجه الدلالة من الأثر:

يدل الأثر على أنه إذا وقع القتال بين الحاكم وبين دعاة التكفير فلا يجوز قتل مدبرهم، ولا من ألقى سلاحه، ولا جريحهم، ولا أسيرهم. فقتال دعاة التكفير ليس حياً في القتال، وإنما هو وسيلة حتى يفيئوا إلى أمر الله، وعلى المقاتلين أن يصلحوا هؤلاء البغاة بالعدل وأن يقسطوا إليهم فلا يجوز مقاتلة دعاة التكفير إلا بعد الاستتابة والنصح كي لا يكون لأحد عذر، وإن لم يفيئوا يقاتلوا للمحافظة على النظام واستقرار الحكم لتحقيق الأمن والأمان.

وبناء على هذا يمكن القول بأن جمهور الفقهاء اتفقوا على أن دعاة التكفير يحاربون بقصد ردعهم وردهم إلى طاعة الإمام، وليس بغرض قتلهم، قال - تعالى -: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأْصَلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ تْ فَأْصَلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (الحجرات: ٩)، أي حتى ترجع إلى أمر الله وتخضع للحق، فهم يقاتلون بهدف إخضاعهم لأمر الله، فإن أسير منهم أحد لا يقتل، وإن جرح منهم أحد لا يجهز عليه بالقتل. وإن كانت جماعة دعاة التكفير لا تملك سلاحاً تخرج به على الحاكم، فإنهم يحبسون حتى يخضعوا لأمر الله ويتوبوا ولا يقتلون، فإن استعدوا للقتال، وكان لهم مكان يتحصنون فيه، وسلاح يحاربون به، دعاهم الإمام إلى التزام الطاعة، ودار العدل، وعدم الخروج على الجماعة، فإن رفضوا ذلك قاتلهم، ولكن لا يبدأ بالقتال.

(١) مُصنّف ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ٢٦٢/١٥، طبعة مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ، تحقيق: محمد عوامة.

الخاتمة

بعد أن انتهيت بعون من الله وتوفيقه من إتمام هذا البحث أستطيع أن استخلص النتائج التالية:

أولاً: أن التكفير هو: الحكم على الشخص بالخروج من الإسلام، والتكفير استباحة لما حرمه الله من عرض المسلم، الذي أكد النبي - ﷺ - على حرمة. والقول بكفر المسلم من أعظم ما يقدر في عرضه، وهو مستتبع لهتك ماله ودمه.

ثانياً: لقد أدرك علماء الإسلام فداحة القول بكفر المسلم فأطبقوا على منع التكفير إلا بدليل ساطع، لا مدافع له، إذ الشهادة بالكفر على الموحد من أعظم الزور والظلم والبهتان.

ثالثاً: أن الانحراف في مرحلة الشباب خطيرٌ ومخوِّفٌ، فمنحرفُ اليوم هو مجرمٌ الغد ما لم تتداركه عنايةُ الله، وعلى قدرِ الرعاية بالشباب والعناية بشؤونهم يتحدد مصيرُ الأمة والمجتمع.

رابعاً: لما كان الشباب هم أكثر أفراد هذه الظاهرة (ظاهرة التكفير) فإن وقايتهم من التفرير بهم عن طريق التربية الإسلامية الصحيحة يمثل حصناً حصيناً لهم من الوقوع في الانحراف العقدي، الذي يؤدي بدوره إلى الوقوع في الجرائم الإرهابية الناتجة عن هذا الفكر من قتل وتدمير، ليكونوا معول هدم لمجتمعهم بدل أن يكونوا لبنة بناء ودُقيّ.

خامساً: أن الأسرة هي المحضن الأبرز لإعداد الشباب وبناء الشخصية، ومنها يصدر الخير أو الشر، ومنها ينجم الانحراف أو الصلاح، وتفقد الأسرة دورها وتضيع رسالتها إذا انصرف الآباء عن أسرهم وكان همهم الأكبر توفير مادة الكسب مع ترك الحبل على الغارب للأولاد

والتقصير في تربيتهم وعدم تخصيص وقت لهم يمارسون فيه التوجيه والرعاية.

سادساً : إن معالجة الظواهر الفردية يكون بالحكمة والبصيرة اللائقة بها زماناً وواقعاً وحالاً، ويتأتى هذا بالعلماء والراسخين، والحكماء ذوي العقل والفتنة.

سابعاً : يجب على الناس وذوي الغيرة الرد إلى العلماء ولا سيما في المسائل الدقيقة والأمور المهمة في الخطوب المدلّمة، ومن ذلك مشاكل التكفير والتبديع والتفسيق، والصدود عن توجيه العلماء ورأيهم، كما يجب على العلماء معالجة الأمر في البداية بالرفق واللين والتوجيه والتربية وحسن البيان لمن اشتبه عليه الأمر أو ادلّهت عليه الشبهات.

ثامناً : إن مسؤولية نشر الفكر المستقيم، والمنهج السليم، والمصاحب بالتحذير من فكر التطرف والغلو، مسؤولية الجميع أفراداً وأسراً وجماعات ومؤسسات، كل يتحمل جزءاً من المسؤولية، ويقع على كاهل أرباب الأسر، والمؤسسات التعليمية والدينية، واجبات ومسؤوليات جسيمة في نشر الفكر الإسلامي المعتدل، وترسيخ المفاهيم الصحيحة في مختلف مسائل الأصول والفروع، وهذه المسؤوليات تفرضها تعاليم الإسلام.

تاسعاً : إن قضية الفهم الصحيح قضية من أهم القضايا التي ينبغي العناية بها، لا سيما في أوقات الفتن؛ إذ بها تتفاوت مراتب الخلق في إصابة الحق، كما أن منهج التلقي هو العصمة من الوقوع في المخالفات الشرعية، ومن الخطر الداهم الاعتماد على قول الرجال في تقليدهم في الأحكام الشرعية، وجرح الآخرين وتعديلهم من غير مستند علمي.

عاشراً : إن الشريعة الإسلامية تدعو إلى الأمن والمحافظة على الدماء والأموال وأعراض المسلمين، ولعل علاج ولي الأمر لظاهرة التكفير يتم عبر طريقتين: الأولى وقائية، وتتمثل في العدل بين الرعية فلا نظام إلا بالعدل ولا أمانة إلا بالعدل ولا شرائع إلا بالعدل ولا حكمة ولا رحمة إلا بالعدل ، فالعدل هو غاية الغايات وهو الأساس أو العماد الذي شيد الله عليه الكون، ليس في الإنسان مع الإنسان فقط، وإنما في الإنسان مع نفسه، وفي الإنسان مع ربه، وفي الإنسان مع أسرته، وفي الإنسان مع البشر جميعاً، وفي الإنسان مع كل ما في الكون من نبات وحيوان وجماد، والثانية رادعة، وتتمثل في معاقبة الحاكم لدعاة التكفير.

فهرس المصادر والمراجع

- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى، طبعة: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥ م.
- الإحكام في أصول الأحكام: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد، طبعة: دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ
- الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف، مقال منشور في ١٤/٤/٢٠١٠م بموقع صحيفة البلاد على شبكة المعلومات:
- أسباب الإرهاب والعنف والتطرف: أ.د. صالح بن غانم السدلان، هذا الكتاب منشور على موقع الإسلام على شبكة المعلومات:
- إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، طبعة دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣م.
- إغاة اللهفان من مصائد الشيطان: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: محمد حامد الفقي، طبعة: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- الاقتصاد في الاعتقاد: أبو حامد الغزالي، طبعة دار المنهاج.
- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: محمد الشريبي الخطيب، تحقيق مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، طبعة دار الفكر - بيروت، ١٤١٥ هـ.
- إثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد: أبي عبد الله محمد بن المرتضى اليماني المشهور بابن الوزير، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٧م
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ابن نجيم الحنفي، طبعة دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية.
- البداية والنهاية: إسماعيل بن عمر بن كثير هـ - الطبعة الرابعة ١٩٨١م -

- ١٤٠١هـ مكتبة دار المعارف بيروت. لبنان.
- التاج والإكليل لمختصر خليل: محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري أبو عبد الله، طبعة دار الفكر - بيروت، ١٣٩٨هـ.
 - تحفة المحتاج في شرح المنهاج: ابن حجر الهيتمي، طبعة دار صادر - بيروت.
 - التكفير - خطورته وضوابطه الشرعية، مصطفى كرامة مخدوم، بحث منشور بموقع صوت القرآن الكريم، على شبكة المعلومات، (<http://quran.maktoob.com/vb/quran43991>)
 - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ابن عبد البر القرطبي، تحقيق: محمد بوخبزة وسعيد أحمد أعراب، طبعة ١٤١٠هـ.
 - الجامع الصحيح سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
 - الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، طبعة: دار عالم الكتب - الرياض، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م، تحقيق: هشام سمير البخاري.
 - حرب المفاهيم: خطبة لفضيلة الشيخ عبد الرحمن السديس بتاريخ ١٤٢٥/١/١٤، المسجد الحرام - مكة المكرمة، وهي منشورة على شبكة المعلومات بموقع الإسلام (خاص بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية)
 - حوار مع معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ، منشور بموقع السكينة على شبكة المعلومات
 - خطبة الحاجة التي كان النبي يعلمها أصحابه، انظر خطبة الحاجة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله -، ط المكتب الإسلامي. الرابعة، ١٤٠٠هـ

- الدر المختار شرح تنوير الأبصار: محمد علاء الدين الحصكفي، طبعة دار الفكر - بيروت، ١٣٨٦ هـ.
- درء تعارض العقل والنقل: أحمد عبد السلام بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض، الطبعة الأولى.
- دعوة الإسلام: السيد سابق، طبعة الفتح للإعلام العربي - ٢٠٠٠ م.
- دور التربية الإسلامية في الوقاية من الإرهاب والتطرف: مقال منشور في ٢٠١٠/٧/٨ م بموقع السكينة على شبكة المعلومات ((<http://www.assakina.com/center/5236.html>)
- سبل السلام: محمد بن إسماعيل الصنعاني، طبعة: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الرابعة ١٣٧٩ هـ / ١٩٦٠ م.
- سمة الاعتدال والوسطية: الشيخ عبد الرحمن السديس، محاضرة منشورة بموقع إسلام ويب على شبكة المعلومات
- السنن الكبرى: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة الأولى ١٣٤٤ هـ.
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، طبعة: دار ابن حزم، الطبعة الأولى.
- شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج): أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.
- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا - دمشق، طبعة: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، طبعة: دار الجيل بيروت.
- ظاهرة انحراف الشباب، خطبة لفضيلة الشيخ عبد الباري بن عوض الثبتي،

المدينة المنورة-٢٧/٦/١٤٢٥هـ-المسجد النبوي ، منشورة بموقع مكتبة المسجد النبوي الشريف على شبكة المعلومات

(<http://www.mktaba.org/vb/showthread.php?t=5312>)

- العدة شرح العمدة : عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد ، أبو محمد بهاء الدين المقدسي، تحقيق : صلاح بن محمد عويضة، طبعة : دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- فتاوى السبكي: أبو الحسن علي السبكي، طبعة دار المعرفة، بيروت-لبنان.
- الفتاوى الهندية: الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، طبعة دار الفكر، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، طبعة : دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
- فتح المعين بشرح قررة العين: زين الدين بن عبد العزيز المليباري، طبعة : دار الفكر- بيروت
- فتوى لفضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور محمد بن عبد الغفار الشريف، رقم الفتوى: ٨٣٥ ، منشورة بموقع فضيلته على شبكة المعلومات.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل: علي بن حزم، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، طبعة دار الجيل، بيروت- لبنان.
- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة: أبو حامد الغزالي، طبعة القاهرة ١٩٠٧م.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام : أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، تحقيق : محمود الشنقيطي، طبعة: دار المعارف بيروت - لبنان.
- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، طبعة دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، طبعة دار

- الفكر-بيروت، ١٤١٢ هـ.
- مجموع الفتاوى: ابن تيمية، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦ هـ
- المحلى: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، طبعة: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- مراتب الإجماع: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، طبعة دار الكتب العلمية- بيروت
- المستدرک علی الصحیحین: محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه
- مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، طبعة: مؤسسة قرطبة - القاهرة.
- مُصنّف ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: محمد عوامة، طبعة مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- معالم التنزيل (تفسير البغوي): أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، طبعة: دار طيبة للنشر والتوزيع، تحقيق: حقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الطبعة الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- معالم الدعوة لدى الداعية المخلص: المستشار عبد الله الصالح الرشيد، مقال منشور بموقع الدعوة على شبكة المعلومات (<http://www.themwl.org/AIDaawa/default.aspx?d=1&cid=6&cid=400&l=AR>)
- المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، طبعة: دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥ هـ.
- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق:

- حمدي بن عبدالمجيد السلفي، طبعة مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣.
- المغني: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، طبعة: دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
 - منح الجليل شرح على مختصر خليل: محمد عيش، طبعة دار الفكر - بيروت، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.
 - الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، طبعة دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
 - الوسيط في المذهب: محمد بن محمد بن محمد الغزالي، تحقيق أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، طبعة دار السلام - القاهرة، ١٤١٧ هـ.
 - <http://alminbar.al-islam.com/Default.aspx?Action=SpeechDetails&mediaURL=6956&subID>
 - <http://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=FullContent&audioid=28223>
 - <http://islamport.com/d/3/amm/1/16/2062.html>
 - <http://www.albiladdaily.com/articles.php?action=show&id=6201>
 - <http://www.assakina.com/news/5277.html>
<http://www.dralsherif.net/Fatwa.aspx?SectionID=4&RefID=835>



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأثار



المراتب الشرعية لعلاج الظاهرة التكفيرية

د. إسماعيل بن محمد علي عبد الرحمن

أستاذ أصول الفقه المشارك

بجامعة الأزهر، مصر



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وأشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..... وبعد:

فإن الإسلام هو الدين الخاتم الذي اختاره الله - عز وجل - للبشرية منذ بعثة محمد - ﷺ - حتى قيام الساعة، وحمدًا لله - جل وعلا - أن أكرمنا بنعمة الإسلام التي تستلزم منا أن نحافظ على هذا الدين، ونتمسك به، وندعو غيرنا إلى الوقوف على لبه وجوهره ثم هو بالخيار بين أن يعتنقه أو لا، لأنه لا إكراه في الدين.

وواجب علينا أيضا أن نحمي هذا الدين ونذب عن حياضه ومحارمه ضد أي معتد أو منتهك لها.

هذا الانتهاك وهذا التعدي قد يأتي أحيانا من بعض المسلمين الذين انحرفوا عن المنهج الإلهي الذي حدد دور هذه الأمة في الإنسانية ورسالتها في قوله - تعالى - : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ الآية ﴾^(١).

وكم عانى الإسلام منذ عصره الأول من هذا الانحراف الفكري والغلو والتتبع والتشدد في الدين متمثلا في ظهور العديد من الفرق التي حادت عن الوسطية، وأولها فرقة الخوارج التي كفرت مخالفيها، واستباحت دماءهم وخرجت على الحاكم والشرعية في الدولة.

وما زال التاريخ يعيد نفسه حينما ظهرت في القرن الماضي (العشرين) (الرابع عشر الهجري) جماعات تبنت فكر الخوارج وعقيدتهم؛ فشقوا عصا

الطاعة، وخالفوا الجماعة وكفروا من خالف فكرهم، وقتلوا النفس التي حرم الله - تعالى - قتلها بغير حق، وغير ذلك.

وواجب على جماعة المسلمين خاصة ولاة الأمر والعلماء - أن يحرصوا الأمة ضد هذه الأفكار الضالة، وأن يصححوا مسار هؤلاء المغالين، ويأخذوا بأيديهم إلى طريق الجادة والصواب، وهذا الواجب - ولله الحمد والمنة قد فعلته جميع المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في هذا البلد الأمين الذي أخذ ولاة الأمر فيه على عاتقهم تحقيق وسطية الإسلام ومحاربة الغلو والتطرف المتمثل في أقصاه عند التكفيرين.

وقد قامت جميع المؤسسات المعنية في المملكة بدور مؤثر وفعال في هذا المقام انطلاقاً من توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز وسمو ولي عهده الأمين في محاربة التطرف والإرهاب والتصدي للأفكار الضالة، وقد تبلور ذلك في عقد العديد من المؤتمرات والندوات المحلية والعالمية.

وحرصاً من جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على مواصلة تأكيد دورهما ورسالتهما نحو الدفاع عن الدين الإسلامي وإبراز صورته الحقيقية القائمة على نبذ التطرف والغلو من خلال مؤتمريهما العالمي للتكفير، ظاهرة التكفير (الأسباب والعلاج والآثار).
وهاأنذا أحاول أن أنال شرف وضع لبنة من لبنات هذا المؤتمر بتقديم بحثي هذا المعنون بـ:

المراتب الشرعية لعلاج الظاهرة التكفيرية

والذي قسمته إلى هذه المقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة على النحو الآتي :

■ المبحث الأول : تعريف التكفير وحكمه وعلاج الظاهرة التكفيرية.

- وفيه مطالب :
- المطلب الأول : تعريف التكفير وأنواعه.
- المطلب الثاني : حكم التكفير.
- المطلب الثالث : علاج الظاهرة التكفيرية من المنظور الإسلامي.
- المبحث الثاني : العلاج الوقائي للظاهرة التكفيرية.(وسائل تحسين الأمة ضد الفكر التكفيري):
 - الوسيلة الأولى : التذكير الدائم والمتواصل بوسطية الإسلام.
 - الوسيلة الثانية : التحذير من الغلو في الدين.
 - الوسيلة الثالثة : التحذير من تكفير المسلم بغير حق.
 - الوسيلة الرابعة : بيان عقيدة الخوارج والتحذير منها.
 - المبحث الثالث : المراتب الشرعية لعلاج الظاهرة التكفيرية. وفيه تمهيد وخمس مراتب وتعقيب :
 - تمهيد : التنوع الدوائي لعلاج الظاهرة التكفيرية في الإسلام.
 - المرتبة الأولى : النصيحة.
 - المرتبة الثانية : المحاوراة والمناظرة.
 - المرتبة الثالثة : التعزير.
 - المرتبة الرابعة : قتالهم كبغاة.
 - المرتبة الخامسة : معاملتهم كمحاربين.
 - تعقيب : تطبيق الحدود والعقوبات الشرعية دواء للظاهرة التكفيرية.
 - الخاتمة : أهم النتائج والتوصيات.
- والله - تعالى - أسأل التوفيق والسداد والقبول إنه ولي ذلك والقادر عليه.
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المبحث الأول

تعريف التكفير وحكمه

المطلب الأول

تعريف التكفير وأنواعه

أولاً : تعريف التكفير لغة :

مصدر كَفَرَ، وهو النسبة إلى الكفر، يقال: أكفرت الرجل دعوته كافراً، ويقال: لا تكفر أحداً من أهل قبلك، أي لا تتسبهم إلى الكفر، أي لا تدعهم كافراً ولا تدعهم كفاراً بقولك وزعمك، والتكفير: الذل والخضوع وهو أيضاً إيماء الذمي برأسه، والتكفير لأهل الكتاب أن يطأطأ أحدهم رأسه لصاحبه كالتسليم عندنا، و التكفير اسم للتاج^(١).

والمعنى الأول وهو النسبة إلى الكفر هو المراد في بحثنا.

ثانياً : تعريف التكفير اصطلاحاً :

لن يخرج التكفير في الاصطلاح أو في الشرع عن المعنى اللغوي الأول وهو النسبة إلى الكفر؛ ولذا فإن القرآن الكريم وصفه بنفي الإيمان عن المسلم في قوله - تعالى - : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾^(٢).
وأما السنة المطهرة فإنه يمكن استخراج تعريف التكفير من قوله - ﷺ -
"إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما"^(٣).

(١) يراجع لسان العرب ٣ / ٤٥٩ - ٤٦٧ .

(٢) سورة النساء من الآية ٩٤

(٣) متفق عليه يراجع صحيح البخاري ك الأدب ص ١٠٦٤ برقم ٦١٠٣ ، ٦١٠٤ وصحيح مسلم ك الإيمان

١ / ٧٩ برقم ١١١ .

ومما تقدم يتضح أن تعريف التكفير المستتبط من القرآن الكريم هو نفي الإيمان عن المسلم، وأن تعريفه المستتبط من السنة المطهرة هو: قول المسلم لأخيه: يا كافر.

ومن هنا يمكن تعريف التكفير اصطلاحاً أو في الشرع بأنه: رمي المسلم أخاه المسلم بالكفر ونفي الإيمان عنه، وعرفه البعض بأنه: نسبة أحد من أهل القبلة إلى الكفر^(١).

ثالثاً : أنواع التكفير : التكفير باعتبار محله ينقسم إلى نوعين :

النوع الأول : التكفير المطلق : وهو تعليق الكفر على وصف عام لا يختص بفرد معين، والوصف المعلق عليه إما أن يكون وصفاً أعم، وإما أن يكون وصفاً أخص، فهو على مرتبتين :

المرتبة الأولى : تعليق الكفر على وصف أعم من قول أو فعل أو اعتقاد.

مثاله : أن يقال: من قال كذا كافر، ومن فعل كذا كافر، ومن اعتقد كذا كافر.

ومنه قوله - تعالى - : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ..... الآية ﴾^(٢).

المرتبة الثانية : تعليق الكفر على وصف أخص كطائفة أو فرقة أو جماعة مخصوصة.

مثاله : أن يقال: اليهود كفار، والمجوس كفار، والجهمية كفار، والنصارى كفار.

ومنه قوله - تعالى - : ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا..... ﴾

(١) يراجع الموسوعة الفقهية الكويتية ١٣ / ٢٢٧.

(٢) سورة المائدة من الآية ١٧ والآية ٧٢.

الآية ﴿^(١)﴾ .

وقوله - تعالى - : ﴿ فَأَمَّنْتَ طَائِفَةً مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرْتَ طَائِفَةٌ... ﴾

الآية ﴿^(٢)(٣)﴾ .

النوع الثاني : تكفير المعين وهو : الحكم على من قال الكفر أو فعل ما يكفر به ، ولا يحكم به إلا بشروط وانتفاء موانع .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين وأن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه^(٤).... وكان الإمام أحمد يكفر الجهمية المنكرين لأسماء الله - تعالى - وصفاته ، لكن ما كان يكفر أعيانهم^(٥) .

- (١) سورة البقرة من الآية ١٠٢ .
(٢) سورة الصف من الآية ١٤ .
(٣) يراجع إحياء علوم الدين ٣ / ١٢٣ ، ١٢٤ و مجموع مجموع الفتاوى ٧ / ٦١٩ والتكفير وضوابطه ١١٥ - ١١٧ .
(٤) مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٨٧ ، ٤٨٨ .
(٥) مجموع الفتاوى ٢٣ / ٣٤٨ بتصريف .

المطلب الثاني حكم التكفير

التكفير في الإسلام أرى أنه يدور بين حكمين :

الحكم الأول : الوجوب (التكفير بحق).

إن المسلم الذي أنكر معلوما من الدين بالضرورة وتحققت فيه الشروط وموانع تكفير المعين كافر بالاتفاق، ويحب على المسلمين تكفيره : كمن يجاهر بالكفر دون استحياء : كالدروز الذين يقولون بألوهية الحاكم بأمر الله، والبهائية الذين يعتقدون نبوة البهاء، والبايية الذين يعتقدون نبوة الباب، والقاديانية الذين يعتقدون نبوة القادياني، والشيعيون الذين يقولون : لا إله، والحياة مادة.

فهؤلاء جميعا كل فريق منهم أنكر أمرا معلوما من الدين بالضرورة، فمنهم من أنكر وجود الله - تعالى - : كالشيعوية والدروز، ومنهم من أنكر نبوة محمد - ﷺ - : كالبهائية والبايية والقاديانية ومنهم من أنكر بعض تشريعات الإسلام، وكفر ببعض ما أنزله الله - تعالى - فيما يتعلق بالأحكام التشريعية^(١).

الحكم الثاني : الحرمة (التكفير بغير حق).

حرم الإسلام على المسلم تكفير المسلم أو المسلمة إذا لم يتحقق الكفر فيه ودليل ذلك قوله - تعالى - : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا..... الآية ﴾^(٢) وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما في سبب نزول هذه

(١) يراجع ظاهرة الغلو في التكفير / ٢٤ - ٢٦.

(٢) سورة النساء من الآية ٩٤.

الآية قوله : (لحق المسلمون رجلا في غنيمة له، فقال: السلام عليكم فقتلوه وأخذوا غنيمته، فنزلت هذه الآية^(١) .

وفي رواية أخرى قال رضي الله عنهما : (مر رجل من سليم على نفر من أصحاب رسول الله - ﷺ - ومعه غنم فسلم عليهم، فقالوا : ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم، فقاموا إليه فقتلوه، وأخذوا غنمه وأتوا بها رسول الله - ﷺ - ، فأنزل الله - تعالى - هذه الآية)^{(٢)(٣)} .

والآية صريحة في النهي عن نفي الإيمان عن المسلم (تكفيره)، والنهي يفيد التحريم ما لم ترد قرينة تصرفه عن أصله، وهنا لم ترد ولذا كان تكفير المسلم حراما.

إلا أن إطلاق هذه الآية ليس على عمومها، بل هو مقيد بعدم إنكاره أمرا معلوما من الدين بالضرورة، ومنه على سبيل المثال قوله - تعالى - : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ..... الآية ﴾^(٤) وقوله - تعالى - : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ..... الآية ﴾^(٥) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ك التفسير ١٦٧٧/٤ برقم ٤٣١٥ ط دار ابن كثير.
 (٢) أخرجه الترمذي والبيهقي والحاكم. يراجع سنن الترمذي ك التفسير ٢٤٠/٥ برقم ٣٠٣٠ ط دار إحياء التراث العربي و السنن الكبرى ب المشركين يسلمون قبل الأسر ٩/ ١١٥ ط دار الكتب العلمية والمستدرک ك التفسير ٢/ ٢٥٦ برقم ٢٩٢٠ ط دار الكتب العلمية.
 (٣) يراجع أسباب النزول ١١٩.
 (٤) سورة النساء من الآية ١٧.
 (٥) سورة البقرة من الآية ٨٥.

المطلب الثالث

علاج الظاهرة التكفيرية من المنظور الإسلامي

إن الباحث في السنة المطهرة عن علاج ظاهرة الغلو في الدين يرى أنه أتى على مرحلتين :

المرحلة الأولى : التحذير من الغلو في الدين وبيان صفة الخوارج والتكفيريين ؛حتى نحذرهم ، وفيهم يقول - ﷺ - : " سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة " ^(١) وهذا نوع من العلاج الوقائي.

المرحلة الثانية : تصحيح فكر المغالين والمتشددين وتصويبه ، وقد تمثل ذلك في حديث النفر الثلاثة الذين سألوا عن عبادة النبي - ﷺ - فلما أخبروا بها كأنهم تقالوها فقالوا : أين نحن من النبي - ﷺ - قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فقال أحدهم : أما أنا فأصلي الليل أبدا ، وقال الآخر : أنا أصوم الدهر فلا أفطر ، وقال الآخر : أنا أعتزل النساء ولا أتزوج أبدا ، فجاء رسول الله - ﷺ - فقال : " أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له ، لكني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني " ^(٢) . . . وهذا نوع من العلاج الدوائي.

(١) متفق عليه. يراجع صحيح البخاري ك استتابة المرتدين ٢٥٣٩/٦ برقم ٦٥٣١ ط دار ابن كثير، وصحيح مسلم ك الزكاة ٧٤٦ /٢ برقم ١٠٦٦ ط دار إحياء التراث العربي.

(٢) أخرجه البخاري والبيهقي وغيرهما يراجع صحيح البخاري ك النكاح ص ٩٠٦ برقم ٥٠٦٣ والسنن الكبرى ٧٧/٧ برقم ١٣٨٢٠.

وقد سلك الخليفة الراشد علي -رضي الله عنه- في تعامله مع الخوراج هذا المسلك، والذي يعد القاعدة الأمثل في علاج التطرف والمتطرفين، حينما بدأهم بالوعظ والنصحية والمحاورة، ولم يقاتلهم إلا بعد أن استحلوا دماء المسلمين ومحارمهم.

ولذا فإننا على نهج سلف هذه الأمة نسير في علاج الظاهرة التكفيرية، والذي نقسمه إلى قسمين :

القسم الأول : علاج وقائي لتحصين الأمة من شرر هذا الفكر الضال.

القسم الثاني : العلاج الدوائي القاطع لهذا المرض الفكري العضال.

وسنفضل القول في كل قسم منهما بإذن الله - تعالى - في مبحث منفرد فيما يأتي.

المبحث الثاني

العلاج الوقائي للظاهرة التكفيرية (وسائل تحصين الأمة ضد الفكر التكفيري)

يمكن حصر أهم وسائل العلاج الوقائي للظاهرة التكفيرية فيما يأتي :

- ١- التذكير الدائم والمتواصل بوسطية الإسلام.
 - ٢- التحذير من الغلو في الدين.
 - ٣- التحذير من تكفير المسلم بغير حق.
 - ٤- بيان عقيدة الخوارج والتحذير منها.
- ونفصل كل واحد منها في مطلب فيما يأتي :

الوسيلة الأولى : التذكير الدائم والمتواصل بوسطية الإسلام:

أولاً - تعريف الوسطية : الوسطية في اللغة تطلق على معنيين :

الأول : التوسط بين شيئين مطلقاً ، نحو قولهم : فلان يقوم بدور الوسيط أو الوساطة بين خصمين والوسطية بذلك هي : التوازن والاعتدال بين طرفي الغلو والتقصير والإفراط والتفريط.

الثاني : الأعدل والأحسن والأفضل والأخير، ومنه قوله - تعالى - : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ ^(١) أي أعدل الناس وأخيرهم ^(٢).

المعنى الأول هو المراد بالوسطية هنا ، ولذا فإنه يمكن تعريف الوسطية

(١) سورة البقرة من الآية ١٤٣.

(٢) يراجع الكليات ٩٣٨ ، ٩٣٩ والقاموس المحيط ٢ / ٤٠٥ ، ٤٠٦ والصحاح ٣ / ١١٦٧ والمعجم الوسيط ٢ / ١٠٣١.

بأنها المنهج القائم على التوازن والاعتدال دون إفراط أو تفريط.

ثانيا - منهج الوسطية في الإسلام :

اتخذ الإسلام الوسطية منهجا وسلوكا يتحلى به المسلمون ويلتزمون به في معاملاتهم الدينية والدنيوية. ونكتفي في هذا المقام بإيراد دليلين من الكتاب يؤكدان وجوب التمسك بهذا المنهج.

الدليل الأول : قوله - تعالى - : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾^(١).

وجه الاستدلال : أن الله - تعالى - خاطب النبي محمدا - ﷺ - والمراد أمته - ﷺ - ناهيا إياهم عن البخل، وهو المعنى بغل اليد إلى العنق، وعن الإسراف في النفقة، وهو المعنى بقوله : (ولا تبسطها كل البسط) وحيث إن النهي عن الشيء أمر بضده كان النهي عن البخل والإسراف أمرا بالاعتدال والوسطية، وهو المطلوب^(٢).

الدليل الثاني : قوله - تعالى - : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾^(٣).

وجه الاستدلال : أن الله - تعالى - بين صفات عباد الرحمن، ومنها أنهم ليسوا بمبذرين في إنفاقهم فيصرفوا فوق الحاجة، ولا بخلاء على أهلهم فيقتصروا فلا يكفوهم، ومدح الفاعل وهو النابذ للإسراف والبخل دليل على أنه مطلوب شرعا، فدل ذلك على مشروعية الوسطية وأنها مطلوبة شرعا.

ثالثا - تطبيقات الوسطية في الإسلام : إذا كانت الوسطية سمة من سمات الدين الإسلامي فإنها لا شك موجودة في جميع أصوله وفروعه عقيدة وعبادة

(١) سورة الإسراء الآية ٢٩.

(٢) يراجع تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣ / ٣٦ والجامع لأحكام القرآن ١٠ / ١٦٢.

(٣) سورة الفرقان الآية ٦٧.

وتعاملا وفيما يلي نذكر تطبيقات الوساطية في الإسلام من خلال هذين المثالين : المثال الأول : باب التوحيد.

إذا قورن الإسلام باليهودية والنصرانية -كديانتين سماويتين- فسنرى أن اليهود غلب عليهم طابع التفريط والتقصير والجفاء في باب التوحيد؛ حين عبدوا العجل، ووصفوا الخالق -جل وعلا- بالنقائص التي لا تتناسب إلا مع المخلوق.

دليل ذلك قوله - تعالى - : ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلُ دُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ ^(١). وقوله - تعالى - : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ ^(٢).

وأما النصارى فقد شبهوا المخلوق بالخالق ، وأضفوا عليه من الصفات ما لا يليق إلا بالخالق عزوجل.

دليل ذلك قوله - تعالى - : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ^(٣). وقوله - تعالى - : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ الآية ﴾ ^(٤).

وأما المسلمون فإنهم يضررون الله - عز وجل - بالعبادة، وينزهونه عن الأنداد والصاحبة والولد ولا يشبهونه جل وعلا بشيء من خلقه. قال - تعالى -

(١) سورة آل عمران الآية ١٨١.

(٢) سورة المائدة من الآية ٦٤.

(٣) سورة المائدة الآية ١٧.

(٤) سورة التوبة من الآية ٣٠.

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(١)، وقوله - تعالى - : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، اللَّهُ الصَّمَدُ ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾^(٢).

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (إن الإسلام وسط بين الأطراف المتجاذبة فالمسلمون وسط في التوحيد بين اليهودية والنصرانية)^(٣).

المثال الثاني : مرتكب الكبيرة. اختلفت فرق الإسلام في مرتكب الكبيرة على أقوال :

القول الأول : تكفير مرتكب الكبيرة، وهو ما عليه الخوارج الذين كفروا مرتكب الكبيرة التي لم يتب منها.

القول الثاني : عدم تكفير مرتكب الكبيرة وأنها لا تؤثر في الإيمان، وهو قول المرجئة الذين يقولون : لا

يضر مع الإيمان معصية ولا ينفع مع الكفر طاعة والعمل ليس ضروريا للإيمان.

القول الثالث : أن مرتكب الكبيرة بين المنزلتين فلا يسمى مؤمنا ولا يسمى كافرا، وإن مات ولم يتب منها خلد في النار مع الكافرين، وهو قول المعتزلة.

القول الرابع : أن مرتكب الكبيرة مؤمن عاص، وهو قول جمهور أهل السنة والجماعة الذين لا يكفرون مسلما بذنب ما لم يستحلّه، وهو منهج وسط بين هذه الفرق، فلا ينفون الإيمان عن مرتكب الكبيرة ولا يخلدونه في النار كما فعل الخوارج والمعتزلة، ولا يثبتون الإيمان لمن أتى بنواقضه؛ كما

(١) سورة الشورى من الآية ١١.

(٢) سورة الإخلاص.

(٣) حقيقة موقف الإسلام من التطرف والإرهاب ص ٤٣.

فعلت المرجئة^(١) وإنما هو مسلم فاسق وليس مؤمنا كامل الإيمان، وليس كافرا يخلد في النار.

وفي ذلك يقول الطحاوي رحمه الله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنوب ما لم يستحلّه ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله)^(٢).

ويقول ابن أبي العزّ الدمشقي رحمه الله: (والجواب أن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفرا ينقل من الملة بالكلية؛ كما قالت الخوارج، إذ لو كفر كفرا ينقل عن الملة لكان مرتدا يقتل على كل حال..... ومتفقون على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام ولا يدخل في الكفر ولا يستحق الخلود في النار مع الكافرين: كما قالت المعتزلة..... ومتفقون على أن يستحق الوعيد المترتب على ذلك الذنب: كما وردت به النصوص لا كما يقوله المرجئة: من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب ولا ينفع مع الكفر طاعة)أه^(٣).

رابعا: أثر التخلي عن الوسطية: إذا تخلى المسلم عن التزام منهج الوسطية فإنه لا شك سيجني ثمارا غير طيبة ويحقق آثارا سيئة ليست قاصرة عليه دائما؛ بل تلحق المجتمع والأمة بأسرها، ومن أهمها:

- ترك اتباع سنة النبي - ﷺ -.
- تستدعي الوسطية طرفين: الطرف الأول وهو المتساهل في الطاعات والمقصر في أداء العبادات والواجبات وهو أمر محذور ومنهي عنه شرعا.

الطرف الثاني: وهم المغالون والمتشددون الذين التزموا منهج التطرف والشدة وهم بذلك تشبهوا في غلوهم بأهل الكتاب علاوة على أنهم خالفوا

(١) يراجع التكفير وضوابطه ١٧٣ - ٢٠٥ والتكفير ٢٦ - ٤٢.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ٢ / ٤٣٢.

(٣) المرجع السابق ٢ / ٤٤٢ - ٤٤٤ بتصرف.

هدي النبي - ﷺ - الذي نهى عن التشدد.

- أن انتشار كثرة المقصرين في المجتمع لا شك ينتج بيئة خصبة لعدم التمسك بالطاعة والعبادات مما يؤدي إلى انتشار الفواحش والمنكرات.
- أن انتشار كثرة المغالين والمتطرفين في المجتمع ينتج مجتمعا منغلقا يرى في نفسه أنه الأصوب وما عداه على ضلال، وليس ذلك فحسب بل إنهم يستبيحون دماء غيرهم وأموالهم وهذا هو السعي في الأرض فسادا.

الوسيلة الثانية : التحذير من الغلو في الدين:

أولا : تعريف الغلو : الغلو لغة : من غلا السعر وغيره غلوا وغلأ زاد وارتفع وجاوز الحد فهو غال،
وغلي وغلأ فلان في الأمر والدين تشدد فيه وجاوز الحد وأفرط فهو غال^(١).
والغلو في الدين هو: الإفراط فيه، وقيل هو : التصلب والتشدد فيه حتى مجاوزة الحد^(٢). وهو قريب من المعنى اللغوي.

ثانيا: حكم الغلو في الدين : نستطيع أن نقف على حكم الغلو في الدين في شريعة الإسلام من نصوص عديدة نهت عنه وحذرت من الوقوع فيه، نذكر منها ما يلي :

الدليل الأول : قوله - تعالى - : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ..الآية..﴾^(٣).
وقوله - تعالى - : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ...الآية..﴾^(٤).

(١) يراجع المعجم الوسيط ٢ / ٦٦٠ والصحاح ٦ / ٢٤٤٨ والقاموس المحيط ٤ / ٣٧٣.

(٢) يراجع نضرة النعيم ١١ / ٥١١٤_٥١٢٧.

(٣) سورة النساء من الآية ١٧١.

(٤) سورة المائدة من الآية ٧٧.

وجه الدلالة : أن الله - تعالى - نهى أهل الكتاب عن الغلو في الدين، والنهي يقتضي التحريم حيث لا قرينة تصرفه عنه؛ ولذا كان الغلو في الدين حراما عند أهل الكتاب وعند المسلمين من باب أولى، فلا يقبل أن ينهى الله - عز وجل - أهل الكتاب عن الغلو حيث قالوا : إن الله هو المسيح ابن مريم - وإن الله ثالث ثلاثة ثم يجيز للمسلمين أن يغالوا في دينهم، ويفعلوا فعلهم.

الدليل الثاني : ما رواه ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال لي رسول الله - ﷺ - غداة العقبة وهو على راحلته : "هات القط لي، فلقطت له حصيات من حصى الخذف، فلما وضعتن في يده قال : بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين؛ فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين"^(١).

وجه الدلالة : أن النبي - ﷺ - حذر من الغلو في الدين لأنه ذريعة إلى هلاك الأمة المحمدية كما أهلك من قبلنا من الأمم، والسعي في هلاك الأمة محرم ومحظور فما أدى إليه - وهو الغلو في الدين - كان كذلك محرما ومحظورا.

الدليل الثالث : قول النبي - ﷺ - : "إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة"^(٢). وجه الدلالة : أن النبي - ﷺ - أخبر بيسر الدين ونهى عن مشادته وأمر بالسداد والمقاربة، والغلو في الدين مشادة له وبعد عن يسره، وهو خلاف ما أخبر به - ﷺ - ولذا كان حراما.

(١) أخرجه أحمد وابن ماجه والنسائي والحاكم. يراجع المسند ٥ / ٨٥ ط دار الجيل و سنن ابن ماجه ك المناسك ٢ / ١٠٠٨ برقم ٣٠٩٢ ط دار الفكر و سنن النسائي ب التقاط الحصى ٥ / ٢٦٨ برقم ٣٥٧ ط المطبوعات الإسلامية والمستدرک ك المناسك ١٠ / ٦٣٧ برقم ١٧١١ ط دار الكتب العلمية.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ك الإيمان ١ / ٢٣ برقم ٣٩ ط دار ابن كثير.

الوسيلة الثالثة : التحذير من تكفير المسلم بغير حق:

بيننا فيما سبق حرمة تكفير المسلم بغير الحق؛ ولذا كان هذا التكفير محظورا من المحظورات التي يجب على المسلم اجتنابها وعدم إتيانها ونورد فيما يأتي بعضا من الأدلة التي تحذر من تكفير المسلم بغير حق :

أولاً : القرآن الكريم :

قوله - تعالى - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ ^(١).

ثانياً : السنة المطهرة :

- ١- قوله - ﷺ - : " من حلف بملة غير الإسلام كاذبا فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم، ولعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله " ^(٢).
- ٢- قوله - ﷺ - : " ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر، ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبعوا مقعده من النار، ومن دعا رجلا بالكفر أو قال : عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه " ^(٣).
- ٣- قوله - ﷺ - : " إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما، وفي رواية : أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما "، وفي رواية : " إن كان كما قال وإلا رجعت عليه "، وفي رواية : " إذا كفر الرجل أخاه

(١) سورة النساء الآية ٩٤.

(٢) متفق عليه، يراجع صحيح البخاري ك الأدب ص ١٠٦٤، ١٠٦٥ برقم ٦١٠٤ وصحيح مسلم ك الإيمان ١٠٤/١ برقم ١٧٦.

(٣) متفق عليه، يراجع صحيح البخاري ك المناقب ص ٥٩٠ برقم ٣٥٠٨ وصحيح مسلم ك الإيمان ٧٩/١، ٨٠ برقم ١١٢.

فقد بآء بها أحدهما" (١).

قال ابن حجر رحمه الله : وهذا يقتضي أن من قال لآخر : أنت فاسق، أو قال له : أنت كافر فإن كان ليس كما قال كان هو المستحق للوصف المذكور، وأنه إذا كان كما قال لم يرجع عليه شيء لكونه صدق فيما قال، ولكن لا يلزم من كونه لا يصير بذلك فاسقا ولا كافرا أن لا يكون آثما في صورة قوله له: أنت فاسق بل في هذه الصورة تفصيل : إن قصد نصحه أو نصح غيره ببيان حاله جاز وإن قصد تعييره وشهرته بذلك ومحض أذاه لم يجز؛ لأنه مأمور بالستر عليه وتعليمه وعظته بالحسنى...لأنه قد يكون سببا لإغرائه وإصراره على ذلك الفعل كما في طبع كثير من الناس من الأنفة لا سيما إن كان الأمر دون المأمور في المنزلة (٢).

الوسيلة الرابعة : بيان عقيدة الخوارج والتحذير منها:

إذا استعرضنا التاريخ الإسلامي في عصره الأول فسنرى أن هناك فرقا تبنت تكفير المسلم أولهم الخوارج وثانيهم الرافضة وثالثهم القدرية المعتزلة، ولما كان هناك جامع مشترك بين التكفيريين في عصرنا الحاضر والخوارج لذا وجب بيان وتوضيح نشأة الخوارج وعقيدتهم التي نوجزهما فيما يأتي :

الخوارج أصلهم جماعة من المسلمين كانوا مع علي رضي الله عنه في موقعة صفين عام ٢٧ هـ، والتي دارت بينه وبين معاوية رضي الله عنهما، وعندما قبل على رضي الله عنه التحكيم خرج جماعة من أتباعه وقالوا : تحكمون الرجال في أمر الله -تعالى- لا حكم إلا لله -تعالى-، ولم يدخلوا الكوفة مع علي -رضي الله عنه- فأتوا حروراء؛ ولذا سمو بالحرورية؛

(١) متفق عليه، يراجع صحيح البخاري ك الأدب ص ١٠٦٤ برقم ٦١٠٢، ٦١٠٤ وصحيح مسلم ك الإيمان ٧٩/١ برقم ١١١.

(٢) فتح الباري ١٠ / ٤٦٦ بتصريف.

كما سموا بالخوارج، وهؤلاء هم المارقة الذين قال فيهم رسول الله - ﷺ -:
 "سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام، يقولون من خير
 قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من
 الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة".
 وتتلخص عقيدتهم في التبرئ من علي وعثمان وأصحاب الجمل -رضي الله
 عنهم- وكفروا كل من رضي بالتحكيم وأجازوا الخروج على السلطان
 الجائر، وأن مرتكب الكبيرة كافر، وأنه مخلد في النار، وأن الإمامة ليست
 قاصرة على القرشيين^(١).

**هذه القواعد ونحوها تبنتها أول الجماعات التكفيرية المعاصرة وهي جماعة
 التكفير والهجرة التي ظهرت بمصر بعد اعتقالات الجماعة الإسلامية عام ١٩٦٥م،
 ومن أشهر قواعدها :**

- تكفير مرتكب الكبيرة والحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله
 - تعالى -، وكذا المحكومين؛ لأنهم رضوا بذلك.
- الهجرة وترك المجتمع الجاهلي.
- ترك صلاة الجمعة والجماعات بالمساجد؛ لأنها مساجد ضرار وأثمتهها
 كفار.
- زعماء الجماعة مجتهدون، ولهم أن يخالفوا إجماع الأمة.
- انتشرت هذه القواعد واعتنقتها جماعات متطرفة في بعض الدول
 الإسلامية كاليمن والجزائر والمملكة العربية السعودية والصومال
 والسودان والأردن ثم انتقلت إلى أفغانستان والعراق وغيرها^(٢)، ولذا
 وجب على ولاية الأمر والدعاة والمصلحين المداومة على تذكير الأمة

(١) يراجع مقالات الإسلاميين / ١ / ١٦٧، ١٦٨ والفرق بين الفرق ٤٩.
 (٢) يراجع الموسوعة الميسرة / ١ / ٣٣٦ - ٣٤١ والغلو في الدين ١٢٧ - ١٤١.



بحقيقة عقيدة الخوراج والتكفيريين وخطرها على الفرد والمجتمع ؛
لأن كثيرا من عوام الأمة لا يعرفون شيئا عن الخوراج ولا عن
عقيدتهم، ولذا سهل إيقاعهم في شرك هذه الفرقة الضالة؛ لعدم
تحصينهم بالوسائل التي أوردناها.

المبحث الثالث

المراتب الشرعية لعلاج الظاهرة التكفيرية

تمهيد

التنوع الدوائي لعلاج الظاهرة التكفيرية في الإسلام

لقد بينا فيما سبق واجب الجهات المعنية من ولاية الأمر والعلماء و المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام في تحصين المجتمعات ضد الغلو والتطرف، لكن الأمر لن يسلم من اعتناق البعض أفكارا متطرفة ومنها تكفير المسلم والخروج على الشرعية والحاكم، وحينئذ يكون هذا الداء الفكري قد تمكن منهم وقد علمنا رسول الله - ﷺ - أن لكل داء دواء في قوله - ﷺ - : "لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل"^(١).

وداء الغلو والتطرف الذي عانت منه الأمة الإسلامية في عصرها الأول قد تكرر في عصرنا الحاضر (القرن العشرين) (الرابع عشر والخامس عشر الهجريين).

حينما رأينا جماعات تنتسب إلى الإسلام استباححت الدماء وقتلت الأنفس بغير حق، وخرجت على الحكام، وشقت عصا الطاعة، ونشرت الرعب والفرع في قلوب المواطنين، واتهمت من خالفها بالكفر والفسوق، وغير ذلك من آثار هذا الداء المدمر.

(١) أخرجه مسلم والبيهقي والحاكم. يراجع صحيح مسلم ك السلام ٤ / ١٧٢٩ برقم ٢٢٠٤ ط دار إحياء التراث العربي، والسنن الكبرى ك رآه ٤ / ٣٦٩ برقم ٧٥٥٦ ط دار الكتب العلمية و المستدرك ك رآه ٤ / ٤٤٥ برقم ٨٢١٩ ط دار الكتب العلمية.

وإذا أردنا القضاء على هذا الداء فلا بد وأن نفصل بين درجات خطره وآثاره؛ حتى نحدد لكل درجة علاجها الذي وضعه الإسلام. درجات المغالين (التكفيرين) : إن تقسيم التكفيرين وتصنيفهم إلى درجات يتوقف على أثر التطرف عندهم وقوته التي تتفاوت عند بعضهم البعض، ويمكن أن نحصر هذه الدرجات أو الجرائم فيما يأتي :

الدرجة الأولى : تكفير المجتمع فقط.

الدرجة الثانية : تكفير المجتمع والخروج على الحاكم دون قتال.

الدرجة الثالثة : إشاعة الرعب والفرع في المجتمع.

الدرجة الرابعة : الاعتقال والقتل والتفجير واحتجاز الرهائن والسطو المسلح، ونحو ذلك من الأساليب التي استخدمها التكفيريون في عصرنا الحاضر، وقد لمسناها وعاشناها عن قرب في المملكة العربية السعودية ومصر واليمن والجزائر وغيرها^(١).

هذه الدرجات الأربع وضع الإسلام لكل داء منها دواء وعلاجاً يتناسب مع قدرها وآثارها على الفرد والمجتمع وقد حصرت ذلك في خمس مراتب :

المرتبة الأولى : النصيحة.

المرتبة الثانية : المحاوراة والمناظرة.

المرتبة الثالثة : التعزير.

المرتبة الرابعة : قتالهم كبغاة.

المرتبة الخامسة : معاملتهم كمحاربين.

وسنفضل القول بإذن الله - تعالى - في كل واحدة منها فيما يأتي :

(١) يراجع جرائم الإرهاب وتطبيقاتها ٥٦ - ٨٨.

المرتبة الأولى : النصيحة :

أولاً : تعريف النصيحة :

النصيحة لغة : من نصح الشيء نصحا ونصوحا ونصاحة: خلص، ونصح له أرشده إلى ما فيه صلاحه فهو ناصح، والنصيحة قول فيه دعوة إلى صلاح ونهي عن فساد^(١).

والنصح: تحري فعل أو قول فيه صلاح صاحبه^(٢).

وإصطلاحا : توجيه قول إلى آخر فيه صلاحه بدعوته إلى الخير ونهيه عن المنكر أو هما معا.

وقال الخطابي رحمه الله : (النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح)^(٣).

ثانيا : حكم النصيحة في الإسلام :

قال - ﷺ - موضعا مكانة النصيحة في الإسلام : الدين النصيحة (ثلاثا) قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال : " لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"^(٤). حدد النبي - ﷺ - مكانة النصيحة في الإسلام في قوله - ﷺ - : "الدين النصيحة" مما يدل على أنها واجبة على كل مسلم، وتاركها آثم. وقد ذكر ابن رجب الحنبلي - رحمه الله - أن الأعمال كلها قد ترفع عن العبد في بعض الحالات ولا يرفع عنه النصح لله - تعالى - ؛ فالمرضى الذي لا يمكنه التعبد بجوارحه لم يسقط عنه النصح لله - تعالى - بقلبه وهو الندم

(١) المعجم الوجيز ص ٦٨١.

(٢) المفردات ص ٥١٥.

(٣) جامع العلوم والحكم ص ٨٠ - ٨٢.

(٤) متفق عليه. يراجع صحيح البخاري ك الإيمان ١ / ٣٠ برقم ٤٠ ط دار ابن كثير وصحيح مسلم ك

الإيمان ١ / ٧٤ برقم ٥٥ ط دار إحياء التراث العربي.

على الذنب^(١).

ثالثاً : حكم نصيحة المغالين في الدين (التكفيريين) :

اتفق أهل السنة والجماعة على أنهم لا يكفرون معيناً إلا بشروط وتحقق موانع حتى من كفر مسلماً فلا يعد كافراً يخرج به عن الملة ولذا فإنه يصبح مع اقترافه هذه الكبيرة مسلماً عاصياً وهو داخل في عامة المسلمين الذين أوجب الشرع لهم النصح وجعله حقاً للمسلم على أخيه. ففي الحديث : "حق المسلم على المسلم ست، قيل ما هن يا رسول الله؟ قال : إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه"^(٢).

وفي رواية : "للمؤمن على المؤمن ست خصال : يعيده إذا مرض، ويشهده إذا مات، ويجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، وينصح له إذا غاب أو شهد"^(٣).

وعن جرير رضي الله عنه قال : "بايعت رسول الله - ﷺ - على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم"^(٤).

ومما تقدم يصبح واجباً على كل مسلم خاصة أهل العلم منهم أن يبدأوا مع الغلاة والمتطرفين والتكفيريين بنصحهم وتوجيههم إلى الطريق القويم وتوضيح خطأ فكرهم ومنهجهم وهذا حقهم علينا، ولله الحمد والمنة قام العلماء ببيان حكم الشرع في فكر هؤلاء الغلاة ونصحهم وتوجيههم إلى

(١) يراجع جامع العلوم والحكم ص ٨٠ - ٨٢.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ك السلام ٤ / ١٧٠٥ برقم ٢١٦٢ ط دار إحياء التراث العربي.

(٣) أخرجه الترمذي والنسائي والبيهقي. يراجع سنن الترمذي ك الأدب عن رسول الله - ﷺ - ٨٠/٥ برقم

٢٧٣٧ ط دار إحياء التراث العربي وسنن النسائي ك الجنائز ٤ / ٥٢ برقم ١٩٣٨ ط المطبوعات

الإسلامية والسنن الكبرى ك الجنائز ١ / ٦٣٠ برقم ٢٠٦٥ ط دار الكتب العلمية.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ك الإيمان ١ / ٧٥ برقم ٥٦ ط دار إحياء التراث العربي.

المنهج الصحيح، خاصة المملكة العربية السعودية ومصر حينما خصصتا لجانا من العلماء والمفكرين لتحقيق هذه الغاية.

رابعاً : شرط هذه المرتبة : هذه المرتبة - من مظاهر العلاج الدوائي للظاهرة التكفيرية- تكون مقبولة عند ظهور مثل هذه الأفكار لدى المسلمين دون أن يتعدى خطرهم وشررهم إلى الآخرين، فإن تعدى ذلك -كأن قتلوا الأنفس؛ حتى ولو كانت ذمية أو أهل كتاب، أو استباحوا الحرمات والأموال، أو أشاعوا الرعب في البلاد- فحينئذ لن تجدي هذه المرتبة معهم خاصة بعد انطباق حد الحرابة أو البغاة عليهم.

ولذا فإن استعمال هذه المرتبة يكون في المرحلة الأولى من ظهور هذا الفكر قبل تعدي أثره وضرره إلى الآخرين.

ومما يؤكد ذلك ما رواه أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال : "جاء ثلاثة رهط إلى أزواج النبي -ﷺ- يسألون عن عبادة النبي -ﷺ- فلما أخبروا بها كأنهم تقالوها فقالوا : أين نحن من النبي -ﷺ- قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال أحدهم : أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال الآخر : أنا أصوم الدهر فلا أفطر، وقال الآخر : أنا أعتزل النساء ولا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله -ﷺ- فقال : "أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني"^(١). هذا الحديث أرى فيه تأصيلاً لهذه المرتبة التي يجب البدء بها في علاج المغالين والمتطرفين إن كانوا في أول أمرهم.

المرتبة الثانية : المحاوره والمناظرة :

أولاً : تعريف المحاوره والمناظرة : المحاوره لغة : مصدر حاور يحاور حواراً

(١) سبق تخريجه.

أي رجوع، وتجاوز القوم تحاوروا تجابوا وتراجعوا الكلام، والمحاورة هي مراجعة الكلام^(١).

والمناظرة لغة: مصدر ناظر يقال ناظر فلانا صار نظيرا له وناظر فلانا باحثه وباراه في المجادلة^(٢).

وعرفها الأمدى - رحمه الله - بأنها: تردد الكلام بين الشخصين يقصد كل منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه ليظهر الحق^(٣).

ثانياً: حكم المحاور والمناظرة: تعتري المحاور في الإسلام أحكاماً ثلاثة:

الأول: الوجوب، وذلك في حالة نصرته الحق بإقامة الحجج العلمية والبراهين النافعة وحل المشكلات في الدين خاصة من المغالين والتكفيريين من المسلمين ومع أهل الكتاب إذا ظهرت مصلحة من إسلام من يرجى إسلامه منهم.

الثاني: الندب، عند تأكيد الحق وتأييده ومع غير المسلمين الذين يرجى إسلامهم.

الثالث: الحرمة، عند إرادة طمس الحق ورفع الباطل وقهر المسلم^(٤).
ومما تقدم يتضح أن الحوار مع المغالين والخارجين عن منهج الوسطية تكفيريين وغيرهم واجب حتمي على أهل العلم والمفكرين، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فكل من لم يناظر أهل الإلحاد والبدع مناظرة تقطع دابرهم لم يكن أعطى الإسلام حقه ولا وفى بموجب العلم

(١) يراجع لسان العرب ٤ / ٢١٧، ٢١٨ والقاموس المحيط ٢ / ١٥، ١٦.

(٢) يراجع المصباح المنير ٦١٢ ومختار الصحاح ٦٦٦، ٦٦٧.

(٣) يراجع زاد المعاد ٤ / ٦٣٩ ومغني المحتاج ٤ / ٢١٠ وحاشية ابن عابدين ٥ / ٢٧١ والموسوعة الفقهية الكويتية ٣٩ / ٧٢.

(٤) يراجع المراجع السابقة.

والإيمان ولا حصل بكلامه شفاء الصدور وطمأنينة النفوس ولا أفاد كلامه العلم واليقين)أ.هـ^(١).

ثالثاً : محاورة الخوارج والمغالين (التكفيريين) : لقد امتلأ التاريخ الفكري الإسلامي خاصة في القرون الأولى بكثرة المحاورات والمناظرات بين علماء أهل السنة والجماعة وبين أصحاب الأفكار المتطرفة والمغالية وأهل البدع والضلالات من الخوارج والمعتزلة والقدرية ونحوهم. وما أكثر هذه الحوارات التي كانت تنصب غالباً على مسائل العقيدة والقضاء والقدر وخلق القرآن وتكفير العاصي، ونحوها كثير من مسائل الولاية والحكم ومن هذه المحاورات والمناظرات :

▪ مناظرة علي - رضي الله عنه - للخارجين على عثمان رضي الله عنه^(٢).

▪ محاورة علي - رضي الله عنه - للخوارج^(٣).

▪ مناظرة عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - مع الخوارج^(٤).

▪ مناظرة جعفر الصادق - رضي الله عنه - لرجل من الرافضة^(٥).

▪ مناظرة المأمون - رحمه الله - لرجل من الخوارج^(٦).

ونكتفي في هذا المقام بإيراد مناظرة ابن عباس - رضي الله عنهما - مع الخوارج تفصيلاً : حكى ابن عبد البر بسند يرفعه إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : لما اجتمعت الحرورية يخرجون على علي ، جعل يأتيه الرجل

(١) مجموع الفتاوى ٢٠ / ١٦٤ ، ١٦٥ .

(٢) يراجع البداية والنهاية ٧ / ١٧١ .

(٣) يراجع الفرق بين الفرق ٥٨ - ٦٠ .

(٤) يراجع تلبيس إبليس ١٢٩ - ١٣١ .

(٥) يراجع مناظرة جعفر الصادق مع الرافضي .

(٦) يراجع تاريخ بغداد ١٠ / ١٨٦ .

فيقول : يا أمير المؤمنين ! إن القوم خارجون عليك، قال : دعهم حتى يخرجوا، فلما كان ذات يوم قلت : يا أمير المؤمنين ! أبرد بالصلاة فلا تفتني حتى آتي القوم، قال: فدخلت عليهم وهو قائلون، فإذا هم مسهمة وجوههم من السهر، قد أثر السجود في جباههم، كأن أيديهم ثفن^(١) الإبل عليهم قمص مرخصة فقالوا : ما جاء بك يا بن عباس ؟ وما هذه الحلة عليك ؟ قال : قلت : ما تعيينون من ذلك ؟ فلقد رأيت رسول الله - ﷺ - وعليه أحسن ما يكون من الثياب اليمينية، قال: ثم قرأت هذه الآية : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ...الآية^(٢) ﴾ فقالوا : ما جاء بك ؟ قال : جئتكم من عند أصحاب رسول الله - ﷺ -، وليس فيكم منهم أحد، ومن عند ابن عم رسول الله - ﷺ -، وعليهم نزل القرآن وهم أعلم بتأويله، جئت لأبلغكم عنهم وأبلغكم عنكم، فقال بعضهم : لا تخاصموا قريشاً فإن الله يقول : ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ..الآية^(٣) ﴾ فقال بعضهم : بلى ! فلنكلمه - قال - فكلمني منهم رجلان، أو ثلاثة - قال - قلت ماذا نعمتم عليه ؟ قالوا : ثلاثاً. فقلت : ما هن ؟ قالوا : حكم الرجال في أمر الله وقال الله - تعالى - : ﴿ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ..الآية^(٤) ﴾ - قال - هذه واحدة، ماذا أيضاً ؟ قالوا : فإنه قاتل فلم يسب ولم يغنم، فلئن كانوا مؤمنين ما حل قتالهم، ولئن كانوا كافرين لقد حل قتالهم وسبيهم - قال - قلت : وماذا أيضاً ؟ قالوا : ومحا نفسه من إمرة المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين - قال - قلت أرايتم إن أتيتكم من كتاب الله وسنة رسوله بما ينقض قولكم هذا،

(١) ثفن : الثفنة من البعير والناقة : الركبة وما مس الأرض من كركرته وسعداناته وأصول أفخاده يراجع لسان العرب مادة ثفن ط دار صادر.

(٢) سورة الأعراف من الآية ٣٢.

(٣) سورة الزخرف من الآية ٥٨.

(٤) سورة يوسف من الآية ٤٠.

أترجعون؟ قالوا: وما لنا لا نرجع؟ قال - قلت - أما قولكم حكم الرجال في أمر الله فإن الله - تعالى - قال في كتابه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ..الآية^(١) ﴾ وقال - تعالى - في المرأة وزوجها: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا..الآية^(٢) ﴾ فصير الله ذلك إلى حكم الرجال، فناشدتكم الله! أنعلمون حكم الرجال في دماء المسلمين وفي إصلاح ذات بينهم أفضل أو في دم أرنب ثمنه ربع درهم؟ وفي بضع امرأة؟ قالوا: بلى! هذا أفضل: قال: أخرجتم من هذه؟ قالوا: نعم! قال وأما قولكم: قاتل ولم يسب ولم يغنم، أتسيون أمكم عائشة؟ فإن قلت، نسبيها - فنستحل منها ما نستحل من غيرها - فقد كفرتم، وإن قلت لم يست بأمنا فقد كفرتم، فأنتم ترددون بين ضلالتين، أخرجتم من هذه؟ قالوا: بلى! قال: وأما قولكم: محا نفسه من إمرأة المؤمنين، فأنا آتيكم بمن ترضون؛ إن نبي الله يوم الحديبية حين صالح أبا سفيان وسهيل بن عمرو، قال رسول الله - ﷺ -: " اكتب يا علي: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله، فقال أبو سفيان وسهيل بن عمرو: " ما نعلم أنك رسول الله، ولو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك. قال رسول الله: " اللهم إنك تعلم أنني رسولك، يا علي اكتب: هذا ما اصطاح عليه محمد بن عبد الله وأبو سفيان وسهيل بن عمرو" قال: فرجع منهم ألفان وبقي بقيتهم فخرجوا فقتلوا أجمعون^(٣) (٤).

رابعاً: كيفية تفعيل الحوار في منهج الدعوة في واقعنا المعاصر: إن

(١) سورة المائدة من الآية ٩٥.

(٢) سورة النساء من الآية ٣٥.

(٣) أخرجه البيهقي والحاكم. يراجع السنن الكبرى ك قتال أهل البغي / ٨ / ١٧٩ ط دار الباز والمستدرک ك قتال أهل البغي / ٢ / ١٦٤ برقم ٢٦٥٦ ط دار الكتب العلمية.

(٤) الاعتصام / ٢ / ١٢٩، ١٣٠.

الحوار بين المسلمين اليوم - فيما أرى - واجب حتمي؛ لأن هناك من يسعى إلى تفريق الأمة وتمزيق وحدتها حينما فتحوا أبواباً للشقاق والتناحر والتناظر أو زادوا في ذلك، ومن هذه الأصناف التي تحتاج إلى المحاوراة ما يأتي:

أ - غلاة الشيعة: الذين رأينا بعضاً منهم في هذه الأيام يجهرون بسب السيدة عائشة والصحابه رضي الله عنهم وهم عدول الأمة وحملة دينها، ولذا أرى عقد حوار بين مرجعيات الشيعة وعلماء السنة للاتفاق على أصول الشريعة وحقن دماء المسلمين وعقولهم من إيذاء الصحابة - رضي الله عنهم - وسبهم.

ب - غلاة المسلمين: الذين هم والخوارج سواء، فقد كفروا المسلمين وخرجوا على الحكام واستباحوا الأموال والدماء، وأثمر الحوار مع بعضهم - ولله الحمد والمنة - فعادوا إلى منهج الوسطية وأهل السنة والجماعة وفي هذا المقام نرى نموذجاً مشرفاً قامت به وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية عندما تبنت حملة منذ عدة أعوام لمحاورة التكفيريين وآرائهم المنحرفة بتخصيص مجموعة من الدعاة والمفكرين الذين حاوروا ١٥٦٦ شخصاً وقد تراجع منهم ٦٩٠ شخصاً، واتضح أن الإنترنت المحرك الأساس لفكرهم، ونقص العلم الشرعي أدى بهم إلى العنف، ولذا قررت الوزارة تدشين أول موقع لمحاورة التكفيريين قريباً^(١).

ج - المخالفون لإجماع الأمة: وهم الذين يخرجون علينا بين الحين والحين بغرائب الفتاوى والأحكام التي تخالف إجماع الأمة، ومنها على سبيل المثال: مساواة المرأة للرجل في الأحكام والميراث وإلغاء العدة وحرمان

الزوج من حقه في الطلاق، وإمامة المرأة للرجال في الصلاة وخطبتها للجمعة، واستئجار الأرحام، وانتساب الرجل إلى أمه، ونحو ذلك كثير. وعلى أهل العلم أن يحاوروا أصحاب هذه الآراء وتلك الفتاوى حتى يردوهم إلى إجماع الأمة فإن عادوا فهو المراد، وإلا فقد وضحت للأمة صورتهم وبيان منحى فكرهم.

المرتبة الثالثة : التعزير :

أولا : تعريف التعزير : التعزير لغة : مصدر عزَّر من العزر وهو الرد والمنع، ويقال : عزَّر أخاه بمعنى نصره لأنه منع عدوه من أن يؤذيه، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَتُعْزَّرُوهُ وَتُقَوِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾^(١)، ويقال عزَّرته: وقرته، وأيضا أدَّبته، فهو من أسماء الأضداد^(٢).

واصطلاحا : تأديب على ذنب لا حد فيه ولا كفارة^(٣)، وقيل هو عقوبة غير مقدره شرعا تجب حقا لله - تعالى - أو لآدمي في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة غالبا^(٤).

ثانيا : حكم التعزير : ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الأصل في التعزير أنه مشروع في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة، ويختلف حكمه باختلاف حاله وحال فاعله^(٥).

وفي ذلك يقول ابن القيم رحمه الله : (والمعاصي ثلاثة أنواع : نوع فيه حد ولا كفارة فيه كالزنا والسرقه، ونوع فيه كفارة ولا حد فيه كالجماع في الإحرام، ونوع لا كفارة فيه ولا حد كسرقه مالا قطع فيه

(١) سورة الفتح من الآية ٩.

(٢) يراجع مختار مختار الصحاح ٤٢٩ والمصباح المنير ٤٠٧ وأنيس الفقهاء ١٧٤.

(٣) مغني المحتاج ٤ / ١٩١.

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية ١٢ / ٢٥٤.

(٥) يراجع الموسوعة الفقهية الكويتية ١٢ / ٢٥٦.

والنظر إلى الأجنبية، ونحو ذلك، فهذا يسوغ فيه التعزير وجوبا عند الأكثرين وجوازا عند الشافعي) أ.هـ^(١).

ثالثا - من له حق التعزير : التعزير في الإسلام منوط أمر تقديره وتنفيذه إلى رأي القاضي أو الحاكم مع مراعاة حال الجريمة. وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وأما المعاصي التي ليس فيها حد مقدر ولا كفارة؛ كالذي يقبل الصبي والمرأة الأجنبية، أو يباشر بلا جماع أو يأكل ما لا يحل كالدم والميتة أو يقذف أناساً بغير الزنا.....إلى غير ذلك من أنواع المحرمات، فهؤلاء يعاقبون تعزيراً وتكديلاً وتأديباً بقدر ما يراه الوالي على حسب كثرة ذلك الذنب في الناس وقتله أ.هـ^(٢).

رابعا - التعزير عقوبة التكفير : لما كان تكفير المسلم للمسلم المعين الذي لم يفعل ما يكفره معصية ومسبة وكبيرة من الكبائر ليس لها عقوبة مقدرة شرعا فإن العلماء أوجبوا فيه التعزير لعظم هذا الفعل وشدة جرمه؛ لأنه ينفي الإيمان عن المسلم.

وفي ذلك يقول الإمام مالك رضي الله عنه فيما ورد في المدونة الكبرى : (قلت رأيت رجلا قال لرجل يا ابن اليهودي أو يا ابن النصراني أو يا ابن المجوسي أو يا ابن عابد وثن، قال : أرى فيه الحد إلا أن يكون أحد آبائه على ما قيل له، فإن كان أحد من آبائه كذلك نكل) أ.هـ^(٣). ويقول المرغيناني رحمه الله : (ومن قذف عبداً أو أمة أو أم ولد أو كافراً بالزنا عزر وكذا إذا قذف مسلماً بغير الزنا، فقال : يا فاسق، أو يا كافر،

(١) الطرق الحكمية ١٠٦، ١٠٧ بتصرف.

(٢) السياسة الشرعية ٩١ و التشريع الجنائي الإسلامي ٢ / ٧٥٦.

(٣) المدونة الكبرى ٦ / ٢٣٢، ويراجع مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ٦ / ٣٠٢ وحاشية

الدسوقي ٤ / ٣٣٠.

أو يا خبيث، أو يا سارق) أه^(١).

ويقول الموصلي رحمه الله : (ومن قال لمسلم: يا فاسق، أو يا خبيث، أو يا كافر، أو يا سارق، أو يا مخنث، عزز) أه^(٢). ويقول الحجاوي المقدسي رحمه الله : (ويعزز بقوله يا كافر) أه^(٣).

خامسا – تطبيق العقوبات التعزيرية على التكفيريين : لقد حصر الفقهاء

العقوبات التعزيرية فيما يأتي :

العقوبة الأولى : القتل.

العقوبة الثانية : الجلد أو الضرب.

العقوبة الثالثة : الحبس أو السجن.

العقوبة الرابعة : التغريب أو الإبعاد (النفى).

العقوبة الخامسة : الصلب.

العقوبة السادسة : العزل.

العقوبة السابعة : التوبيخ.

العقوبة الثامنة : التشهير،

العقوبة التاسعة : الحجر.

العقوبة العاشرة : العقوبات المالية^(٤).

إذا نظرنا إلى هذه العقوبات التعزيرية فإنه يمكن تطبيقها على التكفيريين ومن على شاكلتهم من المتطرفين والمغالين عدا العقوبة الأولى

(١) الهداية مع شرح فتح القدير ٥ / ٣٤٦ ، ٣٤٧ .

(٢) الاختيار لتعليل المختار ٤ / ٩٦ .

(٣) الإقناع لطالب الانتفاع ٤ / ٢٣٥ .

(٤) يراجع العقوبات التعزيرية في أقضية رسول الله - ﷺ - والتعزير في الشريعة الإسلامية والحسبة في الإسلام و الطرق الحكمية في السياسة الشرعية والسياسة الشرعية والأحكام السلطانية للماوردي والأحكام السلطانية لأبي يعلى والتشريع الجنائي الإسلامي.

وهي القتل إلا إذا كانوا محاربين أو بغاة فتطبق عليهم العقوبة المقررة شرعا. ولذا فإن تقدير العقوبة التعزيرية في حق التكفيريين ومن على شاكلتهم تتوقف على قدر الجرم والاعتقاد الفكري وأثر هذه العقوبة على الجاني فقد ينفع مع بعضهم الوعظ، وقد ينفع مع البعض الآخر الجلد أو النفي أو الحبس أو المصادرة المالية وغيرها من العقوبات التعزيرية.

ويرجع أمر تقدير هذه العقوبة في حق التكفيريين إلى القاضي الذي يحكم وفق ما يراه مناسبا لردع صاحب العقيدة التكفيرية وإصلاحه وعودته إلى جماعة المسلمين والتزام منهج الاعتدال والوسطية. وأرى أنه يمكن تطبيق واحد من العقوبات الآتية في حق التكفيريين تدريجيا بعد عدم نجاح الوعظ والنصيحة والمحاورة:

العقوبة الأولى : الهجر:

وهو أسلوب تربوي شرعي يرمي إلى إعطاء الفرصة لمن ترك الطريق القويم أن يراجع نفسه وأولى بذلك التكفيريين وقد استعمله النبي - ﷺ - مع الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وهم : كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع ، وهلال بن أمية رضي الله عنهم، فهجروا خمسين يوما؛ لا يكلمهم أحد حتى نزلت آية التوبة عليهم^(١)، وعاقب به عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ضبيعا مع الجلد والتغريب؛ فكان لا يكلمه أحد حتى تاب^(٢).

العقوبة الثانية : العزل:

العزل عقوبة تطبق على التكفيريين والمغالين والمتطرفين الذين لم يُجد معهم الوعظ والمحاورة والهجر حماية للمجتمع من شرر فكرهم وضلالهم

(١) متفق عليه. يراجع صحيح البخاري ك المغازي ٤/١٦٠٣ - ١٦٠٥ برقم ٤١٥٦ ط دار ابن كثير وصحيح

مسلم ك التوبة ٤/ ٢١٢٠ - ٢١٢٧ برقم ٢٧٦٧.

(٢) يراجع التشريع الجنائي الإسلامي ٢/ ٧٠٢.

خاصة إن كان صاحب هذا الفكر في موقع قيادي أو تربوي. وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وقد يعزر بعزله عن ولايته كما كان النبي - ﷺ - وأصحابه يعزرون بذلك، وقد يعزر بترك استخدامه في جند المسلمين كالجندي المقاتل إذا فر من الزحف فإن الفرار من الزحف؛ من الكبائر وقطع أجره تعزير له وكذلك الأمر إذا فعل ما يستعظم عزله عن إمارته تعزيراً له) (١).

العقوبة الثالثة : الجلد أو الضرب:

يرى البعض أنها العقوبة المفضلة في جرائم التعزيز لأنها أكثر ردعا وأشد إيلاما. واختلف العلماء في الحد الأعلى لعدد الجلدات : فمنهم من حده بعشر، ومنهم من حده بما دون الأربعين، ومنهم من حده بما دون خمس وسبعين، ومنهم من حده بما دون الثمانين، ومنهم من أطلقه، وهو الراجح لأن النبي - ﷺ - أمر بجلد الذي وطئ جارية امرأته - وقد أحلتها له - مائة (٢).

وضرب عمر - رضي الله عنه - الذي زور عليه خاتمه؛ فأخذ به من بيت المال ثلاثمائة جلده على ثلاثة أيام (٣).

العقوبة الرابعة - الحبس أو السجن:

لقد ثبتت عقوبة الحبس تعزيراً في السنة المطهرة؛ فقد روي أن رسول الله ﷺ سجن رجلاً أعتق شركاً له في عبد فأوجب عليه إتمام عتقه، وقال في الحديث: " حتى يباع غنيمة له (٤)".

(١) السياسة الشرعية ٩١، ٩١.
 (٢) أخرجه النسائي والبيهقي، يراجع سنن النسائي ك النكاح ١٢٤/٦ برقم ٣٣٦٢ ط مكتب المطبوعات الإسلامية والسنن الكبرى ك الحدود ٨ / ٢٣٩ ط دار ابن باز.
 (٣) يراجع الطرق الحكمية ١٠٨ والحسبة في الإسلام ٧٣٠ والسياسة الشرعية ٩٢ والأحكام السلطانية للماوردي ٣٨٧.
 (٤) نيل الأوطار ٩ / ٢١٨.

وسجن عمر -رضي الله عنه- الحطية على الهجو وكذا عثمان رضي الله عنه عندما سجن صائب ابن الحارث - من لصوص بني تميم - وكان لعل رضي الله عنه سجن بالكوفة.

والسجن نوعان : محدد المدة وتقديرها راجع إلى ولي الأمر أو القاضي وغير محدد المدة وعبر عنه بعضهم الحبس حتى التوبة وصلاح حال المحكوم عليه^(١).

العقوبة الخامسة : التغريب أو الإبعاد (النفى) :

ثبتت عقوبة التغريب في الكتاب والسنة والإجماع أما الكتاب في قوله - تعالى - في حق المحاربين : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ...الآية ﴾^(٢). وأما السنة المطهرة فقد قضى النبي - ﷺ - بالنفي تعزيرا في شأن المخنثين إذ نفاهم من المدينة^(٣)، وأما الإجماع فقد نفى عمر -رضي الله عنه- نصر بن حجاج؛ لافتتان النساء به، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة رضي الله عنهم، واختلف الفقهاء في مدة النفي أو الإبعاد : فمنهم من قدرها بأقل من سنة، ومنهم من أطلقها وهو الأولى عندي، ويترك ذلك إلى تقدير الحاكم أو القاضي إذا تيقن صلاح الجاني وظهور توبته وندمه^(٤). وتطبيق هذه العقوبة على التكفيريين اليوم يتمثل في السجن، أو

(١) يراجع أفضية الرسول - ﷺ - ١١، ١٢. والتعزى في الشريعة الإسلامية ٣٦٢ - ٣٧٩ والتشريع الجنائي الإسلامي ٦٩٤/٢ - ٦٩٨.

(٢) سورة المائدة من الآية ٣٣.

(٣) أخرجه البخاري وأبو داود والبيهقي. يراجع صحيح البخاري ك المحاربين ٦ / ٢٥٠٨ برقم ٦٤٤٥ ط ابن كثير وسنن أبي داود ك الأدب ٤ / ٢٨٢ برقم ٤٩٢٨ ط دار الفكر والسنن الكبرى باب ما جاء في نفي ٨ / ٢٢٣ ط دار الباز.

(٤) يراجع والأحكام السلطانية للماوردي ٢١٢ والأحكام السلطانية لأبي يعلى ٢٤٧ والموسوعة الفقهية الكويتية ١٢ / ٢٦٩ - ٢٧٠.

الحبس؛ لأن نفيهم أو إبعادهم قد يوسع دائرة انتشار ضلالهم وفكرهم المنحرف.

ولقد أوردنا هاتين العقوبتين باعتبارهما من العقوبات التعزيرية التي ذكرها الفقهاء وهو منحى وجيه؛ لأنه قد لا يصل جرم التكفير أو الإرهابي إلى الحراية فلا تطبق عقوبتها ومنها النفي أو الإبعاد، لكنها تطبق حينئذ تعزيراً.

العقوبة السادسة : مصادرة الأموال أو إتلافها أو الغرامة :

لقد أباح النبي - ﷺ - سلب الذي يصطاد في حرم المدينة لمن وجدته^(١)، كما أمر - ﷺ - بكسر دنان الخمر وشق ظروفه^(٢)، ومنها هدمه - ﷺ - مسجد الضرار^(٣).

كما أمر عمر - رضي الله عنه - بتحريق المكان الذي يباع فيه الخمر، ومنها أخذ شطر مال مانع الزكاة. وفيما تقدم دليل على جواز إتلاف الأموال، أو مصادرتها، أو تغريم المخالف والمرتكب لمحدور شرعي. وحيث إن التكفيريين ونحوهم من الإرهابيين والمتطرفين يستخدمون المال والتقنية الحديثة في نشر فكرهم الذي حرمه الشرع فإنه يجوز للحاكم أو القاضي أن يحكم بمصادرة أموالهم أو إتلاف آلتهم ومعداتهم أو تغريمهم بما يراه مناسباً^(٤).

المرتبة الرابعة : قتالهم كبقية:

أولاً : تعريف البغي لغة واصطلاحاً : البغي لغة: مصدر بغي بغياً أي تجاوز

(١) يراجع شرح النووي على صحيح مسلم ١٣٩/٩.

(٢) يراجع فتح الباري ١٢٢/٥.

(٣) يراجع المرجع السابق ٥٢١/١.

(٤) يراجع الحسبة في الإسلام ٢١، ٢٢ والتعزير في الشريعة الإسلامي ٣٩٦، ٣٩٧.

الحد واعتدى وتسلط وظلم ، وبغت المرأة بغاء فجرت وتكسبت بفجورها فهي
بغي، وفئة باغية خارجة عن طاعة الإمام^(١).

واصطلاحا: الخروج عن طاعة إمام أهل العدل بتأويل غير مقطوع الفساد^(٢).
وذكر النووي -رحمه الله- تعريف الباغي في اصطلاح العلماء بأنه: هو
المخالف لإمام العدل الخارج عن طاعته بامتناعه من أداء واجب عليه أو غيره
إهـ^(٣).

واشترط الفقهاء في البغاة شرطين :

الأول: أن يكون لهم تأويل يعتقدون بسببه جواز الخروج على الإمام أو منع
الحق المتوجه عليهم.

الثاني: أن يكون لهم شوكة وعدد^(٤).

ثانيا -حكم البغي : البغي في الإسلام حرام وكبيرة من الكبائر^(٥)، وفيه
وردت نصوص عديدة تحذر من الخروج على الإمام وشق وحدة الأمة ومن ذلك:

١- قوله - ﷺ -: " من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة عليه
ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية"^(٦).

٢- قوله - ﷺ -: " إنه ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه
الأمة وهم جميع فاضربوا رأسه بالسيف كائنا من كان"^(٧).

(١) يراجع : القاموس المحيط ٤/٣٠٦، ٤/٣٠٥ والصحاح ٦/٢٢٨١ والمعجم الوجيز /٥٧

(٢) يراجع : نهاية المحتاج ٧/٤٠٢ والموسوعة الفقهية ١٧/١٥٢

(٣) روضة الطالبين ٧/٢٧٠

(٤) يراجع المرجع السابق ٧/٢٧٢.

(٥) يراجع الكبائر /١١٠.

(٦) أخرجه أحمد ومسلم والبيهقي يراجع الفتح الرياني ٢٣ / ٥٣ برقم ١٢٢ وصحيح مسلم ك الإمارة
ص ٨٢١ برقم ٧٩٣ والسنن الكبرى ب الترغيب في لزوم الجماعة ٨/١٥٦.

(٧) أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود. يراجع: المسند ٤/٣٤١، وصحيح مسلم ب الإمارة ص ٨٢٢ برقم ٤٧٩٦

وسنن أبي داود ب في الخوارج ص ٦٧٣ برقم ٤٧٦٢.

٢- قوله - ﷺ -: "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه"^(١).

ثالثاً - العقوبة الواجب تطبيقها على البغاة : أوجب الإسلام على المسلمين قتال البغاة الخارجين على الإمام إذا لم يقبلوا الصلح والفيء إلى أمر الله - تعالى - ولزوم الجماعة ، وهذا ثابت بالكتاب والسنة والإجماع.

- أما الكتاب فقوله - تعالى - : ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾^(٢).

- ومن السنة الأحاديث المتقدمة آنفا ونحوها كثير .
- إجماع الصحابة - رضي الله عنهم - على قتال البغاة فقد قاتل أبو بكر - رضي الله عنه - مانعي الزكاة وقاتل علي بن أبي طالب أهل الجمل وأهل النهروان^(٣).

المرتبة الخامسة : معاملتهم كمحاربين:

أولاً - تعريف الحراية لغة واصطلاحاً : الحراية لغة : مصدر حارب محاربة وحرباً قاتله وحربه سلبه ،

(١) أخرجه مسلم والبيهقي يراجع : صحيح مسلم ، ك الإمارة ص٨٣٢ برقم ٤٧٩٨ والسنن الكبرى ١٦٩/٨ .

(٢) سورة الحجرات الآية/٩ .

(٣) تراجع أحكام البغاة في المغني لابن قدامة ٢٣٨/١٢ ، ٢٣٧ وروضة الطالبين ٢٧١/٧ ، وحاشية رد المحتار ٢٦٥/٤ ، ٢٦٤ وبيدائع الصنائع ٤٣٩٦/٩ ، ٤٣٩٧ والأحكام السلطانية للما وردى ١١٨-١٢١ والاختيار ١٥١/٤ وحاشية الدسوقي ٢٩٨/٤ ومغني المحتاج ١٢٣-١٢٦ ونهاية المحتاج ٤٠٢/٧ والإنصاف ١٠ / ٣١٠-٣١٣ وشرح الزركشي ٤١٥/٦ وتفسير الطبري ٣٥٧/٢١ الجامع لأحكام القرآن ٢٠٨/١٦ - ٢١٠ وأحكام القرآن لابن العربي ٤/١٧٠٧-١٧١٠ .

ويقال: هم يحاربون الله - تعالى - يخالفونه ويعصونه^(١).

واصطلاحاً: البروز لأخذ مال أو لقتل أو لإرهاب على سبيل المجاهرة مكابرة اعتماداً على القوة مع البعد عن الغوث^(٢)، الكثرة من الفقهاء عبروا عن الحرابة (بقطع الطريق) واشترط هؤلاء أن تتم الجريمة خارج المصر فإن كانت داخله فلا تسمى حرابة^(٣)، وإني لا أرى رأي الكثيرين من الفقهاء من قصر حد الحرابة على قطع الطريق وإنما تعم داخل المصر وخارجه لما يأتي:

١- عموم الآية الكريمة في المحاربين وليس فيها ما يقصرها أو يخصصها على قاطع الطريق.

٢- إن هذه الجرائم تكون أجرم في داخل المصر.

٣- أني مؤيد بأقوال كثيرة من أهل العلم الذين نحوت نحوهم ومنهم.

ما ورد في المدونة عن الإمام مالك رضي الله عنه: (من كابر رجلاً على ماله بسلاح أو غيره في زقاق أو دخل على حريمه في المصر حكم عليه بحكم الحرابة)^(٤) أ.هـ.

والطبري رحمه الله في قوله: (وأولى هذه الأقوال عندي بالصواب قول من قال: المحارب لله ورسوله من حارب سابلة^(٥) المسلمين وعامتهم والمغير عليهم في أمصارهم وقراهم حرابة)^(٦) أ.هـ.

وابن العربي رحمه الله في قوله: (والذي نختاره أن الحرابة عامة في المصر

(١) يراجع القاموس المحيط ٥٥/١ والصحاح ١٠٨/١

(٢) يراجع: بدائع الصنائع ٤٢٨٣/٩

(٣) يراجع: المرجع السابق، والاختيار ١١٤/٤ ومغني المحتاج ١٨٠/٤ ونهاية المحتاج ٣/٨ والعدة ٦٣٧/ وكشاف القناع ١٤٩/٦ وشرح الزركشي ٣٦١/٦

(٤) المدونة الكبرى ٣٠٤/٦

(٥) السابلة من الطريق المسلوكة وأبناء السبيل المختلفة في الطرقات: يراجع الصحاح ١٧٢٤/٥ والقاموس المحيط ٤٠٣/٣

(٦) تفسير الطبري ٣٧٢/٨

والقفر وإن كان بعضها أفحش من بعض ولكن اسم الحرابة يتناولها ومعنى الحرابة موجود فيها) ^(١) أ هـ.

ثانياً - حكم الحرابة : حرم الإسلام الحرابة واعتبرها من كبائر الذنوب، وسمى الله -تعالى- ومرتكبيها محاربين لله ورسوله وساعين في الأرض بالفساد ^(٢). ومن أدلة ذلك :

- ١- قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ^(٣).
- ٢- قوله - ﷺ -: " من حمل علينا السلاح فليس منا " ^(٤).
- ٣- قوله - ﷺ -: " من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلغنه حتى يدعه وإن كان أخاه لأبيه وأمه " ^(٥).

ثالثاً - العقوبة الواجب تطبيقها على المحاربين: لقد حددت الآية الكريمة السابقة (آية المحاربة) حكم المحاربين والعقوبة الواجب تطبيقها عليهم، لكن الفقهاء اختلفوا في كيفية تطبيقها على ثلاثة أقوال:

- الأول: أن الإمام مخير في المحاربين بين إقامة واحد من الحدود الأربعة وهي القتل أو القتل والصلب أو قطع الأيدي والأرجل من خلاف، أو النفي، وهو قول سعيد ومجاهد وعطاء والنخعي رضي الله عنهم.
- الثاني: أن المحارب إن كان ذا بطش وقوة قطع يده ورجله من خلاف

(١) أحكام القرآن ٥٩٥/٢

(٢) يراجع: الزواجر عن اقتراف الكبائر ٩٧/٢، ٩٨ والكبائر ١١١/

(٣) سورة المائدة الآية / ٣٣

(٤) متفق عليه يراجع صحيح البخاري ك الفتن ٦ / ٢٥٩٢ برقم ٦٦٥٩، ٦٦٦٠ ط دار ابن كثير، وصحيح مسلم ك الإيمان ١ / ٩٨ برقم ٩٨، ١٠٠ ط دار إحياء التراث العربي.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ك البر والصلة والآداب ٤ / ٢٠٢٠ برقم ٢٦١٦ ط دار إحياء التراث العربي.

وإلا عززه وحبسه وهو قول الإمام مالك وطائفة من فقهاء المدينة رضي الله عنهم.

■ الثالث: إنها مرتبة باختلاف أفعال المحاربين، وهو قول ابن عباس والحسن وقتادة و السدي والشافعي وأحمد رضي الله عنهم، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه: إن قتلوا وأخذوا المال فالإمام بالخيار بين قتلهم، ثم صلبهم، وبين قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، ثم قتلهم.

وقال الجمهور بقول ابن عباس رضي الله عنهما : إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، وإذا هربوا طلبوا حتى يوجدوا فتقام عليهم الحدود، وإذا أخافوا السبيل، ولم يأخذوا مالا نفوا من الأرض وإذا تاب المحاربون قبل القدرة عليهم سقط عنهم الحد^(١).

تعقيب : تطبيق الحدود والعقوبات الشرعية دواء للظاهرة التكفيرية:

نحن نعلم أن التكفيريين والمغالين ليسوا على درجة واحدة وإنما هم متفاوتون في معتقدتهم بين مكفر يكفي باعتناقه هذا الفكر ولا يتعدى أثره غيره، وبين مكفر يتعدى ضرره غيره، وهذا الفريق صنفان: صنف آذى غيره بالقول في تكفيره للمسلمين أو بعضهم بغير حق، وصنف آذى غيره بالقول والفعل؛ فكفر غيره، وخرج على الحاكم، وفرق كلمة الأمة، واستباح الدماء والأموال، ونشر الخوف والرعب في المجتمع.

وهذان الصنفان على ولاة الأمر والعلماء أن ينصحوهم ويحاوروهم حتى يعودوا إلى الجماعة، وإلا فدواؤهم تطبيق الحدود والعقوبات الشرعية السابقة

(١) يراجع : الأحكام السلطانية للماوردي/١٢٤، ١٢٥ وبدائع الصنائع ٩/٤٢٨٩ والاختيار ٤/١١٤ وبداية المجتهد ٢/٣٧٣ وحاشية الدسوقي مع الشرح الكبير ٤/٣٤٨، ٣٤٩ ونهاية المحتاج ٨/٣ وأسنى المطالب ٤/١٥٤، ١٥٥ ومغني المحتاج ٤/١٨٢، ١٨٠ والكافي ٢/١٠٨٧، ١٠٨٨ والإنصاف ١٠/٢٩١-٢٩٩ وشرح الزركشي ٦/٣٦١-٣٧١ وأحكام القرآن للشافعي ١/٣١٣، ٣١٤ وتفسير الطبري ٨/٣٧٠-٣٧٣.

عليهم كل حسب جرمه وإثمه، وحينئذ سنرى شفاء لداء التكفير والتكفيريين والمغالين والإرهابيين وآثارا عظيمة نذكر منها ما يأتي :

١- القضاء على الإرهاب وتضييق روافده. وذلك لأن الإرهابي المفسد في الأرض والمستحل للدماء والقتل إذا قتلناه فقد قطعنا دابر الإرهاب في شخصه، وحينما نقتل القاتل فقد أحيينا الأمة مصداق لقوله - تعالى - : ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١). وفي ذلك يقول الموصلي رحمه الله: (فاقتضت الحكمة شرع هذه الحدود حسما لأنواع الفساد و زجرا عن ارتكابه ليبقي العالم على نظم الاستقامة فإن إخلاء العالم عن إقامة الزواجر تؤدي إلى انخراجه وفيه من الفساد ما لا يخفى) أ. هـ^(٢) ويقول أستاذنا فضيلة الدكتور حسن الشاذلي: (إنني اعتبر أن آية المحاربة هي المهنية على كل الجرائم التي تشكل خطورة على المجتمع... لذلك كانت آية المحاربة تحذيرا دائما لمن تسول لهم أنفسهم التمادي في غيهم والاندفاع وراء نزواتهم وشهواتهم بإقلاق الأمن والاستقرار في المجتمع) أ. هـ^(٣).

٢- زجر الإرهابيين الآخرين ممن لم يطبق عليهم حد الحرابة وكذا من تسول له نفسه في اعتناق هذا الفكر الضال وهذه واحدة من حكمة إشهار الحدود امتثالا لقوله - تعالى - : ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤). وفي ذلك يقول القرطبي رحمه الله : (اختلف في المراد بحضور الجماعة هل المقصود بها الإغلاظ على الزناة والتوبيخ بحضرة الناس وأن ذلك يردع المحدود ومن شاهده وحضره يتعظ به ويزدجر لأجله ،

(١) سورة البقرة الآية ١٧٩ .

(٢) الاختيار ٧٩/٤ .

(٣) أثر تطبيق الحدود في المجتمع ٨٢-٨٤ بتصرف .

(٤) سورة النور الآية / ٢ .

ويشيع حديثه فيعتبر به من بعده، أو الدعاء لهما بالتوبة والرحمة قولان للعلماء) أ. هـ^(١)

ويقول الماوردي رحمه الله: (الحدود زواجر وضعها الله - تعالى - للردع عن ارتكاب ما حظر وترك ما أمر به لما في الطبع من مغالبة الشهوات الملهية عن وعيد الآخرة بعاجل اللذة فجعل الله - تعالى - من زواجر الحدود ما يردع به ذا الجهالة حذرا من ألم العقوبة وخيفة من نكال الفضيحة ليكون ما حظر من محارمه ممنوعا وما أمر به من فروضه متبوعا فتكون المصلحة أعم والتكليف أتم) أ. هـ^(٢)

٣- فتح باب التوبة أمام المتطرفين الإرهابيين وعودتهم إلى جادة الصواب والانضمام إلى الجماعة والتزام الوسطية والحرص على وحدة الأمة، والتوبة مفتوحة للإرهابيين في ثلاثة مواقف:

- الأول: قبل القدرة عليهم لقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْرُبُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣).
- الثاني: بعد القدرة عليهم وطلب إقامة الحد عليهم والندم على جريمتهم، وهو ما سماه الصحابة رضي الله عنهم (الطهارة من الذنب).
- الثالث: بعد القدرة عليهم ممن لم يقتلوا ويدمروا وإنما اعتنقوا فكر الإرهاب وحكم عليهم بالحبس، فعلى ولاية الأمر نصحهم ودعوتهم إلى الجماعة. وقد رأينا نماذج عديدة للتائبين من تلك الجماعة الإرهابية في مصر والمملكة العربية السعودية.

(١) تفسير القرطبي ١٢/١٦٧.

(٢) الأحكام السلطانية / ٣٦٤.

(٣) سورة المائدة الآية / ٣٤.

الخاتمة

أهم النتائج والتوصيات

في ختام هذا البحث يمكن حصر أهم نتائج البحث وتوصياته فيما يأتي :
أولاً : أهم نتائج البحث :

- أن التكفير هو رمي المسلم أخاه المسلم بالكفر ونفي الإيمان عنه وهو باعتبار محله نوعان : الأول : التكفير المطلق وهو تعليق الكفر على وصف عام لا يختص بفرد معين، الثاني : تكفير المعين وهو الحكم على من قال الكفر، أو فعل ما يكفر به، ولا يحكم به إلا بشروط وانتفاء موانع.
- التكفير في الإسلام يدور بين حكيمين :
 - الأول : الوجوب (التكفير بحق) وذلك في حق من أنكر معلوماً من الدين بالضرورة ويجب على المسلمين تكفيره كالبهائية والقاديانية والبابية.
 - الثاني : الحرمة (التكفير بغير حق) وذلك في حالة تكفير المسلم أو المسلمة إذا لم يتحقق الكفر في واحد منهما.
- وسائل العلاج الوقائي للظاهرة التكفيرية (وسائل تحصين الأمة ضد الفكر التكفيري)
- ومن أهمها : التذكير الدائم والمتواصل بوسطية الإسلام، التحذير من الغلو في الدين، التحذير من تكفير المسلم بغير حق، بيان عقيدة الخوارج والتحذير منها.
- المراتب الشرعية لعلاج الظاهرة التكفيرية خمس :
 - الأولى : النصيحة.

- الثانية : المحاور والمناظرة.
 - الثالثة : التعزير الرابعة : قتالهم كبغاة.
 - الخامسة : معاملتهم كمحاربين.
- تطبيق الحدود والعقوبات الشرعية دواء للظاهرة التكفيرية وقضاء على الإرهاب وتضييق لروافده وفيه زجر لغيرهم من أصحاب هذا الفكر الضال كما أنه يفتح باب التوبة أمام المتطرفين.
- ثانياً : التوصيات :**

إن ذكر بعض من وسائل العلاج الوقائي للظاهرة التكفيرية لا يكفي لتحقيق الغاية من ورائها وهي
تحصين الفرد والمجتمع ضد هذه الأفكار الضالة، وإنما لابد من تفعيلها عملياً من خلال بعض الآليات والقرارات والإجراءات والخطوات التي تتمثل في
التوصيات الآتية :

- مراجعة المناهج الدراسية حتى تتواءم مع منهج الوسطية والاعتدال، وحذف كل ما يدعو إلى التطرف والغلو، وضرورة تدريس منهج الوسطية والتحذير من الغلو في الدين والتطرف والإرهاب والتكفير.
- توضيح خطورة كل فكر منحرف وضال مخالف لشريعتنا السمحاء يدعو إلى الغلو والتطرف والإرهاب والتكفير، وكيف أنه قد أهلك من قبلنا من الأمم، ولاشك أن فتح باب التطرف والغلو والتكفير في الأمة الإسلامية قد يعرضها لما تعرضت له الأمم السابقة إن لم نقض عليه.
- تخصيص برامج تثقيفية في الوسائل الإعلامية المرئية والمسموعة والإنترنت لبيان حقيقة الإسلام وجوهرة ونبذه للغلو والتطرف، كما توضح أمارات هذا الفكر وغايته وضرره على الفرد والمجتمع.
- إقامة المؤتمرات والندوات المستمرة والدورية التي تبحث مثل هذه الظواهر؛ حتى تضع لولاية الأمر أفضل الوسائل والطرق لتصحيح فكر هؤلاء

الضالين والأخذ بأيديهم إلى منهج الوسطية والاعتدال وفي نفس الوقت تحمي الأمة من شر هؤلاء وخطرهم.

- استمرار مشاركة العلماء والدعاة والمفكرين خاصة في الجامعات والجامع الفقيهية ووزارات الأوقاف في وضع برنامج دوري ومستمر للتذكير بخطورة هذا الفكر وأشكاله وصوره.
- قيام رجال التعليم في جميع مراحلهم بتخصيص ساعات محددة في كل فصل دراسي لبيان منهج الوسطية في الإسلام ونبذ الغلو والتطرف وكيفية تحصين شبابنا ضد هذا الفكر الذي قد يهلك الأمة كما أهلك الأمم السابقة.
- بيان عقيدة الخوارج التي تبنتها بعض الجماعات الإسلامية المتشددة (التكفيريين) من خلال برامج دورية في جميع وسائل الإعلام والمؤسسات التربوية والتعليمية والدعوية وبيان أن هذه الجماعات تسعى إلى تفريق وحدة الأمة وذهاب ريحها وقوتها.

وختاماً..

أتوجه بالشكر والتقدير والدعاء لجميع القائمين على هذا المؤتمر على الإعداد الموفق والعناية البالغة بالعلم وأهله وكرم الضيافة وهو أمر ليس مستغرباً على بلد يحرص ولادة الأمر فيه على الذب عن حمى الإسلام وحياضه تبعاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز وولي عهده الأمين وحكومتهم الرشيدة.

نسأل الله - تعالى - أن يجزيهم عنا وعن الإسلام خير الجزاء، وأن يديم على الجميع نعمة الأمن والإيمان إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المراجع

- القرآن الكريم.
- أثر تطبيق الحدود في المجتمع لأستاذنا د. حسن الشاذلي مؤتمر تطبيق الحدود في المجتمع بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٣٩٧هـ.
- الأحكام السلطانية لأبي يعلى، ط دار الوطن الرياض.
- الأحكام السلطانية والولايات الدينية للماوردي، ط دار الكتب العربي بيروت.
- أحكام القرآن لابن العربي، ط الحلبي.
- أحكام القرآن للشافعي، ط دار الكتب العلمية.
- إحياء علوم الدين للغزالي، ط دار المعرفة.
- الاختيار لتعليل المختار للموصلي، ط دار الدعوة استانبول.
- أسباب النزول للنيسابوري، ط مكتبة الإيمان بالمنصورة.
- أسنى المطالب شرح روض الطالب لذكريا الأنصاري، ط المكتبة الإسلامية.
- الاعتصام للشاطبي، ط دار الفكر.
- أفضية الرسول - ﷺ - لابن فرح المالكي، ط دار الوعي حلب.
- الإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي المقدسي، ط دار هجر.
- الإنصاف للمرداوي، ط دار إحياء التراث العربي.
- أنيس الفقهاء للقونوي، ط دار الوفاء جدة.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني، ط الإمام القاهرة.
- بداية المجتهد ونهاية المقصد لابن رشد، ط دار الفكر.
- البداية والنهاية لابن كثير، ط مكتبة المعارف.
- التشريع الجنائي الإسلامي لعبد القادر عودة، ط دار الكتاب العربي بيروت.
- التعزير في الشريعة الإسلامية د. عبد العزيز عامر، ط دار الفكر العربي.
- تفسير الطبري، ط دار هجر.
- تفسير القرآن العظيم لابن كثير ط المكتبة العصرية.

- التكفير د. نعمان السامرائي، ط دار المنار، جدة.
- التكفير وضوابطه د. إبراهيم الرحيلي، ط دار الإمام البخاري قطر.
- تلبيس إبليس لابن الجوزي، ط دار الجيل.
- جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي، ط مكتبة الإيمان بالمنصورة.
- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ط دار الكتب العلمية.
- جرائم الإرهاب وتطبيقاتها الفقهية المعاصرة د. أحمد الرييش ط أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ط دار إحياء الكتب العربية.
- حاشية رد المحتار لابن عابدين، ط الحلبي.
- الحسبة في الإسلام لابن تيمية، ط وزارة الأوقاف السعودية.
- حقيقة موقف الإسلام من التطرف والإرهاب د. سليمان الحقييل.
- روضة الطالبين للنووي، ط دار عالم الكتب الرياض.
- زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم، ط مؤسسة الرسالة.
- الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي، ط دار المعرفة.
- سنن ابن ماجه، ط دار الفكر.
- سنن أبي داود، ط دار السلام الرياض.
- سنن الترمذي، ط دار إحياء التراث العربي.
- السنن الكبرى للبيهقي، ط دار صادر بيروت ودار الكتب العلمية.
- سنن النسائي، ط مكتب المطبوعات الإسلامية.
- السياسة الشرعية لابن تيمية، ط وزارة الأوقاف السعودية.
- شرح الزركشي، ط العبيكان الرياض.
- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الدمشقي، ط مؤسسة الرسالة.
- شرح النووي لصحيح مسلم، ط دار إحياء التراث العربي.
- الصحاح للجوهري، ط دار الكتاب العربي.
- صحيح البخاري، ط دار السلام الرياض وابن كثير.

- صحيح مسلم، ط دار الحديث ودار إحياء التراث.
- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم، ط دار الوطن الرياض.
- ظاهرة الغلو في التكفير د. يوسف القرضاوي، ط مكتبة وهبة.
- الغلو في الدين د. عبد الرحمن اللويحق، ط مؤسسة الرسالة.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، ط دار المعرفة.
- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد للساعاتي، ط دار إحياء التراث العربي.
- الفرق بين الفرق للبغدادى، ط دار الآفاق الجديدة.
- القاموس المحيط للفيروز آبادي، ط الحلبي.
- الكبائر للذهبي، ط دار الفيحاء دمشق.
- كشاف القناع للبهوتي، ط النصر الحديثة الرياض.
- الكليات للكفوي، ط مؤسسة الرسالة.
- لسان العرب لابن منظور، ط دار عالم الكتب الرياض.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام لابن تيمية، ط مجمع الملك فهد المدينة المنورة.
- مختار الصحاح للرازي، ط دار الحديث.
- المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية د. إبراهيم البريكان، ط دار ابن عفان.
- المدونة الكبرى للإمام مالك، ط دار صادر.
- المستدرك للحاكم، ط دار الكتب العلمية.
- المسند للإمام أحمد، ط دار صادر، بيروت.
- المصباح المنير للفيومي، ط دار الفكر.
- المعجم الوجيز مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط وزارة التربية والتعليم ١٤٢٤هـ.
- المعجم الوسيط د. إبراهيم ومصطفى وآخرون، ط دار الدعوة اسطنبول.
- مغنى المحتاج للخطيب الشرييني، ط الحلبي.
- المغني لابن قدامة، ط دار هجر.
- مفردات غريب القرآن للراغب الأصفهاني، ط دار الفكر.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن الأشعري، ط المكتبة

العصرية.

- مناظرة جعفر الصادق مع الرافضي، ط دار الوطن الرياض.
- مواهب الجليل شرح مختصر سيدي خليل للحطاب، ط الحلبي.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، ط وزارة الأوقاف الكويتية.
- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة د. مانع الجهني، ط الندوة العالمية للشباب.
- نضرة النعيم في أخلاق الرسول الكريم لمجموعة من الباحثين، ط الوسيلة جدة.
- نهاية المحتاج للرملي، ط الحلبي.
- نيل الأوطار للشوكانبي، ط دار الفكر.
- الهداية للمرغيناني، ط الحلبي.



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والأثار



سبل معالجة ظاهرة التكفير - الجزائر أنموذجا -

د. محمد طاهر حموش

رئيس قسم الشريعة والقانون مساعد

أستاذ محاضر بكلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

إنَّ التَّكْفِيرَ يَعُدُّ مِنْ أخطر الظواهر المهدِّدة للأمن الفكري في هذا الزَّمن، لما يترتَّبُ عليها من انتهاك لحرَمات عَظَمَ اللهُ - تعالى - من شأنها، وتضييع للحقوق، وسلب للممتلكات وإعاقة سبيل الدَّعوة إلى اللهُ - تعالى - على منهج الوسطية والاعتدال، وعدم استقرار الشُّعوب في أوطانهم، إلى غير ذلك.. من الآثار الذي نستشفُّها من خلال البلدان الإسلامية التي عانت طيلة سنوات عديدة ويلات التكفير، والتي من بينها بلد الجزائر.

فالتَّكْفِيرُ فِكرٌ متخبِّطٌ، استعزَّ بجحيم الوحشية فقرَّر أن صدق العقيدة - زعموا - لا يتحقَّق إلا على أشلاء الأبرياء وجثثهم، فَعطَّلَ بذلك غاية من أهم الغايات التي وضعت البشرية لأجله وهي عمارة الأرض والاستخلاف، قال اللهُ - تعالى - : ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾^(١)، وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً.. ﴾^(٢). كما أن التَّكْفِيرَ فِكرٌ ينشر الكراهية و الحقد، ليبني بذلك جسور الفرقة بين أفراد الأمة الإسلامية على حساب اللِّحمة والجسد الواحد، مصدرُ قوة الأمة المحمَّدية، كما أنه لا يتورَّع بعد ذلك في بناء الأحكام على مجرد الشك الذي كُفِّنَا بطرحه والظن الذي أمرنا باجتناب كثيره، منتهكا بهذا الحرَمات المصونة بأمر الله - تعالى - وأمر رسوله - ﷺ -^(٣).

لذلك جاء التحذير من التَّكْفِيرِ بلا ضوابط و لا برهان، وما يترتَّبُ على ذلك من الوعيد الشديد، لأنَّه بوابةٌ للغلو والانحراف الفكري، والذي ينتج

(١) سورة هود ، الآية (٦١)

(٢) سورة البقرة ، الآية (٣٠)

(٣) كما جاء في خطبة النبي - ﷺ - في حجة الوداع من حديث عبد الله بن عمر قال : قال النبي - ﷺ - :

(فإن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا ، في شهر هذا ، في بلدكم هذا) أخرجه البخاري في كتاب الحج ، باب الخطبة أيام منى ، برقم (١٧٤٢).

عنه في الغالب القتل والتّخريب والدمار، فقد صحّ عن حذيفة بن اليمان أنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : (إنّ أخوف ما أخاف عليكم رجل قرأ القرآن حتّى إذا رئيت بهجته عليه، وكان رداء للإسلام انسلخ منه ونبذته وراء ظهره وسعى على جاره بالسيف ورماه بالشرك قلت: يا نبيّ الله أيّهما أولى بالشرك الرامي أو المرمي ؟ قال : بل الرامي)^(١).

ومن الأحاديث الواردة في التحذير من التكفير وخطورته :

- حديث عبد الله بن عمر : أن رسول الله - ﷺ - قال : (أيّما رجل قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما)^(٢).
 - حديث ثابت بن الضحّاك عن النبي - ﷺ - أنه قال : (من حلف بملة غير الإسلام كاذبا فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشيء عُدّب به في نار جهنم، ولعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله)^(٣).
- قال ابن ناصر الدمشقي بعد سرد شيء من هذه الأحاديث : (فهل بعد هذا الوعيد من مزيد في التهديد، ولعلّ الشيطان يزيّن لمن أتبع هواه ورمى بالكفر والخروج من الإسلام أخاه، أنه تكلم بحق ورماه، وأنّه من باب الجرح والتعديل، لا يسعه السكوت عن القليل من ذلك، فكيف بالجليل !، هيهات هيهات، إنّ في مجال الكلام في الرجال عقبات مرتقيها على خطر، ومرتبها هوى لا منجى له من الإثم ولا وزر، فلو حاسب الرامي أخاه ما السبب الذي

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه ، كتب العلم ، ذكر ما كان يتخوف - ﷺ - على أمته جدال المنافق، برقم (٨١) . بتحقيق وتخريج شعيب الأرنؤوط (٢٨٢/١) . انظر تمام تخريجه في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر العسقلاني (١٤/٥) في كتاب الفتن، باب كراهية الاختلاف، برقم (٤٣٦٢) ، سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (٦٠٥/٧) ، برقم (٣٢٠١).

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب ، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال ، برقم (٦١٠٥).

(٤) الرد الوافر على من زعم بأن من سمى ابن تيمية شيخ الإسلام كافر ص (٣٦).

هاج ذلك؟ لتتحقق أنه الهوى الذي صاحب هالك^(١).
فقد أسست نصوص الشريعة - تفصيلاً وإجمالاً - في قواعدها العامة،
وحوته مقاصدها الجليلة أن حرمة المسلم إذا ثبتت بيقين اكتتفها حكم
الشّارع، وجعل لها سياجاً منيعاً وحفظها من كل ما يחדش بها، ومن أراد
إزالتها احتاج إلى إذن الشّارع، وهذا أصل عظيم تبنى عليها حرمة المسلم.
قال ابن حزم: (والحق أنّ كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه
إلا بنص أو إجماع وأما بالدعوى والافتراء فلا)^(٢).
وقال ابن تيمية: (ليس لأحد أن يكفّر أحداً من المسلمين وإن أخطأ
وغلط، حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجّة، ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل
عنه ذلك بالشك بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجّة وإزالة الشبهة)^(٣).
فالتكفير حكم شرعي مقيد في الشريعة بضوابط وشروط، مرتبط
بالحال والزّمان، فمن أراد السّلامة لدينه وعرضه ترك الشّأن لأهله، ومن أراد
أن يخوض غماره من غير سلاح العلم والبصيرة وقع في الهلاك والرّدى.
وقد أوضح أبو العباس القرطبي المالكي تورّع السلف في إصدار الكفر،
إدراكاً منهم لخطورته، فجاء في معرض كلامه عن اختلاف السلف في
تكفير الخوارج، خلال شرحه لحديث أبي سعيد الخدري^(٤) الذي بين فيه
رسول الله - ﷺ - بعض صفات الخوارج: (و سبب الخلاف في تكفير من
هذه حاله، أنّ باب التّكفير بابٌ خطير، أقدم عليه كثير من النّاس فسقطوا،
وتوقّف فيه الفحول فسلموا ولا نعدل بالسلامة شيئاً).
لذلك ارتأيت أن أقدم من خلال هذه الورقة سبل معالجة ظاهرة التّكفير

(١) الفصل في الملل والنحل (٩١/٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٥٠١/١٢).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس القرطبي (١١١/٢).

بنظرة شرعية. آخذا بعين الاعتبار ظاهرة التكفير في الجزائر، وما نتج عنها وأسباب انتشارها، فجاءت على هذا النحو :

- **المطلب الأول : مفهوم ظاهرة التّكفير.**
 - الفرع الأول : التّكفير من الناحية اللغوية.
 - الفرع الثاني : التّكفير في الاصطلاح.
 - الفرع الثالث : مفهوم ظاهرة التّكفير.
- **المطلب الثاني : نوع الفئات المتأثرة بالتّكفير في الجزائر وعوامل التّأثر وأهمّ صفاتهم.**
 - الفرع الأول : نوع الفئات المتأثرة بالتّكفير في الجزائر.
 - الفرع الثاني : عوامل التّأثير.
 - الفرع الثالث : أهمّ ما يميّز الفئات المتأثرة بالتّكفير من الصفات في الجزائر.
 - الفرع الرابع : مقارنة هذه الفئات بغيرهم من التّكفريين في العالم.
- **المطلب الثالث : أسباب انتشار ظاهرة التّكفير في الجزائر.**
 - الفرع الأول : الأسباب الدينيّة.
 - الفرع الثاني : الأسباب الاجتماعيّة.
- **المطلب الرابع : سبل معالجة ظاهرة التّكفير من خلال تجربة الجزائر.**
 - الفرع الأول : التّقرّب وإصلاح ذات البين.
 - الفرع الثاني : تفعيل أدب الحوار مع الغير في محاوره المتأثرين بظاهرة التّكفير.
 - الفرع الثالث : بيان المفاهيم السليمة للنصوص الشرعيّة.
 - الفرع الرابع : تصحيح العلاقة بين الحاكم والمحكوم.
 - الفرع السادس : متابعة التّائبين.

المطلب الأول مفهوم ظاهرة التكفير

يتطلب بيان مفهوم ظاهرة التكفير تعريف التكفير من الناحية اللغوية والاصطلاحية
الفرع الأول : التكفير من الناحية اللغوية:
التكفير لغة على وزن تفعيل مأخوذ من فعل كفر وهو في اللغة بمعنى السّتر والتغطية.
قال ابن فارس: " الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد وهو السّتر والتغطية" (١).

وقال ابن الأثير : (أصل الكفر تغطية الشيء تغطية تستهلكه) (٢).
ومنه سُمي الزارع كافراً ؛ لأنه يغطي الحبّ بتراب الأرض كما في قوله -
تعالى - : ﴿ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ﴾ (٣) أي الزّراع، ومنه الكافر
وهو ضد المؤمن، وسمي كافراً لأنه يغطي الحق، ويستتر النعمة من ربه. (٤)
وقيل: لأنه يغطي قلبه بكفره، قال الليث : (إنما سمي الكافر كافرا
لأنّ الكفر غطى قلبه) (٥).
ومنه الكفّارات؛ لأنها تُكفّر الذنوب أي تسترها (٦).

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٩١/٥) .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير (١٥٨/٤).

(٣) سورة الفتح ، الآية (٢٩).

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (٣١٦٣/٤) ، معجم مقاييس اللغة (١٩١/٥).

(٥) تهذيب اللغة (٣١٦٣/٤) .

(٦) تاج العروس للزبيدي (٦٠/١٤).

ومنه أطلق الكافر على عدة مسميات لمعنى السّتر والتغطية، مثل إطلاقه على الليل؛ لأنه يستر بظلمته الأشياء، وعلى البحر، والسحاب المظلم، والدرع الذي يقي البدن في الحرب. ويطلق التّكفير على وضع الرجل يديه على صدره مع الانقياد والخضوع^(١)، ومنه قول جرير:

وإذا سمعت بحربٍ قيسٍ بعدها .. فضعوا السلاح وكفّروا تكفيرا^(٢)
وقد استعمل الشّرع كلمة التّكفير في هذا المعنى، كما في حديث أبي سعيد الخدري قال رسول الله - ﷺ -: (إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلّها تكفّر اللسان، وتقول اتق الله فينا فإنما نحن بك)^(٣). أي تدلّ وتقرّ بالطاعة له وتخضع لأمره^(٤).
كما يطلق التّكفير على تتويج الملك بتاج إذا رؤي كفّر له^(٥)، وعلى إنحاء الإنسان.

قال ابن الأثير: (والتّكفير هو أن ينحني الإنسان ويطأطئ رأسه قريبا من الركوع، كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه)^(٦).
و أكثر معاني هذه الإطلاقات ترجع إلى المعنى الأول هو السّتر والتغطية لأنّه الأصل.

الفرع الثاني: التّكفير في الاصطلاح:

استعمل مصطلح التّكفير في معانٍ شرعيّة مختلفة، وأحاول أن أقتصر

(١) انظر في هذه المعاني: القاموس المحيط (١٢٨/٢)، تاج العروس (٥٤/١٤ إلى ٦١).
(٢) قال هذا البيت هو يخاطب الأخطل ويذكر ما فعلت قيس بتغلب في الحروب. تاج العروس (٦١/١٤).
(٣) رواه أحمد في المسند (٩٥/٣)، والترمذي واللفظ له في كتاب الفتن، باب ما جاء في حفظ اللسان، برقم (٢٤٠٧).
(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٨٨/٤).
(٥) تاج العروس (٦١/١٤).
(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٥٩/٤).

على المعاني الشرعية التي لها علاقة بمجال التكفير في الجانب العقدي دون
الفقهي .

ومصطلح التكفير بهذا الاعتبار له معنيان :

المعنى العام :

وهو وصف الفعل أو القول بالكفر ، ويدخل في هذا المعنى الكفر بنوعيه
- الأصغر والأكبر ، والجحود ونحو ذلك من المعاني التي ورد استعمالها في
نصوص الشريعة وهي كثيرة جداً ، فإطلاق الكفر على المعصية وقصد
الوعيد الشديد اصطلاح شرعي دل عليه القرآن والسنة النبوية^(١) ، ويسمى
هذا النوع من التكفير بالمطلق ، وأهم ما يميز هذا النوع هو عدم لزوم ترتب
آثار التكفير الموجب لخروج الموصوف به من الإسلام ، فلا ينبغي أن يُفسر
على أنه كفر الملة ، حتى يدل على تخصيصه أمرٌ صريح^(٢) .

المعنى الخاص:

وهو نسبة أحد من أهل القبلة إلى الكفر. وقيل هو وصف الشخص
بالكفر.

والمراد بهذا المعنى إخراج الموصوف من الملة ، أو بيان على أنه من غير ملة
الإسلام.

قال تقي الدين السبكي : (التكفير حكم شرعي سببه جحد الربوبية أو
الوحدانية أو الرسالة أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن
جحداً)^(٣) .

(١) للتفصيل في استعمال الشرع لمصطلح التكفير . انظر : التكفير وضوابطه لإبراهيم الرحيلي (٦٣)
وما بعدها .

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩٠/٢٠) ، التكفير جذوره - أسبابه - مبرراته للدكتور نعمان السامرائي
ص(٧٠).

(٣) فتاوى بن السبكي (٥٨٦/٢).

ويسمى هذا النوع من التكفير بالمتقيد.
والتكفير عند الإطلاق ينصرف إلى هذا المعنى في عرف الناس الآن، وهو
الكفر المخرج من الملة المخصوص بالاعتقادي دون العملي.

الفرع الثالث : مفهوم ظاهرة التكفير:

بعد بيان مفهوم التكفير من الناحية اللغوية والاصطلاحية، يمكن القول
بأن ظاهرة التكفير لا تخرج عن المعنى الاصطلاحي للتكفير بمعناه الخاص،
وهو إطلاق الكفر على الأشخاص والجماعات، لكن دون التقيد بالشروط
والضوابط التي تحكم مسألة التكفير.

المطلب الثاني

نوع الفئات المتأثرة بالتكفير في الجزائر

وعوامل التأثر وأهم صفاتهم

الفرع الأول : نوع الفئات المتأثرة بالتكفير في الجزائر

تتميّزُ الفئات المتأثرة بالتكفير كونها من فئات الشباب في الغالب، إذ تقدّر نسبة الالتحاق بالجماعات الإرهابية التكفيرية بالنسبة الأكبر مقارنة بنسبة التحاق الكهول وغيرهم^(١).

ويرجع تركيز الجماعات التكفيرية ورموزهم على فئة الشباب ، لما يميّز به الشباب من خصائص ومميّزات دينية ونفسية واجتماعية ، كما إنهم أمل الأمة وعدة المستقبل وذخيرة المجتمع والعصبُ الفعّال في حياة الأمم ، فإذا شاعت ظاهرة التّكفير في هذه الفئة كانت نذير هلاكها ، وبالضرورة انهيار المجتمع الذي تنتمي إليه ، فتسود الفوضى ويسقط البناء وتتأخّر الأمة عن ركب الأمم في التطور و الازدهار ، خصوصا في هذا الزمن الذي تنوّعت فيه مسالكُ الشبّهات وتآجّجت نوازع الشهوات، وغدا شبابنا معرّضا لسهام مسمومة بفكر مأنوف ، ذاق مرارتها المجتمع من غلوّ وتكفير وانحلال خُلقيّ مقيت.

وعلى هذا الأساس غدا انحراف الشباب من أعظم المسائل المطروحة اليوم، وأهمّ القضايا التي تقلق الآباء والمربّين. لخطورته والنتائج الوخيمة المترتبة عليه. فالمنحرف اليوم هو مجرم الغد ما لم تتداركُه عنايةُ الله، وعلى قدر

(١) الجزائر الرعب المقدس للأستاذ لياس بوكراع ص(١٥٧) ، في عمق الجحيم (معول الإرهاب لهدم الجزائر) لمحمد عصامي ترجمة الدكتور م. سطوف ص(٢١٠).

الرعاية بالشباب والعناية بشؤونهم يتحدّد مصير الأمة والمجتمع. ويتحمّل مسؤوليّة العناية بالشباب مجموعة من أفراد الأمة ومؤسساتها، تتقدّمهم الأسرة لأنها هي التي تضع التّواة الأولى في بناء شخصية الشّباب، وتمهّد لها لأن تكون مصدر الخير أو الشرّ، ما ينجم عنه بالضرّورة انحراف أو صلاح.

و الملاحظ في الكثير من المجتمعات المسلمة - والجزائر كمثال على هذا - أنّ بعض الأسر فقدت دورها وضيّعت رسالتها ، وذلك حينما قصّر الآباء حدود مسؤولياتهم عن أسرهم في توفير الأكل والشرب والكسوة ، فطغى هذا الهمّ ، ويزداد طغيانه في المجتمعات التي تُعاني مشاكل اجتماعية ، ما يجعل الآباء يختزلون علاقتهم بالأسرة في درهم ودينار ويكون هذا على حساب المسؤوليّة الكبيرة الملقاة على عاتق الآباء والأمّهات، وهي تربية الأخلاق ، وتهذيب السلوك ، وبناء الشخصية ، مصداقا لقوله - تعالى - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾^(١) ، ولقوله - ﷺ - من حديث عبد الله بن عمر : (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، الإمام راع ومسؤول عن رعيته ، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيته)^(٢) ، وهو ما يعطي لهم مناعة كافية تحميهم من الانحراف، وتقيهم من الغلو والتطرف ، كما يساهمون بهذا في الحفاظ على أمن المجتمع بل الأمة ، لأنه جزء منها ، وبهذا يظهر القدر الذي يتحمّله الوالدان في تطرف أبنائهم أو صلاحهم ، كما بيّن ذلك النبي - ﷺ - من حديث أبي هريرة : (كلّ مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرّانه أو يمجّسانه ، كمثل البهيمة تنتج البهيمة ، هل

(١) سورة التحريم ، الآية (٦).

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الجمعة ، باب الجمعة في القرى والمدن ، برقم (٨٩٢) .

ترى فيها جدعاء^(١).

كما أنّ الأسرة في أحوال أخرى هي التي تُمهّد طريق الانحراف ، وذلك حينما يفقد الأبناء الاستقرار في البيوت بسبب الخصومات أو الرعاية غير الكافية وأسباب أخرى .. ما يضطرهم إلى البحث عن يؤويهم ويحتضنهم، ولو كانوا رفقاء السوء ، فيجد بهذا من يحمل فكر التكفير ضالته في غرس سُمومه، ومحاولة ضمّه بتلك الشعارات الرنّانة وتزييف الحقائق ونحو ذلك . وقد نبّه الشارع الحكيم على أهمية الرفقة ومدى تأثيرها كما في حديث أبي هريرة : (المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخال)^(٢).

ينظم إلى الأسرة في تحمّل مسؤوليّة تربية الشباب ووقايتهم ، باقي أفراد الأمة ومؤسساتها من مدارس التعليم على اختلاف أطواره ، والمساجد ، والمجتمع المدني ، ودور الشباب وغير ذلك ممّا يحمله المتجمع من أفراد، قد تكون لهم مساهمات في إصلاح الشباب أو تطرفهم.

الفرع الثاني : عوامل التأثير:

يرجع الأمر في كون أغلب من تأثر بالتكفير شباب إلى ثلاثة عوامل رئيسية :

١ - العامل الديني :

والمراد بهذا أن الشعب الجزائري عُرف بحبه للدين، وشدة تمسّكه بتعاليمه، وتعظيمه لشعائره، فرغم ما قام به المحتل من تدمير للمساجد، ومحاولة طمس الهوية والثوابت ، كاللغة والإسلام إلاّ أنّه لم يفلح ، بل ما زاد ذلك الشعب الجزائري إلا إصرارا وتماسكا ، ومن كان حاله هذا إذا لم

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين ، برقم (١٣٨٥).

(٢) رواه أحمد في المسند برقم (٨٠٢٨) ، والترمذي في الجامع في كتاب الزهد ، باب (٤٥) برقم

(٢٣٧٨). انظر تمام تخريجه في هامش تحقيق مسند أحمد لشعيب الأرناؤوط (٣٩٨/١٣).

يُوجّه توجيهها سليما ، على منهج الوسطية والاعتدال ضلّ الطّريق ، فصادف بذلك فكرا منحرفا ، تزيّفت فيه الحقائق ، وأظهره أصحابه على أنه الحق، وأنّ المشارك فيه ناصِرٌ للدين وحامي لحياضه ، يبتغي بذلك بناء دولة إسلامية قوامها العدل والإحسان ، فتشربَ الكثيرُ من الشباب هذه الأفكار^(١) ، واقتنعوا بها أيما اقتناع ورسخت في نفوسهم حتى ظنّوا أنها الحق وما عداها باطل ، فصاروا يعادون ويوالون لأجلها.

٢ - العامل الشخصي :

وهي كون الشباب يتمتّعون بأحاسيس جيّاشة ، وعواطف قويّة ، مما ينتج عنه ذلك الحماس الزّائد في الدين ، فيخرجهم عن إطار الشرع والعقل ، ويوقعهم في شرك التضليل المؤدّي في الغالب إلى التّكفير ، فالعاطفة إذا لم تُوجّه توجيهها سليما صارت عاصفة.

يقول إكرام بدر الدّين : (لعلّ تفسير ذلك يكمن في الحيويّة التي يشعر بها الشباب بحكم صغر السنّ ، وتحرّر الشباب من المسؤوليّات الأسرية والمهنيّة التي قد تجعل الفرد يتردّد في أن يشارك في أيّ عمل إرهابي ، فضلا عن امتلاك الشباب للوقت الذي يمكن أن يخصّصه لذلك .. ويجعله - أيّ الشاب - تكوينه النفسي يعتقد في قدرته على الإصلاح والإتيان بالجديد ، وأن العنف هو أسرع وسيلة تُمكنه من تحقيق هذا الهدف)^(٢)

٣ - العامل الاجتماعي :

قد يكون ما يعانيه الشباب من التهميش في المجتمع ، وما يلاقونه من

(١) وما يؤكّد هذه القضية ما بينته الإحصائيات المتعلقة بالانتخابات التي جرت مطلع التسعينيات أن نسبة (٤١٪) من مجمل الشباب الجزائريين الذين تتراوح أعمارهم بين (١٨-٢٩) صوتوا لصالح الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي كانت تتزعم الحل الإسلامي الأمثل. انظر : الجزائر الربع المقدس ص (١٥٧).

(٢) ظاهرة الإرهاب السياسي ص (٦٤) .

صعوبات في توفير حاجات الحياة عاملاً ثالثاً ينظم إلى العاملين السابقين ، إلا أنه من حيث التأثير نسبته ضعيفة مقارنة بالعامل الديني والشخصي.

الفرع الثالث : أهم ما يميز الفئات المتأثرة بالتكفير من الصفات في الجزائر:

أهم ما يميز الفئات المتأثرة بالتكفير من الصفات بالإضافة إلى ما سبق بيانه في كون أغلبهم من الشباب ، الجهل بالفقه الشرعي المبني على مصادره الصحيحة كالكتاب والسنة وإجماع العلماء على فهم سلف الأمة ومن تبع هؤلاء من العلماء الراسخين ، فتراهم يعتمدون على كتب معينة ، وصحف مميزة ، يُعرف أصحابها بالغلو في التكفير ، فهم المرجع في كل ما يقومون به من أعمال ، وما يعتقدونه من مسائل ، أما ما يتمسكون به من أدلة استحلوا بها دماء أبرياء وأرهبوا بها آمنين ، فهي أخذٌ بظواهر النصوص دون فهم سليم ولا قواعد صحيحة ، ولا اعتبار في هذا كله لفهم العلماء ، لأنه مردود غير مقبول ، ما لم يكن من رموزهم التي لم يُعرف لواحد منهم رسوخ في العلم ، فانجر عن هذا شيوع فهم النص على غير مراده ، ودون ربطه بمقاصد الشريعة ، فكان التسرع في إصدار الأحكام على الناس بالردة والكفر ، واستحلال الممتلكات المعصومة ، وتزييف الحقائق.

ومن الفتاوى الصادرة في هذا الشأن ما ذهب إليه بعضهم في حرب الإنقاذ ، من اعتبار استقالة أي مواطن من الحزب ردة يكون جزاء صاحبها الموت^(١)

أما ما يتميز به المتأثرون بالتكفير في الجزائر باعتبار أصولهم الاجتماعية ، ووضعيتهم المهنية هم على النحو التالي :

- عاطلون عن العمل .
- عمال غير مؤهلين .

(١) في عمق الجحيم (معول الإرهاب في هدم الجزائر ص (٤٢).

▪ طلبة في أطوار التعليم .

وبين أيديكم جدول يوضِّح النسبة المئويّة لكل فئة باعتبار الأصول الاجتماعية والوضعية المهنيّة لعينة من ممارسي العنف السياسي^(٢):

النسبة المئوية %	الأصول الاجتماعية والوضعية المهنية
٠١,٧٥	إطارات عليا وأرباب العمل
٠٦,٢٥	إطارات متوسطة وعمال متخصصون
٠٨	تجار وحرفيون
٢٣	عمال غير مؤهلين
١٧	فلاحون
٢٤	عاطلون عن العمل
٢٠	الطلبة

الفرع الرابع : مقارنة هذه الفئات بغيرهم من التكفريين في العالم :

لو أجرينا مقارنة بين الفئات المتأثرة بالتكفير في الجزائر وغيرها من البلدان الإسلامية التي عانت مفاصد التكفير نجدها متقاربة ، وذلك من حيث أنّ الشباب يعدُّ أكثر الفئات الاجتماعية تأثراً بالفكر التكفيري ، كما أنّ هناك قدراً مشتركاً في الأسباب وعوامل التأثير.

المطلب الثالث

أسباب انتشار ظاهرة التكفير في الجزائر

ترجع الأسباب التي أدت إلى الانحراف الفكري، وشيوع ظاهرة التكفير في الجزائر إلى جملة من الأسباب، يمكن تصنيفها فيما يلي :

الفرع الأول : الأسباب الدينية:

إن غياب التّأصيل الشّرعي والصّحيح للفقه بمعناه العام، الشامل للعقيدة والأحكام العملية والبعد عن مجالسة العلماء الرّاسخين في العلم، والرجوع إليهم فيما أشكل من أمور الدين خصوصا ما تعلق بحياة النّاس والمجتمع، هو السّبب الرئيس الذي أثمر ركائز الفكر التّكفيري والتي يمكن اختصارها في النقاط التالية :

- ١ - غياب المرجعية الدينية التي يُسند إليها نشر منهج الوسطية والاعتدال.
 - ٢ - الاعتماد على الرموز والمرجعيات المعروفة بانحرافات الفكرية .
 - ٣ - سهولة التناول على العلماء والجرأة في طرح مسائل تورّع فيها الكبار .
 - ٤ - التآثر بما يحدث في أفغانستان وفلسطين والثورة الإيرانية^(١) مما زاد من حماس الشباب خاصّة ، كما تُربطُ هذه القضية بالدور السلبي الذي لعبه الإعلام في تحريك العواطف دون ضوابط شرعيّة.
- قال الأستاذ لياس بوكراع وهو يتكلم عن مسار تكوين العنف الإسلامي من الدعوة إلى الجهاد ما نصه : (ولقد ساعدت على صعود الحركة الإسلامية عدة عوامل ، في المستويات الوطنية والإقليمية والدولية ، فعلى الصعيد الدولي : الثورة الإيرانية (شباط / فيفري ١٩٧٩م) ، دخول السوفييات

إلى أفغانستان (كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩)، النزاع العراقي الإيراني (أيلول / سبتمبر ١٩٨١م) ، الأزمة في البلدان الاشتراكية وتراجع مد اليسار^(١).

الفرع الثاني : الأسباب الاجتماعية :

سبق وأن بينا أنّ من العوامل التي أدّت إلى تأثر الشباب بالفكر التكفيري الفراغ الذي يسود حياتهم بسبب البطالة ، وغيرها ممّا يعانيه الشباب من نقص في حاجاته الاجتماعية كان له دور في انتشار ظاهرة التكفير.

يقول الدكتور علي ليلة : (إنّ شريحة الشباب هي الشريحة الأكثر احتياجا لعطاء المجتمع وإيجابيته ، فهي مرحلة التفتّح للإشباع ، لأنها البداية الحقيقية للدخول في عالم البالغين وتحمل مسؤولياتهم فهي في حاجة إلى المسكن ، وإلى فرصة العمل الملائمة ومستوى الدخل الذي ييسر ممارسة الحياة . ومن هنا فإذا لم تشبع الحاجات فإن القطيعة والخصومة قد تحل بين الشباب والمجتمع ، وهي حالة لها آثارها الممزّقة أو المدمّرة لللاثنين معا^(٢) .
إلاّ أنّه يبقى كما أسلفنا أنّ العوامل الاجتماعية نسبتها ضعيفة مقارنة بالأسباب الشرعية.

(١) الجزائر الرعب المقدس ص(٢٣١) . وانظر كذلك : الدين والسياسة في الجزائر ص(١٩٣)٩

(٢) الشباب في مجتمع متغير ص(١٩) .

المطلب الرابع

سبل معالجة ظاهرة التكفير من خلال تجربة الجزائر

إنّ ما عانت منه الجزائر طيلة سنوات الجمر من ويلات التّكفير ، وما نتج عنه من تقتيل وتخريب اغتصاب وتدمير للممتلكات والبنية التحتية للدولة ، أكسبتها تجربة في معالجة هذه الظاهرة التي انتشرت في أغلب المجتمعات المسلمة ، كما تعاني من آثارها المجتمعات غير المسلمة وذلك تحت أنقاض وأشلاء ما يزيد عن ١٠٠٠٠٠ قتيل^(١) ، وخسائر مادية معتبرة^(٢) . وترتكز تجربة الجزائر في معالجة ظاهرة التكفير على جملة من الأسس والأساليب شارك فيها أغلب أفراد المجتمع ومؤسساته المختلفة ، كل بحسب حاله واستطاعته ، يمكن إبرازها في نقاط تضمّنتها الفروع التالية :

الفرع الأول : التقرب وإصلاح ذات البين:

إنّ التقرب ممّن حملوا السّلاح على مجتمعهم ، بقصد إدماجهم في المجتمع من جديد - لا بقصد السماع فقط - وإصلاح ذات البين بين أفراد المجتمع الجزائري ، من أهم الخطوات التي أعطت ثمارها ، ومكّنت من تشييط المسعى الشيطاني الذي كان يروم تشتيت شمل الأمة فاستعادت الجزائر بفضل الله - تعالى - استقرارها سياسيا واقتصاديا واجتماعيا . وإصلاح ذات البين ممّا قرّرتّه الشريعة في أحكامها وأصولها العامّة ، التي

(١) وهذا حسب التصريحات الرسمية التي جاءت على لسان الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في آخر خطاب له . وقد بلغ التقتيل ذروته في السنوات الأولى حيث في عام (١٩٩٤م) بلغ عدد الضحايا ٨٦٧٧ مواطنا منهم ٦٣٨٨ قضي عليهم عن طريق الاغتيال . للتفصيل أنظر : الجزائر الرعب المقدس ص(١٩) ، في عمق الجحيم ص(٢٧٢)

(٢) حيث بلغت في عام واحد فقط من التخريب هو عام ١٩٩٤م أكثر من ملياري دولار أمريكي

تحفظ استقرار الأمة وسلامة صدور أفرادها، وتدرأ عنها الاختلاف والتنازع،
المفضي إلى الاضطراب والفوضى . ومن التّصوص التي أسّست لهذه المعاني
الشرعيّة السامية ، حفاظا على وحدة المسلمين وسلامة صدورهم : قوله تعالى :

﴿ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾^(١)
وقوله -تعالى- : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ
بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ
فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾^(٢)
وقوله - تعالى - : ﴿ إِمَّا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا
اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾^(٣) .

فهذه الآيات القرآنيّة تبين بوضوح أهميّة الإصلاح ، وأنه مقصد من
مقاصد الشريعة ، بل هو من أعظم الطاعات والقربات ، فقد صحّ من حديث
أبي الدرداء أنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : (ألا أخبركم بأفضل من درجة
الصيام والصلاة والصدقة ، قالوا بلى يا رسول الله قال إصلاح ذات البين
وفساد ذات البين الحالقة)^(٤) .

و لقد كان رسول الله - ﷺ - يسعى بنفسه للصلح بين المتشاحنين ،
مؤكدًا بذلك أهميّة الإصلاح بين الإخوة المؤمنين ، فعن سهل بن سعد أن أهل
قباة اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة ، فأخبر رسول الله - ﷺ - بذلك فقال :
(اذهبوا بنا نصلح بينهم)^(٥)

ولقد تسبّب خروج النبي - ﷺ - - مرّة للإصلاح في تأخّره عن صلاة الجماعة

(١) - سورة الأنفال ، الآية (١)

(٢) سورة الحجرات ، الآية (٩)

(٣) سورة الحجرات ، الآية (١٠)

(٤) رواه أبو داود في كتاب الأدب ، باب في إصلاح ذات البين ، برقم (٤٩١٩)

(٥) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الصلح ، باب قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح ، برقم (٢٦٩٢)

كما ثبت من حديث سهل بن سعد الساعدي أنّ رسول الله - ﷺ - ذهب إلى عمرو بن عوف ليصلح بينهم ، فحانت الصلاة ، فجاء المؤدّن إلى أبي بكر فقال أتصلي بالناس فأقيم . قال نعم ..^(١).

وقد استندت تجربة الجزائر إلى هذه المعاني الشرعية العظيمة، وأسست في السنوات الأولى من الفتنة ما يعرف بقانون الرحمة سنة ١٩٩٤م^(٢) ، ثم سياسة الوثام المدني سنة ٢٠٠١م ثم في الأخير تكللت تلك المساعي والجهود العظيمة بالمشروع الذي أسس له فخامة رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، بما يُعرف بميثاق السلم والمصالحة الوطنية ، الذي وافق عليه الشعب الجزائري بالإجماع، إيماناً منه أنه من دون عودة السلم والأمن لن يُثمر أي مسعى من مساعي التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وكان هذا الأخير بمرسوم رئاسي تحت رقم ٠٥ - ٢٧٨ المؤرخ في ٩ رجب عام ١٤٢٦ هـ الموافق ل: ١٤ غشت سنة ٢٠٠٥ م المتضمن استدعاء هيئة الناخبين للاستفتاء المتعلق بالمصالحة الوطنية بقصد إزالة كل ما خلفته المأساة الوطنية من جروح وانتهاك للحرمات، وسلب للممتلكات المعصومة جرّاء فتنة التكفير والخروج على الحاكم بغير حق .

وقد تضمّن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية جملة من الإجراءات :

(١) رواه البخاري في كتاب الأذان ، باب من دخل ليؤم الناس ، فجاء الإمام الأول فتأخر الآخر أو لم يتأخر جازت صلاته ، برقم (٦٨٤).

(٢) هو الذي أعدته هيئة مركزية في الدولة تضمنت عدة وزراء معنيين بقضايا الأمن بعدما أدركت أن العلاج المقصود على الجانب العسكري دون المطلوب بكثير ومن نتائج هذا القانون رجوع ٨٨٦ مسلماً حسب إحصائيات (١٩٩٥) و٥٩٧ مسلماً عام ١٩٩٦م . انظر : في عمق الجحيم ص(٣٥٩)

أولاً : الإجراءات الرامية إلى استتباب السلم :

ومن هذه الإجراءات على سبيل المثال ^(١) :

١- إبطال المتابعات القضائية في حق الأفراد الذي سلّموا أنفسهم للسلطات اعتباراً من ١٣ يناير ٢٠٠٠ تاريخ انقضاء مفعول القانون المتضمن الوئام المدني.

٢- إبطال المتابعات القضائية في حق جميع الأفراد الذين يكفون عن نشاطهم المسلح ويسلمون ما لديهم من سلاح ، ولا ينطبق إبطال هذه المتابعات على الأفراد الذين كانت لهم يد في المجازر الجماعية أو انتهاك الحرمات أو استعمال المتفجرات في الاعتداءات على الأماكن العمومية.

٣- العفو لصالح الأفراد المحكوم عليهم والموجودين رهن الحبس عقاباً على اقترافهم نشاطات داعمة للإرهاب.

ثانياً : الإجراءات الرامية إلى تعزيز المصالحة الوطنية ^(٢) :

وقد جاء في هذه الإجراءات في بعض بنودها أنّ الشعب الجزائري وإن كان مستعداً للصفح ليس بوسعه أن ينسى العواقب المأساوية التي جناها عليه العبث بتعاليم الإسلام دين الدولة ، كما يؤكّد حقّه في الاحتياط من تكرار الوقوع في مثل تلك الضلالات ، ويقرر بسيادة حظر ممارسة أيّ نشاط سياسي ، تحت أيّ غطاء كان ، من قبل كل من كانت له مسؤوليّة في هذا العبث بالدين.

ثالثاً: إجراءات دعم سياسة التكفل بملف المفقودين المأساوي ^(٣) :

ومن هذه الإجراءات :

١- تتحمّل الدولة على ذمتها مصير كلّ الأشخاص المفقودين في سياق المأساة

(١) مشروع ميثاق السلم والمصالحة الوطنية ص (١٠).

(٢) مشروع ميثاق السلم والمصالحة الوطنية ص (١١).

(٣) المصدر السابق ص (١٣).

الوطنية وستتخذ الإجراءات الضرورية بعد الإحاطة بالوقائع.
٢ - يعتبر الأشخاص المفقودين ضحايا للمأساة الوطنية، ولذوي حقوقهم الحق في التعويض.

الإجراءات الرامية إلى تعزيز التماسك الوطني :

يعتبر الشعب الجزائري أن من الواجب الوطني اتقاء نشأة الشعور بالإقصاء في نفوس المواطنين غير المسؤولين عما أقدم عليه ذوهم من خيارات غير محمودة العواقب، ويعتبر أن المصالحة الوطنية تقتضي القضاء نهائيا على جميع عوامل الإقصاء التي قد يستغلها أعداء الأمة.

ومن هذه الإجراءات الرامية إلى تعزيز التماسك الوطني :

يعتبر الشعب الجزائري أنه ينبغي للمصالحة الوطنية أن تتكفل بمأساة الأسر التي كان لأعضاء منها ضلع في ممارسة الإرهاب.
وبعد خمس سنوات من تطبيق هذه الإجراءات التي تضمنها ميثاق السلم والمصالحة الوطنية

وصل عدد التائبين إلى ٩٠٠٠ مواطن ما بين سنة ٢٠٠٥ و ٢٠١٠ حسب المرصد الوطني لحقوق الإنسان ، بالإضافة إلى إدماج الكثير ممن مسه قانون الوئام المدني وميثاق السلم والمصالحة الوطنية في الحياة الاجتماعية كل بحسب حاله. وقد ساهم هذا في استقرار وعودة الأمن في ربوع الوطن الشاسع.

الفرع الثاني : تفعيل أدب الحوار مع الغير في معاورة المتأثرين بظاهرة التكفير:

الحوار من الطرائق التي يتم فيها تداول القضايا التي تحتاج إلى تبادل في الآراء وسماع الآخر والتفاوض من أجل رفع الخصومات والوصول إلى الحق ، ويتأكد أمر الحوار وتظهر أهميته في المسائل التي تتعلق بأمن المجتمعات والدول ، ولهذا فإن نشر ثقافة الحوار مطلوبة في المجتمع ، بل في كل فرد منه باستطاعته التأثير في الغير، وهي دليل على سمو أخلاقه ورجاحة عقله، مع أن

الشريعة قد أسست لهذا الأسلوب في نصوصها الشرعية ووضعت قواعده ومبادئه حتى يكون الحوار مؤثرا.

ومن تأمل القرآن الكريم وجد أنّ الحوار منهج ربّاني بُنيت عليه جملة من العقائد والأحكام فالله - تعالى - حينما أراد أن يُعلم الملائكة باستخلاف آدم في الأرض استعمل أسلوب الحوار فقال جلاّ وعلا : (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة ، قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون^(١)) كما أنّه حينما رفض إبليس السجود للآدم استكبارا ، حاوره ربنا - تعالى - فقال : ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ، قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَّكَبَرَ فِيهَا فَاحْرُجْ مِنْهَا مِنْ الصَّاعِرِينَ ، قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ.. ﴾^(٢).

و التكفير ظاهرة يصارع رموزها من أجل سد منافذ الحوار وقبض الحريات، و لا يؤمنون إلا بالتبعية المطلقة لشيوخ الفكر، لما للحوار من تأثير بليغ على فكرهم، والتشكيك في منطلقاتهم ، فالحوار بالنسبة إليهم أسلوب يعطل القوى العقلية ، ويشتت الذهن ، مع أن الحقيقة عكس هذا ، فالفكر التكفيري هو الذي يعتمد منهج الإقصاء ، والتعصب لأحاديّة الرأي ، ممّا يجعل الشخص لا يؤمن بالرأي الآخر، ولا يعترف بوجوده، فيظن أنه هو على الحق وغيره على ضلال . لذلك تراه يُجيز لنفسه ما يحرمه على غيره ، وهذا كله مخالفٌ لتعاليم الإسلام السمحة التي أوجبت التحرّر من كل تبعية جاهلية يكون اختيار الإنسان على أساسها، قال الله - تعالى - : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا

(١) سورة البقرة ، الآية (٣٠).

(٢) سورة الأعراف ، الآية (١٢، ١٣، ١٤).

آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿١﴾.

فالحوار وسيلة للوصول إلى الحقيقة ، وحق لكل صاحب رأي موافق أو مخالف ، ولذلك اتخذ الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام منهجا في أسلوبهم الدعوي كما نستشف ذلك من خلال الآيات القرآنية التي ذكر الله - تعالى - فيها ما يقع من حوار الأنبياء والرسل مع أقوامهم وأممهم.

وعلى هذا الأساس كان الحوار من الأساليب المعتمدة في معالجة ظاهرة التكفير ، وهو من جانب آخر إحياء للأصل الذي على أساسه انطلق ديننا وانطلقت دعوة الإسلام وهو التخاطب مع الناس بمنطق الحوار ، وجعل ذلك هو السبيل إلى الوصول إلى حل المشكلات التي تعاني منها الأمة الإسلامية.

قال الدكتور الحارث: (إن نقد الفكر من خلال الحوار المؤثر والناجح يزيل الغموض واللبس، وبالتالي فإنّ من يقدم على اعتناقه يكون على وضوح وبيّنة، ومن يحاربه يكون أيضا على وضوح وبيّنة ، وهنا نجعل الشباب المتحمّس وراء الفكر الطائش والمتطرّف سباقين إلى مناقشة هذا الفكر وتحدياته ، وذلك بعد أن يتم تسليط الضوء عليه وكشف حقيقته)^(٢)

وحتى يكون الحوار مؤثرا ، ينبغي أن يكون مبنيا على العدل الذي يتطلب شفافية ومصارحة قوية ، ومصداقية من جميع الأطراف، بعيدا عن المجاملة الدينية ، حتى تصل الأمة جميعا بأبنائها إلى ساحة الأمن الفكري.

وقد تجسّد استعمال مبدأ الحوار في تجربة الجزائر، في معالجة ظاهرة التكفير بإشراك الأئمة والدعاة بالتنسيق مع المؤسسات الرسمية في التحاور مع الجماعات المسلحة بقصد إزالة الشبه، وتوضيح الحقائق الشرعية ونحو

(١) سورة الزخرف ، الآية (٢٣).

(٢) من مقال للدكتور الحارث عبد الحميد حسين، مجلة المعرفة، السنة ١٤٢٤هـ، شعبان ، العدد

١٠١، ص (٢٣).

ذلك مما تشبَّهت به هذه الجماعات ، كما قامت مؤسسات الدولة بالتنسيق مع جملة من علماء العالم الإسلامي ودعاته المعروفين والمشهورين - وبخاصة من المملكة العربية السعودية - في خلق جوٍّ من التقارب والتخاطب مع المتأثرين بالتكفير عن طريق الرسائل أو الأشرطة المسجلة أو الهاتف، ومن هؤلاء العلماء :

- الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.
- الشيخ عبد العزيز بن باز مفتي المملكة العربية السعودية سابقا
- الشيخ محمد صالح العثيمين .

وقد أثمرت هذه المساعي في وضع الكثير من أفراد الجماعات السَّلاح ، والعودة إلى جادة الصواب، بعد أن تبين لهم أن ما كانوا يتمسكون به مجرد نصوص متشابهة لم تُحكَم فيها القواعد الشرعية وفهم العلماء.

الفرع الثالث : بيان المفاهيم السليمة للنصوص الشرعية:

إنَّ من أهم مظاهر الانحراف الفكري اعتمادهم على الشبه ، وظواهر النصوص المؤيدة لفكرهم من غير اعتبار للفهم السليم ، وإعمال قواعد الدلالة على الحكم ، والنظر في مقاصد الشريعة ، فرموز التكفير تسعى دائماً لوأد المنطق، مسقطين من حسابهم مقاصد الشريعة ، متوهمين أن التمسك بظاهر اللفظ أو النقل أولى من مراعاة المعنى واستعمال العقل السليم الذي هو بوابة الفهم الصحيح، متجاوزاً كل الآيات التي تأمر بالتدبُّر والتفكُّر في نصوص الشريعة الموصلة إلى الحكم الشرعي الصحيح.

ولا يتأتى هذا المسلك إلا بضرورة الرجوع إلى أهل العلم الراسخين، والتأكيد على دورهم في معالجة هذه المشكلة ، فهم العارفون بنصوص الوحيين ، ولذلك أوجب الله - تعالى - على الجاهل سؤال العالم، فقال -

تعالى- : (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)^(١) فسؤال العالم هو الطريق لمعرفة مراد الله - تعالى - أو رسوله - ﷺ - ، ويكون ذلك بالتلقي لا بمجرد القراءة التي تفتقد في الغالب إلى الفهم السليم ، قال الشافعي : (من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام)^(٢)

وتضييع الأحكام هو عين الانحراف مما يجعل الشخص متمسكا بالهوى الذي يأخذ به في كل جانب، ويراه هو الرأي السديد وخلافه باطل ، فلا يتورع بعد ذلك من الاعتراض على العلماء أو سبهم^(٣) .

قال الدكتور اللويحق: (لقد كان سبب انحراف الخوارج الرئيس اعتدادهم بأهوائهم في مقابل النصوص ، واعتدادهم بأنفسهم في مقابل أهل العلم ، فكان أول خارج ذو الخويرة حيث اعترض على النبي - ﷺ - فقال له : (اعدل يا رسول الله) ، ثم تتابع سير الخوارج على هذا النهج ، فكانوا يعترضون على أجلة العلماء صحابة النبي - ﷺ - ، ويرفضون أقوالهم ، بل ويتبرؤون منهم ويكفرونهم ويستحلون دماءهم لما رأوا من مخالفتهم إياهم فيما يعتقدونه)^(٤) .

ومن الأمثلة التي تبين خطر التعامل المباشر مع النص دون الرجوع إلى فهم العلماء ، ما استند إليه من أبطل التحكيم الذي دعا إليه علي ومعاوية رضي الله عنهما ، من قوله - تعالى - : ﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ﴾^(٥) ، فظاهر الآية يمنع أي نوع من التحكيم ، لكن حينما تُرد إلى غيرها من الآيات الأخرى يتبين ما جاء ملخصا في كلمة علي بن أبي طالب في رده عليهم أنها كلمة حق

(١) سورة الأنبياء ، الآية (٧).

(٢) تذكرة السامع لابن الجماعة ص(٨٧).

(٣) التكفير جذوره - أسبابه - مبرراته ، الدكتور نعمان عبد الرزاق السامرائي ص(٦٤).

(٤) مشكلة الغلو في الدين عبد الرحمن اللويحق (١/١٩١).

(٥) سورة الأنعام ، الآية (٥٧).

أريد بها باطل.

ومن أمثلة الاستدلال الفاسد بالنصوص الشرعية ، ما استند إليه بعض رجال جبهة الإنقاذ من وجوب المشاركة في محاربة الدولة بالسلاح بما جاء في قول الله - تعالى - : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ (١) .

حيث قال : (وفي هذه الحالة اقتتل الشعب مع الحكومة فبغت هذه الأخيرة فلا بد من قتالها) (٢)

وعلى هذا الأساس ينبغي أن تصحّ مفاهيم النصوص التي يعتمد عليها التكفيريون من خلال جلسات الحوار التي تُعقد مع رموزهم أو أفراد منهم ، وهو من هذه الجهة علاج وقائي لهؤلاء من الوقوع مرة أخرى في شرك التضليل والانحراف.

كما ساهم في هذا التصحيح :

- الأئمة والخطباء من خلال خطب الجمعة والدروس الدعوية.
- الدعاة والشيوخ من خلال الدورات العلمية.
- المجالس العلمية لكل ولاية من خلال الأيام الدراسية والندوات العلمية.
- الكليات الإسلامية من خلال الملتقيات العلمية.

الفرع الرابع : تصحيح العلاقة بين الحاكم والمحكوم:

من أهم النتائج التي استخلصتها تجربة الجزائر من خلال تفعيل مبدأ الحوار مع المتأثرين بالفكر التكفيري، تحديد الأسباب التي تمسك بها هؤلاء ، وأجازوا لأنفسهم الخروج على الحاكم .

(١) سورة الحجرات ، الآية (٩) .

(٢) الدين والسياسة في الجزائر ص(١٨٩).

وكان من بين تلك الأسباب ما يتعلق بحكم الحاكم ، فهم يرون أن إخلال الحاكم بما أوجبه الله - تعالى - عليه من تطبيق شريعة الله - تعالى - والحكم بين الناس بالعدل ، يجيز لهم الخروج عليه بالسلاح مطلقا ، لذلك وجب توضيح العلاقة التي تربط الحاكم بالمحكوم وتحديد مسؤولية كل واحد منها.

إنّ تطبيق شريعة الله - تعالى - على أرضه من واجبات الحاكم الأصيلة ومطلب كلّ مسلم أدرك عظمة هذه الشريعة وأنه لا حياة للمرء بدونها ، لكن لا ينبغي اختزال ذلك في الجانب الردعي فقط ، بل هو شامل لجميع جوانب الحياة ، كما أنّنا لا ننسى أن تهيئة المجتمع لأحكام الإسلام ، والسعي في ذلك من خلال تكثير المساجد ودروس الوعي والإرشاد هو من تطبيق لشريعة الله - تعالى - ، فلما كان الواجب على الحاكم سياسة الناس بالعدل والإحسان والحكم بما أنزل الله - تعالى - ، كان الواجب على الرعية السمع والطاعة في المعروف ، والصبر حال الظلم والجور ، لا أن يقابلوا ذلك بالخروج و سفك الدماء وسلب الممتلكات.

فقد جاء من حديث مسلمة بن يزيد الجعفي سأل رسول الله - ﷺ - فقال: يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ، ويمنعونا حقنا ، فما تأمرنا ؟ فأعرض عنه ، ثم سأله فأعرض عنه ، ثم سأله في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس ، فقال رسول الله - ﷺ - : (اسمعوا وأطيعوا إنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم)^(١).

فقد تقرّر عند أهل السنة والجماعة أنّ طاعة الحكّام لا تسقط بالظلم والطغيان ، وإنّما تُقابل بالنصيحة لمن كان أهلا لها - بضوابطها وشروطها ،

(١) رواه مسلم في كتاب الإمارة ، باب طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق ، برقم (١٨٤٦) .

والصبر على ذلك من عموم الرعيّة ، لما يترتّب على الخروج من الفتن والمفاسد ما الله - تعالى - به عليم ، وقد ذكرنا في البحث ما نتج عن الخروج في الجزائر وحمل السلاح على الحاكم من خسائر بشرية ومادية تفوق التصوّرات ، كما أنّه في المقابل لو كان هؤلاء على دراية تامّة بتاريخ الأمّة الإسلاميّة ، وكيف كانت ولاية أهل الإسلام ؟ وما موقف الرعية من ذلك ؟ لظهر له أن ما يلاحظه من تقصير في سياسة النّاس قد وقع ما هو أكثر منه في الزمن الأول ، وما كان عذرا لواحد منهم أن يخرج على الحكّام ، وأشهر مثال على ذلك ولاية الحجّاج بن يوسف الثقفي التي عُرف فيها بسفك الدماء وانتهاك الحرمات ، ومع هذا كله كان من أدرك الحجّاج من الصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين لا ينازعونه ولا يمتنعون من طاعته فيما يقوم به من الإسلام .

فهذا المنهج في التعامل مع الحكّام هو الذي ينبغي يسود ثقافة المسلمين ، والشباب بخاصة لأنهم أكثر الفئات تعرّضا للانحراف الفكري.

الفرع الخامس : متابعة التائبين:

ويتلخص هذا الأسلوب في أمرين :

الأول : التحصين العلمي:

وذلك من خلال ربطهم بعلماء الأمة الكبار المشهود لهم بالعلم ، وتحذيرهم من الكتب التي تنشر هذا النوع من الفكر ، وبيان مخاطره والمفاسد المترتبة عليه إلى غير هذا مما يورث لديه القناعة الكاملة بانحراف هذا الفكر^(١).

الثاني : الإدماج الاجتماعي:

وذلك بتوفير حاجيات الحياة الضّرورية كالعمل والسكن وغيرها ممّا

(١) الغضب الإسلامي - تفكيك العنف - لمعتز الخطيب ص(٧٨).



يتطلبه الفرد ، كل بحسب حاله وقدر حاجته.
ويعتبر الإدماج الاجتماعي لهذه الفئات، والتحصين العلمي، كمنهج وقائي
يحفظ لهؤلاء فكرهم ودينهم من الوقوع مرة أخرى في الشبهات.

الخاتمة

من خلال عرضنا لأهم المحطات والمعالم التي أدت إلى وقوع مأساة الجزائر، وما بنيت عليه تجربتها في محاربة ظاهرة التكفير، يمكن استخلاص النتائج التالية :

١- خطورة الانحراف عن معتقد أهل السنة والجماعة والابتعاد عن منهج السلف في التعامل مع الأحداث والوقائع، وظاهرة التكفير أنموذج يبرز درجة هذه الخطورة وما يترتب عليها من نتائج الانحراف من تهديد الأمن الفكري وسلب الممتلكات المعصومة ونحو ذلك على ما سبق بيانه.

٢- التأكيد على دور العلماء في إزالة الشبه والتحريفات التي طالت النصوص الشرعية ببيان المراد منها شرعا، والضوابط التي تحكم عملية تنزيل النصوص الشرعية على الواقع.

٣- الاهتمام بفضة الشباب من خلال التحصين العلمي والتوجيه السليم، باعتبارهم أكثر الفئات تأثرا بالفكر المتطرف وميولهم عن العنف والتشدد في التعامل مع الأحداث والمتغيرات.

٤- الابتعاد عن العنف والتشدد في معالجة ظاهرة التكفير وفتح قنوات الحوار المؤثر، فقد أثبتت التجارب السابقة أن من الأسباب التي أدت إلى تعزيز فكرة الشعور بالظلم وبالإحباط والسخط عند الجماعات المتطرفة - المؤدي في الغالب إلى زيادة نسبة العنف - تضيق قنوات الحوار، وجعلها في أضيق الحدود، فترك أفراد هذه الجماعات تعبر عن آرائها بمسؤولية وانضباط، يُعدّ من أهم الأسس المنهجية في بناء أرضية للحوار المؤثر والفاعل. كما أنه يجعل دعاة التطرف وأفكارهم أمام النقد والمكاشفة

الصريحة.

- ٥ - بيان منهج أهل السنة والجماعة في التعامل مع الحكّام ولاة الأمور في المنشط والمكروه ونشر الوعي بين الناس في أن إخلال الحاكم ببعض ما أوجبه الله عليه لا يجيز الخروج عليه، لما يترتب على الخروج من سفك الدماء وذهاب الأمن وتضييع الحقوق وغيرها من الأضرار المادية والمعنوية.
- ٦ - ملازمة الفئات التي ظهر لها خطأ الفكر التكفيري المتطرف وانحرافهم عن الحق بالعلم النافع والانخراط في المجتمع.
- ٧ - إن معالجة ظاهرة التكفير تحتاج إلى تكاتف الجهود من جميع أفراد الأمة الإسلامية من الحكّام والعلماء والدعاة، ورجال الإعلام والمفكرين، بغية الرجوع بهذه الشريعة إلى المنهج الذي أنزلت عليه وهو منهج الوسطية والاعتدال قال - تعالى - : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ .

قائمة المصادر والمراجع

- إشكالية العنف في المجتمع الجزائري من أجل مقارنة سوسيوولوجية، د. علي سموك مختبر التربية، جامعة باجي مختار، الجزائر، الطبعة (٢٠٠٦م).
- تاج العروس من جوهر القاموس، مرتضى الزبيدي، تحقيق عبد العليم الطحاوي دار الهداية للطباعة والنشر.
- تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، بدر الدين بن جماعة، تحقيق عبد السلام عمر، دار ضياء، مصر العربية، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).
- التكفير جذوره، أسبابه، مبرراته، الدكتور نعمان عبد الرزاق السامرائي، دار المنارة، السعودية، الطبعة الثالثة (١٤١٢هـ، ١٩٩٢م).
- التكفير وضوابطه، إبراهيم الرحيلي، دار الإمام البخاري، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م).
- الجامع الكبير، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي الطبعة الأولى (١٩٩٦م).
- الجزائر الرعب المقدس، لياس بوكراع، تقديم إرقيه بوج، ترجمة أ.د. خليل أحمد خليل، دار الفارابي، بيروت، لبنان. نشر المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، الجزائر، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م.
- الدين والسياسة في الجزائر (انتفاضة أكتوبر ١٩٨٨م نموذجاً)، د. عروس الزبير، ضمن مجموعة مقالات الإسلام والسياسة، نشر موفم، الجزائر.
- الرد الوافر على من زعم بأن من سمى ابن تيمية شيخ الإسلام كافر، ابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق زهير شاوش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة (١٤١١هـ، ١٩٩١م).
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، مكتبة المعارف، تاريخ الطبعة (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

- الشباب في مجتمع متغير، علي ليلة، مكتبة الحرية الحديثة، الطبعة الأولى (١٩٩٠م).
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، علاء اليد بن بلبان الفاسي، تحقيق وتخريج شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م).
- صحيح البخاري، محمد إسماعيل البخاري، دار بن حزم، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م).
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، دار سحنون، تونس.
- ظاهرة الإرهاب السياسي، د. إكرام بدر الدين، د. ماجدة غنيمه د. مصطفى منجود، دار الثقافة العربية، بيروت.
- الغضب الإسلامي، تفكيك العنف، دراسة نقدية، معتز الخطيب، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى جمادى الأولى ١٣٢٨هـ، ماي ٢٠٠٧م.
- فتاوى ابن السبكي، تقي الدين السبكي، تحقيق حسام الدين القدسي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ، ١٩٩٢م).
- الفصل في الملل والنحل، ابن حزم، دار الفكر، بيروت، الطبعة (بدون تاريخ).
- في عمق الجحيم، معول الإرهاب لهدم الجزائر، محمد عصامي، ترجمة د. م. سطوف، منشورات المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، الجزائر.
- القاموس المحيط للفيروزبادي، دار الفكر، بيروت، لبنان، التاريخ (بدون).
- مجلة المعرفة السعودية، العدد ١٠١ شهر شعبان ١٤٢٤هـ، المقال للدكتور الحارث عبد الحميد حسين.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن النجدي، الطبعة (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م).
- مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى (١٤١٧هـ، ١٩٩٧م).
- مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية، تاريخ الطبعة (٢٠٠٥م).
- مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر، عبد الرحمن اللويحق، الطبعة

- الأولى (١٤١٩هـ، ١٩٩٨م).
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر العسقلاني، تحقيق غنيم بن عباس وياسر إبراهيم، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م).
 - معجم تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق د. رياض، دار المعرفة، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م).
 - معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت الطبعة الأولى (١٤١١هـ، ١٩٩١م).
 - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي، تحقيق مجموعة من الباحثين، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ، ١٩٩٦م).
 - النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثر، دار الفكر، الطبعة الأولى.
 - النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، دار الكتب العلمية.



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والآثار



أسباب التكفير وآثاره وعلاجه

د. عبدالقادر الشبخلي
مركز الملك عبد الله للدراسات الإسلامية
المعاصرة وحوار الحضارات
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج


مقدمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله رب العالمين
والصلاة والسلام على سيد الخلق محمد - ﷺ - النبي الرسول الأمين، وعلى
صحابه وآلته ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين..

مفهوم الموضوع

التكفير بالباطل: إصاق تهمة الكفر بمسلم بلا ضابط شرعي كالحجة
الدامغة. وإذا كانت المخدرات داء تصيب صحة الإنسان فإن التكفير داء
يصيب الفكر الإسلامي، فهو مدعاة لمزيد من التطرف والقيام بأعمال
إرهابية تخل بأمن الوطن والمواطن.

ويمكن متابعة نشأة الخطاب التكفيري واختفائه على هذا النحو:



أهمية الموضوع:

لهذا الموضوع أهميتان نظرية وعلمية، إذ أن إطلاق حكم التكفير بدون
سند شرعي سيفضي إلى حدوث بلبلة في الفكر الإسلامي من جهة وبين
صفوف المسلمين من جهة أخرى، فإن إلقاء الأضواء إلى حد الاكتفاء على
هذا الموضوع سيفضي إلى نتائج ايجابية متمثلة في تعرية الأفكار الضارة
والعمل على رفع مستوى الوحدة الفكرية بين المسلمين.

خطة البحث:

تقتضي الضرورة العلمية تقسيم موضوع البحث إلى ثلاثة مباحث مستقلة، يتناول أولها مفهوم التكفير، ويبين ثانيها الآثار النظرية والعملية للتكفير، أما المبحث الثالث فيعرض طرق معالجة هذه الظاهرة من وجهة نظر الباحث. ومن الله الرشاد والسداد وإليه حسن المعاد

المبحث الأول مفهوم التكفير

سأتناول في هذا المبحث التكييف الشرعي للتكفير، وأسبابه، ووسائل ترويجه، وذلك في ثلاثة مطالب مستقلة:

المطلب الأول التكييف الشرعي للتكفير

يترتب عن التكفير أذى جسيم كما أنه يعتبر نوعاً من الغلو والتطرف، وفيما يلي بيان ذلك:

الفرع الأول : التكفير نوع من الإيذاء:

كرم الله عز وجل الإنسان ورفع منزلته إذ قال: ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾^(١)، وأمر بتجنب إيذائه وتحريم ذلك إذ قال - تعالى - : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثماً مُّبِيناً ﴾^(٢)، وفسر أبو السعود هذه الآية بقوله : " والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات " ، أي يفعلون بهم ما يتأذون به من قول أو فعل ، وتقييده بقوله تعالى: ﴿ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ﴾ أي بغير جناية يستحقون بها الأذية ، (فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً) أي ظاهراً مبيناً^(٣).

ويذكر الإمام القرطبي في تحريم الإيذاء، والتحذير من إيذاء الله ورسوله

(١) سورة التين، الآية ٤.

(٢) سورة الاحزاب، الآية ٥٨.

(٣) أبو السعود: تفسير أبي السعود، ج ٧، ص ١١٥.

خاصة ما يلفت الانتباه إلى ضرورة الحرص من تجنب الانزلاق في ذلك، فقد قال : (إن أذية المؤمنين والمؤمنات هي أيضا بالأفعال و الأقوال القبيحة، كالبهتان والتكذيب الفاحش المختلق. وقد قيل: إن من الأذية التعيير بحسب مذموم، أو حرفة مذمومة، أو شيء يثقل على المرء إذا سمعه وما ذاك إلا لأن أذاه في الجملة حرام، بل جعلها من كبائر الذنوب^(١)).

ويلاحظ تحريم الإسلام للتعرض للمسلم بأي نوع من أنواع الأذى، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال : قال - ﷺ - : " لا تحاسدوا ولا تتاجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، التقى ها هنا، ويشير إلى صدره ثلاث مرات، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه"^(٢).

إن أذى المسلم والتعرض له مؤشر يدل على عدم اكتمال الإيمان في قلب المؤمن، أو عدم دخول الإيمان إلى قلبه، فقد جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال صعد رسول الله - ﷺ - المنبر فنادى بصوت رفيع : " يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله"^(٣).

وقد جعل الإسلام الكف عن أذى المسلمين من أبرز علامات المسلم الحق، وقد لخص نبينا الكريم صفات المسلم الحق فقد جاء عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن النبي - ﷺ - ، إذ قال (المسلم من سلم المسلمون من

(١) الإمام القرطبي : تفسير القرآن العظيم، ج ١٤، ص ٢٤٠.

(٢) رواه الإمام مسلم.

(٣) رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه وقال فيه حسن صحيح وصححه الألباني.

لسانه ويده..^(١) وفي هذا الحديث إشارة إلى أن علامة الإسلام هي السلامة من إيذاء الخلائق..^(٢) وقد جاء عن ابن بطلال - رحمه الله - أنه قال: والمراد بهذا الحديث الحض على ترك أذى المسلمين باللسان واليد والأذى كله..^(٣)، كما فسر القاضي الفضيل بن عياض - رحمه الله - ذلك بقوله: (المراد الكامل الإسلام والجامع لخصاله ما لم يؤذ مسلماً بقول أو فعل)^(٤) ويذكر المناوي: (الإيذاء ضربان ضرب ظاهر بالجوارح كأخذ المال بنحو سرقة أو نهب، وضرب باطن كالحسد والبغض والحقد والكبر وسوء الظن ونحو ذلك)^(٥). وأرى أن التكفير نوع من الإيذاء الفكري والإيذاء النفسي وهو إيذاء قد يفوق ضرره الإيذاء الجسدي كالتهديد اللفظي والنقد اللاذع، والتحدث بطريقة تتسم بالازدراء والسخرية، بما يؤدي إلى فقدان الثقة بالنفس، كما يشمل ذلك التحقير وإطلاق صفات مستهجنة ذميمة، وتوجيه الاتهامات، والاشعار بعدم المحبة والتعاطف مما ينجم عن ذلك التقليل من شأن الإنسان، وترويعه وترهيبه، وإقصائه اجتماعياً.

صفوة القول في هذا الشأن أن التكفير يعتبر من أعظم الأهواء والبلايا والرزايا الواقعة بين بعض أبناء الأمة، ولقد جر عليها من الويلات والفتن، العمياء الشيء الكثير، وأوقعها في كل مذموم من الشقاق والنزاع والافتراق، وغمس أصحابه في استحلال الدماء والأهواء والاعتداء على الحقوق والأرواح والممتلكات وتدميرها دون وازع أو رادع^(٦).

(١) رواه الإمام البخاري ومسلم.

(٢) مرقاة المفاتيح، ج ١، ص ١٣٨.

(٣) ابن بطلال: - شرح صحيح البخاري، ج ١، ص ٦٢.

(٤) عمدة القاري، ج ١، ص ١٣٢.

(٥) فيض القدير، ج ٦، ص ٢٧١.

(٦) د. سليمان بن عبد الله أبا الخيل: التكفير من أعظم البلايا التي جرت على الأمة الويلات والفتن،

جريدة الرياض، ٢٥ شوال ١٤٢٤ هـ الموافق ١٩/١٢/٢٠٠٣ م ص ١٩.

الفرع الثاني : التكفير نوع من الغلو والتطرف:

عرف شيخ الإسلام ابن تيمية الغلو :- بأنه مجاوزة الحد، بان يزداد في الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك^(١) كما عرفه ابن حجر بأنه المبالغة في الشيء، والتجديد فيه بتجاوز الحد^(٢) كما عرفه الميداني بأنه: تجاوز حدود الله فيه توسع في مساحة الدين المحددة بهذه الحدود^(٣).

وقد صدق بالتكفيرين حديث المصطفى - ﷺ -، المروي عن علي - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - قال: (سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، لا يتجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)^(٤).

كما صدقت فيهم تسمية السلف الصالح، إذ كان يسمونهم أهل الأهواء، لأنهم أعرضوا عن تعلم الدين الصحيح، وسلكوا في فهمه طريق الهوى، فضلوا عن سواء السبيل، ومعلوم أن اتباع الهوى يضل عن السبيل والغلو في الدين أمر مذموم ومحرم شرعاً قال تعالى: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾^(٥).

عن انس ابن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: (لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات، رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم)^(٦).

(١) ابن تيمية: - اقتضاء الصراط المستقيم، ج ١، ص ٢٨٩.

(٢) فتح الباري، ج ١٣، ص ٢٧٨.

(٣) الميداني: - الالتزام الديني منهج وسط، ص ٤٥.

(٤) صحيح البخاري، ج ٨، ص ٥٢، صحيح مسلم، ج ٣، ص ٩-١.

(٥) سورة النساء، آية ١٧١.

(٦) أبو داود في سننه حديث رقم ٤٩٠٤.

وقال النبي - ﷺ - : (أن هذا الدين يسر ولن يشاق الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وابتشروا وأستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة)^(١).
أما التطرف فهو تجاوز حد الاعتدال وعدم التوسط^(٢)، وكلا الغلو والتطرف خروج عن التوسط والاعتدال، فالمغالي يبالغ في الشيء إلى درجة الخروج عن حال التوسط والاعتدال، والمتطرف ينحاز إلى طرف الشيء ويتجاوز حده ويترك التوسط والاعتدال، وهذا ما يحصل في حالة التكفير.
وجدير بالذكر أن الفكر والثقافة هما اللذان يوجهان الأفراد والجماعات، فإذا كان الفكر معتدلاً وسطيّاً كان السلوك سويّاً يعود على الأمة بالخير والرخاء، وإذا كان الفكر غالياً متطرفاً كان الفعل جريمة نكراء وعملاً إرهابياً. من هنا فالانحراف الفكري المضلل والتطرف المذهبي هو بداية الإرهاب، وكلما تطرف الفكر وغذي بمشاعر الكره والعداوة والتكفير تحول إلى قنابل موقوتة^(٣).

المعتصر في هذا المختصر أن التكفير حكم شرعي مرده إلى الله ورسوله، فكما أن التحليل والتحريم والايجاب إلى الله ورسوله، فكذلك التكفير، وليس كل ما وصف بالكفر من قول أو فعل، يكون كفراً أكبر مخرجاً عن الملة، ولما كان مرد حكم التكفير إلى الله ورسوله لم يجز أن نكفر إلا من دل الكتاب والسنة على كفره دلالة واضحة، فلا يكفي في ذلك مجرد الشبهة والظن، لما يترتب على ذلك من الأحكام الخطيرة. وإذا كانت الحدود تدرأ بالشبهات مع أن ما يترتب عليها أقل مما يترتب على التكفير، فالتكفير أولى أن يدرأ بالشبهات، ولذلك حذر النبي - ﷺ - من الحكم بالتكفير على

(١) البخاري، ج١، ص١٦.

(٢) المعجم الوسيط، ج٢، ص٥٦١، مادة طرف.

(٣) عبد الله السعد: أمن الوطن = مقاومة الفكر التكفيري، الرياض، ١٤٢٦ هـ، ص٧.

شخص غير كافر، فقال: (أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال وإلا رجعت عليه).

وقد يرد في الكتاب والسنة ما يفهم منه أن هذا القول أو الفعل أو الاعتقاد كفر، ولا يكفر من اتصف به، لوجود مانع يمنع من كفره^(١).

والغلو نوعان:

١- الغلو الكلي (الاعتقادي): هو متعلق بباب العقائد، ومن أمثلته تكفير المجتمع أو تكفير الدولة.

٢- الغلو الجزئي (العملي): هو محصور في جانب الفعل سواء كان قولاً باللسان أو عملاً بالجوارح، ومثاله قصة نفر الثلاثة الذين عزموا على الصيام والقيام وترك النساء، قال - ﷺ - - إني أخشاكم لله وأتقاكم له، ولكنني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عني فليس مني^(٢).

ومن مظاهر الغلو في الدين:

- ١- التعصب بالرأي وعدم الاعتراف بالرأي الآخر.
- ٢- إلزام جمهور الناس بما لم يلزمهم الله به.
- ٣- التشدد في غير موقعه.
- ٤- الغلظة والخشونة.
- ٥- سوء الظن بالناس^(٣).

(١) وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: بيان مجلس هيئة كبار العلماء حول التكفير والتفجير، الرياض ص ١-٢.

(٢) حديث متفق عليه.

(٣) د. ناجح بن إبراهيم عبدالله، الشيخ علي بن محمد بن علي الشريف: حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين، الرياض مكتبة العبيكان ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م.

الفرع الثالث : نطاق التكفير:

في بحث علمي نال معده درجة الدكتوراه وزع الباحث (٦٠٦) استبانة لتحديد المنطلقات العقدية لقواعد وأفكار دعاة غلاة التكفير الموجه للمجتمع السعودي، وتوصل إلى نتائج محددة وفيما يلي الجدول الآتي^(١) يوضح تكرار التكفير:

المرتکز	التكرار	النسبة
تكفير الحكام والخروج عليهم	٢٧٨	٥,٨%
التكفير بالولاء والبراء	٩٣	١٥,٣%
تكفير العسكريين	٤٤	٧,٣%
تكفير العلماء أو تفسيقهم	٣٥	٥,٨%
تكفير من لم يحكم بما أنزل الله مطلقاً	٢٠	٣,٣%
تكفير المجتمع السعودي	٩	١,٥%
تكفير من لم يكفر الكافر مطلقاً	٣	٠,٥%
المجموع	٤٨٢	٧٩,٥%
غير مبين	١٢٤	٢٠,٥%
المجموع	٦٠٦	١٠٠%

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

ويتبين لنا جميعاً من تحليل هذا الجدول أن التكفيريين يلجؤون إلى تكفير الجميع، حكاماً ومحكومين، فلا ينجو منهم أحد إلا من هو في فصيلتهم الشاذة.

(١) د. محمد بن إبراهيم الزهراني: خطاب دعاة الغلو الاعتقادي في المجتمع السعودي - مرتكزاته وأساليبه وكيفية مواجهته، دراسة تحليلية (دن، دت)، ص ١٩.

المطلب الثاني

أسباب ظاهرة التكفير

تتفاوت أسباب ظاهرة التكفير بتفاوت الأجيال، وفيما يلي بيان ذلك:

■ الحيوية الشبابية التي تدفع للتطرف والغلو:

الشباب هم من الركائز الأساسية في المجتمعات، إذ بقوتهم تقوى المجتمعات ويضعفهم تضعف، فمرحلتهم من أخصب مراحل العمر. وقد اهتم الرسول المصطفى - ﷺ - بهم فقال "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله" وذكر من أولئك "شاب نشأ في طاعة الله" وقد أخرج الإمامان الحاكم والبيهقي أن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - : " اغتتم خمسٌ قبل خمسٍ.. "، وذكر منها: شبابك قبل هرمك.

فمرحلة الشباب هي مرحلة الحيوية والعنفوان والقوة التي إذا أحسن استغلالها من قبل الشاب نفسه أو ولاة أمره فإن الدولة تقوى، والأخلاق تترسخ، والعمل يتسع، والإبداع يتفاقم، والنتائج الايجابية تمتد إلى المستقبل. أما هذه الحيوية فلو تم استثمارها استثماراً سيئاً عن طريق رفاق السوء، أو دعاة الغلو والتكفير فإن هذا البعض من الشباب يصبح معولاً يهدم المجتمع لأن طاقاته العظيمة توجهت نحو التخريب والضلالة.

ولاشك أن طاقات الشباب المستثمرة في ميدان العمل والإنتاج ستكون عوناً لدولته ووطنه ومجتمعه وأهله ونفسه، أما إذا بقيت هذه الطاقات في حالة فوضى أو عدم توظيف فإن أفكار الغلو والإرهاب والتكفير ستجد فيها أرضاً خصبة للزراعة والنمو.

■ حب الظهور والتميز:

معظم الناس يميلون إلى الظهور والتميز حباً بالدنيا ونأياً عن الآخرة، وبما أن معظم الشباب يميلون إلى الاعتدال والوسطية في الفكر والحياة، فإن الشواذ منهم يخالفون ما أتفق عليه معظم الأقران أو الزملاء فيتبنون أفكاراً متطرفة ويرمون المحصنين والمحصنات بكل باطل ويفهمون الشرع الإسلامي على وجه متطرف لا واقعية فيه ولا عقلانية، إذ يتصور هؤلاء الشواذ أن تبنيهم للأفكار الشاذة يجعل منهم قادة للمجتمع أو للفكر.

■ ضعف العلم الشرعي:

إن دراسة جامعية لمدة أربع سنوات للعلم الشرعي تعطي فكرة عامة عن هذا العلم دون أن تتيح المجال للطالب بالتعمق والفهم المتكامل، ذلك أن العلم الشرعي يبدأ من القرآن والسنة ثم يواصل سيره باتجاه الآراء الفقهية السديدة، إن العلم الشرعي هو بحر لأنه يبدأ من العبادات والمعاملات والأخلاقيات، وكلما توغل الدارس في هذه الميادين لاحظ أن ثمة جوانب متنوعة ومتعددة ما زالت لم يستوعبها الاستيعاب المطلوب، وكلما توغل الباحث في ميادين البحث الشرعي أدرك سعة جهله وكثرة المجالات التي لم يدركها، فإذا كان الواقع كذلك فكيف يتسنى لمن هو في سن الشباب أن يجتهد في مجالات لا يملك عنها إلا أقل من القليل، إن الإسلام يواجه تحديات جمة من قبل أعداء لا حصر لهم يثيرون قضايا واعتراضات يحتاج المسلمون إلى مناهج جديدة لمواجهتها لأن القضايا الجديدة تحتاج إلى مناهج جديدة، وإن المعايير التي كانت مستخدمة في عالم الامس لم تعد قادرة على الصمود في عالم اليوم، فالحياة والتقدم العلمي والتكنولوجي يفرزان مشكلات ونوازل جديدة لم نعهدها سابقاً وهي تحتاج في مواجهتها إلى فكر جديد وفهم قادر على التعامل معها باقتدار.

■ قلة الورع وتجنب الانضباط الشرعي:

إن من يضعف دينه ربما يتجراً على ما يعلم علم اليقين أنه محرم، أو يتهاون فيما هو في دائرة الشبهات، أو يغلب هواه فتصدر الفتاوى غير المؤصلة، وتطلق الأحكام وفق الهوى فتثار بذلك الشكوك وتكثر الاضطرابات التي تؤثر على هدوء المجتمع وسكينة^(١).

■ قلة العناية بمراجعة النفس ومحاسبتها:

إذ هي توقف المرء على مدى تقصيره، وعلى جوانب الخلل في عمله. ولا يسوغ أن يكون الاعتياد على عمل وارثه عن السابقين حائلاً ومانعاً عن المراجعة والمحاسبة. فالبعض قد يقعون في أخطاء في عملهم دون أن يستفيدوا من هذه الأخطاء فالمفروض أن المؤمن يقبل الحق ممن جاء به، والحكمة ضالة المؤمن كما جاء في الأثر^(٢).

■ معاناة بعض الشباب من حانة الفقر:

إن الفقر حسب ما جاء في قرارات مؤتمر اتحاد الأطباء النفسيين الذي عقد في اليابان في ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م هو السبب الأول والرئيس للاضطرابات النفسية، والأمراض العقلية، لأن المرض العقلي والاضطراب النفسي يلحق الضرر البالغ بالفرد وعائلته، ومن ثم يؤثر سلباً على المجتمع وعلى الدولة بشكل عام. فالفقر هو الذلة والمهانة التي تولد عند أصحابه الكآبة، وترسب الأمراض العقلية والاضطرابات النفسية^(٣).

والفقراء ليسوا سواً، ولكن حالة الفقر ترعرع مثل هذه الأمراض، ومن

(١) وزارة التربية والتعليم: دور التربويين في حماية فكر الناشئة، الرياض ١٤٢٧ هـ ص ٩.

(٢) وزارة التربية والتعليم: المرجع السابق ص ٨.

(٣) د. إبراهيم بن حسن الخضير: الفقر والأمراض النفسية، جريدة الرياض عدد ٩ ربيع الاول ١٤٢٧ هـ

الموافق ٢٠٠٦/٤/٧ م ص ٤٨.

ثم تولد لدى بعضهم ميلاً إما إلى الانحراف أو الجريمة، أو تكفير المجتمع والدولة.

والإسلام عالج الفقر، وعمل من أجل تخفيض آثاره، إذ قال الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : " لو كان الفقر رجلاً لقتلته " ذلك لأن الفقر تدمير لشخصية الإنسان وتشجيعه إلى ما لا يحمد عقباها، إذ يدفعه لتبني أفكار متطرفة وآراء غالية، والإسلام عمل من أجل إغناء الفقراء ومواساتهم؛ كنصوص فرض الزكاة والترغيب بالصدقات ووجوه الإحسان والبر.

■ تنكب الوسطية والاعتدال يفضي إلى التكفير:

لغويًا: وسط: بناء صحيح يدل على العدل والإنصاف، وأعدل الشيء أوسطه ووسطه^(١).

وفي الاصطلاح: عرفها ابن قيم الجوزية بقوله: الأخذ بالوسط الموضوع بين الإفراط والتفريط، وعليه بناء مصالح الدنيا والآخرة وضابط هذا كله العدل. فالوسطية استقامة ولو لم تكن على نهج الاستقامة لكانت انحرافاً، والانحراف إما إفراط أو تفريط وذلك ضد الوسطية التي تدعو إليها الفطرة السليمة، قال - تعالى - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾^(٢). وقال الله يخاطب رسوله المصطفى - ﷺ - : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾^(٣) فالتكفير والحالة هذه خروج عن الاستقامة وجنوح عن العدل^(٤).

■ الانغلاق والجمود:

العلم الشرعي بحر كبير، أجزاءه مترابطة بعضاً ببعض، وهي ممتدة

(١) ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ج٦، مادة وسط، ص١٠٨.

(٢) سورة فصلت، الآية ٣٠.

(٣) سورة الشورى، الآية ٥.

(٤) في التوسع انظر: د. عبد القادر الشبخلي: منهج الوسطية في العقيدة الإسلامية والسلوك الإنساني،

الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

لذلك يتطلب هذا العلم المتابعة والتحصيل من المهد إلى اللحد، فإذا توقف الفقيه عن التفكير والاجتهاد انحسب في قضايا وآراء محددة ومحدودة، وانغلق على نفسه، وجمد ذهنه، ولم يعد قادراً على التعامل مع القضايا الجديدة والمتجددة، فإذا انغلق هذا الفقيه يصبح عطاءه غير نافع فيرمي التهم جزافاً، ويطلق الأقوال على عواهنها، ويتجرأ على تكفير مخالفه، أو يظن أنهم أهلاً للتكفير.

■ إنزال أحكام على زمن غير زمانها:

يلاحظ أن الفقه يتأثر بالزمان والمكان وهذه هي حال الإمام الشافعي حينما أنتقل من العراق إلى مصر، فالآراء الفقهية قابلة للتطور والتطوير، وما حكمنا به بالأمس قد لا يكون صالحاً لحكم اليوم لأن لكل حكم أو رأي مناسبه وصلاحيته.

■ اتباع مبدأ "خالف تعرف"!

قد يلجأ بعض الأشخاص إلى مخالفة القوم، أو مخالفة الآراء السائدة لكي يبدو ظاهراً شخصه على العيان، فهو يخالف لا عن منطلق أو يقين أو عقيدة وإنما لكي يشذ عن الجماعة ويظهر برأيه يتفرد به، وهذا هي حال بعض المشايخ التكفيريين الذين يشذ عن الآراء العامة، فيكون حديث المجالس والإعلام وهذا هو هدفهم الباطن من مخالفة أقرانهم.

■ اقحام الدين بالسياسة:

لكل من الدين والسياسة ميدان مستقل لا رابط بينهما، فالدين مجموعة أحكام إلهية شرعية مقدسة مصدرها السماء، بينما السياسة سلوك قائم على المصلحة ولا يتورع عن النهج الانتهازي للوصول إلى مآرب دنيوية.

المطلب الثالث

وسائل ترويج التكفير

هناك وسائل وجاهية، وأخرى إعلامية تستخدم لترويج الفكر التكفيري، وفيما يلي بيان ذلك:

الفرع الأول : الوسائل الجاهية:

تتمثل هذه الوسائل في اللقاءات الفردية والجماعية، وتكون هذه اللقاءات ذات طابع سري. ويقول أحد التائبين: جئنا إلى مخيم بمكة المكرمة، ومكثنا فيه أربعة أيام مع الدعاة^(١) ويقول آخر: دخلت هذا البيت وأنا مغمض العينين، ووجدت خمسة أشخاص، ومكثت معهم أربعة أيام^(٢) ويتضح من ذلك حرص جماعة التكفيريين على ترويج دعاويهم في لقاءات تتسم بالسرية والكتمان.

الفرع الثاني : الوسائل الإعلامية:

يركز التكفيريون لنشر أفكارهم على الوسائل التالية:

- أ- الكتب : يهتم التكفيريون بتأليف الكتب والكتيبات التي تروج منهجهم الشاذ، محاولين تطعيمها بنصوص من القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة وفق اهوائهم، ويلوي هؤلاء الأحكام الشرعية لغرض توظيفها لخدمة فكرهم التكفيري.
- ب- المجلات والنشرات: يستخدم التكفيريون المجلات والنشرات السرية لترويج فكرهم عن طريق التوزيع السري لها؛ وذلك لزيادة رقعة الحاملين

(١) ورد ذلك في برنامج "عن توبة عدد من الغلاة" في القناة الأولى بالتلفزيون السعودي في ٢٣/١١/١٤٢٤هـ.

(٢) ورد ذلك في برنامج "عن توبة عدد من الغلاة" في القناة الأولى بالتلفزيون السعودي في ٧/٨/١٤٢٥هـ.

بالفكر التكفيري.

ج- شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت): هذه الشبكة تستخدم لأغراض الخير كما تستخدم لأغراض الشر، فهي من جهة ميدان لترويج الأحكام الشرعية، والفضائل الأخلاقية، والنظريات العلمية الصحيحة، ومن جهة أخرى فهي وسيلة لترويج الإباحية، والتحلل الخلقي، والفكر التكفيري، إذ تتوقف فائدة النشر من عدمها على هدف صاحب الموقع الإلكتروني، وقد استفاد التكفيريون فائدة عظيمة من هذه الشبكة عن طريق التفرير بالشباب اليافعين وحديثي التدين، كما أن الخطابات التكفيرية كانت ستبقى في جحر الظلام، وكهوف الصحراء، ويتداولها بخوف بعض الأفراد، إلا أن هذه الشبكة أتاحت للتكفيريين أن يعرضوا دعاوهم في أرجاء العالم.

المبحث الثاني

الآثار النظرية والعملية

فيما يلي سأتناول أبرز الآثار الفكرية والتطبيقية لظاهرة التكفير في
مطلبين مستقلين:

المطلب الأول

الآثار النظرية

الفرع الأول : الخروج على الحكم الشرعي:

لاشك أن التكفير الحق هو من الشرع، ولكن رمي التكفير يميناً وشمالاً
هو من قبيل الخروج عن الحكم الشرعي، وذلك لأن للتكفير الصحيح
ضوابط وأدلة لا يستهان بها، فإذا لم تتوفر هذه الضوابط في حالة معينة فلا
يعد ذلك تكفيراً صحيحاً وإنما هو من قبيل إطلاق التهم جزافاً ودون رادع من
ضمير أو وازع من وجدان.

الفرع الثاني : إحداث البلبلة في الفكر الإسلامي:

لاشك في أن الفكر الإسلامي يحوي مسائل وقضايا متعارف عليها، ولا
تتناقض مع الأحكام الشرعية، وإنما هي عبارة عن آراء توضح بعض
الأحكام أو تفسرها أو تنهج نهجها، فإذا أطلقنا العنان للتكفير بدون ضابط
أو رابط فستحصل بلبلة مخيفة في الفكر الإسلامي، لأنه يختلط فيها الحابل
بالنابل، ولا يستطيع السامع أو القارئ التمييز بين ما هو شرعي وما هو غير
ذلك، والسببان الرئيسان لهذه الظاهرة هما تعامل غير المختصين بقضية
التكفير، وتعامل من جمدت أفكارهم ولم تعد قابلة للحياة والقبول.

المطلب الثاني الأثار العملية

الفرع الأول : التفرقة بين المسلمين :

كلما كان المسلمون متوحدين بأفكارهم ومواقفهم، أصبحوا أقوياء في مواجهة العدو، وكلما تفرقوا شلت فعاليتهم وزاد هوانهم، فالأفكار الشاذة والآراء المتطرفة والاحكام التكفيرية ترمي بسهم في قلب الوحدة الإسلامية. ويكفي أن نواجه أعداءنا الخارجين، وما أكثرهم، إما في الداخل فیتعين أن نرص الصفوف، ونوحد المواقف، ونواجه أفكار التعصب بشجاعة عن طريق الحوار والتفنييد المنطقي.

ومن هذا يتبين لنا أن هذه الأفكار تؤدي إلى نشر الفتنة، وتفريق الصف، وتمزيق الوحدة، الأمر الذي يناه في ما أمر فيه الشرع من وجوب الاجتماع وتحريم الافتراق^(١).

الفرع الثاني : الإخلال بالأمن العام:

إن ترويج الفكر التكفيري يؤدي إلى الإخلال بالأمن العام وذلك لأنه يدعو إلى استخدام العنف ضد كل من لا يؤمن بهذا الفكر، وأكثر التعريفات شيوعاً للعنف هو التعريف الذي أورده قاموس اكسفورد البريطاني، إذ يقول: العنف هو فعل إرادي متعمد، بقصد إلحاق الضرر، أو التلف، أو تخريب أشياء أو ممتلكات أو منشآت خاصة أو عامة، أهلية أو حكومية، عن طريق استخدام القوة.

(١) د. توفيق بن عبدالعزيز السديري: الأمن الفكري والغلو، جريدة الجزيرة، ٢٥ جمادي الاولى ١٤٣ هـ الموافق ٢٠/٥/٢٠٠٩م، الرياض، ص١٩.

هذا عن العنف بالمعنى العام، أما الإرهاب فهو أحد أشكال العنف الموجه إيدولوجياً، والذي ترتكبه تنظيمات غير رسمية عن طريق أفراد أو جماعات من المنتمين إليها، بهدف تحقيق مآرب سياسية، مرحلية أو نهائية، مع ملاحظة أن الجماعات الإرهابية متعددة الأغراض، لم تنجح في أي مجتمع بشري في تحقيق أهدافها، وينتهي بها الأمر عادة إلى التصفية على يد السلطة الشرعية للدولة، أو التخلي عن الطابع السياسي والانخراط في سلك الجريمة العادية^(١).

ومن هذا يتبين ان التكفير يؤدي إلى الاخلال بالأمن العام لان اصحابه يعتقدون بأنفسهم بانهم دعاة الحكم الشرعي الصحيح، ومخالفهم من الكفار، وهؤلاء ينبغي اجتثاثهم بالقوة.

وجدير بالذكر أن من يحمل أفكاراً متطرفة يلجأ إلى العنف لإقناع الآخرين بما يؤمن به، فالضلالات أمر خطير، وقد يترتب عليها جرائم بشعة، لذلك يجب أخذ التحذير من قبل الأشخاص الذين تبدو منهم بعض التصرفات الغربية أو يلمحون بالكلام بانهم مضطهدون وأنهم سوف ينتقمون ممن يضطهدهم^(٢). فمن يكفر الآخرين يفكر بالتخلص منهم بالطرق العنفية وقد يلجأ إلى الإرهاب مما يخل بالأمن العام.

ومن صور الإخلال بالأمن العام تلك الأزمة التي تعيشها الجزائر، فقد قتل عشرات الألوف من الناس، وأصبح هذا البلد واستقراره في مهب الريح، ولعل مما عمق الأزمة تطرف الفتاوى التكفيرية^(٣) ويسري هذا الكلام أيضاً على ما جرى في العراق الشقيق.

(١) د. نبيل رمزي: علم اجتماع المعرفة، ج٣، إيدولوجية الإكراه الديني والإرهاب السياسي، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ١٩٩٢م، ص٧٤.

(٢) د. إبراهيم بن حسن الخضير: من يحمل أفكاراً ضلالية يلجأ إلى العنف لإقناع الآخرين بما يؤمن به، جريدة الرياض عدد ٨ صفر ١٤٢٦ هـ الموافق ٢٠٠٥/٣/٨م ص٤٨.

(٣) عبد الله السعد: أمن الوطن = مقاومة الفكر التكفيري، الرياض ١٤٢٦ هـ ص ١٢.

المبحث الثالث

المعالجة

يمكن معالجة ظاهرة التكفير تربوياً، واجتماعياً، وعلمياً وثقافياً وإعلامياً، كما يلي في ثلاثة مطالب مستقلة:

المطلب الأول

الدور التربوي

يتبلور الدور التربوي في الأسرة، والمدرسة والجامعة، والمسجد، وفيما يلي

بيان ذلك:

الفرع الأول : الأسرة:

الأسرة مؤسسة اجتماعية حصيلة الزواج الشرعي، ويحرص الإسلام على بناء الأسرة على أسس شرعية متينة، اذ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(١) فالأسرة مسؤولة عن عقيدة الأبناء وعن حمايتهم، ورعاية سلوكهم، كما أنها مسؤولة عن صحتهم العامة ومأكلهم ومشربهم ومتابعة تعليمهم، ومن ثم يتحقق التوازن التربوي للفرد بصورة سوية. ويتلقى الفرد معلومات وأفكاراً وآراءً من الآخرين ومن أجهزة الإعلام، وعلى الأسرة تصحيح المفاهيم الخاطئة لدى الأبناء عن الشرع وعن الحياة التي تجري من حولهم مما

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) سورة النساء، آية: ١

يفضي إلى تربيتهم على الوسطية الموافقة للفترة الإنسانية؛ ليكونوا واقفين عند حدود الله - عز وجل - من دون إفراط ولا تفريط ولا غلو ولا تطرف، وليكونوا قادرين على التمييز بين الحق والباطل، والخطأ والصواب، والحلال والحرام، ومن ثم يتم بذلك حماية أفكارهم وسلوكهم من الانحرافات المضللة.

وتعمل الأسرة جاهدة على تبصير أبنائها وبناتها بوجوب الالتزام بأحكام الإسلام، والتشبث بفرائضه، والحذر من الوقوع في الأخطاء السلوكية، والانحرافات الفكرية المخالفة للكتاب والسنة، والحذر من التقليد الأعمى الذي يضعف الشخصية ويمسحها.

وتصل الأسرة إلى النجاح في مهامها الشرعية، والاخلاقية، والفكرية عن طريق:

- ١- إقامة حدود الله، أي تحقيق شرع الله ومرضاته في كل شؤونها وفي العلاقات الزوجية فيترعرع الأبناء على تقوى الله.
- ٢- تحقيق الطمأنينة النفسية بين الزوجين وبين أبنائهما، إذ يقول - تعالى -
﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ (١).
- ٣- تحقيق أمر رسول الله - ﷺ - بإنجاب النشء المؤمن الصالح، ومن ثم تقع على الابوين مسؤولية تربية الأبناء ووقايتهم من الانحراف والشر والنار، إذ قال - تعالى - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ (٢).
- ٤- تفعيل المحبة بين الأبناء عن طريق التراحم والعطف المتبادل، مما يزيد التعاون فيما بينهم، وقد روى الإمام البخاري في صحيحه عن أم المؤمنين

(١) سورة الروم، الآية: ٣١.

(٢) سورة التحريم، الآية: ٥.

الصديقة بنت الصديق السيدة عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: جاء
 اعرابي إلى النبي - ﷺ - فقال: تُقبَلون الصبيان؟ فما نقبلهم، فقال النبي
 - ﷺ - : - أو أملك لك ان نزع الله الرحمة من قلبك".
 ٥- صون فطرة الابن عن الزلل والانحراف، فالأسرة مسؤولة عن فطرة
 الطفل وحمايته من الانحراف، إذ يقول الرسول - ﷺ - فيما رواه عنه
 أبي هريرة: ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه
 أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من
 جدعاء وحتى تكونوا أنتم تجدعونها^(١).
 وللأسرة دور عظيم في توجيه أبنائها على الحرص على تجنب المحرمات،
 وتجنب اتباع الهوى، والالتزام بالقدوة الحسنة في القول والعمل، والتشجيع على
 صحة الاخيار والصالحين، وملاحظة أي سلوك يصدر عن الأبناء وتوجيههم
 الوجهة الصحيحة، والتربية على التثبث في نقل الأخبار وتجنب التسرع في
 تصديق الإشاعات^(٢).

الفرع الثاني : المدرسة و الجامعة:

المدرسة والجامعة مؤسساتان تعليميتان وتربويتان، إذ تؤثران تأثيراً مباشراً
 فعالاً في البنية الشخصية للطالب؛ وذلك على أساس قيام المربي أو المعلم -
 ذكراً أو أنثى - بدوره على أفضل وجه عن طريق إعداد الطلاب إعداداً
 شرعياً وأخلاقياً وعلمياً، فالمدرسة وكذا الجامعة لهما دور كبير في العناية
 بالجوانب الفكرية والسلوكية للطلاب، عن طريق تزويدهم بالمفاهيم
 الصحيحة والمعايير العلمية السليمة، ويتم ذلك بأن يتطابق سلوك المربي أو
 المعلم مع فكره الشرعي، وأن يكون مخلصاً في عمله؛ مرضاة لله والوصول

(١) حديث متفق عليه.

(٢) وزارة التربية والتعليم: الأمن الفكري، الرياض ١٤٢٦ هـ ص ٢١.

إلى الصواب وإحقاق الحق، وأن يكون صبوراً على معاناة مهنة التعليم، وأن يكون صادقاً في عمله قال - تعالى - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾^(١).

ومن الضروري أن يتزود المربي أو المعلم بالحقائق الجديدة، والمعلومات الدقيقة؛ لكي يكون قدوة علمية لطلابه، فيحاورهم ويسد أفكارهم، ويصوب آراءهم، فتكون لديهم ثقافة شرعية صحيحة، وعلمية حديثة لا يتسرب إليها الغلو أو التطرف أو الانحراف.

الفرع الثالث : المسجد:

المسجد مؤسسة دينية، شرعية، روحية، علمية، بمقدور الخطيب أن يزود المصلين المستمعين بالأفكار الشرعية والاجتماعية الصحيحة، وينبهم عن الانحرافات التي لا تستقيم مع الشرع، بشرط أن تكون خطبته علمية ومشوقة، وذات زاد إيماني عميق، فلا يكرر ما يعرفه المستمعون عن طريق المواعظ والارشادات التقليدية التي لا تحوي على جديد. فالخطيب الجيد هو الذي يتمكن من ناصية العلم الشرعي ويسخره لبناء عقول راندها الوسطية والاعتدال، ولا بد له أن يعري الأفكار التكفيرية تعرية جدلية قائمة على الاقتناع العقلي، فالمستمعون تتفاوت مداركهم وأفكارهم مما يتطلب على الخطيب ان يكون خطابه متفاوت الدرجات؛ بحيث يخاطب هؤلاء وهؤلاء من الذين تتفاوت ثقافتهم الشرعية، واستيعابهم العقلي. فللمسجد مكانة روحية عظمت في نفس المسلم، فهو بيت الله، وهذا المكان ينبغي ان يكون معقلاً من معاقل العلم والاخلاق، ومكافحة جميع الانحرافات الفكرية والاجتماعية التي يحاول الغلاة إلصاقها بالإسلام.

المطلب الثاني الدور الاجتماعي

المجتمع الصالح يتألف من أفراد صالحين، ولن يعدم أفراداً منحرفين أو شاذين، إذ يكفي صلاح المجتمع بصلاح معظمه، وحينئذ تهتدي الأقلية بصلاح الأكثرية، أو أن تهتم الأكثرية بإصلاح الأقلية، ويهتم بإصلاح المجتمع علماء الاجتماع، وعلماء الأخلاق، ودعاة الدين الإسلامي، والباحثون العلميون، فأى ظاهرة تتحرف عن نهج المجتمع يتعين أن تقع تحت مسؤولية هؤلاء، وذلك لأن الظاهرة السلبية الصغيرة قابلة لأن تتسع وتكبر إذا لم تجر العناية بها ومواجهتها بشجاعة لما يعالجها معالجة جذرية.

المطلب الثالث

الدور العلمي والثقافي والاعلامي

الفرع الأول : الحوار المباشر:

يحبذ استعمال الحوار مع الذين يحملون أفكاراً متطرفة، أو أفكاراً شاذة؛ وذلك لتبصيرهم بمدى الخطأ الذي تتطوي عليه أفكارهم، فالمحاجة العقلية أسلوب لإقناع الآخر بالفكر الصائب، أو الرأي السديد، فالحوار أسلوب حضاري فعال ومنتج، إذ بواسطته نستطيع استئصال الأفكار الخاطئة والآراء المتطرفة، فكما أن المؤمن بهذه الأفكار الشاذة تقبلها عقلاً، فيتعين مخاطبة عقله لغرض أن يفهم أنها ليست الأفكار الصائبة، ومن لا يقنع فإثمه على نفسه الأمانة بالسوء^(١).

الفرع الثاني : المؤتمرات والندوات العلمية والثقافية:

المؤتمرات والندوات عبارة عن تجمع يضم نضراً من العلماء، والمفكرين، والمثقفين، والباحثين الذين يتداولون في الشؤون الشرعية، والعلمية، والفكرية، والاجتماعية، يسودها الحوار المفتوح الحر الذي من شأنه انضاج العقول وتزويدها بأصوب الحقائق وأحدث المعلومات، وكذلك مناقشة الأفكار الخاطئة التي يتداولها الجهلة، أو أنصاف المثقفين. ومن خلال النقاش المتنوع والمتعدد يمكن محاجة الأفكار بحيث يظهر ما ينفع الناس، وأما الزيد فيذهب جفاءً! فالمؤتمرات والندوات العلمية والثقافية فرصة ثمينة لبث

(١) انظر في آداب الحوار ومناهجه وتخطيطه وتنظيمه وآلياته وتنفيذه وتقويمه:

دكتور عبدالقادر الشبخلي، ثقافة الحوار في الإسلام، الرياض، مؤسسة اليمامة، ١٤٢٤هـ.

دكتور عبدالقادر الشبخلي: هندسة الحوار، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، الرياض،

١٤٣١هـ.

الأفكار الصحيحة، وتصويب الأفكار الخاطئة، بشرط أن تتاح الفرصة للجميع بأن يتكلموا بحرية كاملة، ويجري في نطاقها تبلور الأفكار، فتبرز الأفكار الصائبة وتتعرض الأفكار الخاطئة للخذلان والاندثار.

الفرع الثالث : الاعلام:

أجهزة الإعلام من أخطر الأجهزة التي تواجه الإنسان المعاصر، سواء كانت أجهزة مرئية، أو مسموعة، أو خليط بين الاثنين، فهذه الأجهزة تبت في أنحاء العالم أفكاراً وآراءً ومعلومات بعضها صحيح وبعضها غير ذلك. إن لهذه الأجهزة قدرة عجيبة في اقناع السذج أو الجهلة، بينما لا تؤثر على ذوي البصيرة والحكمة، فيتعين والأمر كذلك توظيف الإعلام توظيفاً سديداً لنشر الحقائق الإنسانية، والمعلومات الصحيحة، وتعرية الأفكار الخاطئة، أو الشاذة، اعتماداً على المنطق العلمي، ومقارعة الحجة بالحجة. إن أجهزة الإعلام تفعل نفس فعل أسلحة الدمار الشامل، فهي تغير العقول، وتبدل الأفكار، وتغذي النفوس، أو تشوهها، وتنتشر العواطف الإنسانية الجياشة، كما تنتشر العواطف المريضة التي تدعو إلى الكراهية والتعصب والتكفير، لذلك فإن توظيف الأجهزة الإعلامية من شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) عبر العالم إلى الصحافة المحلية والاقليمية ضرورة لغرض نشر الفكر الشرعي والمبادئ الإنسانية ومواجهة الصحافة الصفراء علنية كانت أم سرية.

خاتمة النتائج والتوصيات

توصلت في هذه الرحلة العلمية إلى جملة نتائج وتوصيات عرضت بعضها في متن البحث وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: النتائج:

- التكفير بالباطل أو التكفير غير الشرعي ظاهرة ضارة بالفكر الإسلامي وبالمسلمين عموماً، ولكن عزاءنا أنها ظاهرة فردية، وهي تقع تحت الملاحظة والرصد.
- هناك أسباب عديدة تدفع البعض لإطلاق التكفير على عواهنه وهي أسباب تعود عموماً إلى حداثة سن الشباب، وقلة ورعهم وخبراتهم وتجاربهم، أما غيرهم فلغلبة الهوى عليهم وقلة علمهم وفقهم في الدين.
- إن أسوأ ما يواجه الدين هو التسييس، فمجاله لا يلتقي مع مجال السياسة، إلا أن التكفيريين الذين لا يفقه معظمهم بالدين يحاولون إطلاق دعاوَاهم في الحقل الديني؛ مشوهين الدين ومستغلين للسياسة، فالدين ثوابت وضعها رب العالمين، بينما السياسة وضعها البشر وفقاً لمآربهم وأهوائهم، ويمكن القول أن توظيف الدين في المجال السياسي إنما هو جريمة بحق الدين وبحق أتباعه.

ثانياً: التوصيات:

- ضرورة تعرية التكفير بالباطل أو التكفير غير الشرعي، وتمييزه عن التكفير الشرعي، وذلك عن طريق اللقاءات الحوارية والمؤتمرات والندوات الشرعية والعلمية، وأجهزة الإعلام وبخاصة شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).

- ضرورة الوعي أن التكفير بالباطل أو التكفير غير الشرعي هو سلوك مفهوم لدى الأمة وعلمائها، فمهما علت دعاوى التكفير فهي لم تحتل إلا مساحة ضئيلة جداً في المجتمع الإسلامي سرعان ما تخبو.
- ضرورة أن يكثف علماء المسلمين بحوثهم ودراساتهم العلمية في نطاق تعرية أفكار التعصب؛ وذلك باستخدام المنهج العلمي القائم على الاقتناع العقلي والأدلة الشرعية، بدلاً من المواعظ والإرشادات التي عفا الدهر عنها ولم تعد ذات فعالية.

المصادر و المراجع

أولاً: المصادر الشرعية والفقهية:

- القرآن الكريم.
- ابن بطال البكري القرطبي: شرح على صحيح البخاري، ج ١، بيروت، دار التراث الإسلامي.
- الإمام ابن تيمية: اقتضاء الصراط المستقيم، ج ١، بيروت، دار التراث الإسلامي.
- الإمام ابن حبان: صحيح ابن حبان، بيروت، دار التراث الإسلامي.
- الإمام ابن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ١٢، بيروت، دار المعرفة.
- الإمام أبي السعود: تفسير أبي السعود، ج ٧، بيروت، دار التراث الإسلامي.
- الإمام أبي داوود: سنن أبي داوود، بيروت، دار الرسالة.
- الإمام البخاري: صحيح البخاري، ج ٨، الإمام مسلم: صحيح مسلم، ج ٣، بيروت، دار الرسالة.
- الإمام الترمذي: السنن، بيروت، دار التراث الإسلامي.
- الإمام القاري، علي بن سلطان، مرقاة المفاتيح، ج ١، ١٠١٤هـ، بيروت، دار الكتب العلمية.
- الإمام القرطبي: تفسير القران العظيم، ج ١٤، القاهرة، المكتبة الأزهرية.
- الإمام بدرالدين العيني: عمدة القاري، ج ١، بيروت، دار الفكر.
- الإمام عبدالرؤوف المناوي،: فيض القدير شرح الجامع الصغير، ج ٦، بيروت، دار التراث الإسلامي.
- عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني: الالتزام الديني منهج وسط، مكة المكرمة، رابطة العالم الإسلامي، ١٩٨٤م.

ثانياً: مراجع عامة:

- برنامج "عن توبة عدد من الغلاة" في القناة الأولى بالتلفزيون السعودي في

٢٣/١١/١٤٢٤ هـ.

- برنامج "عن توبة عدد من الغلاة" في القناة الأولى بالتلفزيون السعودي في ٧/٨/١٤٢٥ هـ.
- د. إبراهيم بن حسن الخضير: الفقر والأمراض النفسية، جريدة الرياض، عدد ٩ ربيع الاول ١٤٢٧ هـ الموافق ٧/٤/٢٠٠٦ م.
- د. إبراهيم بن حسن الخضير: من يحمل أفكاراً ضلالية يلجأ إلى العنف لإقناع الآخرين بما يؤمن به، جريدة الرياض عدد ٨ صفر ١٤٢٦ هـ الموافق ٨/٣/٢٠٠٥ م.
- د. توفيق بن عبدالعزيز السديري: الأمن الفكري والغلو، جريدة الجزيرة، ٢٥ جمادى الاولى ١٤٣ هـ الموافق ٢٠/٥/٢٠٠٩ م، الرياض.
- د. سليمان بن عبد الله أبا الخيل: التكفير من أعظم البلايا التي جرّت على الأمة الويلات والفتن، جريدة الرياض، ٢٥ شوال ١٤٢٤ هـ الموافق ١٩/١٢/٢٠٠٣ م.
- د. محمد بن إبراهيم الزهراني: خطاب دعاة الغلو الاعتقادي في المجتمع السعودي - مرتكزاته واساليبه وكيفية مواجهته، دراسة تحليلية (د.ن، د.ت).
- د. محمد بن عبد الله العميري: موقف الإسلام من الارهاب، الرياض جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م.
- د. ناجح بن إبراهيم عبد الله، الشيخ على بن محمد بن علي الشريف: حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين، الرياض مكتبة العبيكان ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م.
- د. نبيل رمزي: علم اجتماع المعرفة - ج٣، ايدلوجية الاكراه الديني والارهاب السياسي، الاسكندرية، دار الفكر الجامعي، ١٩٩٢ م.
- عبد الله السعد: امن الوطن = مقاومة الفكر التكفيري، الرياض، ١٤٢٦ هـ.
- وزارة التربية والتعليم: الأمن الفكري، الرياض ١٤٢٦ هـ.
- وزارة التربية والتعليم: - دور التربويين في حماية فكر الناشئة، الرياض ١٤٢٧ هـ.



- وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: بيان مجلس هيئة كبار العلماء حول التكفير والتفجير، الرياض.

ثالثاً: المصادر اللغوية:

- ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، ج ٦، بيروت، دار الكتب العلمية.
- المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية، ج ٢، القاهرة، هيئة المطابع الاميرية.